الجمهورية التونسية
وزارة الثقافة

مجلة IAFA
للعلوم الإنسانية والإقتصادية والقانونية

مجلة دولية علمية فصلية محكمة

تصدر عن الأكاديمية الدولية للمالية والتحكيم

- أ. م . د . مظهر محي محمد (العراق)
- أ.م.د حارث قحطان عبدالله (العراق)
- أ.م.د ناجي محمد الهتـاش (العراق)
- أ.م. د بشرى حسين الحمداني (العراق)
- أ.م.د رياض عدنان محمد (العراق)
- أ.م.د لطيف يونس الطائي (العراق)
- أ.م معـــزوز سامية (الجزائر)
- د. وليد عبد الهادي العويمر (الاردن)
- د. سعاد زبيطه (المغرب)
- د. سيف نصرت الهرمزي (العراق)
- د. قوراري مجدوب (الجزائر)
- د.عباسي محمد الحبيب - أ.محمودي سعيد (الجزائر)
- د. أمين عويسي – د جمال معتوق (الجزائر)
- د. وداد بوفافة (الجزائر)
- أ.احمد فريد ناجي - أ. إبراهيم علي كردي (العراق)
- أ.محمد رضا عباس يوسف (العراق)
- أ. الحاجة سعود (الجزائر)

العدد الأول نوفمبر/ تشرين الثاني 2018
الترقيم الدولي ISSN: 1737-7161
الإيداع القانوني :4197/2018

تصميم الغلاف : ياسمينة العباسي

الأكاديمية الدولية للمالية والتحكيم

مجلة IAFA

للعلوم الإنسانية والإقتصادية والقانونية

مجلة دولية علمية فصلية محكمة

رئيس التحرير : المستشار د حنان علي سعده

مدير عام الأكاديمية الدولية للمالية والتحكيم IAFA – الجمهورية التونسية

مدير التحرير : أ. صباح مولاهي

رئيسة اللجنة التنظيمية بالأكاديمية الدولية للمالية والتحكيم IAFA – الجمهورية التونسية

أعضاء اللجنة العلمية :

– أ د.محمد عويد الساير – جامعة الانبار – العراق

– أ.د.رضوان الرحمن – مركز الدراسات العربية والإفريقية جامعة جواهر لال نهرو – الهند

– أ.د.داود لبنتاج اليمين – المعهد العالي الإسلامي – اندونيسيا

– أ.د.رائد ناجي أحمد –جامعة الفلوجة – العراق

– أ.د.مصطفى بخوش – جامعة محمد خيضر – بسكرة– الجزائر

– أ.د حسن حمود إبراهيم الفلاحي – العراق

– أ.م.د.عيسى أحمد محل الفلاحي– الجامعة العراقية – العراق

– د.محمد البلتاجي – خبير المصرفية – الجمعية المصرية للتمويل الإسلامي – مصر

– د.حسني الخولي – خبير إقتصادي – مصر

– د.عبد الحنان محمد العيسى – محكم دولي في القانون و التحكيم و المالية الإسلامية – سوريا

– د.جمال معتوق – جامعة عبد الحميد مهري قسنطينة – الجزائر

– د.أمين عويسي – جامعة فرحات عباس سطيف – الجزائر

– د.معمر خالد عبد الحميد – جامعة تكريت – العراق

– د.زكية بنت محمد العتيبي – جامعة الأميرة نورة بنت عبد الرحمن – المملكة العربية السعودية

– د.حسين حسين زيدان المديرية العامة لتربية ديالى – العراق

– د.سليمان ناصر – ورقلة – الجزائر

– د.عيسى العزام – جامعة العلوم والتكنولوجيا– الاردن

– د.وليد عبد الهادي العويمر – جامعة مؤتة – الاردن

– د.مجدوب قوراري – جامعة طاهري محمد بشار – الجزائر

– أ محمد إبراهيم حماد – عضو المجلس الدولي للمحاسبة والمراجعة التابع للأيوفي

أعضاء اللجنة الاستشارية :

– أ.د. سليمان براك الجميلي – جامعة الفلوجة

– أ.د. ماجدالينا كوباريك – جامعة نيكولاس كوبرنيكوس – بولندا

– أ.د حيفي بن ناصر – جامعة مستغانم – الجزائر

– أ د ضياء غني العبودي – مدير تحرير مجلة جامعة ذي قار – العراق

– أ.د.سليمان محمد عمر منصور – جامعة الزاوية – ليبيا

– أ.م.د احمد الفلاحي – جامعة الفلوجة – العراق

– د. سعاد زيطه – جامعةابن طفيل – المغرب

نلتقي ... لنتعلّم ... ونرتقي

رئيس التحرير

السفير المستشار د. حنان علي سعده

إنّ كل شئ يحدث أولا في التفكير ... وقوة التفكير لها تأثير على أحاسيسك وسلوكك ونتائجك وبالتالي لها تأثير على واقع حياتك.

فالحياة التي تعيشها الآن كما يقول الدكتور إبراهيم الفقي" ليست إلا انعكاسا من أفكارك وقراراتك واختياراتك سواء كنت مدركا لذلك أم لا، ولو أخذت المسؤولية تكون قد بدأت الطريق إلى التغيير والتقدم والنمو.

لذلك سعت الأكاديمية الدولية للمالية والتحكيم بتونس على تحمل المسؤولية الجادة في النهوض بالعلم ومبادئ التدريب من خلال إقامتها لمؤتمرات وملتقيات دولية ودورات تدريبية دولية في مجالات متعددة ومتنوعة، حتى تلتقي بنخبة المجتمعات العربية وتتعلم وترتقي بهم ومعهم لتعبر الحدود، متجاوزة بذلك كل العقبات التي تعترضها وهي رافعة لشعارها " نلتقي لنتعلم ونرتقي " .

وهنا يمضي بنا الحلم الجميل الذي تمخض في البداية عن ولادة الأكاديمية الدولية للمالية والتحكيم بتونس ليخبرنا عن ولادة جديدة لمجلة دولية علمية فصلية محكمة اختير لها اسم " **مجلة IAFA للعلوم الإنسانية والاقتصادية والقانونية**".

وحيث جاءت وكأنها اشراقة جديدة تزامن إصدارها مع المولد النبوي الشريف فإنها ستحمل في طياتها الوعد الجميل لتكون صوت الباحث والطالب الواعد بانطلاقته نحو القمة بقلمه الصريح والفعال في المجال الاقتصادي والاجتماعي والفكري وفي شتى المجالات التي تخدم صالح القارئ .

وبفرحة تحقق أهم رسالة **للأكاديمية الدولية للمالية والتحكيم** وهو إنشاء مجلة دولية محكمة، انبثقت لجنة علمية واستشارية دولية لتكون المساند الرسمي للباحثين عن المعلومة القيمة والساعين إلى الرقي في سلم العلم.

ختاما وبجهود خيرة لا يفي بحقها شكر ولا تنويه ...نضع بين كريم أيديكم العدد الأول وبه مقالات قيمة تناولت مواضيع العصر والمتمثلة

في دور المجتمع المدني في التصدي للعنف والإرهاب من جهة. وإدارة البنوك الإسلامية من جهة أخرى. على أمل أن نلتقي بكم سواء على منابر مؤتمراتنا أو من خلال البريد الالكتروني الخاص بالمجلة حتى لا تبخلون علينا بملاحظاتكم التي سنتعامل معها بجديّة على قاعدة" رأينا خطأ يحتمل الصواب ورأي غيرنا صواب يحتمل الخطأ ". وليس ذلك إلا لاعتقادنا بحرية التعبير والحياد في التفكير حتى نرتقي.

أنواع ومظاهر العنف والإرهاب

بقلم/ أ . م . د . مظهر محي محمد
ديالى/ العراق

ملخص البحث

إن القول الشائع إنه لا يوجد تعريف للإرهاب الدولي ليس دقيقًا في تفاصيله. فالواقع، كما تبيَّن لنا، أن ثمة تعريفات مختلفة للإرهاب الدولي وأن الإتفاقيات الدولية أوردت تعريفًا للإرهاب الدولي مرتبطًا بالحالات التي تصفها كأعمال محظورة ومخالفة للقانون. وهذا الأمر ينطبق على كل الاتفاقيات أو الأعراف الدولية المتعلقة بالإرهاب الدولي بدءًا من القرصنة البحرية وصولاً إلى الإرهاب النووي. فضلاً عن ذلك فإن القرارات الدولية قامت بتعريف للإرهاب الدولي. وبما أن بعض هذه القرارات استند إلى الفصل السابع من ميثاق الأمم المتحدة، ولا سيما القرارات 1373 و1540 و1566 وبالتالي تعتبر ملزمة للدول كافة من دون أي استثناء، فإن بالإمكان، إذن، اعتبار التعريف الذي أورده القرار 1566 تعريفًا دوليًا ملزمًا.

ومع ذلك فإن هذا القرار وكذلك معظم الاتفاقيات الدولية الأخرى أغفلت أمرين أساسيين متعلِّقين بالإرهاب الدولي: إرهاب الدولة والتمييز بين الإرهاب الدولي والمقاومة الوطنية.

وإذا كانت المقاومة الوطنية من أجل تقرير المصير أو من أجل رفع الاحتلال مشروعة في القانون الدولي – وهي كذلك – فإن المطلوب الآن إظهار استثنائها من الإرهاب الدولي بصرف النظر عن تعريفه الملزم أو عن تعريفاته الأخرى غير الملزمة.

تمهيد:

تعد ظاهرة الإرهاب من مظاهر العنف الذي تفشى في المجتمعات الدولية، فمنذ أوائل السبعينات من القرن الماضي وكلمة (الإرهاب) ومشتقاتها من أمثال (إرهابي) و (الإرهاب المضاد) وغيرها قد غزت بالفعل أدبيات جميع فروع العلوم الاجتماعية. حيث أضحى مصطلح

(الإرهاب) من أكثر الاصطلاحات شيوعاً في العالم، في وقت تزداد فيه نسبة الجريمة ارتفاعا وأشكالها تنوعاً؛ وأصبح الإرهاب واقعاً مقلقاً ومزعجاً. فالمؤلفون في ميادين علم النفس، وعلم الإجرام وعلم الاجتماع، والفكر الديني...إلخ، انكبوا على دراسة هذا الموضوع أكثر من أي ظاهرة اجتماعية ، سياسية أخرى في عصرنا.

وأتت كلمة الإرهاب من رهب، رهباً ورهبة، ولقد أقر المجمع اللغوي كلمة الإرهاب ككلمة حديثة في اللغة العربية أساسها "رهب" بمعنى خاف، وأرهب فلانا بمعنى خوفه وفزعه، والإرهابيون وصف يطلق على الذين يسلكون سبل العنف لتحقيق أهدافهم السياسية .كما يعني الإرهاب أيضا محاولة الجماعات والأفراد فرض أفكار أو مواقف أو مذاهب بالقوة لأنها تعتبر نفسها على صواب والأغلبية مهما كانت نسبتها على ضلال، وتعطي نفسها وضع الوصاية عليها تحت أي مبرر[1].

الإرهاب: هو وسيلة من وسائل الإكراه في المجتمع الدولي، لا يوجد لديه أهداف متفق عليها عالمياً ولا ملزمة قانوناً، ويعرفه القانون الجنائي على انه تلك الأفعال العنيفة التي تهدف إلى خلق أجواء من الخوف، ويكون موجهاً ضد فئات دينية وأخرى سياسية معينة، أو هدف أيديولوجي، وفيه استهداف متعمد أو تجاهل سلامة غير المدنيين. وهو أيضا أعمال العنف غير المشروعة والحرب. وهو الأفعال الإجرامية الموجهة ضد الدولة والتي يتمثل غرضها أو طبيعتها في إشاعة الرعب لدى شخصيات معينة أو جماعات من الأشخاص، أو من عامة الشعب وتتسم الأعمال الإرهابية بالتخويف المقترن بالعنف، مثل أعمال التفجير وتدمير المنشآت العامة وتحطيم السكك الحديدية والقناطر وتسميم مياه الشرب ونشر الأمراض المعدية والقتل الجماعي، ويعني الإرهاب أيضاً في اللغات الأجنبية القديمة مثل اليونانية: حركة من الجسد تفزع الآخرين[2]

ويرى البعض أن بتوفير الأذن الصاغية لما يطلبه الناس (سواء أغلبية أو أقلية) من شأنه أن ينزع الفتيل من حدوث أو تفاقم الأعمال الإرهابية .

أنواع الإرهاب :

1. إرهاب عقدي.
2. إرهاب عملي.

[1] انظر: المعجم الوسيط 1 / 376.

[2] انظر: الإرهاب السياسي والقانون الجنائي، عبد الرحيم صدق، دار النهضة العربية - القاهرة، 1985 م، ص81، الاتفاقية العربية لمكافحة الإرهاب الصادرة في القاهرة عام 1998م.

3. إرهاب فكري.
4. إرهاب أخلاقي.
5. الإرهاب الفردي: وهو الذي يقوم به الأفراد لأسباب متعددة.
6. الإرهاب الجماعي غير المنظم : وهو الإرهاب الذي ترتكبه جماعات غير منظمة من الناس.
7. الإرهاب المنظم : الذي يتمثل في جماعات الإرهاب التي تديرها وتشرف عليها دول غير ظاهرة أو مؤسسات أو هيئات مختلفة.
8. الإرهاب الدولي : وهو الإرهاب الذي تقوم به دولة واحدة أو أكثر. فهو إما أن يكون إرهابا دوليا أحاديا وهو الذي ترتكبه دولة واحدة، أو إرهابا ثنائيا وهو الذي ترتكبه دولتان، أو إرهابا جماعيا وهو الذي ترتكبه مجموعة من الدول أو يقع من دولة واحدة ولكن بدعم من دول أو حلف من الدول الأخرى .

أسباب الإرهاب[1]:

1. الأسباب التربوية والثقافية: فالتربية والتعليم هما أساس تثبيت التكوين الفطري عند الإنسان.
2. الأسباب الاجتماعية: المجتمع هو البيئة التي ينمو فيها الإنسان، وتنمو فيه مداركه الحسية والمعنوية، فهو المناخ الذي تنمو فيه عوامل التوازن المادي والمعنوي لدى الإنسان. وأي خلل في تلك العوامل، فإنه يؤدي إلى خلل في توازن الإنسان في تفكيره ومنهج تعامله.
3. الأسباب الاقتصادية: الاقتصاد من العوامل الرئيسة في خلق الاستقرار النفسي لدى الإنسان؛ فكلما كان دخل الفرد يفي بمتطلباته ومتطلبات أسرته، كلما كان رضاه واستقراره الاجتماعي ثابتا، وكلما كان دخل الفرد قليلا لا يسد حاجته وحاجات أسرته الضرورية، كلما كان مضطربا غير راض عن مجتمعه، بل قد يتحول عدم الرضا إلى كراهية تقود إلى نقمة على المجتمع، هذه الحالة من الإحباط والشعور السلبي تجاه المجتمع يولد عند الإنسان حالة من التخلي عن الانتماء الوطني، ونبذ الشعور بالمسؤولية الوطنية، ولهذا يتكون لديه شعور بالانتقام.
4. الأسباب السياسية: وضوح المنهج السياسي واستقراره، والعمل وفق معايير وأطر محددة يخلق الثقة، ويوجد القناعة، ويبني قواعد الاستقرار الحسي والمعنوي لدى المواطن، والعكس صحيح تماما، فإن الغموض

[1] الاتفاقية العربية لمكافحة الإرهاب الصادرة في القاهرة عام 1998م.

في المنهج والتخبط في العمل، وعدم الاستقرار في المسير يزعزع الثقة، ويقوض البناء السياسي للمجتمع.

5. الأسباب النفسية والشخصية: تتفاوت الغرائز الدافعة للسلوك البشري، فبعضها يدفع إلى الخير وأخرى تدفع إلى غير ذلك، ولهذا يوجد أشخاص لديهم ميول إجرامية تجعلهم يستحسنون ارتكاب الجرائم بصفة عامة، والجرائم الإرهابية بصفة خاصة.

الإرهاب الفكري:

هو أخطر أنواع الإرهاب وهو بطش بالوعي وبالفكر، وبالذاكرة، وبالحلم، كما أن الإرهاب الدموي الممارس يومياً هو بطش بالجسد وتخريب البيئة وقطع العلاقة مع الأرض والتاريخ والذاكرة. وبالإمكان القول إن هذا النوع من الإرهاب الفكري هو استخفاف بعقولنا. فمشاهد القتل والاغتيال والإبادة والتّفجير والتّخريب والتّدمير والاعتقال والإذلال والظّلم تفضي إلى حالة من الخوف والهلع والشّعور بالقلق وانعدام الأمن والاستقرار في النّفس. والإرهاب الفكري موجود في كل المجتمعات بنسب متفاوتة. وهو ظاهرة عالمية ولكنه ينتشر في المجتمعات المنغلقة وذات الثقافة المؤدلجة والشمولية، ويتجسد في ممارسة الضغط أو العنف أو الاضطهاد ضد أصحاب الرأي المغاير أفراداً كانوا أم جماعات، وذلك بدعم من تنظيمات سياسية أو تنظيمات دينية تحرض عليه وتؤججه، والهدف هو إسكات الأشخاص وإخراسهم ليتسنى لهذه التنظيمات نشر أفكارها دون أي معارضة من التيارات الأخرى، والويل لمن تسول له نفسه الخروج عن الخط المرسوم له.

الغلو في التطرف الديني..قد يؤدي لارتكاب جرائم الإرهاب :

ليس من شك أن الغلو في التطرف والتعصب الديني الذي بدأ ينشر شباكه حول عدد من الشباب المسلم في الدول العربية والإسلامية، أصبح يمثل هاجساً ليس للحكومات فحسب، وإنما للآباء والأمهات، حيث باتوا يخشون من انزلاق أبنائهم إلى التطرف الذي ينتهي بهم إلى ارتكاب جرائم العنف والإرهاب، مدفوعين في ذلك بدعاوى نصرة الإسلام ومحاربة الأعداء.

ويبررون محاولاتهم هذه بدعوى تخليص المجتمعات العربية والإسلامية من الهيمنة الأجنبية وقيم الثقافة الغربية ومبادئها، التي لم تجلب للمسلمين سوى الخراب والدمار. وهذه –

في الحقيقة - دعوى حق يراد بها باطل .. والباطل هنا هو نشر ثقافة التطرف الديني الذي يستقوي على البشر بممارسة العنف والإرهاب غير المبرر، من أجل فرض رؤى وأفكار معينة على الآخر.

أنواع الإرهاب قديما وحديثا والتعريف بها:

تتعدد وسائل الإرهاب وتختلف مظاهره وأشكاله، وبعض الأعمال الإرهابية تستعمل تقنيات العلم الحديث المتقدمة في سبيل تحقيق أهدافها للاعتداء على الأشخاص أو وسائل النقل أو الاعتداء على الأموال والاستيلاء عليها، إلا أن العامل الرئيسي للعمل الإرهابي هو الفزع أو الرعب واستخدام العنف أو التهديد به وكل هذه المظاهر والأشكال تضمنتها الاتفاقية العربية لمكافحة الإرهاب[1].

الإرهاب الفكري عبر وسائل الإعلام:

تساهم بعض وسائل الإعلام بنشر الفكر الإرهابي عبر بثها للأعمال والرسائل التي تتسم بعدم المنهجية والتسرع ويكون الهدف هنا دعائي وتشهيري، وقد يغفل القائمون على وسائل الإعلام تلك الأهداف وتبث بالتالي الرسالة دون دراسة ووعي بمدى خطورتها فيتحول الفكر الإرهابي إلى تجسيد واقعي فاعل ينبني على فلسفة وأيديولوجية واضحة ، فالفكر الإرهابي يعتمد على عناصر الرعب ، الاستمرار والدعاية. وهنا تتجلى أهمية الاعتماد على التخطيط في السياسات الإعلامية العربية ومراعاة تقديم مواد مضادة للأعمال الإرهابية وتقديم مضامين تسهم في رفع الوعي لدى الجمهور[2].

الإرهاب الجماعي المنظم

وهو الذي تمارسه منظمة سعيا لتحقيق أهداف سياسية او تقوم به دول دون أن تظهر علانية، ولكن من خلال إنشائها لجماعات معينة تتولى تحقيق أغراضها، من ذلك مثلا أعمال العنف الإرهابية التي تقوم بها بعض المنظمات، التي تشكل خرقا لقوانين الحرب الدولية، وخاصة اتفاقيات جنيف الأربع سنة 1949م، حيث تتحمل هذه المنظمات الجماعية ذات الأهداف السياسية مسؤولية أعمال الإرهاب هذه كما تلتزم بالتبعات المترتبة عليها، شأنها في ذلك شأن الدول، وتستطيع الأمم المتحدة وأجهزتها المختلفة أن تدين هذه

[1] انظر: الاتفاقية العربية لمكافحة الإرهاب الصادرة في القاهرة عام 1998م.

[2] انظر: الإرهاب السياسي والقانون الجنائي، عبد الرحيم صدق، دار النهضة العربية - القاهرة، 1985 م، ص81.

الأعمال وتلزم تلك المنظمات الجماعية بإزالة الآثار المترتبة عليها طبقا لقواعد القانون الدولي، إلا أنه لا يجوز إسباغ صفة الإرهاب على هذه المنظمات إلا إذا استمرت في انتهاكاتها، وذلك لأن لها أهدافا عامة وليست خاصة، أما إذا كانت هذه الجماعات المنظمة قد أنشأت خصيصا لممارسة أعمال إرهابية لخدمة جهات أو دول غير ظاهرة فإنها عندئذ تكون منظمات إرهابية المنشأ، والهدف، والنتائج[1].

الإرهاب الدولي في محاولات تعريفه:

شغلت مسألة تعريف الإرهاب الدولي حيِّزًا كبيرًا من الأدبيات السياسية من جهة ومن النشاطات الدبلوماسية من جهة ثانية ومن المحاولات القانونية من جهة ثالثة.

أولاً: في التحديات التي تواجه التعريف

شغلت مسألة تعريف الإرهاب الدولي حيِّزًا كبيرًا من الأدبيات السياسية من جهة ومن النشاطات الدبلوماسية من جهة ثانية ومن المحاولات القانونية من جهة ثالثة.

والواقع أن مسألة تعريف الإرهاب الدولي كانت ولا تزال تصطدم بعدد من التحديات والتناقضات. ودارسو هذه المسألة مضطرون إلى النظر إلى بعض الضرورات الأساسية:

أ-ضرورة التمييز بين الإرهاب الداخلي – كعمل جرمي – الذي يقع ضمن إقليم الدولة ويخضع لقوانينها الجزائية وبين الإرهاب الدولي الذي يتجاوز تلك الحدود ويخضع، بالتالي، إلى أحكام القانون الدولي. ومع أن مضمون العمل قد يكون واحدًا في الحالين بقدر ما يتضمَّن عنفًا بحق المدنيين لتحقيق غرض معيَّن، ولكن موضوعنا يتعلَّق، هنا، بالإرهاب الدولي الذي يتميَّز عن الإرهاب الداخلي، وظيفيًا على الأقل، بعدد من العوامل منها: أنه يتعدَّى حدود الدولة وصلاحيتها الجزائية إلى دول أو مجتمعات أخرى خارجها[2].

ب- ضرورة التمييز بين الإرهاب بما هو عنف ضد المدنيين من أجل تحقيق غرض سياسي وبين المقاومة الوطنية من أجل تقرير المصير أو رفع الإحتلال. وقد حصل تباين ظاهر في مؤتمرات ولقاءات دولية عديدة بين من يصرُّ على شجب الارهاب "بصرف النظر عن بواعثه وأسبابه والقائمين به" وبين من يصرُّ على استثناء هذه المقاومة الوطنية المشروعة

(1) J.MAOGOTO, "Battling Terrorism", USA, 2005, p 59-60.تفاصيل أخرى في

(2) محمد عزيز شكري، "الإرهاب الدولي"، بيروت، 1991، ص 222 - 223

والمعروف ان المقاومة الوطنية من أجل رفع الإحتلال[1].

ج- ضرورة الإحاطة الكاملة بكل أعمال الإرهاب من خلال الاتفاق الدولي على تعريف موحَّد له. إلا أن الإرهاب الدولي يتنوَّع ويتشعَّب وفقًا للظروف والعلاقات الدولية من جهة، ووفقًا للتقدم التكنولوجي من جهة ثانية. لذلك تسعى الإتفاقيات الدولية إلى إبراز هذه الأعمال كجرائم دولية موجَّهة ضد المجتمع الإنساني الأوسع[2].

د- ضرورة إدخال إرهاب الدولة وليس إرهاب الأفراد فحسب في سياق أي تعريف للإرهاب الدولي. وقد رفضت بعض الدول مثل هذا العمل لكي لا يشمل دولاً كرَّرت إرهابها بحق الدول أو الشعوب الأخرى. وكان لهذا الرفض آثاره السيئة لدى بعض الدول التي عانت وما تزال إرهاب الدولة .

هـ- ضرورة اعتبار الإرهاب الدولي جريمة دولية تشكِّل تهديدًا للسلام والأمن الدوليين وتندرج ضمن الجرائم الدولية الأخرى التي يعاقب عليها القانون الدولي بصرف النظر عن موقف القوانين المحلية منها[3].

و- ضرورة مواكبة التقدم التقني في أعمال الإرهاب الدولي. وإذا كان التعريف المعتمد دوليًا – كما سنرى – يعتبر أن عاملي العنف واستهداف المدنيين يشكلان ركنين أساسيين للإرهاب الدولي فإن بعض النشاطات الراهنة يندرج ضمن أعمال إرهابية أو تساعد على انتشارها من دون هذين العاملين حصرًا كأعمال التشويش الإلكتروني مثلاً أو غسيل الأموال أو ما شابههما.

ي- بالنتيجة فإن تعريف الإرهاب مسألة يتداخل فيها القانون مع السياسة. وهذا هو، ربما، الوجه الأكثر خطورة في إشكالية التعريف. وقد يستخدم بعض الدول ذريعة الإرهاب ويلصقها بدول أو مجتمعات أخرى من دون وجه حق لكي يستهدفها بعمليات زاجرة.

ثانيًا: المحاولات الخاصة للتعريف:

على الرغم من هذه التحديات المتقدمة الذكر فإن ثمة محاولات – اقتراحات – لتعريف الإرهاب الدولي:

[1] انظر:مقال حول الإرهاب الدولي في شؤون الأوسط، العدد 105، 2002.

[2] J.FOREST, "Countering Terrorism & Insturgency In The 21st century", London, 2007, p 300.

[3] C.BLAKESLEY, "Terrorism & Antiterrorism", U.S.A, 2006, p 17

–الإرهاب هو استخدام القوة أو التهديد بها من أجل إحداث تغيير سياسي، أو هو القتل المتعمَّد والمنظم للمدنيين أو تهديدهم به لخلق جو من الرعب والإهانة للأشخاص الابرياء من أجل كسب سياسي، أو هو الإستخدام غير القانوني للعنف ضد الأشخاص والممتلكات لإجبار المدنيين أو حكومتهم للإذعان لأهداف سياسية، أو هو، باختصار، استخدام غير شرعي ولا مبرَّر للقوة ضد المدنيين الأبرياء من أجل تحقيق أهداف سياسية.

ويخلص الكاتب الذي استعرض خلاصات عن هذه التعريفات إلى اقتراح تعريفه هو[1] للإرهاب الدولي وفيه: إن الإرهاب هو استخدام العنف ضد الأفراد الأبرياء من أجل الحصول على غايات عسكرية سياسية أو فلسفية من فريق ثالث، من الحكومة أو من مجموعة ما. العنف يجب أن يستهدف المدنيين الأبرياء. والإرهاب قد يكون سياسيًا أو عقائديًا من دون أي قيود قانونية أو خلقية.

الارهاب الفكري عبر وسائل الاعلام:

تساهم بعض وسائل الإعلام بنشر الفكر الإرهابي عبر بثها للأعمال والرسائل التي تتسم بعدم المنهجية والتسرع ويكون الهدف هنا دعائي وتشهيري، وقد يغفل القائمون على وسائل الإعلام تلك الأهداف وتبث بالتالي الرسالة دون دراسة ووعي بمدى خطورتها فيتحول الفكر الإرهابي إلى تجسيد واقعي فاعل ينبني على فلسفة وأيديولوجية واضحة ، فالفكر الإرهابي يعتمد على عناصر الرعب، الاستمرار والدعاية. وهنا تتجلى أهمية الاعتماد على التخطيط في السياسات الإعلامية العربية ومراعاة تقديم مواد مضادة للأعمال الإرهابية وتقديم مضامين تسهم في رفع الوعى لدى الجمهوروعلى كل حال فإن مكوِّنات العمل الإرهابي هي العنف المرتكب بأي وسيلة، والمسبِّب لأذى جسدي أو خسارة مادية، بحق الأفراد الأبرياء، بقصد ترويع الناس أو إهانتهم، ومن اجل الحصول على مكاسب معيَّنة، وذلك من دون تبرير ولا عذر[2].

واستعرض أحد الكتب الأخرى[3] تعريفات أخرى منها:

1. الإرهاب هو استخدام أو تهديد باستخدام غير قانوني للقوة أو للعنف من قبل منظمة ثورية ضد الأفراد أو الممتلكات بقصد إكراه الحكومات أو المجتمعات وإذلالها لأغراض سياسية أو عقائدية.

(1) C.BLAKESLEY, "Terrorism & Antiterrorism", U.S.A, 2006, p 46

(2) المرجع السابق : 50 .

(3) "Battling Terrorism" op cit, p 58

2.الإرهاب هو استخدام غير شرعي للقوة ضد الأشخاص أو الممتلكات لإذلال أو إكراه الحكومة والسكان المدنيين أو أي شريحة أخرى وذلك لتحقيق أغراض سياسية.

3.الإرهاب هو عنف مخطَّط مسبقًا ومدفوع سياسيًا ضد أهداف غير عسكرية.

4.الإرهاب سلوك جرمي عنيف يُقصد منه: إهانة أو إكراه السكان المدنيين، والتأثير على مسلك الحكومة لإذلالها وحملها على القيام أو الامتناع عن القيام بأمر ما[1].

ولعل بعض الباحثين توسَّع في الجهات التي ترتكب العمل الإرهابي فذكر أن الإرهاب الدولي هو ذلك الفعل الذي يُرتكب لتحقيق أهداف سياسية أو اجتماعية أو مذهبية... وتدخل فيه جميع الأفعال الإرهابية التي تحتوي على عنصر خارجي أو دولي سواء ارتكبها فرد أو مجموعة من الافراد أو من سلطات معيَّنة.

ويُستنتج من بعض هذه التعريفات أن معظمها يركِّز على السلوك المدفوع ببواعث سياسية وليس بدافع الربح ولا بدافع الدين. كما أن هذه التعريفات تشير إلى ممارسة العنف أو التهديد به[2]. العوامل الدينية الأصولية مؤخرًا من جملة هذه الدوافع. وهذا الأمر حمل بعض المراقبين على التركيز على العمل الإرهابي بحد ذاته أكثر من البحث عن الحوافز التي دفعت إليه[3].

ويستنتج أيضًا أن العمل الإرهابي يتضمَّن عددًا من العناصر المكمِّلة له بدءًا بممارسة العنف بحق ضحيَّة مدنيَّة معيَّنة سواء كانت فردًا أو مجموعة من الأفراد وذلك عن طريق الترويع أو الأذى وذلك انتظاراً لتحقيق مطلب معيَّن. وينتظر، في هذه الحالة، وانسجاماً مع مقتضيات الإرهاب الدولي، أن تكون الجريمة قد وقعت في أكثر من دولة أو أن يكون ضحاياها ينتمون إلى أكثر من دولة[4].

ويعتمد أحد الكتاب العرب تعريفاً للإرهاب الدولي جاء فيه: إن الإرهاب الدولي هو كل اعتداءعلى الأرواح والممتلكات العامة أو الخاصة بالمخالفة لأحكام القانون الدولي العام بمصادره المختلفة، بما في ذلك المبادئ الأساسية لمحكمة العدل الدولية [5]. ويؤكد صاحب هذا التعريف أن الإشارة إلى أحكام

3 المصدر نفسه : 58.

(2) J.BRADOS, "America Confronts Terrorism" p 47

(3)ibid

(4)ibid, p 227-228

(5)انظر:محمد عزيز شكري، "الإرهاب الدولي"، ص 221، نقلاً عن تعريف الدكتور عبد العزيز سرحان.

القانون الدولي تساعد في تصنيف العمل الإرهابي على أنه جريمة دولية تقتضي معاقبتها من قبل الدول كافة.

أما على الصعيد الإقليمي فإن القوانين الجزائية المحلية لمعظم الدول أوردت تعريفات محدَّدة للإرهاب ولمعاقبة مرتكبيه. كذلك فإن المنظمات الإقليمية قامت بإصدار تعريف للإرهاب أيضاً. ولعل أبرز هذه التعريفات:

1. التعريف القانوني الأميركي: الإرهاب الدولي هو الذي يستهدف المواطنين أو ممتلكاتهم في أكثر من بلد. وهو المدفوع بعوامل وأغراض سياسية والذي يستهدف أشخاصاً غير محاربين ... وقد تمارس مجموعة إرهابية مثل هذه الأعمال[1]. وكان الرئيس جورج بوش الإبن قد أعلن أنه لا يوجد فرق بين من يرتكب الإرهاب ومن يحضُّ فاعله.

2. التعريف الذي ورد في المعاهدة العربية لمكافحة الإرهاب العام 1998 وجاء فيه: أي عمل أو تهديد بالعنف، بصرف النظر عن بواعثه ومقاصده، في سبيل تحقيق أجندة جرمية، يسعى إلى تخويف الناس من خلال أذيتهم وتعريض حياتهم، وحريتهم، وسلامتهم للخطر، أو تعريض البيئة والممتلكات للدمار من أجل أغراض إرهابية[2]. وقد حرصت النصوص العربية الرسمية على التمييز بين الإرهاب المحظور والمقاومة المشروعة من أجل تقرير المصير ورفع الإحتلال.

أما منظمة الدول الإسلامية فقد صنَّفت الإرهاب (في 1999/7/1) على أنه: أي عمل من العنف أو التهديد به، يندرج ضمن مخطَّط جرمي ويهدف إلى ترويع الناس وتهديدهم في حياتهم وشرفهم وحريتهم وسلامتهم... وبذلك يسبِّب تهديدًا للاستقرار وللوحدة الإقليمية ولسيادة الدول المستقلة[3].

بالإضافة إلى ذلك فإن عددًا من الإتفاقيات الإقليمية الأخرى وعلى مستوى المنظمات الإقليمية ذاتها، قد أصدرت تعريفاً محدداً، في نظرها، للإرهاب الدولي. ويبدو أن معظم هذه التعريفات متفقٌ على العناصر الثلاثة للإرهاب الدولي: العنف أو التهديد به واستهداف المدنيين الأبرياء أي غير المتحاربين، وتحقيق أهداف سياسية أو تنفيذاً لدوافع سياسية.

ولا بد من الإشارة، هنا، إلى إرهاب الدولة بالذات وهو الذي يمكن أن يُعرَّف بالاستناد إلى بعض الوقائع من دون التأكيد

[1] "America Confronts Terrorism", op cit, p 146

[2] "Terrorism & Antiterrorism", op cit, p 27-28-

[3] Ibid, p 28

على تعريف دقيق وواضح لهذا الإرهاب. فقد يتمثّل إرهاب الدولة في خطف أعداء الحكومة أو اغتيالهم بواسطة مخابراتها أو قواتها العسكرية، أو يتمثَّل باعتقالهم بشكل تعسُّفي أو تعذيبهم أو ترحيلهم...إلخ[1].

والواقع أن هذه الأنماط من إرهاب الدولة لا تقتصر على الأنظمة الديكتاتورية فحسب فقد تحصل كذلك، وإن بحالات أقل تداولاً، في الأنظمة الديمقراطية أحياناً.

والمعروف أن الحكومة، أي حكومة، ملزمة حماية حقوق الإنسان واحترامها، وبذلك فهي تلجأ إلى العنف إلا في حالات خاصة واستثنائية ومبرَّرة [2] وفقًا لمعايير القانون الدولي وليس في ما يبرِّره النظام السياسي وحده. ومن الأمور المستقرة في القانون الدولي أن استهداف المدنيين الأبرياء واستخدام العنف غير المبرَّر بحقِّهم إنما يشكِّل انتهاكًا فاضحاً للقانون الإنساني الدولي[3].

والواقع أن الدولة التي ترعى الإرهاب ضد دول أو مجتمعات أخرى إنما تكون قد تورَّطت في حرب غير معلنة معها، وبالتالي تصبح مسؤولة دوليًا عن هذه الحرب ذات الشحن المنخفظ Low – Intensity Warfare.[4]

وإذا كانت أعمال "إرهاب - الدولة" تتمُّ غالباً بشكل غير مباشر فإنها قد تُقدِم أحياناً على أعمال إرهابية مباشرة عن طريق قواتها المسلحة النظامية ضد دولة أخرى أو عن طريق ترويع هذه الدولة الأخرى أو ترويع السكان المدنيين فيها وذلك من أجل تحقيق أغراض سياسية معيَّنة [5]. وهنا يمكن أن يتداخل العمل وتعريفه ضمن جرائم متعدِّدة. فقد يصنَّف عملاً عدوانياً بصرف النظر عن ذرائع الدفاع عن النفس إذا خالف العمل أحكام المادة 51 وشروطها من ميثاق الأمم المتحدة. وقد يُصنَّف أيضًا عملاً انتقامياً أو زاجراً ولكن من دون تبرير موضوعي مقنع. وقد يُصنَّف أيضاً إساءة استخدام حق الدفاع عن مواطني الدولة (المعتدية) في الخارج ... إلخ

ثالثًا: محاولات الأمم المتحدة للتعريف :

بدأت مسيرة مكافحة الإرهاب الدولي تشق طريقها دولياً مع أول مشروع لاتفاقية دولية تبنَّته عصبة الأمم العام 1937. وقد عرّف المشروع الإرهاب الدولي على أنه

[1] Ibid, p 189
[2] B.SAUL, "Defining Terrorism In International Law" USA, 2006, p 87-88
[3] ibid, p 91-92
[4] 192 "Terrorism & Antiterrorism", op cit, p
[5] محمد عزيز شكري، "الإرهاب الدولي"، ص 111 – 112.

الأعمال الجرمية الموجَّهة ضد دولة، والمقصود بها خلق حالة من الرعب في عقول بعض الاشخاص أو مجموعة من الأشخاص أو الجمهور العام[1].

أ.فعلى صعيد الجمعية العامة للأمم المتحدة بدأت مساعي إدانة الإرهاب الدولي ثم تضاعفت جهود الجمعية العامة في هذا الإتجاه حتى استطاعت العام 1994 إصدار إعلان عالمي من أجل إزالة الإرهاب الدولي. وقد كان لهذا الإعلان أثر بارز في إصدار قرارات إلزامية لاحقة عن مجلس الأمن الدولي تتبنَّى، إلى حدٍّ كبير، التعريف الذي أشار إليه هذا الإعلان وهو: أعمال جرمية يُقصد منها حالة من ترويع الرأي العام، وإرهاب مجموعة من الأشخاص لتحقيق أغراض سياسية وهي في كل الظروف غير مبرَّرة بصرف النظر عن الاعتبارات السياسية والفلسفية والعقائدية والإثنية والدينية التي دُفعت إليها[2].

ب.أما على صعيد مجلس الأمن الدولي فلعلَّ القرار الأول الذي أصدره حول الإرهاب كان القرار 1988/635 في حظر المتفجرات البلاستيكية. ثم طوَّر المجلس، بعد ذلك، رؤيته إلى أخطار الإرهاب المتزايدة في سنوات لاحقة[3].

ولعل التحرك الفعلي لمجلس الأمن بصدد مكافحة الإرهاب كان على أثر حادث التفجير الرهيب الذي وقع في الولايات المتحدة في 2001/9/11. فقد أصدر المجلس، حينذاك، القرار 1373 في 2001/9/28 الذي اشتمل على كثير من الإجراءات الحاسمة بصدد مكافحة الإرهاب. ومنها:

أنه استند إلى الفصل السابع من ميثاق الأمم المتحدة وبالتالي كان وما يزال ذاتي الالزام على الدول كافة من دون استثناء، وذلك تحت طائلة العقوبات المناسبة[4].

أنه استحدث آلية لمراقبة أعمال الإرهاب والسعي إلى قمعها من قبل دول العالم كافة. وتمثَّلت هذه الآلية بلجنة مكافحة الإرهاب. وقد وفَّر أيضاً تسهيلات تقنية أخرى لحظها القرار للغاية ذاتها[5].

أنه حرص على اعتبار الإرهاب جريمة غير مبرَّرة بصرف النظر عن بواعثها

---

[1] أنظر التفاصيل في: op cit, p 146 "Defining Terrorism In International Law",

[2] ibid, p 209

[3] H.KRAMER, "The Security Council Response To Terrorism" in the Political Science Quarterly, 122 (3) 2007, pp 409 - 432

[4] ibid, p 414

[5] ibid

ومظاهرها وأشكالها. ودعا كل الدول إلى اتخاذ الإجراءات الوقائية والزاجرة كافة في هذا الصدد.

أنه أسس لما يمكن تسميته النظام العالمي لمكافحة الإرهاب الدولي بقدر ما استند إلى الفصل السابع من ميثاق الأمم المتحدة. والواقع أن هذا النظام العالمي يستند إلى القرارات الدولية من جهة، ولا سيما القرار 1373 و1540 و1566، وإلى الاتفاقيات الدولية التي تهدف إلى مكافحة الإرهاب[1].

ولعل أهم ما يميِّز هذا القرار أنه أورد تعريفاً للإرهاب الدولي. وهذا التعريف ملزم للمجتمع الدولي بكامله حتى بالنسبة إلى الدول غير الأعضاء في المنظمة الدولية. فقد عرَّف القرار 1566 الإرهاب الدولي على أنه: (كل عمل جرمي ضد المدنيين بقصد التسبُّب بالوفاة أو بالجروح البليغة أو أخذ الرهائن من أجل إثارة الرعب بين الناس أو إكراه حكومة ما أو منظمة دولية للقيام بعمل ما أو للامتناع عنه، وكل الأعمال الأخرى التي تشكِّل إساءات ضمن نطاق المعاهدات الدولية المتعلِّقة بالإرهاب، ووفقاً لتعريفها، ولا يمكن تبريرها بأي اعتبار سياسي أو فلسفي أو أيديولوجي أو عرقي أو ديني)[2].

رابعًا: الإتفاقيات الدولية

يعتمد النظام العالمي لمكافحة الإرهاب الدولي على ركنين أساسيين: القرارات الدولية الملزمة التي تقدم ذكرها وعلى الإتفاقيات الدولية التي عُقدت بواسطة الأمم المتحدة من جهة أو خارجها من جهة ثانية. ولكن القرارات الدولية المستندة إلى الفصل السابع من ميثاق الأمم المتحدة أسرع تطبيقاً وأشمل إلزامية وأفعل نفاذاً من الإتفاقيات الدولية التي لا تلزم غير الدول التي فحسب.

ومن هذه الإتفاقيات:

** إتفاقية منع التفجير الإرهابي العام 1997، واتفاقية تمويل الإرهاب العام 1999. وقد شجَّعت أحداث 2001/9/11 الدول على الإقبال على إبرام هاتين الإتفاقيتين. وقد بلغ

[1] ibid, p 422 - 423

[2] أنظر التفاصيل ففي: op cit, p 134 "Defining Terrorism In International Law", ويجدر بالإشارة أن مجلس الأمن الدولي أصدر منذ العام 2001 (9/11) إلى العام 2005 حوالى 20قرارًا حول الإرهاب الدولي.

عدد هذه الدول التي أبرمتها، لغاية كانون الأول/ديسمبر 2005، 145 دولة[1].

** إتفاقيات طوكيو 1963 ولاهاي 1970 ومونتريال 1971 و1988 و1991 حول مكافحة الأعمال غير القانونية كافة (ومنها خطف الطائرات) لأنها تشكِّل جريمة دولية من جرائم الإرهاب الدولي سواء في المطارات أو على متن الطائرات المدنية.

** إتفاقية منع أخذ الرهائن 1979.

** إتفاقية إدانة الأعمال الإرهابية التي تستهدف الأشخاص المحميين دوليًا في 1973.

** إتفاقية إدانة الإرهاب النووي 1998 ومشروع اتفاقية جديدة تحمل المضمون ذاته العام 2005.

** إتفاقية شجب الأعمال المخالفة للقانون والتي تستهدف الملاحة البحرية العام 1998.

** إتفاقية منع صناعة المتفجرات البلاستيكية 1991.

وإلى جانب هذه الإتفاقيات الشاجبة مباشرة للإرهاب الدولي، فإن ثمة اتفاقيات أخرى تحظِّر بعض النشاطات التي تدفع أو تسهّل الأعمال الإرهابية مثل تبييض الأموال ومنع اقتناء الأسلحة النووية والأسلحة ذات الدمار الشامل. أما اتفاقية روما التي صدرت العام 1998 وأنشأت المحكمة الجنائية الدولية فلم تُشر إلى جريمة الإرهاب تحديداً ولكنها ذكرت أن القتل الجماعي المنظَّم والاغتيال يشكلان حالتين من الجرائم ضد الإنسانية. وبذلك تشتركان مع جرائم الإرهاب الدولي أيضًا[2].

المصادر

1.محمد عزيز شكري، "الإرهاب الدولي"، بيروت، 1991، ص 222 – 223.

2. مقال حول الإرهاب الدولي في شؤون الأوسط، العدد 105، 2002.

.3J.FOREST,"Countering Terrorism & Insturgency In The 21st century",London, 2007, p 300.

C.BLAKESLEY, "Terrorism .4 & Antiterrorism", U.S.A, 2006, p 17

[1] op cit, p 182 "Defining Terrorism In International Law", ibid

[2] حيث يشير إلى الأسباب الكامنة وراء عدم إدخال جريمة الإرهاب الدولي من جملة الجرائم الدولية أمام المحكمة الجنائية الدولية ومن هذه الأسباب أن نظام المحكمة سبق أحداث 2001/9/11 في أميركا وأنه لم يتوافر تعريف شامل للإرهاب الدولي ومطالبة البعض بالتمييز بين الإرهاب والمقاومة الوطنية والحرص على عدم تسييس المحمكة الجنائية الدولية.

5.تفاصيل أخرى في J.MAOGOTO, "Battling Terrorism", USA, 2005, p 59-60

6. C.BLAKESLEY, "Terrorism & Antiterrorism", U.S.A, 2006, p 46

7.المرجع ذاته، ص 50.

8. "Battling Terrorism" op cit, p 58

9.المصدر نفسه ، ص 58.

10. J.BRADOS, "America Confronts Terrorism" p 47

11.ibid

12.ibid, p 227-228

13.محمد عزيز شكري، "الإرهاب الدولي"، ص 221، نقلاً عن تعريف الدكتور عبد العزيز سرحان.

14. "America Confronts Terrorism", op cit, p 146

15. Terrorism & Antiterrorism", op cit, p 27-28-

16.Ibid, p 28

17.Ibid, p 189

18. B.SAUL, "Defining Terrorism In International Law" USA, 2006, p 87-88

19.ibid, p 91-92

20. "Terrorism & Antiterrorism", op cit, p 192

21.محمد عزيز شكري، "الإرهاب الدولي"، ص 111 – 112.

22.أنظر التفاصيل في op cit, p 146 : "Defining Terrorism In International Law",

23.ibid, p 209

24. H.KRAMER, "The Security Council Response To Terrorism" in the Political Science Quarterly, 122 (3) 2007, pp 409 – 432

25.ibid, p 414

26.ibid

27.ibid, p 422 – 423

28.أنظر التفاصيل ففي op cit, p 134 : "Defining Terrorism In International Law",ويجدر بالإشارة أن مجلس الأمن الدولي أصدر منذ العام 2001 (9/11) إلى العام 2005 حوالى 20قرارًا حول الإرهاب الدولي.

29. op cit, p 182 "Defining Terrorism In International Law", ibid

30.حيث يشير إلى الأسباب الكامنة وراء عدم إدخال جريمة الإرهاب الدولي من جملة الجرائم الدولية أمام المحكمة الجنائية الدولية ومن هذه الأسباب أن نظام المحكمة سبق أحداث 2001/9/11 في أميركا وأنه لم يتوافر تعريف شامل للإرهاب الدولي ومطالبة البعض

بالتمييز بين الإرهاب والمقاومة الوطنية والحرص على عدم تسييس المحمكة الجنائية الدولية.

31. الإرهاب السياسي والقانون الجنائي، عبد الرحيم صدق، دار النهضة العربية - القاهرة، 1985 م، ص81، الاتفاقية العربية لمكافحة الإرهاب الصادرة في القاهرة عام 1998م.

دور خطاب المجتمع المدني في الحد من ظاهرة الإرهاب في المنطقة العربية

بقلم / سعـــود الحاجة

أستاذ صنف ب / جامعة باتنة - الجزائر

ملخص المداخلة:

اتسعت دائرة الإرهاب في الآونة الأخيرة لتشمل دولا كثيرة في معظم أنحاء العالم متجاوزة في ذلك ليس فقط الجرائم في دول محددة بل الجرائم ذات الطابع الدولي، وأصبحت تهدد الأمن والاستقرار الداخلي للدول، كما تهدد السلم والأمن الدوليين. إذ تشهد المنطقة العربية انتشارا متسارعا لظاهرة التنظيمات الإرهابية واتساع مجالها العملي خاصة بعد أحداث 11 سبتمبر 2001، وما أفرزته من تحولات كبرى أصابت البنية الإقليمية، فهذه التنظيمات لم تبقى محدودة ومحصورة في دولة أو منطقة بذاتها، بل شملت شتى أنحاء المنطقة العربية.

ولما كانت الظاهرة الإرهابية، ظاهرة عالمية، معقدة ومركبة، فإن ذلك فرض على العالم دولا وشعوبا حتمية وضرورة التنسيق للتعاون في التصدي لهذه الظاهرة والحد من انتشارها.

وما دامت مؤسسات المجتمع المدني، تقع ضمن هذا الكل، تؤثر وتتأثر به، فإن لها دور مهم في الوقاية من الإرهاب ومكافحته، والحد من انتشاره في المنطقة العربية.حيث يقع على عاتقها الدور التنويري والتوعوي، من خلال تبنيها لخطابات تنويرية و توعوية هادفة للتوعية المبكرة الوقائية لفئات المجتمع من الإرهاب وأخطاره، وكذا كشف وفضح أساليبه الخطابية المضللة المنتهجة لاستمالة فئات المجتمع خاصة فئة الشباب لتجنيدهم داخل الجماعات والتنظيمات الإرهابية، خاصة وأن هذه الأخيرة توظف خطابا سياسيا دينيا تبريريا يعمل على إضفاء الشرعية الإسلامية على الممارسات الإرهابية التي تنتهجها، لأنه يقوم أساسا على التأويل الخاطئ والمنحرف للدين الإسلامي.

Abstract

The circle of terrorism has recently expanded to include many States in most parts of the world, surpassing not only crimes in specific States but also crimes of an international character, which threaten the internal security and stability of States and threaten international peace and security.

The Arab region is witnessing a rapid expansion of the phenomenon of terrorist organizations and the expansion of their field of operation, especially after the events of September 11, 2001, and the major transformations that have affected the regional structure. These organizations have not remained limited in a country or region, but throughout the Arab region.

As the phenomenon of terrorism is a global phenomenon, complex and complex, it has imposed upon the world inevitable countries and peoples and the need for coordination of cooperation in combating this phenomenon and limiting its spread.

As long as the institutions of civil society are affected and influenced by this, they have an important role in preventing and combating terrorism and limiting its spread in the Arab region. It has an enlightening and awareness role through adopting enlightenment and awareness-raising speeches aimed at early awareness As well as exposing and exposing the misleading methods used to attract the social groups, particularly the youth, to recruit them into terrorist groups and organizations, especially since the latter employs a religious political discourse that legitimizes terrorist practices. It pursued me, because it is based primarily on the wrong and perverted interpretation of the Islamic religion.

مقدمة:

أضحى الإرهاب اليوم بكافة أشكاله وأنماطه ظاهرة عالمية تخطت آثارها وأخطارها كل الحدود، فقد شكل ظاهرة عبر قومية، عابرة للقارات، مما فرض على العالم دولا وشعوبا ضرورة وحتمية تنسيق الجهود للتعاون على محاصرته والتصدي له، سواء على المستوى الداخلي أو المستوى الدولي.

والمنطقة العربية شأنها في ذلك شأن جميع دول العالم، إلا أنها شهدت النصيب الأوفر من هذه الظاهرة، حيث تشهد انتشارا متسارعا لظاهرة التنظيمات الإرهابية وإتساع مجالها العملي خاصة بعد أحداث 11 سبتمبر 2001، وما أفرزته من تحولات كبرى أصابت البنية الإقليمية، فهذه التنظيمات لم تبقى محدودة ومحصورة في دولة أو منطقة بذاتها، بل شملت شتى أنحاء المنطقة العربية.

من هنا تأتي أهمية مؤسسات المجتمع المدني في المشاركة لمكافحة الارهاب وتجفيف منابعه والتصدي لانتشاره، خاصة وأن الظاهرة الارهابية ظاهرة معقدة ومركبة، ومرتبطة بسياق سوسيو ثقافي واقتصادي وسياسي.

وتتجلى أهمية دور مؤسسات المجتمع المدني من خلال خطابتها ونشاطها التنويرية والتوعوية، الهادفة لتوعية أفراد المجتمع بخطورة الارهاب وأساليبه الخطابية المنتهجة لاستمالة فئات وشرائح معينة من المجتمع، حيث توظف هذه الجماعات والتنظيمات خطابا دينيا لإضفاء الشرعية الاسلامية على أفعالها وممارساتها الإرهابية، القائمة أساسا على التأويل الخاطئ والمنحرف للدين الإسلامي.

فالخطاب بما يتضمنه من أفكار وقيم ومبادئ أضحى له دور مهم في المواجهة الثقافية للإرهاب والتصدي للفكر المتطرف التكفيري الذي تتبناه الجماعات والتنظيمات الإرهابية في المنطقة العربية.

وإستشعارا بأهمية مشكلة ظاهرة الإرهاب في المنطقة العربية، وأهمية خطاب المجتمع المدني في الحد من هذه الظاهرة، تم بلورت إشكالية الدراسة في: **ما هو دور خطاب المجتمع المدني في الحد من ظاهرة الإرهاب في المنطقة العر بية؟.**

وللإجابة على هذه الإشكالية تم تقسيم الدراسة إلى ثلاثة محاور:

- التأصيل المفاهيمي للظاهرة الإرهابية والمجتمع المدني والخطاب.
- حدود العلاقة بين الخطاب والظاهرة الإرهابية في المنطقة العربية.
- دور خطاب المجتمع المدني في الحد من الظاهرة الإرهابية في المنطقة العربية.

I - التأصيل المفاهيمي للظاهرة الإرهابية والمجتمع المدني والخطاب:

1- الاضطراب والغموض في مفهوم الإرهاب:

عرف الإرهاب اهتماما كبيرا ومتزايدا من قبل المجتمع الدولي منذ بداية التسعينات فمع بروز النظام العالمي الجديد أوائل تسعينيات القرن العشرين، أخذت مفاهيم بالتشكل والتبلور لتتواءم وسياسة النظام العالمي الأحادي القطبية بزعامة الولايات المتحدة الأمريكية.

ولعل من بين أهم المفاهيم التي أنتجها النظام العالمي الجديد، نجد مفهوم الإرهاب الذي أصبح اليوم ظاهرة شديدة الخطر تهدد الأمن والاستقرار الداخلي للدول، كما تهدد الأمن والسلم الدوليين، فقد أصبح بكافة أشكاله ظاهرة عالمية تخطت أخطارها كل الحدود.

غير أن هذا الاهتمام والانشغال الكبير بالظاهرة الإرهابية من قبل الباحثين والفقهاء والمختصين في مجال دراسة الإرهاب، لم يساعد في الاستقرار حول تعريف شامل وواحد للإرهاب. فما يزال تعريف الإرهاب يمثل مشكلة وصعوبة أمام المفكرين والباحثين في هذه الظاهرة، نظرا للصعوبة التي تحيط بمفهوم الإرهاب والتي يمكن إرجاعها إلى العديد من الأسباب أهمها:

- طبيعة العمل الإرهابي، واختلاف نظرة و رؤية الدول إليه، فما تراه الدولة (أ) إرهاب، تراه الدولة (ب) مقاومة وعمل مشروع .

- إضافة إلى أن التباين والتعدد في وجهات نظر الباحثين والفقهاء والمختصين في مجال دراسة الإرهاب، واختلاف أرائهم انعكس سلبا على تحديد تعريف دقيق وواضح للإرهاب دون النظر إلى أساليبه، وما يحيط به من ظروف ومتغيرات.[1]

كل هذا جعل من الإرهاب مفهوم يشوبه الكثير من الغموض والاضطراب، ولا يمكن حصره ضمن إطار معين. فكما يؤكد الدكتور أحمد فلاح العموش فإن عدم وجود تعريف محدد وواضح الملامح يفسر ظاهرة الإرهاب على المستوى النظري يعود إلى تباين النظريات والأطر الأيديولوجية المفسرة لهذه الظاهرة، وأيضا لاختلاف الثقافات وتباينها من مجتمع لآخر[2].

[1]- محمد بن عبد الله بن حجر الغامدي، الإرهاب...وجدلية التعريف، أطلع عليه: 05 ماي 2016، نقلا عن :

http://www.shura.gov.sa/arabicsite/majalah64/ROAYA.HTM

[2]- المرجع نفسه.

وبالتالي، فإن عدم ثبات واستقرار مفهوم الإرهاب، صعب من إمكانية التوافق حوله على الصعيد المفهومي، وجعل ظاهرة الإرهاب تستخدم استخدام أيديولوجيا وسياسيا من قبل كثير من القوى الكبرى في العالم لتمرير سياستها وكذا لخدمة أغراض نفعية مقصودة، فهذه الظاهرة أصبحت تستعمل كذريعة ومبرر للتدخل والتحكم في بعض الدول التي تقع في مناطق إستراتيجية ضمن مجال الصراع الدولي، مثلما هو الحال بالنسبة للمنطقة العربية اليوم.

ولعل التحليل الدقيق الذي قدمه الدكتور أحمد فلاح العموش يبين لنا الأبعاد المتحكمة في الغموض والاضطراب الذي يشوب مفهوم الإرهاب، والتي تتمثل في:[1]

أولاً-إشكالية على المستوى النظري تتصل بالمفاهيم concepts والمعاني meanings والنماذج paradgims.

أ- الإشكالية النظرية الأولى: تنطلق من عدم وجود إجماع بين العلماء والباحثين في قضية الإرهاب حول هذا المفهوم، وهذا يعود بالطبع إلى تباين الثقافات والأهداف المتصلة بالفعل الإرهابي، فما يعده البعض إرهابا ينظر إليه الآخرون على أنه عمل مشروع ويتصل بالشرعية من حيث الهدف والنتيجة.

ب- الإشكالية النظرية الثانية: تتمثل بتداخل الإرهاب مع عدد من المفاهيم الأخرى المتصلة في المعنى، ومن ثم قد يختلط في أذهان البعض مفهوم الإرهاب مع مفاهيم أخرى كمفاهيم العنف السياسي، أو الجريمة السياسية أو الجريمة المنظمة، والتطرف...إلخ.

ج- الإشكالية النظرية الثالثة: أن مفهوم الإرهاب مفهوم ديناميكي ومتطور وتختلف صوره وأشكاله وأنماطه ودوافعه اختلافا زمانيا ومكانيا، فزمنيا يتباين الإرهاب من فترة لأخرى في المكان الواحد ويتباين في الزمن الواحد من مكان لآخر، كما تتباين الثقافات القائمة من مجتمع إلى آخر ومن حضارة إلى أخرى.

د- إشكالية النظرية الرابعة: تنطلق من عدم وجود نظرية علمية متكاملة تفسر هذه الظاهرة وهذا يعود إلى اختلاف الأيديولوجيات والثقافات الإنسانية، وأيضا يلعب تسييس المفهوم دورا في عدم إيجاد نظرية علمية مفسرة لهذه الظاهرة.

ثانيا: إشكالية على المستوى المنهجي Méthodology :

في هذه النقطة نجد أن أغلبية ما كتب حول الظاهرة من بحوث ودراسات، تتصف

[1]- محمد بن عبد الله بن حجر الغامدي، المرجع السابق.

بأنها ذات طابع نظري عام يصف الظاهرة دون استخدام المناهج العلمية وخاصة المنهج الكيفي **quantitative research** والتفسير (النقدي).

فدراسة الظاهرة الإرهابية تستلزم معايشة الظاهرة وذلك باستخدام أسلوب الملاحظة والمشاركة كأحد وسائل المنهج الكيفي، ويعد هذا النوع أسمى مناهج البحث العلمي لدراسة الظاهرة الإرهابية لكونه يكشف عن الملامح العامة والخاصة لهذه الظاهرة. [1]

ثالثا: إشكالية غياب الموضوعية في تحليل ظاهرة الإرهاب:

إن غياب مفهوم علمي ونظري ومنهج علمي حول ظاهرة الإرهاب يظهر تفسيرات متباينة حول هذه الظاهرة، فعلى سبيل المثال ينظر أحيانا إلى النضال ضد المستعمر على أنه إرهاب، فما يعد إرهابا من وجهة نظر البعض يمثل عملا مشروعا من وجهة نظر الآخرين، لذلك يمثل تحليل هذه الظاهرة جوانب ذاتية وغير موضوعية، وترتبط هذه التحليلات حول هذه الظاهرة بالجوانب السياسية أو بتسييس هذه الظاهرة، فتنوع الثقافات وتعددها واختلاف الأهداف وخاصة السياسية يبرز تحليلات ذات أبعاد ذاتية.

رابعا: إشكالية تتصل بغياب التكوين المعرفي حول هذه الظاهرة:

يلاحظ الباحث في ظاهرة الإرهاب أن جل الدراسات والبحوث حول هذه الظاهرة ذات طابع سياسي وقانوني وتنطلق من النظرية السياسية في تحليل وتفسير جوهرها، ولذلك لابد من قيام تخصص علمي يستند على التداخل المعرفي والمنهجي، ويضم علم الاجتماع والأنثروبولوجيا وعلم السياسة والاقتصاد السياسي وغير ذلك من العلوم الاجتماعية ذات الصلة لرصد وتحليل هذه الظاهرة، ومن أبعاد منهجية متعددة، وذلك للخروج بتفسير علمي ومنطقي للكشف عن ماهية الظاهرة وأسبابها وطرق التصدي لها كونها أصبحت تمثل خطرا على الثقافة والمجتمع الإنساني.[2]

بعد التطرق إلى الأبعاد المتحكمة في إشكالية التعريف لمفهوم الارهاب وفقا للدكتور أحمد فلاح العموش، نستعرض هنا مجموعة من التعاريف.

أتت كلمة إرهاب في الأصل المعجمي من "رهب"، "رهبا"، و"رهبة" ولقد أقر المجمع اللغوي كلمة الإرهاب ككلمة حديثة في اللغة العربية أساسها "رهب" بمعنى خاف، وأرهب

[1]-المرجع نفسه.

[2]- محمد بن عبد الله بن حجر الغامدي، المرجع السابق.

فلانا بمعنى خوفه وفزعه، والارهابيون وصف يطلق على الذين يسلكون سبل العنف لتحقيق أهدافهم السياسية.

ويتفق ما تقدم مع اصطلاح الإرهاب **Terreur** في اللغات الأجنبية القديمة كاليونانية واللاتينية إذ يعبر عن حركة تفزع الغير **Manifestation du corps**، وانتقل هذا المعنى إلى اللغات الأجنبية الحديثة[1]، ففي الانجليزية كلمة إرهاب هي: **Terrorism** المشتقة من كلمة **Terror** أي الرعب، وعرف قاموس اكسفورد "كلمة إرهاب" بأنها استخدام العنف والتخويف بصفة خاصة لتحقيق أغراض سياسية.

وفي اللغة الفرنسية يعرف قاموس روبير Rober الإرهاب بأنه: الاستعمال المنظم لوسائل استثنائية للعنف من أجل تحقيق هدف سياسي مثل الاستيلاء أو المحافظة أو ممارسة السلطة، وبصفة خاصة هو مجموعة من أعمال العنف (اعتداءات فردية أو جماعية أو تدمير) تنفذها منظمة سياسية للتأثير على السكان وخلق مناخ بانعدام الأمن[2].

أما قاموس اكسفورد فعرف الإرهاب: سياسة أو أسلوب يعد لإرهاب، وإفزاع المناوئين، أو المعارضين لحكومة ما، كما أن كلمة (إرهابي) تشير بوجه عام إلى أي شخص يحاول أن يدعم آراءه بالإكراه أو التهديد أو الترويع[3].

أما تعريف **شريف بسيوني** الذي أخذت به لجنة الخبراء الإقليميين التي نظمت اجتماعاتها الأمم المتحدة في مرك فيينا (14-18 **مارس** 1998)، قال: استراتيجية عنف محرم دوليا، تحفزها بواعث عقائدية بدعاية لمطلب أو مظلمة بغض النظر عما إذا كان مقترفوا العنف يعملون من أجل أنفسهم ونيابة عنها، أو نيابة عن دولة من الدول[4].

أما من وجهة نظر القانون الدولي، فيرى **إيريك ديفد** (Eric David) أن الإرهاب هو أي عمل من أعمال العنف المسلح الذي يرتكب لتحقيق أهداف سياسية أو فلسفية أو إيديولوجية أو دينية[5].

في حين تناول الدكتور أدونيس العكرة الارهاب كظاهرة سياسية، ويعرفه بأنه: مهد نزاع عنيف يرمي الفاعل بمقتضاه، وبواسطة الرهبة الناجمة عن العنف، إلى تغليب رأيه السياسي أو إلى فرض سيطرته على المجتمع

[1] - محمد أبو هاشم محجوب، حربنا على الارهاب هي ليست حرب الغرب: عليهم دحره وعلينا بتره، تشخيص تحولات ،مجلة الإتحاد ، (أكتوبر،2014)، ص.3 .
[2]- المرجع نفسه، ص.3 .
[3]- محمد بن عبد الله بن حجر الغامدي، المرجع السابق.
[4]- محمد بن عبد الله بن حجر الغامدي، المرجع السابق.
[5] - محمود عبد الله محمد خوالدة، علم نفس الارهاب، (الأردن: دار الشروق للنشر والتوزيع، 2005)، ص.25.

أو الدولة من أجل المحافظة على علاقات اجتماعية عامة أو من أجل تغييرها أو تدميرها[1].

أما التعريف الأمريكي لظاهرة الارهاب فقد عرف تطورات وتحولات ناتجة عن أحداث 11 سبتمبر2001:

1- قبل أحداث 11 سبتمبر 2001:

الإرهاب يشمل كل ما من شأنه أن يتسبب على وجه غير مشروع في قتل شخص، أو إحداث ضرر بدني فادح به، أو خطفه، أو محاولة ارتكاب هذا الفعل، أو الاشتراك في ارتكابه، أو محاولة ارتكاب مثل هذه الجرائم.

2- بعد أحداث 11 سبتمبر 2001:

الإرهاب الدولي، هو القيام بأفعال إرهابية، تشمل الأشخاص أو الأقاليم، من طرف جماعات إرهابية تنتمي إلى أصول فكرية مختلفة، أو من طرف دول تدعم الإرهاب.

والمتأمل في التعريف الأمريكي للإرهاب قبل وبعد أحداث سبتمبر يلاحظ الفرق بينهما بسهولة، فأمريكا كانت تعتبر الإرهاب كل ما يمس الأشخاص بأي شكل من الأشكال لأنها كانت مهددة في مواطنيها خارج أراضيها (تفجير السفارات، خطف الطائرات، تفجير الأساطيل البحرية، اغتيالات...)، دون أن يساورها شك (قبل أحداث 11 سبتمبر 2001)، بأنها مستهدفة داخل إقليمها.[2]

2- مفهوم المجتمع المدني:

يعتبر مفهوم المجتمع المدني اليوم من أكثر المفاهيم تداولا من قبل المثقفين والسياسيين والاجتماعيين ودخل المصطلح في خطاب الدولة والأحزاب السياسية، ويعود ذلك إلى التغييرات السياسية والإقتصادية والاجتماعية المتسارعة وتراجع دور الدولة والتحول إلى إقتصاد السوق الحر. فقد أصبحت مؤسسات ومنظمات المجتمع المدني شريكا لكل من القطاع العام والقطاع الخاص في عملية التنمية، حيث أصبحت تتصدى للشأن العام في مختلف المجالات كالثقافة، البيئة، حقوق الإنسان، العنف، المرأة والفقر ....الخ[3].

وظهرت عدة تعريفات لهذا المفهوم نذكر منها على سبيل المثال لا الحصر مايلي:

عرف **هابرماس** Habermas المجتمع المدني بأنه: المجال الذي تتجسد فيه حاجات جماعة ما واهتماماتها بصورة خلاقة ومنظمة وأيضا باستقلالية.

[1]- المرجع نفسه، ص.27.

[2] - محمد بن عبد الله بن حجر الغامدي، المرجع السابق .

[3]- توصيات لجنة مؤسسات المجتمع المدني/ الجمعيات والهيئات الاجتماعية المنبثقة عن هيئة الأردن، أطلع عليه: 27 سبتمبر2017 ، نقلا عن : *http://www.pm.gov.jo/content/*.

أما **فالزر** walzer فإنه حدد مجال المجتمع المدني بأنه مجال الروابط الإنسانية غير القمعية أو التي تقوم على الاختيار الحر، كما عرفه **دياموند** Diamond بأنه فضاء الحياة الاجتماعية المنظمة التي تتسم بأنها طوعية، تدير أمورها بنفسها Self-generating، تعتمد على ذاتها في البقاء Self-Supporting، مستقلة عن الدولة ومقيدة بنظام قانوني ومجموعة من القواعد المشتركة[1].

أما **كريستوفر بيرسون C.Person** فيعرف المجتمع المدني أنه: ذلك المجال البعيد عن سلطة الدولة والذي يتضمن بدوره تشكيلة من المؤسسات الاجتماعية تنتظم بطريقة ديمقراطية وتنطوي على ضمانات ديمقراطية.

وعرف **وايت White** المجتمع المدني بأنه هو المجال الوسيط بين الدولة والأسرة، الذي تملأه المنظمات المنفصلة عن الدولة والتي تتمتع باستقلالها عنها[2].

ويتكون المجتمع المدني وفقا لجين الشتاين من أشكال عديدة ومختلفة من الجمعيات Association، غالبا ما يطلق عليها جماعات طوعية أو مؤسسات ثانوية، مثل: الأسر، المنظمات الدينية، اتحادات العمال، جماعات المساعدة الذاتية، الجمعيات الخيرية، منظمات الأحياء،...إلخ، ويضيف **ستيفن ديلو** إلى ذلك عديدا من التنظيمات المهنية مثل: نقابة المحامين، الجمعية الطبية، وأيضا مجموعة من الجماعات المهمة التي تدعم أهداف عديد من الفئات الاجتماعية مثل الجمعيات الزراعية، جماعات المستهلكين...إلخ[3].

ويرى ستيفن ديلو أن هذه التنظيمات التي توجد خارج الهياكل الرسمية لسلطة الدولة، تشير إلى حيز مستقل Separate Sphere يتوفر للأفراد فيه حريته تتبع عدد متنوع من خبرات الحياة التي تتيحها الجمعيات المتنوعة التي يستطيع الأفراد الانضمام إليها.

فمن وجهة نظره يعود تكوين المجتمع المدني إلى حيز مستقل من الجماعات، التي توجد خارج الشبكة الرسمية للسلطة الحكومية وتتطلب نوعا من الاستقلالية عنها، ولكن في الوقت ذاته، يرتبط هذا الحيز بثقافة وقيم أخلاقية معينة تعتبر ذات أهمية بالغة بالنسبة للمجتمع ككل[4].

[1]- ستيفن ديلو، التفكير السياسي والنظرية السياسية والمجتمع المدني، ترجمة ربيع وهبه، ط1، (القاهرة: المجلس الأعلى للثقافة، 2003)، ص63.

[2]- فؤاد أبركان، المجتمع المدني في الجزائر... بين الخطاب والممارسة، مداخلة مقدمة ضمن فعاليات الملتقى الوطني الأول، الموسوم بعنوان : المجتمع المدني والمسار الديمقراطي في الجزائر، جامعة تيزو وزو، 2011.

[3] - ستيفن ديلو، المرجع السابق، ص.65.

[4] - ستيفن ديلو، المرجع السابق، ص ص.65،66.

من خلال عرضنا لهذه التعاريف يمكن إجمال المقومات والركائز التي يبنى عليها أي مجتمع مدني، وهي كالتالي: [1]

1- حرية المجتمع المدني: التي تمثل الركيزة الأساسية في بناء المجتمع المدني، فبدون قيمة الحرية (حرية الرأي والتجمع والنشاط والمشاركة...)، وفي ظل القمع والاستبداد في الحكم والتضييق على الحريات، لا يمكن الحديث عن وجود فعلي وفاعل للمجتمع المدني في المجتمع.

2- المواطن الايجابي: تعتبر المواطنة أحد مقومات الفعل الجمعوي، والتي من خلالها يعبر عن سلوك المواطنة، أو ما يمكن تسميته بالفضيلة المدنية، بحيث أن المجتمع المدني يعد فضاء للتعبير عن اهتمامات وطموحات المواطن، في جو يتسم بانتشار قيم التسامح والاحترام المتبادل والإعتراف بالآخر، أي القبول بالتنوع والاختلاف.

3- الوعي التطوعي: والذي تقوم بترقيته مؤسسات التنشئة الاجتماعية بداية من الأسرة كخلية أساسية لتكوين المواطن الصالح مرورا بالمدرسة والمؤسسات الدينية والإعلام وغيرها.

4- الاستقلالية: لقد أجمع أغلب المفكرين أن المجتمع المدني كيان مستقل عن الدولة، وهذا يعني نشاطه بعيدا عن سلطة وضغوطات تبعية الدولة، كما أنه توجد مسافة بعيدة بين المجتمع المدني والدولة بشكل لا يعني الواجهة، بما يتيح له أن يكون وسيطا حقيقيا بينها وبين المواطن أو المجتمع.

5- التنظيم الديمقراطي: ويعني ضرورة وجود ديمقراطية داخل تنظيمات المجتمع المدني، وكل ما تعنيه الديمقراطية من احترام للرأي وتعدديته وحرية التعبير، بالإضافة إلى التداول الديمقراطي على الهياكل المكونة للمنظمات لا سيما القيادية منها.

6- الشرعية القانونية: إن استقلالية المجتمع المدني وانفصاله عن سلطة الدولة، لا يعني خروجه وتمرده عن القانون الذي ينظم الحياة الاجتماعية، فهو يتأسس بالقانون، ويمارس نشاطه وفقا لهذا القانون[2].

فمؤسسات المجتمع المدني هي نتاج مجتمعي بمعنى أن نتاجها أصلا هو استجابة لحاجة أو تحقيق هدف في المجتمع، وبالتالي نشاطها هوالسعي لتحقيق أهداف المجتمع[3] .

[1] -فؤاد أبركان، المرجع السابق.

[2]- المرجع نفسه.

[3] - عمر بن حزام بن ناصر بن عمربن قرملة، دور مؤسسات المجتمع المدني في الوقاية من الإرهاب، رسالة ماجستير في السياسة الجنائية، جامعة نايف العربية الأمنية، الرياض، ص.126.

3- مفهوم الخطاب:

عرف **فيليب بروتون** (Philippe Breton) الخطاب بأنه: نشاط إنساني، يتخذ أوضاعاً تواصليةً متعددةً، ووسائل منتوعة، ويهدف إلى إقناع شخص، أو مستمع أو جمهور ما، بتبنّي موقف ما، أو مشاركة في رأي ما.

كما أن موضوعه باعتباره خطابا اقناعيا هو دراسة تقنيات الخطاب، التي من شأنها أن تؤدي بالأذهان إلى التسليم، بما يعرض عليها من أطروحات، أو تزيد من درجة ذلك التسليم[1].

أما **مايكل شورت** فيذهب لأبعد من ذلك، حيث يقول بأن الخطاب عبارة عن اتصال لغوي، يعتبر صفقة بين المتكلم والمستمع، نشاطا متبادلا بينهما، وتتوقف صيغته على عرضه الاجتماعي، فالخطاب تجربة دينامية تساهم فيها أطراف متعددة عن طريق التفاعل، من أجل تحديد الأدوار: مرسل، خطاب (رسالة)، مرسل إليه[2].

ويعتبر الخطاب واحدا من العلوم الاجتماعية التي يمكن من خلالها التعرف على طريقة الجهات الفاعلة في المجتمع من السياسيين أو المؤسسات السياسية، بإيصال الرسائل والبيانات والتصريحات والنصوص التي يودون ايصالها إلى جمهور المخاطبين، على جميع المستويات المحلية والوطنية والدولية. ويقصد بالسياسيين: رئيس الدولة، رئيس الوزراء، وأعضاء آخرين من الحكومة أو البرلمانيين وكل من يمارس العمل السياسي بمستوى قيادي. أما المؤسسات السياسية فيقصد بها: الأحزاب السياسية، مؤسسات ومنظمات المجتمع المدني، والدوائر الحكومية المختلفة[3].

لذلك فإن خطاب المجتمع المدني هنا ما هو إلا ذلك الشكل الخاص والمتميز من التواصل الموجه لأجل إقناع المتلقي وتعديل سلوكه، فهو منظومة من الأفكار تشكلت عبر تراكم معرفي نابع عن استقراء للواقع بكل مكوناته الثقافية والاجتماعية والسلوكية[4]. وبالتالي هو نظام فكري يتضمن مجموعة من المفاهيم لجانب معين من الواقع الاجتماعي، ويضم مجموعة من الأفكار والقيم والمبادئ

[1]- الحاجة سعود، استراتيجية الشرعية والاستمرار للأنظمة السياسية العربية: دراسة بنائية للخطاب السياسي، رسالة ماجستير في الدراسات السياسية المقارنة ، جامعة المسيلة ، 2015-2016، ص.27.

[2] - نعيمة سعدية، تحليل الخطاب والاجراء العربي، قراءة في قراءة، مجلة الأثر، عدد خاص بأشغال الملتقى الدولي الثالث في تحليل الخطاب، (جويلية،2014)، ص.79.

[3]- الحاجة سعود، المرجع السابق، ص.29.

[4] - يحي جبر وجمال أبو مرق، الخطاب السياسي الفلسطيني والمؤثرات الخارجية شهادة على العصر، مجلة الأبحاث، (فيفري، 2009)، نقلا عن: http://logs.najah..edu/staff/yahya-jaber/article-77/

الأخلاقية التي تسعى مؤسسات المجتمع المدني إلى غرسها في نفوس الأفراد، وحثهم على احترامها وانتهاجها في سلوكاتهم الحياتية، فهو خطاب يهدف للتأثير على اتجاهات وسلوكات أفراد المجتمع وزيادة درجة الوعي لدى مختلف فئات المجتمع، ضمن تخطيط مسبق.

من هنا نجد أن هناك علاقة بين مؤسسات المجتمع المدني وظاهرة الإرهاب، وقد تأخذ هذه العلاقة الشكل والاتجاه الايجابي، كما قد تتخذ الشكل والاتجاه السلبي، ويبقى المعيار لتحديد شكل العلاقة نحو هذه الظاهرة، فيما تقدمه مؤسسات المجتمع المدني وتقوم به من دور ومساهمة في التصدي للظاهرة الإرهابية والوقاية منها.

حيث ستأخذ العلاقة الشكل الإيجابي إذا التزمت مؤسسات المجتمع المدني بدور فعال وفاعل في المجتمع، وتعمل بشكل مستمر وهادف لغرس القيم والمبادئ والثقافة الصحيحة والسليمة لدى أفراد المجتمع، وزيادة درجة الوعي لديهم من خلال تبنيها لخطابات تنويرية وتوعوية هدفها التصدي والوقاية من الارهاب.

أما الشكل السلبي، فسيكون على العكس تماما، حيث سيكون سببه تخاذل هذه المؤسسات وتهاونها في القيام بدورها، أو تقصيرها في القيام بهذا الدور.

II- حدود العلاقة بين الظاهرة الإرهابية و الخطاب في المنطقة العربية:

شهدت المنطقة العربية العديد من الجماعات الإرهابية المتطرفة التي مارست الإرهاب في العقود الماضية، خاصة خلال فترة السبعينيات و الثمانينيات و التسعينيات وإلى يومنا هذا، حيث انتهجت هذه الجماعات الإسلامية المتشددة العنف كمنهج لتحقيق أهدافها السياسية في كل من مصر و الجزائر والسعودية.

غير أن القاسم المشترك بين هذه الجماعات و التنظيمات الإرهابية لا يتوقف عند استعمالها للعنف كوسيلة لتحقيق أهدافها السياسية، بل تشترك أيضا في كونها توظف خطابا دينيا لإضفاء الشرعية الإسلامية على ممارسات العنف و الارهاب التي تتبعها لبلوغ أهدافها.

فعلى سبيل المثال هناك جماعات إسلامية تكفيرية متعددة أبرزها: جماعة "الجهاد" المصرية، و كذلك الجماعة الاسلامية المصرية، و بعد ذلك تنظيم "القاعدة" بقيادة "أسامة بن لادن"، و أخير تنظيم "داعش" بقيادة "أيمن الظواهري" ثم "البغدادي" الذي أعلن الخلافة الإسلامية في كل من سوريا والعراق،[1]

[1]- السيد يسن، مواجهة الارهاب: الدور المعرفي و التنويري للاعلام المصري، أطلع عليه: 9 سبتمبر

كلها توظف خطابا دينيا يستغل و يشوه الدين الإسلامي الحقيقي، لأن هذا الخطاب يقوم على مجموعة من الأفكار والقيم والمبادئ التي تبرر التطرف وتؤسس لشرعية الإرهاب، و ذلك على أساس التأويل الخاطئ والمنحرف للآيات القرآنية و السنة النبوية التي يتم تفسيرها و تأويلها خارج السياق الذي أنزلت فيه.

و نشير هنا الى هذا التقليد –التأويل الخاطئ و المنحرف- ليس وليد اللحظة، بل يعود الى جماعة الاخوان المسلمين التي أنشأها الشيخ "حسن البنا" في مصر عام 1928 حيث استندت تقليد التأويل الارهابي للنصوص الاسلامية حين اختارت شعارا لها سيفين متقاطعين و يكتب تحتها كلمة "و أعدوا"[1]، وهي اختصار للآية القرآنية الكريمة "***وَأَعِدُّوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ وَمِنْ رِبَاطِ الْخَيْلِ تُرْهِبُونَ بِهِ عَدُوَّ اللَّهِ وَعَدُوَّكُمْ***"[2].

و جماعة الإخوان المسلمين - وتبعها بعد ذلك كافة الجماعات التكفيرية الإرهابية- هي التي تحدد من هم أعداء المسلمين الذي ينبغي "إرهابهم" بقوة السيف، و هؤلاء الأعداء قد يكونون أجانب غير مسلمين، أو مسلمين لا يتوافقون مع فكر هذه الجماعات المتطرف والمتشدد.[3]

و قد عمق هذا الإتجاه المفكر "سيد قطب" الذي انضم لجماعة الإخوان المسلمين عام 1950، و انفرد بصياغة نظرية تكفيرية شاملة أهم مفرداتها الحكم على المجتمعات الإسلامية المعاصرة أنها مجتمعات جاهلية، و الدعوة الى الانقلاب المسلح على الدول القائمة لفرض تطبيق مبادئ الشريعة الاسلامية لإخراجها من الجاهلية الى الحضارة.[4]

و لكن الأمر المهم في إتباع هذا التقليد – التأويل الخاطئ و المنحرف للنصوص الإسلامية- من قبل الجماعات و التنظيمات الإرهابية، في كون الوظيفة الأساسية لهذا التأويل هي: إضفاء الشرعية الإسلامية على ممارسات و أساليب العنف التي تنتهجها هذه الأخيرة و التي تتبنى اتجاها عدائيا إزاء غير المسلمين، بل إزاء المسلمين أنفسهم سواء كانوا حكاما باعتبارهم من الطواغيت الذي يحق شرعا الخروج عليهم و قتالهم أومن عامة المسلمين الذين لا يؤمنون بأفكارهم المتطرفة.[5]

و على هذا الأساس نجد أن تنظيم داعش الإرهابي اليوم، يوظف هذا التقليد –التأويل

2017، نقلا عن الموقع: http://www.acrseg.org/39211

[1]- السيد يسن، المرجع السابق.

[2]- سورة الأنفال، الآية 60.

[3]- السيد يسن، المرجع السابق.

[4]- المرجع نفسه.

[5]- المرجع نفسه.

الخاطئ و المنحرف للقرآن الكريم و السنة النبوية- في خطاباته لشرعنة استخدام العنف و تبرير الارهاب و الجرائم التي يقوم بها سواء على مستوى المنطقة العربية (سوريا، العراق، لبنان، مصر،...) أو خارج حدود هذه الاخيرة.

فتنظيم داعش و من خلال توظيفه لخطاب سياسي ديني تبريري يستعين بآليات و أساليب مضللة و مراوغة، تمكن من كسب الدعم والتأييد و جذب الشباب للانخراط و التجند ضمن صفوفه، و حقق انتشارا و تمددا كبيرا في المنطقة العربية لم يسبق لأي جماعة أو تنظيم إرهابي أن حققه من قبل، فهو اليوم يسيطر على مساحة شاسعة من العراق وسوريا، دون أن ننسى أهمية الامكانيات والموارد المادية التي ساهمت في ذلك أيضا.

خاصة وأن هذا الخطاب الديني التبريري يقوم على مجموعة من الأفكار والقيم والمبادئ، أهمها: إعادة إحياء الخلافة الإسلامية، والإعلاء من شأنها، تطبيق مبادئ الشريعة الاسلامية بدلا من التشريعات الوضعية، الجهاد، الجاهلية ....و كذلك يتبنى اتجاه متكامل في تكفير غير المسلمين، وحتى المسلمين أنفسهم وفق شروط، و هو ما تؤكده الأحداث و الوقائع في كل من العراق وسوريا.

فهو و من خلال هذا الخطاب الديني يبرر أفعاله و ممارساته الإجرامية غير الإنسانية من خلال التأكيد لمريديه و أتباعه أنه في حرب مقدسة على كافة الأصعدة لإعادة إحياء و إقامة "الخلافة الإسلامية" من خلال تقويض أسس الدولة العربية المعاصرة و بناء الدولة الدينية التي تحكم بالشريعة الاسلامية.

وفي ظل الأوضاع العربية المتأزمة سواء على المستوى السياسي أو الاجتماعي أو الاقتصادي وحتى الثقافي، وجد هذا التنظيم – وحتى باقي الجماعات و التنظيمات الإرهابية- ظالته في فئة الشباب لأنه الفئة المتضررة كليا من الأوضاع العربية المزرية حيث تعيش هذه الأخيرة حالة اختناق واغتراب سياسي واجتماعي حادة بسبب سياسة التهميش والإقصاء المنتهجة من طرف الأنظمة العربية، إضافة الى الفقر والبطالة وكذلك هشاشة الوعي عند هذه الفئة، كل هذه العوامل ساهمت في تسهيل و التسريع من عملية التأثر والاقتناع بأفكار وقيم و مبادئ التنظيم -داعش- و نتج عنها التعاطف معه ومن ثم الانضمام والانخراط والتجند ضمن صفوفه.

حيث يؤكد الدكتور قدري حفني في هذا الصدد أنه و مع غياب الدولة التي تشبع إحتياجات و تطلعات مواطنيها "كافة" فإنه بقدر

اتساع رقعة المحبطين والمهمشين تكون الأرضية خصبة للتعاطف و التأثر بخطابات المتطرفين، و لا يقتصر الإحباط و التهميش في هذا السياق على الجوانب المادية فقط، بل كذلك التهميش السياسي و التهميش الفكري أيضا، ويضيف أيضا أنه ليس من الصحيح أن هؤلاء المتطرفين يحلقون ضمن فضاء وسطي، بل الأقرب للحقيقة أنهم يتحركون بين جماهير جاهزة للتطرف، و متعطشة لغطاء ديني يرفع عن كاهلها التحرج من ممارسة العنف.[1]

و عليه، نجد أن تنظيم داعش و على الرغم من امتلاكه لإمكانيات و موارد مادية أو ما يعرف بالقوة المادية لاستمراره، إلا أنه لم يكن بمقدوره تحقيق ما حققه اليوم من دون خطاب سياسي ديني يقوم على تبرير ممارسات العنف المتبعة من طرفه. فقد كان هذا الخطاب بمثابة غطاء لممارساته غير الإنسانية في المنطقة العربية أو حتى خارجها.

فقد عمل هذا الخطاب على إضفاء و إنتاج الشرعية الإسلامية على الممارسات الإرهابية التي ينتهجها تنظيم داعش الإرهابي، لأنه يقوم أساس على التأويل الخاطئ والمنحرف للنصوص القرآنية والسنة النبوية، فهذا الخطاب وبما يتضمنه من أفكار و قيم ومبادئ تخص الخلافة الإسلامية، تطبيق الشريعة الإسلامية، الجهاد، ... وغيرها، حقق انتشارا واسعا لهذا التنظيم الارهابي و جعل الكثيرين ينخرطون ضمن صفوفه.

وذلك لأن الخطاب بصفة عامة له دور مهم في السيطرة على العقول، وكذلك في إنتاج الشرعية لمنتجيه على مفتقديه وفي عملية التنشئة السياسية و الاجتماعية لأنه يقوم على الاقناع و التأثير و صناعة القبول، و بالتالي فإن أية سلطة مادية تحتاج الى سلطة خطابية ترافقها على طول مراحل نشأتها و بقاءها، لأنها تنتج لها القبول و الاعتراف (الشرعية).

III- دور خطاب المجتمع المدني في الحد من الظاهرة الإرهابية في المنطقة العربية:

أضحى الإرهاب اليوم بكافة أشكاله وأنماطه ظاهرة عالمية تخطت آثارها وأخطارها كل الحدود، و شكلت ظاهرة عبر قومية، عابرة للقارات، مما فرض على العالم دولا و شعوبا ضرورة و حتمية تنسيق الجهود للتعاون على محاصرتها والتصدي لها، سواء على المستوى الداخلي أو حتى المستوى الدولي.

[1]- قدري حفني، لماذا يتعاطف المواطن العادي مع المتطرفين "أحيانا"؟، مجلة اتجاهات الأحداث، المجلد الأول، العدد 4، (نوفمبر، 2014)، ص 20.

نجد أن مؤسسات المجتمع المدني وباعتبارها جزءا من هذا الكل الذي هو الإطار السياسي و الاقتصادي والاجتماعي و الثقافي تتفاعل معه سلبا و إيجابا، تؤثر فيه و تتأثر به، تؤدي دورا مهما و رئيسا في التصدي ومكافحة الإرها ب[1] . وترجع أهمية دور مؤسسات المجتمع المدني الى حجم تفاعل هذه المنظمات مع احتياجات المجتمع و الدور الوسيط الذي تلعبه بين الدولة و المواطن.

فالمجتمع المدني هو ذلك المجتمع المنظم تنظيما مؤسساتيا، الذي يعبر عنه أيضا بمجتمع الأحرار والمستقلين، لأنه لا يعرف المراتب الاجتماعية ولا التدرج الاجتماعي، كما أن تركيبه الداخلي لا يعرف السيطرة ولا التبعية، وأن العلاقات داخل المجتمع المدني ليست علاقات قوى اجتماعية أو طبقات اجتماعية، و لكنها علاقات بين أحرار متساوين، و له دور رئيس بالوساطة بين الفرد والدولة، وأنشطة تلك المنظمات في مجال استثمار طاقات المجتمع لخدمة المجتمع.[2]

بمعنى أن نطاق المجتمع المدني ينحصر في المؤسسات و المنظمات غير الحكومية التي يقوم نشاطها على العمل التطوعي، ومن ثم فهو مجتمع مستقل الى حد كبير عن إشراف الدولة المباشر.[3]

و قد أكدت مختلف الوثائق الدولية أهمية دورالمجتمع المدني والمنظمات غير الحكومية في مواجهة التحديات الإرهابية المعقدة و المتعددة الأبعاد.

حيث برز دور هذه المؤسسات على الصعيد الدولي بشكله الرسمي حينما دعت الأمم المتحدة إلى دمج منظمات المجتمع المدني في عملية القضاء على الإرهاب من خلال قرار الجمعية العامة المرقم (60/288) الصادر في 08 سبتمبر 2006 الذي يهدف إلى وضع إستراتيجية لمواجهة الإرهاب، وطلبت من الدول الأعضاء في المنظمة إشراك المؤسسات الاجتماعية والمجتمع المدني و منظماته أكثر من ذي قبل، وترغيبها وحثها على العمل وتعزيز جهودها لمحاربة الإرهاب والتصدي لانتشاره، وفي 19 سبتمبر 2006 ثم إقرار الإستراتيجية العالمية في مواجهة الارهاب رسميا في الامم المتحدة، و بهذا منح المجتمع المدني دورا أساسيا و بارزا في الترويج و

[1]- حنان يوسف، تشاركية وسائل الاعلام و المجتمع المدني في مكافحة الارهاب، رؤية اجرائية في ضوء مدخل تقاسم المعرفة، أطلع عليه: 13 سبتمبر 2017، نقلا عن: http://www.arabmediasociety.com/?article=930

[2]- صادق علي حسن، المجتمع المدني بين الواقعية الوجودية والمشاركة غير الفعلية، مركز البيان للدراسات والتخطيط، أطلع عليه: 16-09-2017، نقلا عن: http://www.bayancenter.org/2016/08/2370/

[3]- المرجع نفسه.

الدعاية للإستراتيجية العالمية في مواجهة الإرهاب.[1]

ونجد أن مؤسسات المجتمع المدني والمنظمات غير الحكومية في العالم العربي تعمل هي الأخرى على المشاركة في مكافحة الارهاب و التصدي لانتشاره في المنطقة. خاصة و أن الدول العربية هي من أكثر الدول المتضررة من الأعمال الإرهابية و من انتشار الثقافة التكفيرية و المتطرفة لهذه الجماعات والتنظيمات الإرهابية و على رأسها تنظيم داعش الإرهابي اليوم، فقد أضحت المنطقة العربية بمثابة حاضنة ملائمة لتكاثر و انتشار هذه الجماعات و التنظيمات الإرهابية المتطرفة بحكم البيئة السياسية و الاجتماعية والاقتصادية و حتى الثقافية المتأزمة و المتآكلة، مما أتاح الفرصة لهذه الجماعات و التنظيمات لنشر ثقافة التطرف و التعصب و استمالة الكثيرين للانضمام إليها و الانخراط في صفوفها –تنظيم داعش- من خلال خطاباتها السياسية الدينية التبريرية التي تعمل على إضفاء الشرعية الإسلامية على ممارسات العنف و الإرهاب التي ترتكبها بحق الأبرياء سواء داخل المنطقة العربية أو حتى خارج حدودها، كما أشرنا سابقا.

لذلك كان لزاما على الدول العربية اشراك وتفعيل مؤسسات المجتمع المدني و تنسيق التعاون معها لمكافحة الإرهاب وتجفيف منابعه والتصدي لانتشاره خاصة وأن الظاهرة الإرهابية ظاهرة معقدة ومركبة، ومرتبطة بسياق سوسيوثقافي واقتصادي وسياسي، وبالتالي لابد من اتباع استراتيجية شاملة لمعالجته و ألا تقتصر معالجته على الجانب الأمني و الإجراءات القانونية فقط، بل تبني استراتيجية تشمل المنظومة الثقافية أيضا.

خاصة في هذا الوقت الذي تحرص فيه الجماعات والتنظيمات الإرهابية على تحقيق التواصل الدائم و نشر فكرها المتطرف والتكفيري مع الجماهير الواسعة من خلال استخدامها لوسائل الاعلام العامة، والالكترونية (الانترنت خاصة)، و إقامة صلات خاصة مع بعض الوسائل الإعلامية العربية، و اعتمادها على بعض الأوساط المتدنية المتعاطفة معها.[2]

لذلك نجد أن دور مؤسسات المجتمع المدني غير الحكومية بكل أشكالها و مكوناتها (الأسرة، المدارس، المؤسسات الدينية، الجامعات، الهيئات النقابية، المنظمات الرياضية، الجمعيات الخيرية، جمعيات حقوق

[1]- حنان يوسف، المرجع السابق.

[2]- دور الاعلام الجديد في نشر ظاهرة الارهاب، نقلا عن:
http://repository.nauss.edu.sa/bitstream/handle/123456789/60027./

الانسان، ...الخ) يقع عليها العبء التنويري و التوعوي في مكافحة الإرهاب و أفعاله الإجرامية للتصدي للثقافة التكفيرية و المتطرفة التي تنشرها الجماعات و التنظيمات الإرهابية (داعش).

و يكون ذلك من خلال تبني خطاب سياسي تنويري، توعوي، مبسط و ممنهج، يقوم على أساس:[1]

- التوعية المبكرة الوقائية للأفراد، من خلال نشر و تعميم الأفكار و القيم و الثقافة الصحيحة، باعتبارها حتمية ضرورية للمواجهة الثقافية للإرهاب و الفكر المتطرف، خاصة وأن مؤسسات المجتمع المدني، الحاضن الأول لهؤلاء الأفراد، إن في المدرسة أو الجامعة أو النقابة أو الجمعية ... الخ.

- نشر ثقافة مشاركة الغير في الوجود، من خلال الإضاءة الموضوعية على طبيعة الغير، و إظهار القواسم المشتركة التي توحد بين كافة الأجناس والأعراق و الديانات.

- تأهيل أفراد المجتمع و بكل مراحله العمرية و طبقاته الاجتماعية على مبادئ وقيم.

- القبول بالأخر المختلف بغض النظر عن دينه أو عرقه أو جنسه أو لونه، أو مذهبه أو طائفته.

- التعايش المشترك.

- الحوار التفاعلي.

- فهم الفكر المناقض.

- توعية الأفراد للإلتزام بواجباتهم و أدائها بعيدا عن الكراهية و التسلط أو القهر أو الإجحاف.

- تنوير الأفراد بحقوقهم الطبيعية والمدونة والحضارية التنظيمية بعيدا عن الإفراط، وشرح الآليات الحوارية البناءة لتحقيقها بعيدا عن الغوغائية أو وسائل العنف.[2]

كذلك أن تعمل هذه المؤسسات على اختلاف أشكالها على تجديد الخطاب الثقافي و الديني، لأنه حتمية ضرورية للمواجهة الثقافية للإرهاب والتطرف، ولتصحيح صورة الدين الإسلامي الذي تعمل هذه الجماعات والتنظيمات الإرهابية

- تنظيم داعش على تشويه صورته وتبينه على أنه دين كراهية و قتل وإرهاب، وذلك من خلال تبنيها – هذه الجماعات والتنظيمات- لخطاب سياسي ديني تبريري يشرعن ممارساتها الإرهابية و أساليب العنف

[1]- علي جميل حرب، دور مؤسسات المجتمع المدني القانونية في التوعية في مجال مكافحة الارهاب، ط 1 ، دور مؤسسات المجتمع المدني في التوعية الامنية، معن خليل العمر و آخرون، جامعة نايف للعلوم الأمنية، 2010، ص. 262.

[2]- المرجع نفسه، ص 263.

التي تنتهجها لتحقيق أهدافها، مما ساهم في تعاطف الكثيرين معها واستمالتهم للانضمام لصفوفها.

لذا لابد أن تعمل مؤسسات المجتمع المدني من خلال خطاباتها على كشف و فضح ممارسات التشويه و التضليل التي تتبناها هذه الجماعات و التنظيمات الإرهابية بحق الدين الإسلامي و مدى تضليلهم للحقائق الدينية.

خاصة في ظل هذه المرحلة التي يمر بها العالم العربي الاسلامي، حيث تتصاعد موجات الكراهية والتطرف والعنف والإرهاب والتكفير التي انتشرت تحت دعاوى ودعاية باطلة تتخذ من الإسلام مرجعية لها، لابد أن تجعل مؤسسات المجتمع المدني من تجديد الخطاب الديني بصورة عامة قضية هامة تتصدر القضايا التي تهتم بها في هذه المرحلة.

ولا يعني تجديد الخطاب الديني هنا، إضعافا للدين في حياة المسلمين، بإقصائه أو بالتقليل من تأثيره، ولا يعني أيضا التجديد لأصول الدين وثوابته، فهذه مسائل غير قابلة للتجديد والتغيير، لأنها أركان يقوم عليها الإسلام وشريعته.[1]

بل يعني تجويد الخطاب شكلا ومضمونا، والارتقاء به، وإكسابه مقومات التكيف مع العصر، من أجل أن يكون أداة لتبليغ الرسالة الاسلامية الحقيقية، ووسيلة لبناء الإنسان الذي يعرف دينه، وينفتح على عصره، ويندمج في محيطه، ويحترم من يخالفه في المعتقد والرأي والموقف وأسلوب الحياة، ويتحاور معه، ولا ينأى بنفسه عنه، أو يتخذ منه عدوا لمجرد أنه يختلف معه في أمور معينة.[2]

فهذا النوع من التجديد في الخطاب الديني، ضرورة حتمية فرضتها من جهة الحرب التي تشن ضد الإسلام، سواء من الداخل أو من الخارج، أي من داخل عالم المسلمين أو من خارجه من قبل المتطرفين المتعصبين الكارهين للإسلام. ومن جهة ثانية لكشف وفضح ما تقوم بنشره الجماعات والتنظيمات الإرهابية-داعش- من أفكار وقيم ومبادئ تدعي بأنها تمثل الدين الإسلامي لتبرير ممارسات العنف والإرهاب التي تنتهجها بحق الأبرياء، لكي تضفي الشرعية الإسلامية على هذه الممارسات الإرهابية.

لكن ومع ذلك يبقى أن نشير أن إسهام مؤسسات المجتمع المدني في مواجهة التطرف والتصدي للإرهاب وقيامها بدور فعال يتوقف

[1]- عبد العزيز التويجري، في مفهوم تجديد الخطاب الديني، مجلة الحياة، أطلع عليه:16سبتمبر2017، نقلا عن:
http/www.alhayat.com.

[2]- المرجع نفسه.

على عدة متغيرات، أبرزها قدراتها البشرية والمادية والإطار التشريعي التي تتحرك من خلاله و المنظور الأمني لتعامل الدولة معها، ثم طبيعة القيادات و النخب في مؤسسات المجتمع المدني.

ويتوقف الرهان على دور فاعل للمجتمع المدني إلى حد كبير على قدرة مؤسسات المجتمع المدني في الالتحام بالقواعد الشعبية، والخروج من إطار النخبوية إلى الجماهيرية وكذلك تبني خطاب سياسي مبسط وآليات ومنهج، يعكس رسالته وأهدافه في توعية وتنوير فئات المجتمع لمواجهة التطرف والإرهاب.[1]

الخاتمة:

إن ظاهرة الإرهاب اليوم أضحت ظاهرة عالمية، معقدة ومركبة، فهي عالمية لأن أخطارها وآثارها تخطت كل الحدود، وأصبحت تهدد الأمن والاستقرار الداخلي للدول، كما تهدد الأمن والسلم الدوليين على حد سواء. أما من الناحية الثانية، فهي ترتبط بسياق سسيو ثقافي اقتصادي وسياسي.

وبالتالي فإن الإستراتيجية المتبعة لمواجهة الإرهاب والتصدي له والحد من انتشاره في المنطقة العربية، لا يجب أن تتوقف وتقتصر على الجانب الأمني والإجراءات القانونية فقط، بل تستوجب استراتيجية شاملة تضم المواجهة الثقافية للإرهاب والتطرف من خلال نشر الأفكار والقيم والمبادئ الصحيحة لبناء مواطن صالح يخدم المصلحة العامة للمجتمع، من خلال التركيز على التنشئة الاجتماعية الصحيحة والتربية الدينية السليمة.

لذلك لا بد من إشراك مؤسسات المجتمع وتفعيلها لمكافحة الإرهاب وتجفيف منابعه والتصدي لانتشاره داخل المنطقة العربية. فمؤسسات المجتمع المدني وعلى اختلاف أشكالها ومكوناتها (المدارس، الجامعات، الهيئات النقابية، الجمعيات الخيرية، جمعيات حقوق الانسان...)، يقع عليها العبء التنويري والتوعوي، وذلك من خلال تبينها لخطابات تنويرية وتوعوية هادفة للتوعية المبكرة الوقائية لفئات المجتمع لمواجهة الثقافة التكفيرية والمتطرفة التي تنشرها الجماعات والتنظيمات الارهابية.

فتنظيم داعش وعلى اختلاف مسمياته يوظف خطابا سياسيا دينيا تبريريا يعمل على إضفاء الشرعية الإسلامية على الممارسات الإرهابية التي تنتهجها لأنه يقوم أساسا على التأويل الخاطئ والمنحرف للنصوص القرآنية

[1]- محمد فرحان سند، أثر المتغيرات الدولية والإقليمية على تطور المجتمع المدني في دول مجلس التعاون الخليجي،(القاهرة، المكتب العربي للمعارف، 2015)، ص ص.234، 235.

والسنة النبوية. واستغلالها الجيد للدعاية ووسائل الاعلام والاتصال وكذلك وسائل التواصل الاجتماعي، مما ساهم في تعاطف الكثيرين مع هذه الجماعات والتنظيمات، والانخراط ضمن صفوفها.

لذلك لابد أن تعمل مؤسسات المجتمع المدني من خلال خطاباتها على كشف وفضح ممارسات التشويه والتضليل التي تتبناها هذه الجماعات والتنظيمات الإرهابية بحق الدين الإسلامي ومدى تضليلهم للحقائق الدينية.

فالخطاب له دور مهم في المواجهة الثقافية للإرهاب والفكر المتطرف والتكفيري، الذي تتبناه هذه الجماعات والتنظيمات في المنطقة العربية، لأنه يقوم على الإقناع والتأثير وصناعة القبول، وهو ما يجعل له دور بارز في عملية التنشئة السياسية والاجتماعية، لأن الخطاب عامة يشكل طرق اتصال أو تفاعل بين الأفراد، ومن خلال هذه الممارسات الخطابية يتمكن الأفراد من صنع معنى العالم.

خاصة في ظل هذه المرحلة التي تمر بها المنطقة العربية، حيث تتصاعد موجات الكراهية والتطرف والعنف والإرهاب والتكفير التي انتشرت تحت دعاوى ودعاية باطلة تتخذ من الاسلام مرجعية لها، فالمواجهة الثقافية للإرهاب والفكر المتطرف أصبحت ضرورة وحتمية يفرضها الواقع العربي الراهن من جهة والحرب المعلنة على الإسلام من جهة ثانية.

ولكن على الرغم من أهمية دور مؤسسات المجتمع المدني وخطاباتها في مواجهة الارهاب والتصدي له في المنطقة العربية، سواء من خلال التوعية المبكرة الوقائية من أخطاره، أو من خلال فضح أساليبه الخطابية المضللة وإيجاد المناخات السليمة لمكافحته. يبقى دورها مرهونا بعدة متغيرات أهمها: قدراتها البشرية والمادية والإطار التشريعي الذي تتحرك من خلاله والمنظور الأمني لتعامل الدولة معها، وكذلك مدى التحام هذه المؤسسات بالقواعد الشعبية، والخروج من إطار النخبوية إلى الجماهير.

قائمة المصادر والمراجع:

القرآن الكريم:

1-:سورة الأنفال، الآية 60 .

الكتب:

2- علي جميل حرب، دور مؤسسات المجتمع المدني القانونية في التوعية في مجال مكافحة الارهاب، ط 1 ، دور مؤسسات المجتمع المدني في التوعية الامنية، معن خليل العمر و آخرون، جامعة نايف للعلوم الأمنية، 2010.

3- محمد فرحان سند، أثر المتغيرات الدولية والإقليمية على تطور المجتمع المدني في دول مجلس التعاون الخليجي،(القاهرة، المكتب العربي للمعارف، 2015)

4- محمود عبد الله محمد خوالدة، علم نفس الارهاب، (الأردن: دار الشروق للنشر والتوزيع، 2005).

5- ستيفن ديلو، التفكير السياسي والنظرية السياسية والمجتمع المدني، ترجمة ربيع وهبه، ط1، (القاهرة: المجلس الأعلى للثقافة، 2003).

المجلات:

6- السيد يسن، مواجهة الارهاب: الدور المعرفي و التنويري للاعلام المصري، أطلع عليه: 9 سبتمبر 2017، نقلا عن الموقع:
http://www.acrseg.org/39211

7- عبد العزيز التويجري، في مفهوم تجديد الخطاب الديني، **مجلة الحياة**، أطلع عليه:16سبتمبر2017، نقلا عن:
ttp/www.alhayat.com.

8- قدري حفني، لماذا يتعاطف المواطن العادي مع المتطرفين "أحيانا"؟، **مجلة اتجاهات الأحداث**، المجلد الأول، العدد 4، (نوفمبر، 2014).

9- محمد أبو هاشم محجوب، حربنا على الارهاب هي ليست حرب الغرب: عليهم دحره وعلينا بتره، تشخيص تحولات ،مجلة الإتحاد ، (أكتوبر،2014).

10- يحي جبر وجمال أبو مرق، الخطاب السياسي الفلسطيني والمؤثرات الخارجية شهادة على العصر، **مجلة الأبحاث**، (فيفري، 2009)، نقلا عن:
article/ article/jaber yahya/staff/edu.najah..logs://http77.

مقالات منشورة:

11- محمد بن عبد الله بن حجر الغامدي، الإرهاب...وجدلية التعريف، أطلع عليه: 05 ماي 2016، نقلا عن :
http://www.shura.gov.sa/arabicsite/majalah64/ROAYA.HTM

12- حنان يوسف، تشاركية وسائل الاعلام و المجتمع المدني في مكافحة الارهاب، رؤية اجرائية في ضوء مدخل تقاسم المعرفة، أطلع عليه: 13 سبتمبر 2017، نقلا عن:
http://www.arabmediasociety.com/?article=930

13- صادق علي حسن، المجتمع المدني بين الواقعية الوجودية والمشاركة غير الفعلية، **مركز البيان للدراسات والتخطيط، 16**-2017-09، نقلا عن:
http://www.bayancenter.org/2016/08/2370/

14- دور الاعلام الجديد في نشر ظاهرة الارهاب، نقلا عن:
http://repository.nauss.edu.sa/bitstream/handle/123456789/60027./

الرسائل العلمية:

15- عمر بن حزام بن ناصر بن عمر بن قرملة، دور مؤسسات المجتمع المدني في الوقاية من الارهاب، رسالة ماجستير في السياسة الجنائية، جامعة نايف العربية الأمنية، الرياض.

16- الحاجة سعود، استراتيجية الشرعية والاستمرار للأنظمة السياسية العربية: دراسة بنائية للخطاب السياسي، رسالة ماجستير في الدراسات السياسية المقارنة ، جامعة المسيلة ، 2015-2016.

الملتقيات:

17- فؤاد أبركان، المجتمع المدني في الجزائر... بين الخطاب والممارسة، مداخلة مقدمة ضمن فعاليات الملتقى الوطني الأول، الموسوم بعنوان: المجتمع المدني والمسار الديمقراطي في الجزائر، جامعة تيزو وزو، 2011.

18- نعيمة سعدية، تحليل الخطاب والاجراء العربي، قراءة في قراءة، **مجلة الأثر**، عدد خاص بأشغال الملتقى الدولي الثالث في تحليل الخطاب، (جويلية،2014).

دور الأحزاب الأردنية في مكافحة التطرف والإرهاب

2017 – 1992

بقلم / د. وليد عبد الهادي العويمر

جامعة مؤتة الاردن

ملخص

تناولت الدراسة دور الاحزاب الأردنية في مكافحة التطرف والإرهاب خلال الفترة 1992 – 2017، من خلال ثلاثة محار حيث تناول المحور الأول أهم العمليات الإرهابية التي شهدتها الأردن خلال فترة الدراسة، المحور الثاني تناول واقع الاحزاب السياسية الأردنية ، في حين تناول المحور الثالث كيفية تعاملت الاحزاب الأردنية مع ظاهرة التطرف والإرهاب والذي شهدته الأردن. وقد توصلت الدراسة إلى أن هناك قصور واضح من قبل الاحزاب الأردنية في تناولها لموضوع الإرهاب، حيث أن جُل ما فعلته تلك الاحزاب هو ردود أفعال على العمليات الإرهابية دون أن يكون لها فعل مسبق. فلم تتضمن مبادئ وأهداف تلك الاحزاب أية إشارة واضحة لكيفية مواجهة خطر التطرف والإرهاب على الدولة والمجتمع الأردني، وكيف يمكن معالجة تلك الظاهرة الخطيرة.كذلك توصلت الدراسة إلى انه فقط 2% من الاحزاب الأردنية تناولت في برامجها الانتخابية شعارات لمواجهة التطرف والإرهاب.

الكلمات الدالة: التطرف، الإرهاب، الاحزاب السياسية.

Abstract

The study dealt with the role of the Jordanian parties in combating extremism and terrorism during the period 1992-2017, through three aspects. The first aspect dealt with the most important terrorist operations in Jordan during the study period. The second aspect dealt with the reality of the Jordanian political parties. While the third aspect dealt with how the Jordanian parties dealt with the phenomenon and the cases of extremism and terrorism in Jordan.

The study found that there is a clear failure by the Jordanian parties in addressing the issue of terrorism, since most of what these parties have done is just reactions to the terrorist operations without any prior action.

The principles and objectives of these parties did not include any clear indication of how to combat the threat of extremism and terrorism on the state and Jordanian society, and how toaddress dangerous phenomenon could be. The study also found that only 2% of such Jordanian parties dealt in their electoral programs with slogans to combat extremism and terrorism.

Keywords: extremism, terrorism, political parties

مقدمة.

يعرف الحزب في القانون الأردني بأنه: "كل تنظيم سياسي يتألف من جماعة من الأردنيين وفقا للدستور وأحكام القانون بقصد المشاركة في الحياة العامة ، وتحقيق أهداف تتعلق بالشؤون السياسية والاقتصادية والاجتماعية ويعمل بوسائل مشروعة وسلميه" ([1])، هو عمل متأصّل في التاريخ السياسي الأردني، ولطالما كانت الأحزاب الأردنية جزءاً من النسيج الوطني الاجتماعي، وتعبيراً عن التنّوع الثري وإرادة المشاركة والحرص على التفاعل الايجابي مع الأحداث، سواءً من موقع المعارضة للحكومات ونهجها وسياساتها أم من موقع التأييد.

وعرف الأردن العمل الحزبي السياسي مبكراً، فمنذ قيام إمارة شرق الأردن في نيسان عام 1921، والعمل السياسي ذو الطابع الحزبي يسير بشكل متوازٍ مع النشاط القائم في البلاد لبناء وتطوير الدولة الفتية الناشئة في ظروف إقليمية وسياسية معقدة، الذي كانت على يد الملك المؤسس الأمير عبد الله بن الحسين آنذاك في بلورة النواة الأولى لمؤسسات الدولة الجديدة، ليتأسس حزب الشعب الأردني عام 1927 وبهذا يكون أول حزب أردني سياسي، ولكنه توقف عن العمل في نفس العام في 8 أيلول. وتوالت الأحزاب باتجاهاتها وأهدافها العامة، وبتعدد مصادر علم السياسة في تصنيفها للأحزاب السياسية، فهناك تصنيفات تميز بين أحزاب يطلق عليها تسمية أحزاب النخبة، وهناك أحزاب يطلق عليها أحزاب الأشخاص، بسبب تشكلها حول شخصيات كاريزميه وهناك أحزاب لها صفة الجماهيرية بسبب طابعها الشعبي، وكما أن هناك في المرحلة المعاصرة من يميز بين الأحزاب على أن بعضها عقائدي وبعضها الآخر برامجي،و من الضرورة بمكان أن ندرك بأن أي حزب حتى ينجح في الوسط الجماهيري الذي يعمل فيه لا بد أن يأخذ بعين الاعتبار مصالح هذه الفئة أو تلك، بالإضافة إلى ضرورة ملامسته لطبيعة المشاكل التي تعاني منها العديد من الفئات الاجتماعية التي يعمل في وسطها، ومراعاة مصالح الوطن الذي ينتمي إليه أولاً وأخيرا وتالياً، من خلال فوزه في الوصول إلى مقاعد البرلمان على أسس حزبية.

وفي ظل ما تشهده المنطقة العربية والإقليمية والعالمية من أحداث دامية بسبب العمليات الإرهابية والتي ترتكبها تنظيمات وعصابات تمتهن العمل الإجرامي، كان لا بد

[1] - قانون الأحزاب رقم 19 عام 2007 المادة 3.

للأحزاب السياسية، أن يكون لها كلمة ودور أساسي للوقوف في وجه هذه الآفة التي لا تفرق بين المواطنين، وان تستخدم ما لديها من وسائل وأدوات مكنها منها الدستور والقانون المنظم لعملها، وان تقف إلى جانب كافة مؤسسات الدولة سواء الرسمية وغير الرسمية، لمحاربة التنظيمات الإرهابية بكل ما أوتيت من قوة، وهذا الدور الذي تقوم به الأحزاب السياسية إنما هو مكمل ومؤكد لوطنيتها وولائها وانتمائها إلى الوطن الذي ولدت ونشأت وترعرعت فيه. ([1]).

ومن هنا فإن دراستنا هذه سوف تلقي الضوء على طبيعة الدور الذي اضطلعت به الأحزاب الأردنية لمكافحة التنظيمات الإرهابية والمتطرفة منذ عام 1992 حتى ألان، وسوف نحاول أن نستعرض جهود تلك الأحزاب في مكافحة التطرف والإرهاب.

مشكلة الدراسة.

إن وقوع المملكة الأردنية الهاشمية على حدود دول عربية تعصف بها العمليات الإرهابية سواء في سوريا أم في العراق، بالإضافة إلى انضمامها لتحالفات إقليمية ودولية مقاومة للعصابات الإرهابية، كل ذلك دفع كثير من الجماعات الإرهابية لتوجيه سهامها نحو الدولة الأردنية، مما أدى إلى زيادة المؤامرات الإرهابية على الأردن خصوصا بعد حرب الخليج الثانية 1991، والتي أدت إلى توجه مجموعات جهادية واستشهادية عديدة إلى العراق لمقاتلة الولايات المتحدة الأمريكية ومن يدور في فلكها على ارض العراق. وخلال تلك الفترة نمت وتوسعت تلك الجماعات وبدأت تستقطب أفراد من مختلف الدول العربية ومنها الأردن، وبعد ذلك عادت بعض الجماعات للأردن خوفا من الملاحقات القانونية أو التصفية الجسدية ، وبدأت تستقطب عددا من المؤيدين والمتعاطفين معها على الساحة الأردنية، وفي نفس الوقت أخذت تنسق مع قياداتها في العراق للقيام بعمليات إرهابية على الساحة الأردنية ردا على مواقف وسياسات الحكومة الأردنية التي تعاونت مع مختلف القوى الإقليمية والدولية والمنظمات الدولية لتضيق الخناق على عمل تلك الجماعات، بالإضافة لحملة الاعتقالات الواسعة والتي نفذتها الأجهزة الأمنية الأردنية بين صفوف تلك الجماعات الإرهابية. وقد أدى ذلك إلى تهديد الأمن الوطني الأردني، وتخويف وترويع المواطنين الآمنين، ومن ثم إهدار الأموال

[1] - د. علي الشرعة، د. جمال الشلبي، الأردن في مواجهة الإرهاب بين التكييف الداخلي الحذر والتفاعل الخارجي النشط، مجلة دراسات وأبحاث، مجلد 8، عدد 22، آذار 2016، ص205.

والوقت والتضحية بالمواطنين لمكافحة تلك الجماعات الإجرامية.

فرضية الدراسة.

تعتمد دراستنا على فرضية اقتران طردية ايجابية قوامها انه كلما ازدادت العمليات الإرهابية على الساحة الأردنية، كلما دفع ذلك الأحزاب السياسية الأردنية إلى أن تشارك أكثر (مع مختلف أجهزة الدولة الرسمية) في مكافحة العصابات الإرهابية مستخدمة مختلف الوسائل والطرق السلمية والتي من أهمها الندوات والمحاضرات وورش العمل والبرامج الانتخابية والبيانات والوقفات التضامنية وتقديم الحلول والاستشارات لمختلف مؤسسات الدولة الحكومية والخاصة.

منهجية الدراسة.

ستعتمد الدراسة على المنهج الوصفي التحليلي، وذلك من خلال وصف وجمع المعلومات والبيانات عن العمليات الإرهابية التي نفذتها الجماعات الإرهابية على الساحة الأردنية، ومن ثم تحليل كيف تعاملت الأحزاب السياسية الأردنية مع تلك الجماعات، وما هي ابرز الإجراءات التي اتخذتها واعتمدتها الأحزاب الأردنية للحد من انتشار الجماعات المتطرفة على الساحة الأردنية.

حدود الدراسة.

لهذه الدراسة عدة حدود وهي:

* المحدد الموضوعي: وهو دراسة دور الأحزاب السياسية في مكافحة التطرف والإرهاب.

* المحدد الجغرافي: تغطي هذه الدراسة المملكة الأردنية الهاشمية.

* المحدد الزمني: تعالج هذه الدراسة المدة الزمنية الممتدة من 1992 - 2017. والسبب في اختيار العام 1992 لبداية الدراسة، لأنه في هذا العام ظهر أول قانون للأحزاب الأردنية رقم (32) والذي تم بموجبه العودة للحياة الحزبية في الأردن بعد فترة انقطاع دامت 37 عاما منذ عام 1955. وساهم هذا القانون في ظهور الأحزاب السياسية على الساحة الأردنية من جديد، فتم الترخيص بعدها بسنة لحوالي 38 حزباً. أما سبب اختيار العام 2017 لنهاية الدراسة وذلك لضمان الحد الأقصى من المعلومات حول هذا الموضوع.

محتويات الدراسة.

سيتم تناول الموضوع من خلال ثلاثة مطالب:

- المطلب الأول: العمليات الإرهابية في الأردن 1992- 2017.
- المطلب الثاني: الأحزاب السياسية الأردنية بين الواقع والطموح.
- المطلب الثالث: الأحزاب السياسية ودورها في مكافحة التطرف والإرهاب على الساحة الأردنية.

- **المطلب الأول: العمليات الإرهابية في الأردن** 1992- 2017.

أصبحت مشكلة الإرهاب والتطرف من القضايا المهمة والخطيرة والتي تزعزع الأمن الوطني وتهدد الأمن والسلم الدوليين، لا سيما في منطقة الشرق الأوسط، التي مازلت تشهد حالة مستمرة من الاضطرابات التي تؤثر بشكل واضح على مستوى الاستقرار الأمني في معظم دول المنطقة. كما تعتبر ظاهرة الإرهاب من أهم التحديات التي تواجه دول المنطقة بلا استثناء ومنها بالطبع الأردن.

وقد عرف القانون الأردني الإرهاب بأنه" كل عمل مقصود يرتكب بأي وسيلة كانت يؤدي إلى قتل أي شخص أو التسبب بإذائه جسدياً أو إيقاع أضرار في الممتلكات العامة أو الخاصة أو في وسائط النقل أو البيئة أو البنية التحتية أو في مرافق الهيئات الدولية أو البعثات الدبلوماسية إذا كانت الغاية منه الإخلال بالنظام العام وتعريض سلامة المجتمع وأمنه للخطر أو تعطيل تطبيق أحكام الدستور والقوانين أو التأثير على سياسة الدولة أو الحكومة أو إجبارها على عمل ما أو الامتناع عنه أو الإخلال بالأمن الوطني بواسطة التخويف أو الترهيب أو العنف". ([1])

وتهدف الدولة الأردنية من محاربها للإرهاب حماية المصالح الوطنية ومنها الاستقرار الداخلي والمكتسبات الاقتصادية، ومنع الجماعات الإرهابية من اتخاذ الأردن مركزا للانطلاق للدول العربية والإقليم والعالم، والتفرغ للتنمية الوطنية الشاملة وتركيز الجهود على الرفاه الاجتماعي وحل مشكلتي الفقر والبطالة، وتحقيق الوحدة الوطنية وإبعادها عن كل أشكال التوتر، وإبعاد فكرة ربط الدين الإسلامي بالإرهاب.([2])

وقد تعرضت الدولة الأردنية خلال فترة الدراسة إلى حوالي 16 عملية إرهابية خلال 24 عاما الماضية نفذتها مجموعات إرهابية متطرفة على الأرض الأردنية راح ضحيتها عددا من الشهداء الأبرياء سواء من الأجهزة الأمنية أو المواطنين العزل.

[1] - المادة 2 من قانون منع الإرهاب رقم (55) لسنة 2006 .
[2] - د. فهد يوسف الكساسبه، الأساليب الحديثة في مكافحة الإرهاب (فكراً وميداناً)، مجلة الدراسات الأمنية، عدد 3، كانون ثاني، 2010، ص190

ومع استمرار اشتعال مناطق الجوار وخاصة في سوريا والعراق وفلسطين وليبيا واليمن ظل الأردن يقوم بواجباته حيال طالبي الأمن واللجوء، حيث فر على اثر أزمة الخليج الأولى أكثر من مليون شخص من العراق باتجاه الأردن، جلهم من العمالة الأردنية وغير الأردنية. واستقبل الأردن موجتين أخريين من الفارين من العراق والخليج على اثر حربي الخليج الثانية والثالثة فضلا عن استقبال الأردن للاجئي العراق قبل احتلاله عام 2003 وبعد الاحتلال حيث امن للرعايا العراقيين والذي زاد عددهم عن مليون عراقي الملاذ الأمن والعيش الكريم وحاليا يؤمن حماية وحياة كريمة لنحو 1,5مليون سوري فروا من بلادهم على اثر القتال المشتعل هناك.

وألان لا تزال المملكة تفتح حدودها وأراضيها للاجئين السوريين من كافة الفئات العمرية وتستقبل حرس الحدود يوميا زهاء 300 لاجئ إضافة إلى العراقيين الذين فروا من الموصل اثر احتلال تنظيم داعش الإرهابي محافظة الموصل كاملة.

وتاليا تقرير حول أبرز الهجمات الإرهابية التي شهدتها الساحة الأردنية منذ العام 1992- 2017.

عام 1993: خلية جيش محمد استهدفت هجماتها بعض الأهداف والمؤسسات العامة كمباني الحكومة ولم تسفر تلك الهجمات عن سقوط ضحايا.

عام 1994: مجموعة الأفغان الأردنيين استهدفوا بعض دور السينما ومحلات بيع الخمور في منطقتي البقعة وصويلح، وفشلت حينها هذه في تنفيذ مخططات أخرى من بينها تفجير فندق القدس في عمان.

ثم اختفت العمليات لعدة سنوات، لتظهر بعد أحداث 11 أيلول 2001، عبر مخططات وهجمات تم إحباطها وكانت غالبيتها لخلايا ذات صلة بأحمد الخلايلة الملقب بأبي مصعب الزرقاوي.

عام 2002: خلية تابعة للزرقاوي قامت باغتيال الدبلوماسي الأمريكي (لورنس فولي) الذي كان يعمل في الوكالة الأميركية للإنماء الدولي.

عام 2004 : خلايا تابعة للزرقاوي قامت بضرب صواريخ كاتيوشا بالقرب من مستشفى عسكري في منطقة العقبة الجنوبية وأدت إلى وفاة شخص وإصابة أربعة.
عام 2005: تفجيرات عمان– التي تبناها تنظيم القاعدة في بلاد الرافدين واستهدفت ثلاثة فنادق

وسط العاصمة ، وأسفرت عن مقتل ستين شخصا وجرح المئات.

وبعدها بسنوات لم تحدث أي عملية إرهابية، ولكن تم الإعلان باستمرار عن اعتقال العشرات ممن خططوا لعمليات داخل الأراضي الأردنية، وأعلن عن إحباط عدد من المحاولات والعمليات وتحويل مرتكبيها إلى محكمة امن الدولة

عام 2014: خطف السفير الأردني في ليبيا من قبل جماعة إرهابية وتم تحريره مقابل إفراج الأردن عن إرهابي ليبي كان معتقل بالسجون الأردنية على اثر عملية إرهابية كان ينوي تنفيذها بالمملكة[1]

عام حدث 2015 اعتداء مسلح داخل مركز تدريب امني أردني في منطقة الموقر شرق عمان وراح ضحيته خمسة مدربين عسكريين منهم ضابطان أردنيان وآخران أميركيان وجنوب أفريقي إضافة إلى منفذ العملية نفسه، واعتبرت الحكومة حينها إن العمل "فردي ويتعلق بأمور نفسية" لمنفذ الهجوم.

عام 2016: ضبط إرهابي عراقي–نرويجي أخفى متفجرات في منطقة جرش بقصد استخدامها في أعمال إرهابية وتم القبض عليه قبل تنفيذ جريمته. .

عام 2016: استشهاد ضابط أمن من القوات الخاصة الأردنية إثر اقتحام مقر خلية على صلة بتنظيم الدولة في مدينة إربد شمالي البلاد، قُتل فيها سبعة من الخلية المسلحة أثناء الاشتباك واعتقل آخرون.

–عام 2016: استشهاد خمسة من مرتبات دائرة المخابرات العامة في هجوم مسلح استهدف مكتبا للدائرة في مخيم البقعة شمال عمان.

–عام 2016: استشهاد سبعة جنود من مرتبات الجيش العربي وجرح 14 آخرين اثر استهدافهم بسيارة مفخخة جاء من الجانب السوري في المنطقة الحدودية الركبان. ([2])

عام 2016: هاجم مسلحون مركزي أمن المدينة والقطرانة في محافظة الكرك، جنوبي البلاد، بالرصاص، ثم تحصنوا داخل قلعة الكرك التاريخية، وتبادلوا إطلاق النار مع قوات الأمن التي هرعت إلى المكان، مما أسفر

1 - 15عملية إرهابية استهدفت المملكة خلال 22 عام ماضية: http://www.jfranews.com.jo/post.php?id=159121

2 - ما هي ابرز العمليات الإرهابية التي نفذها مجرمون في الساحة الأردنية منذ العام 1993 وحتى اليوم ؟ http://garaanews.com/

عن سقوط 10 قتلى بينهم 7 رجال أمن وسائحة كندية وإصابة 28 آخرين.

عام 2016: ومن بين ضحايا الإرهاب، برزت قضية اغتيال الكاتب السياسي ناهض حتر على يد متطرف، أمام بوابة قصر العدل في عمان، كان الكاتب الشهيد قبيلها يمثل في جلسة، تتعلق بنشره كاريكاتورا على صفحته في "الفيسبوك.

عام 2016: شهد لواء الشوبك في محافظة معان قبيل انتهاء العام الماضي، مواجهات مسلحة مع إرهابي يحمل جنسية عربية انتهت بمقتله، واعتقال ابنه.([1])

ورغم توسع دائرة الإرهاب، وما تعرض له الأردن من أضرار وتبعات مادية، بشرية واقتصادية، فان الأردن لا زال يشدد على إدانة ومقاومة الإرهاب بكافة أشكاله وبكل الوسائل، وسيبقى ملتزما بمكافحته، وعدم السماح أو التغاضي عن استخدام أراضيه منطلقا لأية نشاطات إرهابية.

ونجح الأردن في إحباط وضرب العديد من الخلايا الإرهابية، التي خطط بعضها لتنفيذ عمليات في الأردن ، والبعض الأخر عبر الأردن ، كما تم إحباط معظم العمليات العسكرية التي خططت لها هذه الخلايا في مراحلها الأولية، ومن أبرزها (جيش محمد / 1989 ، تنظيم بيعة الإمام / 1994، خلية خضر أبو هوشر / 1999، جند الشام / 2000، الأفغان الأردنيون / 2001، حركة الإصلاح والتحدي / 1998، الشاحنات المفخخة مجموعة الجيوسي / 2004، مطار الملكة علياء الدولي / 2006) كما تعاملت مع محاولات لتهريب العناصر الإرهابية والأسلحة

باتجاه الأردن، ويتم تحويل جميع المتورطين فيها للقضاء.([2])

<u>المطلب الثاني: الأحزاب السياسية الأردنية بين الواقع والطموح.</u>

يرى المتتبع لتاريخ الأحزاب الأردنية أن هناك صلة بينها وبين التطورات والأحداث السياسية الكبرى التي مرت على الأردن وعلى المنطقة العربية عموماً، وهذا شيء طبيعي، فالأردن بلد عربي أولاً، وثانياً بحكم خصوصية موقعه وخصائصه التي تميزه عن غيره، حيث يتأثر أكثر من غيره بتغيرات الأحداث ومجرياتها ولا يمكن له أن يكون منعزلاً عن قضايا أمته السابقة والراهنة والمستقبلية، وقد أجمع العديد من الدارسين على أن تلك الأحداث هي بمثابة محطات تفصل بين مرحلة وأخرى في تاريخ الحياة الحزبية في الأردن، فالأحزاب بشكل أو بآخر هي جزء لا يتجزأ من المنظومة

[1] -6 عمليات إرهابية و27 شهيدا في 2016 لم تفت بعزيمة الأردنيين: http://www.alghad.com/articles/1

[2] - 15 عملية إرهابية استهدفت المملكة خلال 22 عاماً وإفشال العشرات: http://alrai.com/article/1024261/%D9%

السياسية للمجتمع، ومن الطبيعي تأثرها وتأثيرها بأحداثه وتبدلاته المختلفة.([1])

ويمكن القول إنه ومنذ بدايات تأسيس إمارة شرق الأردن عام (1921)، شهدت الدولة الأردنية ولادة العديد من التيارات والأحزاب السياسية، التي أسهمت في تنمية المجتمع الأردني سياسياً، وأسهمت مجموعة كبيرة من الظروف الوطنية، والقومية، والدولية، في نشأتها.([2])، فمنذ البداية آمن الملك المؤسس بالتعددية السياسية، وأجاز تأسيس الأحزاب السياسية، واعتبرها جزءاً من الديمقراطية، وكانت الأحزاب خلال هذه الفترة، تُشكل انعكاسا للبنية الاجتماعية السائدة ذات الطابع العشائري، ثم ظهرت الأحزاب العقائدية، بعد الاستقلال عام (1946)، وقرار وحدة الضفتين عام (1950)، وتم تنظيم الأحزاب رسمياً عام (1955)، بصدور قانون الأحزاب السياسية، الذي أسهم بشكل كبير في تنظيم، وبدء عملية ترخيص الأحزاب، ثم غابت الحياة الحزبية الرسمية، بسبب الظروف الداخلية، والإقليمية، التي أصابت المنطقة، فامتزج العمل الحزبي، بالسري والمسلح، فخرج عن إطاره السياسي، خاصة بعد حرب عام (1967)، واحتلال الضفة الغربية وقطاع غزة من قبل إسرائيل، وظهور المقاومة الفلسطينية على الساحة الأردنية، وانخراط أغلب الأحزاب في هذه الحركة، التي وجهت اهتماماتها نحو تحرير فلسطين، ثم جرت أحداث أيلول عام (1970)، وما تبعه من خروج المقاومة الفلسطينية المسلحة من الأردن، فتميزت هذه الفترة، بضعف الأحزاب السياسية الأردنية أو اندثارها، مما أدى بالحزبيين إلى ممارسة نشاطاتهم من خلال الأُطر والمؤسسات المرخص لها، والمسموح بها، مثل النقابات المهنية والعمالية، فأضحت هذه المؤسسات ساحة للعمل الحزبي، واختلطت الأجندة الحزبية بالأجندة النقابية، حتى هيمنت الأحزاب على هذه النقابات، ولا يزال تأثيرها يتفاعل حتى يومنا هذا([3]).

وفي عام (1992)، عاد ظهور الأحزاب رسمياً بصدور القانون رقم (32) لسنة (1992)، إثر عودة الحياة الديمقراطية للأردن عام (1989)، فتشكل عدد كبير من

[1]- عساف، نظام (1998) *الأحزاب السياسية الأردنية (1992-1994) قضايا ومواقف* (الأردن: مركز الريادة للمعلومات والنشر، ص25.

[2] - الخطيب، نعمان(1994). الأحزاب السياسية ودورها في أنظمة الحكم المعاصرة، الطبعة الأولى، منشورات جامعة مؤتة، الأردن، ، ص ص 350 – 351.

[3] - موسى شتيوي، تجربة الأحزاب السياسية في الأردن، في الأحزاب السياسية في العالم العربي(عمل جماعي)، الفصل الثالث، المركز اللبناني للدراسات، 2006، بيروت، ص ص 95-136.

الأحزاب، زاد على (38) حزباً، تمحورت في أربعة اتجاهات سياسية وفكرية، هي القومي، واليساري، والإسلامي، والأحزاب الوسطية الوطنية المحافظة.

إن المراقب العام للعمل الحزبي الأردني، يُلاحظ الضعف العام لهذه الأحزاب، وتواضع إنجازاتها، وعدم فاعليتها، ويتضح ذلك من تدني نسبة الانتساب لهذه الأحزاب، حيث تشير تقديرات وزارة الداخلية إلى أن عدد المنتسبين المسجلين في الأحزاب لم يتجاوز (41.500) مواطن، وأن نسبة مشاركة المرأة فيها لا تزيد عن (8%) من العدد الإجمالي السابق. ([1]) .

ومع صدور القانون الجديد رقم (19) لسنة (2007)، قامت العديد من الأحزاب بتصويب أوضاعها، بما يتماشى معه، وعُرف الحزب على أنه: كل تنظيم سياسي يتألف من جماعة من الأردنيين وفقاً للدستور وأحكام القانون بقصد المشاركة في الحياة العامة، وتحقيق أهداف تتعلق بالشؤون السياسية والاقتصادية والاجتماعية، ويعمل بوسائل مشروعة وسلمية(قانون الأحزاب السياسية رقم 19 لسنة 2007).

ويمكن القول إن معظم الأحزاب الأردنية ضعيفة، سواء كان في عدد منتسبيها، أو المشاركة الجماهيرية في نشاطاتها، وأنها تعاني من ضعف في فاعليتها على الساحة، وضعف تأثيرها الواضح في مجريات الأحداث في المجتمع الأردني، وبالتالي فإن مشاركتها السياسية تكون ضعيفة، وينعكس ذلك على المشاركة السياسية الجماهيرية، التي يلعب الأفراد من خلالها دوراً مهماً، في جميع مجالات الحياة في مجتمعاتهم (السياسية، والاقتصادية، والثقافية، والاجتماعية)، وبالتالي تُتاح لهم الفرصة في المشاركة في وضع الأهداف العامة للمجتمع([2]).

إن الأحزاب في الأردن، لا تحظى بالتأييد الكافي، سواء كان ذلك على شكل تأييد العمل الحزبي بعمومه، أو من خلال العضوية والانتساب، ويمكن أن تُعزى الأسباب، إلى ضعف قناعة المواطنين بأهمية الحزب السياسي، كبنية تنظيمية في النظام السياسي الأردني برمته، إضافة إلى عدم القدرة على التفريق بين دور الحزب السياسي، ودور العشيرة الاجتماعي/السياسي، وتداخل مصالحهما وتضاربها، كما أن عدم الثقة

1 - عنود الحباشنة، دور الأحزاب السياسية في عملية الإصلاح السياسي في الأردن في الفترة (2001-2008)، رسالة ماجستير غير منشورة، الجامعة الأردنية، 2010، ص 38-39.

2 - إسماعيل سعد، دراسات في العلوم السياسية، الطبعة الأولى، الإسكندرية، دار المعارف الجامعية، 2002، ص 157.

بالسلوك السياسي للأحزاب، من حيث علاقتها بالنظام السياسي، أدى كل ذلك، إلى ضعف قدرة الأحزاب على المبادرة، والمشاركة المستمرة، والمنضبطة ([1]).

ومن الملاحظ أن الأحزاب الدينية في الأردن، وجدت في البيئة الاجتماعية ما يدعمها، مقارنة مع الأحزاب ذات التوجهات الأخرى، وقد يعود السبب وراء ذلك، إلى الظروف الاجتماعية والاقتصادية والثقافية التي مر بها المجتمع الأردني وما زال، والتي أدت إلى انتشار ثقافة الإسلام السياسي، وذلك لقدرة هذه الأحزاب (الدينية) على الوصول إلى مختلف الفئات الاجتماعية، وقدرتها على تقديم خدمات متعددة، قد تعجز عنها الدولة، كمـــا أن لقدرتها على الاتصال عبر المؤسسات الدينية، والخيرية، دوراً في ذلك، إضافة إلى طبيعة التعايش السلمي التاريخي بينها وبين النظام السياسي الأردني الذي وفر لها فرصة الانتشار، وترسيخ قواعدها، على عكس بقية الأحزاب، والإيديولوجيات، والتنظيمات على الساحة الأردنية، كما أن الثقافة السياسية السائدة في المجتمع الأردني، تُعزز لدى المواطن أولوية الانتماء إلى الأُطر الاجتماعية المختلفة، مثل العشيرة، والطائفة، والجهة، والمناطقية، على حساب الإطار السياسي الرئيس في المجتمع، وهو الحزب السياسي، مما يؤدي إلى تعزيز الاتجاه السلبي نحو الأحزاب([2]).

أشارت الدراسات المختلفة في الأردن، إلى عدة عوامل لإحجام المواطنين عن المشاركة والانضمام للأحزاب السياسية، مثل الخوف من السلطة السياسية، والرغبة في الاستقلالية وعدم المشاركة، وعدم الإيمان بمبادئ الحزب السياسي، والمصلحة الشخصية وطبيعة العمل الشخصي، والوسط العائلي وتأثيره، كذلك بسبب هيمنة المتنفذين والأثرياء عليها، ولغياب الفهم الحقيقي لدى القائمين على الأحزاب لطبيعة دورهم، والموروث التاريخي تجاه الأحزاب، وضعف الموارد المالية لها.([3])

كما أن من أهم المعوقات التي تحول دون مشاركة الشباب في الأحزاب السياسية، تعود إلى أوضاعهم الاقتصادية السيئة، وضعف

1 - فايز الزريقات، وسامر البشابشة، اتجاهات طلبة الجامعات الأردنية نحو الأحزاب السياسية الأردنية: دراسة ميدانية، مجلة النهضة، 8، 2، 2007، 33-80.

2 - عبد المجيد العزام، اتجاهات الأردنيين نحو الأحزاب السياسية، مجلة دراسات، العلوم الإنسانية والاجتماعية، 30، 2، 2003، 244-263.

3 - نعمان الخطيب، الأحزاب السياسية ودورها في أنظمة الحكم المعاصر، القاهرة، جمهورية مصر العربية،1983، ص90.

الوعي السياسي، والثقافي، والاجتماعي عندهم([1]).

إن مسألة تفعيل مشاركة الشباب في الحياة الحزبية، تعود إلى تربيتهم السياسية التي تنبثق عن سياسة الدولة، ودورها في تفعيل ثقافة التنمية السياسية في المجتمع، وذلك من خلال جميع مؤسسات التنشئة الاجتماعية الموجودة في المجتمع، بدءاً من الأسرة، فالمدرسة، ودور العبادة، ووسائل الإعلام، ... إلخ، فعلى سبيل المثال، يلعب النظام التربوي المُعتمد في الدولة، دوراً مهماً ومحورياً، في هذا المجال، لأنه يُعتبر المدخل الرئيس للتدريب على المشاركة الاجتماعية، والسياسية، والثقافية، وغرس وتعليم قيم ومهارات المشاركة لدى الشباب، كما يُسهم بفاعلية في نشر الوعي، والثقافة الديمقراطية، والحزبية، في المجتمع([2]). كما أن الخوف من الملاحقة الأمنية، وعدم القناعة بالعمل الحزبي، يحول دون مشاركة المواطنين في العمل الحزبي والسياسي. فنسبة المنتسبين للأحزاب السياسية الأردنية من الشباب في الجامعات، لا تتجاوز 2 %([3]).

ويوجد على الساحة الأردنية حاليا تسعة وأربعون حزبا مرخصا حسب سجلات وزارة التنمية السياسية الأردنية. ويمكن تقسيم تلك الأحزاب المرخصة إلى أربعة تيارات رئيسية هي ([4]) (المشاقبة، 2005، ص 212-213):

أولاً: التيار القومي: وتقوم المبادئ الخاصة بهذا التيار بشكل عام على الوحدة العربية، ومن أهم الأحزاب التي تندرج تحت هذا التيار: حزب البعث العربي الاشتراكي، وحزب البعث العربي التقدمي، وحزب جبهة العمل القومي، حزب الحركة القومية الديمقراطية الشعبية، حزب العمل القومي، حزب الأرض العربية، حزب البعث العربي التقدمي.

ثانياً: التيار الديني (الإسلامي): وتدعو الأحزاب المدرجة تحت هذا التيار

1 - يوسف خطايبة، معوقات مشاركة الشباب الجامعي في الأحزاب السياسية: دراسة ميدانية في الأردن، المجلة الأردنية للعلوم الاجتماعية، 2، 3، 2009، 318 - 339.

2 -علي ليله، الشباب في مجتمع متغير، تأملات في ظاهر الأحياء والعنف، الإسكندرية، دار المعارف الجامعية، 1999، ص 264.

3 - يوسف خطايبة، مشاركة الشباب في مؤسسات المجتمع المدني: دراسة ميدانية على طلبة الجامعات الأردنية، رسالة دكتوراه غير منشورة، الجامعة الأردنية، عمان، الأردن، 2007، ص 154.

4 - أمين مشاقبة، اتجاهات المواطن الأردني نحو الأحزاب السياسية: دراسة ميدانية، أبحاث اليرموك، سلسلة العلوم الإنسانية والاجتماعية، عدد 19 ،2016، ص 212- 2013

إلى اتخاذ الإسلام كأساس ومنهج في الحكم، ويشمل هذا التيار على العديد من الجماعات والتنظيمات الإسلامية المتمثلة بالإخوان المسلمين، حيث تعتبر جبهة العمل الإسلامي الأساس الحزبي لجماعة الأخوان المسلمين، كما يمثل هذا التيار كذلك حزب الوسط الإسلامي.

ثالثاً: التيار اليساري الماركسي: ويتخذ التيار اليساري من المنهج الماركسي الاشتراكي منهجاً للتنظيم والعمل، ومن أهم الأحزاب التي تندرج في هذا التيار الحزب الشيوعي الأردني، حزب الشعب الديمقراطي الأردني، حزب اليسار الديمقراطي الأردني، حزب الشغيلة الشيوعي الأردني، حزب الوحدة الشعبية الديمقراطي الأردني وغيرها.

رابعاً: التيار المحافظ الوسطي: وهو قريب إلى حد كبير من النظام السياسي الأردني ونهجه في الحكم، ويركز على مبادئ مستوحاة من عقيدة أو فكرة محددة مثل الإيمان بالديمقراطية الشاملة والتعددية السياسية والحريات العامة والحفاظ على الوحدة الوطنية، ومن أهم الأحزاب التي تندرج في إطار هذا التيار حزب الجبهة الأردنية الموحدة، الحزب الوطني الدستوري، حزب الأمة وحزب المستقبل، حزب الرفاه الأردني، الحزب العربي الأردني وغيرها.

وفي النهاية يمكننا القول انه على الرغم من الفترة الزمنية الطويلة التي وجدت فيها الأحزاب السياسية في الأردن، فإنه يمكن الاستنتاج أن تأثيرها في الحياة السياسية بقي محدودا .ومنذ عام 1993 تحولت هذه الأحزاب لمجرد ديكور، ومجرد موجودات شكلية لاستكمال الصورة الخارجية للديمقراطية دون جوهرها.

المطلب الثالث: الأحزاب السياسية ودورها في مكافحة التطرف والإرهاب على الساحة الأردنية.

إن مكافحة التطرف والإرهاب كما هو متعارف عليه تعتمد على أكثر من محور، أهمها محور الأمن والذي تتولاه الأجهزة الأمنية، ومحور فكري وهو مرتبط بإعطاء مساحة كبيرة للعمل على أرض الواقع، والتواصل بشكل أكبر مع الجماهير عن طريق الأحزاب والحركات التنويرية، ومحور ثالث متعلق بمعالجات قضايا الفقر وتدهور مستوى المعيشة. ومن هنا فإن المعالجة الأمنية لظاهرة

التطرف والإرهاب قد تؤدي إلى إضعاف قوة العصابات الإرهابية ، ولكنها لن تفلح في استئصال الإرهاب من جذوره ما لم تكن مصحوبة بنشاط فكري وتعليمي وإعلامي يؤدي إلى إشاعة قيم التسامح والحوار والتعددية، والقبول بالأخر.

وقد ازدادت أهمية موضوع مكافحة الإرهاب في ظل ما يسمى بالربيع العربي في العام2011 إذ حول هذا الربيع دول المنطقة العربية والأردن إلى فوضى عارمة، انعكست على العقل الأمني السياسي الأردني.

وأمام تطور وتنوع العلميات الإرهابية على الساحة الأردنية، فإننا في هذا الجزء من الدراسة والذي يعتبر العمود الفري لدراستنا سنتعرف على أهم النشاطات والأعمال التي قامت بها الأحزاب السياسية الأردنية إلى جانب الجهات الرسمية للحد من مشكلتي التطرف والإرهاب. وكما ذكرنا سابقا فقد بلغ عدد الأحزاب السياسية المرخصة من وزارة التنمية السياسية الأردنية حاليا 49 حزبا تمثل أربع تيارات فكرية (القومية، واليسارية، والإسلامية، والوسطية الوطنية المحافظة).

ومع تأكيد كثير من الدراسات أن محاربة التطرف والإرهاب لا يمكن أن يتم عسكريا فقط، بل يجب محاربته اجتماعياً وفكرياً وهنا يكمن دور الأحزاب. فالأحزاب لا نستطيع مكافحة الإرهاب عسكرياً، حيث لا نملك سلاح ولا غيره من الوسائل المساعدة، فالدولة هي المعنية بمكافحته عسكرياً، ولكنها تستطيع أن تكافح الإرهاب اجتماعياً وفكرياً وثقافياً من خلال انتشارنا وعلاقاتنا الاجتماعية بين مختلف القطاعات الشعبية. وكلما زاد انتشار الأحزاب في المدن والقرى والندوات والورش التي تعقدها لأبناء المجتمع المحلي، كلما زاد تأثيرها في توجيه أفراد المجتمع لمواجهة الفكر الظلامي المتطرف، وذلك يكون من خلال شرح وتبسيط الأحزاب السياسية لطبيعة الفكر الظلامي المتطرف والذي تحمله العصابات الإرهابية، ومن ثم يتم شحن الهمم وتكوين درع بشري مسلح بالعلم والمعرفة بطبيعة الأدوات والأساليب والأهداف التي ترمي إليها تلك الجماعات الظلامية. ولا شك أن ذلك يعتبر رديف قوي لمختلف أجهزة الدولة الرسمية في حربها ضد الجماعات الإرهابية.([1]) والملاحظة أن الحكومة الأردنية اقتربت كثيرا وطالبت بمساعدة الاحزاب السياسية للدولة الأردنية لمواجهة الفكر التكفيري، وجاء ذلك على لسان

[1] - دور الاحزاب في مكافحة الإرهاب: http://almahawer.com/%D8%AF%D9%88%D8%B1-%D8%A7%

وزير التنمية السياسية والبرلمانية الأردني موسى المعايطة والذي أكد خلال قاء جمعه بعدد من الاحزاب السياسية الأردنية، أن الاحزاب شركاء للحكومة في قضية مواجهة التطرف والفكر التكفيري. ([1])

ولو تتبعنا مواقف الاحزاب الأردنية من العمليات الإرهابية التي تمت على الأرض الأردنية، نجد أنها في عملية اغتيال الكاتب السياسي ناهض حتر، أدانت هذه الجريمة واصفة إياها بالجريمة النكراء والمرفوضة من جميع أطياف المجتمع الأردني. وأكدت الاحزاب الأردنية على ضرورة الحفاظ على الوحدة الوطنية لتفويت الفرصة على كل من يتربص بها، مطالبة في بيانات أصدرتها عقب حادثة الاغتيال باتخاذ أشد الإجراءات بحق كل من يقف وراء الحادث داعيةً جميع القوى الوطنية على مختلف ميولها للوقوف صفا واحدا ليبقى الأردن واحة امن واستقرار. واستنكر حزب الوسط الإسلامي وحزب العمل إسلامي وحزب الوحدة الشعبية الديمقراطي وحزب الحركة القومية والتحالف الوطني للإصلاح والحزب الشيوعي وائتلاف الاحزاب الوسطية وحزب الشورى الإسلامي وحزب العادلة والتنمية الأردني وائتلاف الاحزاب القومية واليسارية وحزب الجبهة الأردنية والموحدة ، الجريمة البشعة ويد الغدر التي اغتالت الكاتب السياسي ناهض حتر . وطالبت الاحزاب الأردنية بتماسك الجبهة الوطنية الداخلية والتمسك بقيم الدين الإسلامي الحنيف القائم على الوسطية والاعتدال، ورفض تجاوز دور المؤسسات القضائية والأمنية، ووضع رؤية شاملة لمواجهة آفة الإرهاب والتطرف التي تهدد أمن واستقرار الأردن وعروبته. ومحاربة النعرات الطائفية والدينية التي تهدد السلم الأهلي والاستقرار الوطني.([2])

أما العملية الإرهابية التي استهدفت مكتب المخابرات العامة في منطقة البقعة والذي أسفر عن استشهاد 5 من مرتبات المكتب، فقد شجبت واستنكرت ونددت كثير من الاحزاب الأردنية بهذا العمل الجبان الخسيس، ودعت كافة الأردنيين إلى التعاضد والتلاحم والتماسك للتصدي لكل قوى الشر والضلال والدمار للمحافظة على الوطن واحة أمن واستقرار. وقد دان هذا العمل الجبان حزب الجبهة الأردنية الموحدة وحزب الحركة القومية وحزب جبهة العمل الإسلامي والحزب الشيوعي الأردني

[1] - المعايطة: ضمانة التعددية وحق الاختلاف ومواجهة التطرف تجذرها الحزبية: http://www.alghad.com/articles/1553242-%

[2] - الأحزاب السياسية الاغتيال يتناقض مع قيم ومبادئ الدولة الأردنية القائمة على العيش المشترك: https://www.addustour.com/articles/15217-%

وحزب المؤتمر الوطني"زمزم" وحزب التيار الوطني وحزب البعث العربي التقدمي وحزب الشعب الديمقراطي الأردني "حشد". ([1])

وفي عملية الركبان على الحدود الشمالية الشرقية بالقرب من الساتر الترابي المقابل لمخيم اللاجئين السوريين، والذي استهدف موقعاً عسكرياً أدى لاستشهاد ستة شهداء وأربعة عشر جريحاً من أفراد قوات حرس الحدود-القوات المسلحة الأردنية، أكد ائتلاف تنسيقية الاحزاب الوسطية على استنكاره الشديد لهذا العمل الإرهابي الجبان. كذلك دان حزب الشعب الديمقراطي الأردني "حشد" وحزب الإصلاح العمل الإرهابي الجبان على حدوده الشمالية الشرقية. ([2])

أما بخصوص الخلية الإرهابية المرتبطة بعصابة داعش والتي حاصرتها الأجهزة الأمنية الأردنية وذهب ضحيتها شهيد من القوات المسلحة الأردنية، بالإضافة إلى مقتل 7 من العصابة الإجرامية. فنلاحظ أن الاحزاب الأردنية نددت بتلك العصابة المجرمة المنتمية للفكر الظلامي المتطرف، حيث قال رئيس ائتلاف تنسيقية الاحزاب الوسطية نظير عربيات "إن الائتلاف تابع العملية الأمنية المحكمة التي تمكنت الأجهزة الأمنية خلالها من إحباط مخطط إجرامي وتخريبي كان يعد للاعتداء على أهداف مدنية وعسكرية داخل الوطن لزعزعة الأمن الوطني لتحقيق أهداف سياسية ودينية للضغط على الأردن المناهض للإرهاب بقوة. كذلك دان أمين عام حزب الجبهة الأردنية الموحدة جرائم ومحاولات التكفيريين العبث بأمن هذا الوطن، ودعا الحزب الأردنيين إلى اليقظة والحذر والتماسك والابتعاد عن إطلاق الشائعات أو ترويجها وتقديم كل التعاون المثمر والبناء مع الأجهزة الأمنية لضمان امن واستقرار بلدنا في هذه المرحلة الحساسة من تاريخ المنطقة". كذلك دان الحزب الوطني الأردني وحزب التيار الشعبي الأردني وحزب الإصلاح الأردني العملية الإرهابية، مطالبين الأجهزة الأمنية الضرب بيد من حديد لكل عابث أو متآمر على الأمن والاستقرار الوطني الأردني. ([3])

أما بخصوص موقف الاحزاب الأردنية من العملية الإرهابية التي وقعت نهاية عام 2016 في محافظة الكرك وراح ضحيتها 10

1 - أحزاب: استشهاد 5 من مرتبات المخابرات ينقل الأردن إلى مربع التعبئة والمواجهة: http://www.alghad.com/articles/942934-%

2 - الأردنيون:العمل الإرهابي زادنا تلاحماً: http://www.sarayanews.com/index.php?page=article&id=373978

3 - حزبيون: العمل الإرهابي الجبان زاد الأردن عزيمة وتصميما على مكافحة الإرهاب: http://www.almadenahnews.com/article/460567-

شهداء من الأجهزة الأمنية والمواطنين العزل، فقد دان حزب الشعب الديمقراطي الأردني "حشد"، وحزب التيار الوطني، تلك العملية ودعت مختلف الجهات الرسمية إلى الاستجابة الفورية لحماية جيل الشباب وتطوير منظومة الحماية الاجتماعية بأبعادها الثقافية والاقتصادية, والحيلولة دون هروبهم إلى ردود الفعل الخطرة واليائسة وكذلك من اجل حماية الهوية المدنية للمجتمع وتماسكه ووحدته في مواجهة جرائم الإرهاب البشعة المتكررة على الأرض الأردنية ([1])

وفي لقاء خاص مع الأمين العام للحزب الوطني الأردني منى أبو بكر أثناء اشتداد العمليات الإرهابية على الحدود الأردنية الشمالية والشرقية أشارت إلى "أن المرحلة الحالية تتطلب من الاحزاب السياسية تحمل الأعباء الكبيرة نتيجة تفاقم حدة العنف والتطرف في المنطقة، وان يكون لها في المنطقة، وان يكون لها دور واضح وملموس تجاه قضايا الإرهاب وتنظيماته المتطرفة المجرمة، فلا مجال للحوارية أو السير على الحافة، فاللون الرمادي مرفوض ي هذه المرحلة". ([2])

وقد اعترفت الأمين العام للحزب الوطني الأردني بالموقف الهزيل للأحزاب الأردنية تجاه ظاهرتي التطرف والإرهاب، والذي لا يعدو (كما وصفته) إلا نوعاً من قبيل رفع العتب. وحسب وجهة نظرها فإن الأساس الأول الذي يجب العمل عليه بتشاركية بين الاحزاب السياسية ومختلف مؤسسات الدولة الرسمية هو تجفيف منابع الإرهاب على الساحة الأردنية، والتي تنحسر كما تقول في المناطق الفقيرة النائية التي تعاني من التهميش والبطالة والفقر وانعدام تكافؤ الفرص وسوء الخدمات، وتستغل الجماعات الإرهابية هذه الظروف التي يعاني منها الشباب الذي يتولد لديه الحقد تجاه الواقع الذي يعيشون فيه، وتصبح لديه القابلية الكاملة لتغيير هذا الواقع بأي وسيلة كانت، حتى لو كانت الانخراط في عضوية تلك الجماعات وتنفيذ أجندتها الظلامية.([3])

وفي نفس الإطار أصدرت اللجنة المركزية لحزب الحركة القومية بيانها السنوي والذي ناقشت من خلاله مختلف الأوضاع السياسية والاقتصادية والأمنية الداخلية

[1] - الأردنيون بصوت واحد الإرهاب لا دين له: http://alshahidonline.net/home/index.php/ahm/item/9349-

[2] - أبو بكر: الأحزاب مدعوة لتحمل الأعباء لتفاقم حدة العنف والتطرف: http://alrai.com/article/699457/%

[3] - المصدر السابق.

والخارجية، وفيما يخص مكافحة التطرف والإرهاب دان الحزب محاولات العصابات الإرهابية المساس بأمن الوطن ومحاولة زعزعه استقراره وسلمه الأهلي، مع تثمين الدور الذي قامت به القوات المسلحة ضد هذه العصابات، وقدمت التضحيات للقضاء عليها. ومع أهمية الحل الأمني بالقضاء على البؤر الإرهابية إلا أن محاربة الإرهاب تتطلب المزيد من تمتين الجبهة الداخلية دفاعاً عن الأردن والأمن القومي العربي ووضع خطة شامله لمعالجة الفكر الإرهابي التكفيري من خلال عملية وطنية شامله سياسية وفكرية وتنموية (بحل مشكلة الفقر والبطالة) وتوسيع هامش الحريات والكف عن التضييق واحترام التعددية وحرية التعبير والعدالة الاجتماعية لترسيخ مبدأ الدولة المدنية التي تأخذ على عاتقها العدالة الاجتماعية. ([1])

وفي الجهة المقابلة أشارت دراسات عديدة إلى أن دور الأحزاب السياسية الأردنية ينحصر في مجالات محددة أهمها عقد دورات وحلقات التوعية والتثقيف لمختلف شرائح المجتمع الأردني، تبين فيه الخطر الحقيقي المحدق بالأردن من تلك الجماعات سواء الخلايا النائمة في مختلف مناطق المملكة، أو التي تعمل خارج حدود الأردن. ولا شك أن هذا الدور في حال قيام الأحزاب فيه سيكون له صدى ومصداقية كبيرة من مقبل المتلقين كونه يأتي من طرف معارض ومكافح في سبيل تحقيق حقوق المواطنين الأردنيين سواء السياسية أو غيرها، وليس من مؤسسات الدولة الرسمية والتي ينظر إليها المواطن غالبا بالشك والريبة وعدم المصداقية. فعندما تتبنى الأحزاب السياسية هذا الملف ستكون اقرب وأسهل في إيصال المعلومات وتوجيه المواطنين الوجه الصحيحة التي تجنب الوطن والمواطن ويلات العنف والتطرف والإرهاب. ومن الملاحظ أن هناك قصور واضح من قبل الأحزاب الأردنية للقيام بهذا الدور على الساحة الأردنية، حيث أن كافة الندوات والمحاضرات والتي عقدتها تلك الأحزاب كانت محدودة الحضور والفعالية والتغطية الإعلامية ضعيفة وكانت تقتصر على دعوة نخب وقادة رأي في المجتمع الأردني. فمن خلال الدراسة لاحظنا انه لم يتم عقد أي ندوة أو محاضرة أو ورش عمل تشاركية مع الجامعات الأردنية العامة والخاصة والمدارس الأهلية والحكومية. فهذه المؤسسات تضم قطاع واسع من أبناء الشعب الأردني وهو الشباب الذي يعتبر العمود الفقري لأي مشروع ريادي في دولة في العالم.

[1] - بيان ختامي صادر عن اللجنة المركزية لحزب الحركة القومية: http://www.jfranews.com.jo/

أما الدور الأخر الذي يمكن أن تضطلع به الأحزاب الأردنية هو الدور السياسي، وهذا الدور لا يكتمل إلا مع مختلف مؤسسات الدولة سواء كانت رسمية أو شعبية أو قوى ونقابات وغيرها. وهذا التكاتف والتضامن والتكامل للأدوار بين الأحزاب السياسية ومختلف القوى، سيجعل من الصعب الاختراق أو أحداث بلبلة أو توجهات إجرامية على الساحة الأردنية. والملاحظ أن هذا الدور وهذا التنسيق ما زال محدودا إلى حد كبير. وهذا باعتراف جهات حزبية عديدة. ([1])

ويؤكد الرأي السابق (وهو أن الاحزاب الأردنية تتحرك كرد فعل وليس فعل تجاه العمليات والجماعات الإرهابية على الساحة الأردنية) ما خلصت إليه دراسة علمية ميدانية غطت الاحزاب الأردنية كافة. حيث أشارت نتائج تلك الدراسة أن أولويات الاحزاب الأردنية والتي وضعتها في برامجها الحزبية أثناء الاستعداد للانتخابات النيابية الأخيرة في الأردن عام2016، كانت محصورة في 2% فقط من تلك الاحزاب ضمّنت برامجهم الانتخابية أولويات مكافحة التطرف والإرهاب.([2])

ومن أكثر الاحزاب الأردنية التي عالجت مشكلة التطرف والإرهاب خصوصا عند الشباب حزب الشباب الوطني الأردني، والذي عقد مؤتمره الأول حول (الشباب الأردني بين الواقع والطموح) وقد خرج المؤتمر بمجموعة من التوصيات لمختلف النواحي التي تهم القطاع الشبابي في الأردن، ومن ابرز تلك التوصيات التوصية الثامنة والتي كان عنوانها: "محور اللجوء ومكافحة الإرهاب والتطرف". حيث أكد الحزب على جملة من الخطوات والتي يجب على الحكومة الأردنية اتخاذها للحد من الآثار السلبية لهذه الظاهرة على شبابنا الأردني. ومن ابرز هذه الإجراءات:

- إيجاد ضوابط تحد من تحول اللجوء الانساني إلى لجوء وظيفي ومن ثم إلى لجوء إرهابي.

- دمج الشباب الأردني في كافة عمليات الوقاية من الإرهاب والتطرف من خلال إشراكهم في كافة الخطط الوطنية (صياغةً وتنفيذاً وقيادة) لمحاربة هذه الآفة المجتمعية.

- إيجاد برامج تعليمية دينية وطنية تقوم عليها المؤسسات التعليمية والمساجد والكنائس ،هدفها توعية الشباب من خطر الانزلاق في هذه الشبكات الإرهابية فعدوها الإنسان

[1] - المصدر السابق.
[2] - تقرير لراصد يتناول توجهات الاحزاب الأردنية من الانتخابات الأردنية: http://www.sarahanews.net/archive/%

والإنسانية بصرف النظر عن الدين أو الجنس أو العمر أو الجنسية.

- ضمان عدم الاعتداء على حقوق الشباب الأردني في العمل من خلال تغليظ العقوبة على كل من يستبدل العمالة الأردنية بعمالة وافدة

- إيجاد قنوات دولية تعكس الحالة السلبية التي يعيشها الشعب الأردني نتيجة للجوء العربي، مع ضرورة تقديم هذه الجهات الدولية الدعم اللازم للشعب الأردني جراء تحمله لهذه الأعباء الإنسانية الضخمة.([1])

من خلال ما سبق نجد أن دور الاحزاب الأردنية في مكافحة الجماعات الإرهابية في الغالب هو رد فعل وليس فعل، فهي لم تتبنى إستراتيجية واضحة ضمن برامجها الانتخابية، ولم تتضمن أهدافها التأسيسية بنداً يؤكد على أن لها رؤيا مستقبلية لمكافحة التطرف والإرهاب على الساحة الأردنية. فالملاحظ أن الاحزاب الأردنية تتحرك وتبدأ بالحديث عن الإرهاب وشجبه واستنكاره وإدانته، بعد العمليات الإرهابية وليس قبلها، وهي بموقفها هذا تتشارك مع قطاعات عديدة من مكونات المجتمع المدني سواء القطاعات الشعبية (الأغلبية الصامتة) أو مؤسسات المجتمع المدني، والتي تتحرك بعد وقوع العمليات الإرهابية والتي يذهب ضحيتها الأبرياء.

قائمة المراجع.

المصادر الأولية.

1. قانون الاحزاب الأردنية رقم (19)، عام 2007، المادة (3)
2. قانون منع الإرهاب الأردني، رقم (55) ، عام 2006، المادة (2).

الكتب والدوريات.

1. الحباشنه، عنود، دور الأحزاب السياسية في عملية الإصلاح السياسي في الأردن في الفترة (2001-2008)، رسالة ماجستير غير منشورة، الجامعة الأردنية، 2010.
2. الخطايبة، يوسف، مشاركة الشباب في مؤسسات المجتمع المدني: دراسة ميدانية على طلبة الجامعات الأردنية، رسالة دكتوراه غير منشورة، الجامعة الأردنية، عمان، الأردن، 2007.
3. الخطايبة، يوسف، معوقات مشاركة الشباب الجامعي في الأحزاب السياسية: دراسة ميدانية في الأردن، المجلة الأردنية للعلوم الاجتماعية، 2، 3، 2009.

[1] - الشباب الأردني بين الواقع والطموح: http://www.albaladnews.net/more-128547-4-

4. الخطيب، نعمان، الأحزاب السياسية ودورها في أنظمة الحكم المعاصر، القاهرة، جمهورية مصر العربية،1983.

5. الخطيب، نعمان، الأحزاب السياسية ودورها في أنظمة الحكم المعاصرة، الطبعة الأولى، منشورات جامعة مؤتة، الأردن، 1994.

6. الزريقات، فايز، وسامر البشابشة، اتجاهات طلبة الجامعات الأردنية نحو الأحزاب السياسية الأردنية: دراسة ميدانية، مجلة النهضة، 8، 2، 2007.

7. سعد، إسماعيل، دراسات في العلوم السياسية، الطبعة الأولى، الإسكندرية، دار المعارف الجامعية، 2002.

8. شتيوي، موسى، تجربة الأحزاب السياسية في الأردن، في الأحزاب السياسية في العالم العربي(عمل جماعي)، الفصل الثالث، المركز اللبناني للدراسات، بيروت، 2006.

9. الشرعة،علي، جمال الشلبي، الأردن في مواجهة الإرهاب بين التكييف الداخلي الحذر والتفاعل الخارجي النشط، مجلة دراسات وأبحاث، مجلد 8، عدد 22، آذار 2016.

10. العزام، عبد المجيد، اتجاهات الأردنيين نحو الأحزاب السياسية، مجلة دراسات، العلوم الإنسانية والاجتماعية، 30، 2، 2003.

11. عساف، نظام، *الأحزاب* السياسية الأردنية (1992-1994) *قضايا ومواقف*، مركز الريادة للمعلومات والنشر، الأردن، 1998.

12. الكساسبه، فهد يوسف، ، الأساليب الحديثة في مكافحة الإرهاب (فكراُ وميداناً)، مجلة الدراسات الأمنية، عدد 3، كانون ثاني، 2010.

13. ليله، علي، الشباب في مجتمع متغير، تأملات في ظاهر الأحياء والعنف، الإسكندرية، دار المعارف الجامعية، 1999.

14. المشاقبة، أمين، اتجاهات المواطن الأردني نحو الأحزاب السياسية: دراسة ميدانية، أبحاث اليرموك، سلسلة العلوم الإنسانية والاجتماعية، عدد 19 ،2016.

المواقع الالكترونية:

1. 15عملية إرهابية استهدفت المملكة خلال 22 عام ماضية:
http://www.jfranews.com.jo/post.php?id=159121

2. أبو بكر: الأحزاب مدعوة لتحمل الأعباء لتفاقم حدة العنف والتطرف:
http://alrai.com/article/699457/%

3. الأحزاب السياسية الاغتيال يتناقض مع قيم ومبادئ الدولة الأردنية القائمة على العيش المشترك:
https://www.addustour.com/articles/15217-%
4. أحزاب: استشهاد 5 من مرتبات المخابرات ينقل الأردن إلى مربع التعبئة والمواجهة:
ttp://www.alghad.com/articles/942934-%
5. الأردنيون بصوت واحد الإرهاب لا دين له:
http://alshahidonline.net/home/index.php/ahm/item/9349-
6. الأردنيون:العمل الإرهابي زادنا تلاحماً:
http://www.sarayanews.com/index.php?page=article&id=373978
7. بيان ختامي صادر عن اللجنة المركزية لحزب الحركة القومية:
http://www.jfranews.com.jo/
8. تقرير لراصد يتناول توجهات الاحزاب الأردنية من الانتخابات الأردنية:
http://www.sarahanews.net/archive/%
9. حزبيون: العمل الإرهابي الجبان زاد الأردن عزيمة وتصميما على مكافحة الإرهاب:
http://www.almadenahnews.com/article/460567-
10. دور الاحزاب في مكافحة الإرهاب:
http://almahawer.com/%D8%AF%D9%88%D8%B1-%D8%A7%
11. الشباب الأردني بين الواقع والطموح:
http://www.albaladnews.net/more-128547-4-
12. عمليات إرهابية و27 شهيدا في 2016 لم تفت بعزيمة الأردنيين:
http://www.alghad.com/articles/1
13. عملية إرهابية استهدفت المملكة خلال 22 عاماً وإفشال العشرات:
http://alrai.com/article/1024261/%D9%
14. ما هي ابرز العمليات الإرهابية التي نفذها مجرمون في الساحة الأردنية منذ العام 1993 وحتى اليوم؟
http://garaanews.com/
15. المعايطة: ضمانة التعددية وحق الاختلاف ومواجهة التطرف تجذرها الحزبية:
http://www.alghad.com/articles/1553242-%

العنف السياسي والطائفي وأثره في المجتمعات العربية

بقلم/ أ.م.د حارث قحطان عبدالله

كلية العلوم السياسية/جامعة تكريت/ العراق

Abstract:

The phenomenon of political and sectarian violence is a new phenomenon in the Arab societies, which began with external interference in the affairs of the Arab countries and the subsequent stage of change, which was known in the media as "Arab spring", especially in those countries that knew the changes. And the Arab countries had an impact on the

whole joints of the modern state in the Arab countries, whether that impact on some groups of society such as women and children or its impact on the development indicators such as political development related to freedom of opinion and human rights or economic development Impact on levels of development and education.

المقدمة :

تعد ظاهرة العنف السياسي والطائفي ظاهرة جديدة في المجتمعات العربية بدأت بدايتها مع التدخلات الخارجية في شؤون الدول العربية وما اعقبها من مرحلة التغييرات والتي عرفت اعلامياً " بالربيع العربي " ولاسيما في تلك الدول التي عرفت التغييرات. ومن ثم يعد العنف السياسي والطائفي مظاهر حديثة في المجتمعات والدول العربية كان له تأثير على مجمل مفاصل الدولة الحديثة في الدول العربية، سواء كان ذلك التأثير على بعض فئات المجتمع كالنساء والاطفال او تأثيره على على الموشرات التنمية كالتنمية السياسية المتعلقة بحرية الرأي وحقوق الإنسان او التنمية الاقتصادية كالتأثير على مستويات التنمية والتعليم .

فرضية البحث:

لقد اثر العنف السياسي والطائفي على مستويات التنمية السياسية والاقتصادية في المجتمعات العربية.

منهجية البحث :

سيعتمد البحث في اطار طرحه لفرضية البحث على منهجية التاريخية في ظهور ظاهرة العنف وكذلك المنهج التحليلي في تحليل تأثير ظاهرة العنف على المجتمعات العربية .

سيتم تقسيم البحث الى ثلاثة مباحث وهي:

المبحث الأول: مفهوم وانواع العنف.

المبحث الثاني: تفسير نظريات العنف.

المبحث الثالث : تأثير العنف على المجتمعات العربية .

المبحث الأول : الإطار النظري لمفهوم العنف وانواعه

يمكن القول أن قضية التعريف بالمفاهيم على الصعيد النظري والإجرائي من القضايا الأساسية في العلوم الاجتماعية ومنها علم السياسة ، وان أي دراسة ينبغي أن تبدأ بتحديد المفاهيم التي تستخدمها، فالدراسة التي تخلو من تحديد المفاهيم ومصطلحاتها تكون قاصرة، لأن عنصرها الأساسي الذي يربطها بمفاهيمها الأساسية مفقودة، وعليه تصبح تلك الدراسة عديمة المنفعة، وغير قادرة على تحديد محتوياتها. وهذا هو الحد الأدنى لسلامة المنهج العلمي الذي تقوم عليه أي دراسة ، اذن فإن من أهم قضايا البحث العلمي مسألة تكوين المفاهيم فتقييم وتحليل أي دراسة يتم ضمن اطار مجموعة من المفاهيم والأفكار التي عادةً ما تحمل في طياتها دلالات فكرية، يستطيع الباحث النقدي أن يكشف عنها بدراسة تاريخ المفهوم وظروف نشأته وتطوره، وتبيان السبب وراء تبني مفهوم ما دون غيره، ومن ثم فإن استخدام مفهوم ما ليس مجرد مسألة لغوية أو لفظية، ولكنه في الحقيقة اختيار فكري فالمفهوم هو القاعدة الأمبريقية للعلم ، لذا لابد من السعي وراء المفاهيم، حيث لا يرتقي العلم ما لم يتحرك وراء صياغة المفاهيم ([1]).

فالمعارف والعلوم المنظمة ترتبط ارتباطاً وثيقاً بالمفاهيم ذات الدلالة الاصطلاحية عليها بين جمهور هذه المعارف أو المختصين بها. فالمعرفة التي يتم تحويلها كمياً ، لابد أن

[1] - Isaak Alan C., Scope and Methods of Political Science: An Introduction to the Methodology of Political Inquiry. (III: The Dorsey Press, 1969) P.60.

يعبر عنها في النهاية بلغة طبيعية في صورة مفاهيم ومصطلحات، وعليه فالمعارف لا تتقدم ما لم تستند الى المفاهيم ذات مدلولات قاطعة الدلالة ومحددة المضمون، فهي لاتصل للباحثين إلا من خلال وسيط لغوي في صورة مفاهيم، تعكس الواقع وتحوله الى مادة قابلة للفهم ([1]).

وعلى ذلك فإن المفهوم هو الوسيلة الرمزية التي يستعين بها الباحث للتعبير عن الافكار والمعاني بهدف توصيلها للناس، فالمفاهيم هي البناء الرئيس الذي تؤسس عليه النظريات. والبحث العلمي يقوم بناؤه على إطارين الأول مفاهيمي يتعلق بتكوين المفاهيم بحيث يُكوِّن نظرية ذات صلة بالواقع، والآخر اجرائي يتعلق بالمؤثرات الموضوعية التي تدخل على هذا المفهوم وتساعد على فهم الظاهرة محل البحث. وعليه سنقوم بالتطرق الى عدة مفاهيم من أجل فهم دراسة موضوع البحث.

يعد العنف من المفاهيم التي تهتم بها العلوم السلوكية والاجتماعية نظراً لتنوع انماطه من عنف فردي الى عنف اجتماعي، ومن عنف منظم الى عنف غير منظم . وأن ابعاد العنف يتعدى الافراد الذين يقعون في بؤرته الى النسيج الاجتماعي بل وحتى الى البناء الاجتماعي للمجتمعات، وهو من الظواهر العامة نسبياً والتي لا تخلو منها المجتمعات البشرية رغم درجات رقيها أو تخلفها .

يمكن القول ان العنف قد يبدأ بالنظرة السلبية الى الأخر وقد يبدأ وينتهي بالقتل، وهذا يعني ان المسافة بين الفعلين شاسعة قد تشمل المئات من الافعال التي تدخل في نطاق العنف الموجه الى الانسان وقد ارتفعت في الاونه الاخيرة مستويات العنف في الدول العربية ولاسيما عنف الاطفال وفئة الطلبة والمراهقين، حيث يسهل الحصول على اداوات العنف من اسلحة واداوات جارحة وتناول المخدرات والمنشطات بانواعها وتعاظم تشنجات الحياة اليومية ووسائل الاعلام المتعددة الفضائية وغيرها من وسائل التواصل الاجتماعي وبرامجها العنيفة مما سؤدي بالضرورة التأثير على هوية الطفل العربي وسلوكه.

أولاً : مفهوم العنف .

العنف كأي ظاهرة مجتمعية، هو بحاجة الى تعريف دقيق، وتحديد علمي ومعرفي لمسبباته وعوامله وموجباته، وذلك

[1] - Satori Giovanna, Guidelines For Concept Analysis, In: Satori Giovanna (ed), Social Science Concepts: A Systematic Analysis, London, Sage Publication, 1984.P.15.

لأننا لا يمكن أن نحدد طبيعة الجذور والعوامل التي أبرزت هذه الظاهرة دون تفسيرها تفسيراً علمياً دقيقاً. فالعنف في معناه اللغوي ضد الرفق أو هو الخرق بالامر وقلة الرفق به [1].ممايعني أن العنف ضد الرأفة متمثلاً في استخدام القوة القولية أو الفعلية ضد شخص آخر.

ويعرفه القاموس الفرنسي على انه كل ممارسة للقوة عمداً أو جوراً وكلمة عنف "Violence" الفرنسية مستعارة من الكلمة اللاتينية التي تشير الى القوة، فمصطلح القوة والعنف مشتقان من أصل واحد، وان كلمة مفهوم القوة " Force" أكثر شمولية من العنف فهذا الاخير من الناحية اللغوية هو الاكراه المادي الواقع على شخص لإجباره على سلوك أو التزام ما[2].

ويعرف عالم النفس الاجتماعي (ايرك فروم)، ان العنف يمثل الناتج التلقائي للشعور بالاحباط الذي ينشأ عن عدم تحقيق الاماني والطموحات الخاصة بالافراد[3]. في حين يعرفه عالم الاجتماعي الامريكي (بيبرج) " هو أفعال التدمير والتخريب والحاق الاضرار والخسائر التي توجه الى الأهداف أو ضحايا مختارة أو ظروف بيئية أو وسائل أو ادوات[4].

في حين يرى دكتور بكر القباني أن العنف يمثل القوة الصريحة فيعرفه، العنف بانه نقيض الهدوء وهو كافة الاعمال التي تمثل فيه استعمال القوة أو القهر أو القسر أو الاكراه بوجه عام ومثالها اعمال الهدم والإتلاف والتدمير والتخريب وكذلك اعمال الفتك والقتل والتعذيب ومأأشبه [5].

ويرى عالم الاجتماع (جوهان جولتن) العنف بأنه " ضرر يمكن تجنبه عن الوفاء بالاحتياجات الانسانية للإنسان وتعزيز الرفاهية والهوية والحرية ويتوافق هذا الشكل من أشكال العنف مع

[1]- أحمد بن محمد بن علي الفيومي الحموي،المصباح المنير في غريب الشرح الكبير،مادة العنف " الجزء الثاني "، المطبعة الكبرى الاميرية، 1906، ص516.

[2]- حسنين توفيق،ظاهرة العنف السياسي في النظم العربية، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، الطبعة الأولى،1992، ص41.

[3]- نقلاً عن : د. فريد جاسم القيسي،فتنة العنف في العراق : دراسة سوسيولوجية تحليلية نقدية في أسباب العنف،المركز القومي للاصدرارات القانونية، القاهرة، الطبعة الأولى،2012،ص29.

[4]- قبي آدم،رؤية نظرية حول العنف السياسي في الجزائر، مجلة الباحث، جامعة ورقلة، الجزائر، العدد 1، 2012، ص 104.

[5]- عبد الناصر حريز،الإرهاب السياسي : دراسة تحليلية، مكتبة مدبولي، القاهرة، الطبعة الأولى، 1996، ص 48.

الأساليب المنهجية التي من خلالها يقوم نظام اجتماعي أو مؤسسة اجتماعية معينة بقتل الافراد ببط عن طريق منعهم من إشباع احتياجاتهم الأساسية "[1].

كما عرفت منظمة الصحة العالمية (WHO) العنف في تقريرها العالمي الأول الخاص بالصحة والعنف بأنه " الاستخدام المتعمد للقوة البدنية الفعلية أو التهديد باستخدامها ضد الذات أو ضد شخص أخر أو ضد مجموعة من الاشخاص أو المجتمع ككل مما يسفر عن وقوع إصابات أو فيات أو ايذاء نفسي أو سو نمو أو حرمان،أو قد يؤذي بشكل كبير الى ذلك "[2].

لكن السؤال الذي يدور هل العنف مرتبط بالسياسة، يرى بعض الفلاسفة ومنهم، حنا ارانددت أن العنف غير مرتبط بالسياسة أو السلطة ز فتذهب في كتابها في العنف الى القول : " إن السلطة والعنف يتعارضان : فحين يحكم أحدهما حكماً مطلقاً يكون الآخر غائباً. ويظهر العنف لما تكون السلطة مهددة. لكنه إن ترك على سجيته سبنتهي المر باختفاء السلطة "[3] .إن العنف لايمثل إلا مسلكاً من المسالك التي تلجأ إإليها السلطة، وهي لما تقوم بذلك تحاول تبريره. إن الأفعال السياسية الحق لاتحتاج الى تبرير.

اما هانس كلسن فيرى ان العنف لا يرتبط بالضرورة بالعمل السياسي بل يخضع لضوابط قانونية في غاية من التحديد والدقة، فالدولة برأيه تتماهى مع نظامها القانوني إن النظام القانوني عند كلسن يحدد طبيعة السلطة وهوية الشعب ويحدد القيم السياسية كما يحدد العنف الشرعي الذي يجوز للدولة أن تلجأ إليه إذا اقتضت الضرورة ذلك. فالقانون ينظم مجال الحرية ويقيد اللجوء الى العنف بشروط متعددة [4]. وبالتالي فالعنف لا يمثل ظاهرة يستحيل التحكم فيها وضبطها.

إلا أن قسم اخر من الفلاسفة يرؤن بضرورة العنف . فالعنف عند ماركس هو إفرارز تاريخي نتج عن تعارض المصالح لما ظهرت الملكية الفردية .اما انجلز في كتابه دور العنف في التاريخ يربط بين الملكية

[1]- سهير عادل العطار،المدخل الاجتماعي لدراسة الازمات بين التصورات النظرية والتطبيقات العملية، مطابع جامعة عين شمس، القاهرة، 1995، ص 194.

[2]- متاح على الرابط الالكتروني www.whqllbdoc.who.int/publications/2002/9241545615.ara.bdf.

[3] Hoffa, outfield, La justice politique,PUF,1991.

[4] KOYRE, Alexandre, Introduction a la lecture de Platoon, galliard, 1962, p166.

الخاصة لوسائل الانتاج وظهور الأسرة والسلطة والعنف . والملاحظ أن العنف عند انجلز هو سابق على وجود الدولة حيث أنه ينتج عن تصارع المصالح المترتب على ملكية الأراضي، وبالتالي لايمثل أحد مكونات الطبيعية للسلطة بل هو ناتج عن الواقع الاجتماعي [1].

وإذا كان العنف ضرورة تاريخية بالنسبة لمعظم المفكرين الثوريين، فإننا نصادف أحيانا مديحا للعنف في ذاته عند مفكرين آخرين ومنهم جورج سوريل، ففي كتابه تأملات في العنف الصادر سنة 1908 اعتبر جورج سوريل أنه يجب تحريك الجماهير وتفعيلها وذلك بترويج أفكار وأساطير سياسية من شأنها أن تثيرها وتعبئها. إن الجماهير عند سوريل تؤمن بالأساطير السياسية، أكثر مما تؤمن بالأفكار الواقعية . على أن الأساطير السياسية وإن كانت غير قابلة للتحقيق الكلي على مستوى الواقع، فهي تختزن بنظره " طاقة تفجيرية "، ومن شأنها أن تقود الجماهير الى الثورة ضد النظام القائم.

ومن خلال كل ماسبق يمكن تعريف العنف بأنه، أي سلوك يؤدي الى إيذاء شخص لشخص أخر وقد يكون هذا السلوك كلاميا نفسياً (معنوياً) يتضمن أشكالاً بسيطة من الاعتداءات الكلامية أو التهديد، أو قد يكون السلوك فعلياً حركياً (مادياً) كالضرب المبرح أو الاغتصاب والحرق والقتل أوقد يكون كلاهما وقد يؤدي الى حدوث الم جسدي أو نفسي أو إصابة أو معاناة أو كل ذلك في آن واحد "

ثانياً : أنواع العنف .

أن لظاهرة العنف أنواع مختلفة طالماً أنه سلوك يؤدي الى الحاق الإذى بالآخرين، ويأخذ هذا العنف أنواع ومداخل وأشكال متعددة نوضحها فيما يلي .

1- **العنف الجسدي** : ويتمثل بممارسة القوة الجسدية بشكل قصدي ويهدف الحاق الاضرار بالغير بشكل غير قانوني، ومن أمثلة ذلك ضرب بالايدي أو بالادوات أو الحرق أو بالنار ... الخ[2].

2- **العنف المعنوي** : ويطلق عليه البعض بالعنف النفسي، وهو الحاق الضرر بالاخرين من الناحية السكلولوجية في الشعور الذاتي بالأمن والطمانينية والتوازن، وهذا الصنف من العنف ق يكون مرحلة نحو

[1] Engels, Theories de la violence, UGE,1972,p30.

[2]- د. فريد جاسم القيسي، مصدر سبق ذكره، ص38.

ممارسة العنف المادي، ويعرف بأنه استعمال شتى أنواع الضغوط النفسية على

الإنسان للسيطرة على أفكاره وتصرفاته الاجتماعية ومبادئه الانسانية والحد من حرية تفكيره [1]. ويعد الاعلام الموجه الذراع الرئيسي للعنف المعنوي من خلال التأثير على أفكار الاخرين .

3- **العنف المؤسسي أو عنف السلطة** : المتمثل بممارسات بعض الحكومات من خلال اجهزتها القمعية خروجاً عن الدساتير والمواثيق الشرعية التي ارتضتها لنفسها [2] ويطلق عليه بالعنف السياسي وهو شائع في البلدان العربية سواء من خلال اجهزتها القمعية اومن خلال ما نشاهده من الاعمال اليومية الموجه من قبل الانظمة السياسية ضد شعوبها ولاسيما في " بلدان الربيع العربي " .

4- **العنف الأسري**: وهو سلوك عدواني ينتج من وجود علاقات غير متكافئة بين أفراد الأسرة وفقاً للنظام الاقتصادي والاجتماعي والاطار الثقافي السائد في المجتمع، ويبرز السلوك العدواني في المجتمعات الأبوية التي تعزز سلطة الرجل وبسط نفوذه على جميع افراد الأسرة مستخدماً العنف عليهم [3].

5- **العنف الجنسي** : وهو اتصال جنسي اجباري يتم بالقوة بين البالغ والطفل أو استغلال البالغ الطفل دون وعي وادراك الطفل لهذه العلاقة الجنسية ومخاطرها [4].

6- **العنف الديني الذي تمارسه بعض الجماعات الدينية** : والتي ترجع كافة الأزمات الى تغيب الشرعية الإسلامية والى قهر واستبداد الانظمة السياسية، وعندما تنعدم فرص الخروج من نفق

الأزمات تظهر في المجتمع فرص العنف الديني [5]. الذي يهدف الى ارغام الدولة على الاستجابة لمطالبها او لاسقاطها وتأسيس بديل ديني عنها .

7- **العنف المقنع أو المسكوت عنه** : ويطلق عليه بالعنف الاجتماعي وهو عنف غير مباشر وعادة ما يتغاضى عنه الناس، ويحدث

[1]- دافيدوف لندال،المدخل الى علم النفس، ترجمة : سيد الطواب وأخرون، دار ماكجوهيل، القاهرة، 1983، ص 67.

[2] - للمزيد أنظر : سامية مصطفى الخشاب،النظرة الاجتماعية، دار المعارف، القاهرة،1993، ص121.

[3]- احمد الرباعية،أثر الثقافة والمجتمع في دفع الفرد الى ارتكاب الجريمة، المركز العربي للدراسات الأمنية والتدريب، الرياض، 1987، ص31.

[4]- د. فريد جاسم القيسي، مصدر سبق ذكره، ص38.

[5]- للمزيد أنظر : محمود الزهيري،العنف السياسي، جريدة الاتحاد، 2010/12/13، www.alitthad.com. وابراهيم الحيدري،في العنف السياسي والارهاب، جريدة الشرق الأوسط. 2010/12/20، العدد (8423). www.aawsat.com .

عندما تعجز الذات عن تحقيق أهدافها بصورة مشروعة، مما يؤدي الى توجيه العنف نحو الخارج أي نحو الأخر، لهذا ينتهز الفرد أي فرصة موالية للانتقام باساليب عدوانية والكراهيه والسيطرة والاستغلال المادي والمعنوي [1].

8- **العنف الطائفي** : وهو العنف الموجه من طائفة سواء كانت عرقية أو مذهبية أو سياسية ضد طائفة أخرى في البلد الواحد، وهو عنف يصاحب التغيرات الجذرية والعنيفة التي تقع في الدول كالثورات والانقلابات، وهناك أمثلة كثيرة في البلدان العربية كالاحداث الحاصلة في العراق [2].وبلدان الربيع العربي وما نشاهده اليوم من مشاهد للعنف الطائفي في كل من سوريا بمشاركة الميلشيات الايرانية وميلشيات حزب الله اللبناني، أو في اليمن من قبل ميلشيا الحوثي ضد بقية الطوائف في اليمن نماذج بارزة للعنف الطائفي الممنهج في البلدان العربية .

9- **العنف الكلي** : وهو مجموعة الاختلالات والتناقضات الكامنة في الهياكل الاجتماعية والاقتصادية والسياسية ومن أشكاله الأساسية، غياب العدالة الاجتماعية، وحرمان بعض الجماعات والقوى من حقوقها السياسية وعدم إشباع حاجاتها الأساسية وهناك من يطلق عليه بالعنف الصلب [3].هو نموذج مرجح الانتشار في مصر نتيجة التضييق الاجتماعي على جماعة الاخوان المسلمين.

10- **عنف المقاومة**[4]: وهو عنف تخص المقاومة المسلحة التي تقوم بها الجماعات المقاومة المسلحة في حالة احتلال البلدان وعلى الرغم من شرعية تلك المقاومة [5]. الا أن العنف

---

[1]- د. فريد جاسم القيسي ن مصدر سبق ذكره، ص40.

[2]- محمد عبد القادر خليل، أسباب تصاعد معدلات العنف في العراق،(القاهرة: مركز الأهرام للدراسات السياسية والاستراتيجية) www.acpss.aharm.org.eg/Review.aspx ?Serial=147.

[3]- وهي نزاعات تنشا بين المجموعات العرقية والدينية والسياسية بين المجتمعات والأمم حين ينظر الى أهدافها ونواياها وقيمتها وأفعالها على انها متضاربة، وتكون نزاعات حادة تنطوي على عنف جماعي ن مثل تلك التي حدثت في ايرلندا الشمالية بين البروتستانت والكاثوليك وفي تركيا بين الاتراك والاكراد وفي رواندا بين الهوتو والتوتسي وفي كشمير وفي الشرق الأوسط. انظر : دافيد او سيرز، ليوتي هاني روبرت جيرفس، المرجع في علم النفس السياسي (الجزء الثاني)، ترجمة : ربيع وهبه و مشيرة الجزيري ومحمد الرخاوي، مراجعة وتقديم : قدري حنفي، المركز القومي للترجمة، القاهرة، 2010، ص1179.

[4]- للمزيد أنظر : د.حسنين توفيق ابراهيم، مصدر سبق ذكره، ص42.

[5]- للمزيد أنظر : د.صلاح الدين عامر،المقاومة الشعبية المسلحة في القانون الدولي العام، دار الفكر العربي، القاهرة، بلا سنة طبع ص26-28. د. رجب عبد المنعم متولي،الفرق بين الارهاب الدولي والمقاومة المشروعة في ضوء القانون الدولي، مكتبة مدبولي ن القاهرة، 2010، ص 189. د. محمد صالح المسفر،جدلية العلاقة بين المقاومة والاحتلال والديمقراطية، مجلة النهضة، كلية الاقتصاد والعلوم السياسية، جامعة القاهرة، المجلد الثامن، العدد الرابع، اكتوبر 2007، ص 54, د. خليل اسماعيل الحديثي،تنازع المشروعية بين الاحتلال والمقاومة

الذي يستخدم في أحيان كثيرة يؤدي الى اضرار نفسية للأفراد والمجتمعات .

ولعل ما يهمنا في هذه الدراسة هو العنف المبني على الافعال السياسية ومايسمى بالعنف السياسي وهو أحد أنواع العنف التي يلجأ إليها الأفراد لينفسوا عن سخطهم عما كان يحول بينهم وبين الأهداف الممنوعة عنهم وهو بهذا الشكل يضفي صفة الشرعية والتأييد على الأعمال التي تتدرج ضمنه ويحظى بالقبول لكونه يصل بالفاعلين الى غايتهم .

ورغم تعدد التعريفات" العنف السياسي" في أوسط علماء الاجتماع والسياسة، فأن ثمة معياراً مشتركاً يمكن استنتاجه من الدراسات الاجتماعية والتاريخية، وخلاصته أن العنف السياسي يعني استخداماً متعمداً للقوة أو لكل الوسائل المتاحة لتحقيق أهداف سياسية على حساب إلحاق الأذى أو الدمار المادي مهما أختلفت تلك الأهداف وتنوعت القوى التي تسعى في إثرها[1]،وبهذا المعنى، فان العنف السياسي عمل يمكن أن يجري خارج القواعد القانونية، لقائمين على السلطة كان فاعلوه ام معارضيهم .

ويصبح العنف سياسياً عندما تكون اهدافه ودوافعه سياسية، وقد تنوعت التعاريف بين الدراسين لظاهرة العنف السياسي، فيعرفه نيبورغ بأنه أعمال التمزيق والتدمير والأضرار التي يكون غرضها واختيار اهدافها أو ضحاياها والظروف المحيطة بها وانجازها واثارها ذات دلالات سياسية، أي تنحو الى تغيير سلوك الآخرين في موقف تساومي له اثاره على النظام الاجتماعي [2].أما تيد هندريش فيرى أن العنف السياسي هو اللجوء الى القوة المدمرة ضد الأفراد أو الأشياء لإحداث تغيير في النظام السياسي واشخاصه[3].

اما حسنين توفيق فانه يقسم العنف السياسي الى قسمين عنف سياسي رسمي الذي يتضمن مختلف اشكال العنف التي يمارسها النظام ضد المواطنين أو ضد جماعات وعناصر منهم من خلال اجهزته ويشمل[4].

في العراق، بلا دار نشر، الطبعة الثانية، 2005. ص61.

[1]Cf Charles tilly, The contentious French, Harvard University Press, 1986, Philippe Braid, Violence's polities, Seoul, Paris, 2004,p.134.

[2]ناظم جاسور، موسوعة المصطلحات السياسية والفلسفية والدولية، دار النهضه العربية، بيروت، ط1،2008، ص 423.

[3] تيد هندريش، العنف السياسي فلسفته –أصوله- أبعاده، ترجمة عيسى طنوس وآخرون، دار المسيرة، بيروت،ط1، 1986، ص32.

[4] حسنين توفيق، ظاهرة العنف السياسي في النظم العربية، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، ط1، 1999، ص 59.

1- الاعتقالات السياسية
2- أحكام الحبس مع الاشغال الشاقه المرتبطة بقضايا سياسية.
3- أحكام وأوامر الإعدام المرتبطة بقضايا سياسية.
4- استخدام قوات من ألأمن لمواجهة أحداث العنف غير الرسمي.
5- استخدام وحدات من الجيش لمواجهة أحداث العنف غير الرسمي .

وعنف سياسي غير رسمي ويتضمن أشكال العنف المضادة للنظام سواء مارسها المواطنون أو قوى وجماعات وتنظيمات معينة وتشمل:

1- المظاهرات.
2- احداث الشغب.
3- التمردات.
4- الإضرابات.
5- الاغتيالات ومحالات الاغتيال
6- الانقلابات ومحاولات الانقلاب.

وبالاضافة الى الانواع السابقة توجد بعض التصنيفات للعنف آخرى لكن في الغالب الأعم تقع ضمن الانواع المذكورة اعلاه .

المبحث الثاني: النظريات المفسرة للعنف:

تمتاز ظاهرة العنف بذاتية متشعبة الجوانب، سواء كانت بصفتها ظاهرة في حياة الفرد أم ظاهرة في حياة المجتمع، لهذا تعددت المدارس او النظريات التي تناولتهذه الظاهرة فضهرت نظريات ركزت على الجوانب البيولوجية والنفسية باعتبارها ظاهرة فردية، بينما تناولت نظريات أخرى ابعاد قيمية وفكرية واقتصادية وسياسية باعتبارها الظاهرة اجتماعية المنشأ، ويمكن تصنيف التوجيهات النظرية في ثلاثة توجهات هي[1].

1- النظريات التكوينية والانثروبولوجية والبيولوجية التي يمكن درجها تحت مايعرف بالمدرسة الجنائية التي تفسر سلوك العنف بتشخيص بعض الملامح المورفولوجية والجثمانية يتصف بها المجرم عمن سواء من غير المجرمين.

2- النظريات النفسية التي تعتمد على تشخيص اثر العلاقات السيئة خلال مرحلة الطفولة في تكوين شخصية غير سويه من بينها الشخصية التي تتصف بالعنف.

[1]- عدنان الدوري،أسباب الجريمة وطبيعة السلوك الاجرامي،منشورات ذات السلاسل، الكويت، 1984، ص116-117.

3- النظريات الاجتماعية التي تهتم تشخيص الضغوط أو الظروف البيئية والحضارية والاجتماعية والسياسية ذات الصلة بتكوين سلوك العنف.

وستناول أهم النظريات المفسرة للعنف وهي فيمايلي:

1- **تفسيرنظرية التحليل النفسي** : لقد اعطت المدرسة النفسية أهمية كبيرة للاضطرابات النفسية والصراع والانحراف العقلي والخلقي والاضطرابات العاطفية عند تفسيرها للسلوك العنف،وابرز من يمثل هذا الاتجاه مدرسة ونظرية الحليل النفسي التي تدور تفسيراتها حول فرضيات فرويد ونظريته في اللاشعورية وبمقتضى هذا التفسير فأن سلوك العنف ما هو الا حصيلة صراعات لا شعورية عاطفية حادة يتعرض لها الفرد خلال فترة طفولته المبكرة، لقد أشار فرويد الى كون العدوان غريزة وأن هذه الغريزة تظهر بوضوح بالإنسان وان الطاقة العدوانية تتولد عند الإنسان بصورة مستمرة ويكون هدف السلوك العدواني تصريف هذه الطاقة بصورة مقبولة (كالنقاشات أو النشاط الرياضي) أو بصورة غير مقبولة (كالاهانات والشجار)[1].

كما يؤكد اصحاب هذا التفسير على ان الدوافع غير الاجتماعية موجودة لدى جميع الناس ولكن من خلال عمليات التنشئة الاجتماعية وتطور الذات يتعلم غالبية الافراد كيفية السيطرة على الدوافع البدائية اللاجتماعية، حيث ان وظيفة الذات هي المحافظة على التوازن والتوافيق بين الدوافع الاولية وبين المجتمع وتؤدي الى حسن السلوك . اما في حال فشل الذات في تحقيق ذلك التوازن والتوافق، فأن الدوافع الاولية هي التي تنتصر وتقود الفرد الى نمط من السلوك لايرتضيه المجتمع اما في حالة الفشل الذات في تحقيق ذلك التوازن والتوافق، فان الدوافع الاولية هي التي تنتصر وتقود الفرد الى نمط من السلوك العنيف[2].

2- **تفسير النظرية السلوكية** :يفترض هذا التفسير أن السلوك ناتج عن البيئة، وسلوك العنف بوصفه سلوكا مثل بقية أنواع السلوك الأخرى أنما هو سلوك أجرائي بمعتى انه يقوم

[1]- مصطفى حجازي،التخلف العقلي، معهد الانماء العربي، بيروت، 1976،ص 295.
[2]- د. احسان محمد الحسن،علم الاجرام : دراسة تحليلية في التفسير الاجتماعي، مطبعة الحضارة، بغداد،2001، ص73-74.

بالتعزيزات الناتجة من البيئة فالاستجابة العدوانية تكون تبعاً للبيئة . وأبرز من يمثل هذا الاتجاه في المدرسة السلوكية هو سكنر، لقد أكد جميع السلوكين أن انماط السلوك العدواني انما يتم تعلمها بنفسطريقة انماط السلوك العادية، فالبيئة التي تشجع العدوان وتثبيته تساهم في نمو سلوك العنف [1].

3- **تفسير النظرية الاجتماعية** : تذهب هذه النظرية الى دور الازمات الاقتصادية سواء كانت كساد أو نمو تؤدي الى اضطراب في توازن النظام الجمعي، بمعنى ان انهيار التوازن القائم في المجتمع يؤدي الى فقدان القدرة على التمييز بين ماهو صحيح وماهو غير صحيح، كما تضيع الحدود الفاصلة بين المطالب المشروعة وغير المشروعة، كما يرى دوركهايم في نظريته الانومي (Anomie Theory) وهذا يؤدي الى عدم وجود قيود على الامال ومستويات الطموح وبالتالي تصبح الشهوات غير قابلة لأن تكون محل سيطرة ومن ثم فأن حالة انعدام النظام واللامعيارية تصل ذروتها . فاللامعيارية أذا هي حالة اضطراب تصيب النظام الاجتماعي مما يؤدي الى العنف [2]. ويدخل ضمن تفسير النظرية الاجتماعية، الاوضاع السياسية والتي تشكل عاملاً مهماً من عوامل العنف ذات المضمون الاجتماعي،فتأزم الاوضاع السياسية وانسداد الافاق يؤدي الى اللجوء الى العنف الممنهج سواء ذلك العنف المستخدم من قبل السلطة الحاكمة ضد الشعب بكامله أو ضد فئات معينة سواء كانت سياسية أو دينية أو اجتماعية . أو العنف المقابل اي الذي تقوم به تلك الجماعات المختلفة ضد السلطة الحاكمة (العنف يؤلد العنف المقابل).

4- **تفسير النظرية البيولوجية** : تحاول هذه النظرية الربط بين الخصائص البيولوجية والسلوك الاجرامي (العنف)، ويشير هذا التفسير الى أن الميزات الفيزيولوجية المتردية والمصاحبة للميزات العقلية الناقصة هي التي تكون الشخصية الاجرامية العنيفة . وفي هذا الصدد فسر العالمان (وليم جيمس) و(كارل لانج) العنف الاجتماعي على أنه رد فعل انفعالي مثل الغضب أو التوتر بسبب رد فعل نوعي على مستوى الاعصاب محدثة حالة نفسية تعبر عن ذاتها بالعدوان أو العنف . ويطلق على هذه الحالة بعملية تفريغ العدوان

[1]- سكنر،ب،ف، تكنولوجيا السلوك الانساني، ترجمة: عبد القادر يوسف، سلسلة عالم المعرفة، المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب، الكويت، العدد 32، 1980، ص68.

[2]G.D.Mitchell, " A dictionary of sociology ", Root ledge and Kegan Paul, London, 1968, P.39.

الخارجي أي بالمواقف والسلوك والكلام الموجه نحو الاخر، ويؤكد علماء اجتماع التفسير الداروني على أن نمو الفعاليات الاجتماعية للفرد تتعلق بالصفة الفيزيائية والخصائص الانثروبولوجية مما يؤدي الى اندفاعه للعنف [1].

وقد فسر لومبروزو وجود هذه السمات الانحطاطية بفرضيتين هما[2] .**الفرضية الأولى،** الارتداد الوراثي التي تعود بالانسان المجرم الى مرحلة الإنسان المتوحش،ويعتقد أن هذه الردة قد تظهر بدون سبب ظاهر أو تكون احياناً بسبب ظروف خلقية أو جنسية أو مناخية . **والفرضية الثانية،** فهي تقوم على الانحطاطية المرضية .

5- **تفسير نظرية الضبط الاجتماعي** :

ينطلق العالم (ترافز هيرجي) في تفسيره للعنف من الروابط الاجتماعية، حيث يقول عندما تضعف أو تتحطم هذه الروابط مابين الفرد والمجتمع، ينتج عنها افعال منحرفة تؤدي الى الجريمة، وقد فسر هيرجي تلك الروابط بالشكل الاتي :-

1- التعلق Attachment

2- الالتزام (الامتثال) Commitment

3- الاستغراق (الاندماج) Involvement

4- المعتقد Belief

فالفرد اذا تعلق بالاخرين لاسيما المقربين منه كالوالدين أو اساتذته وغيرهم، فان ذلك سيسهم بقبول وتعلق الفرد بمعايير المجتمع ونمو الضمير لديه، اما الالتزام، فان الفرد الذي يعيش في بيئة اجتماعية تنظم فيه طريقة حياته ومكاسبه وسمعته ومكانته لا يريد المخاطرة بفقدانها، مما يؤدي ذلك الى التزامه بالقواعد المرعية . وفيما يتعلق بالاندماج، فأن الفرد الذي يكون مندمجا في النشاطات الايجابية مثل الدراسة والعمل وممارسة هواية معينة فانه ببساطة لايجد الوقت للاهتمام والاشتراك في نشاطات انحرافية . وفيما يتعلق بعنصر المعتقد، فالفرد الذي يؤمن بمعتقد معين لابد أن يخضع له، وبالتالي فهو اقل انحرافا [3].

المبحث الثالث : تأثير العنف على المجتمعات العربية .

تكون ابعاد العنف متعددة وليس بعداً واحد، اذ للعنف اثار واضحة في المجتمعات العربية ولاسيما

[1]- د. علي عبد القادر القهواجي،اصول علم الاجرام والعقاب، منشورات الحلبي القانونية، الطبعة الأولى، 2010، ص63.

[2]- علي عبد راغب،مشكلات اجتماعية معاصرة : نماذج مختارة من مجتمعات عربية، دار الفكر العربي، القاهرة، 1989، ص106.

[3] -Daniel.J Curran and Claire M. Rennet : Theories of crime , printed in U.S.A, copyright by Allyn and Bacon, 1994,P.199.

في مجال حقوق الانسان والتنمية وهذا ما سنطرق له في هذا المبحث.

أولاُ: اثار العنف في مجال حقوق الإنسان.

فقد نالت النساء نصيبا مزدوجاً من الانتهاكات الجسيمة في ظل الاحتلالات الأجنبية، أولاً باعتبارهن أكثر تأثراً بتدهور الظروف الإنسانية، وثانياً بمسئوليتهن المزدوجة إزاء الأسرة في غياب العائلين جراء أعمال القتل والاعتقال ، وثالثا بفقدان الأمان وانتشار جرائم الاغتصاب التي ترافق أعمال العنف وحملت التقارير وكالات الانباء صور تعيسة للنساء العربيات ولاسيما المرأة العراقية والسورية فضلا عن المرأة الفلسطنية هزت الضمير العالمي.

تعد ظاهرة العنف بشكل عام عن استغلال اختلال علاقة عدم تكافؤ القوة بين طرفين أو أكثر ، مايسمح للطرف القوي ايقاع الأذى المتعمد على الطرف الضعيف دون وجل من امكانية الرد أو الردع، وكثيرا ما تتعرض النساء لأخطار بالغة أثناء النزاعات المسلحة ومايتنتج عنه من عنف سياسي وطائفي، حيث ينظر اليهن كحاملات رمزيات للهوية الثافية والاثنية ومنجبات الاجيال المقبلة في المجتمع [1] ولكون النساء يشكلن في مختلف المجتمعات ولأسباب متعددة فئة هشة ، فأنهن يتعرضن كجماعة ، وتتعرض المرأة كفرد في هذه الجماعة الى صنوف مختلفة من العنف الذي يمارس عليها ليس فقط لكونها عضو في فئة هشة بل ايضاً بالأساس لأنها أمرأة [2].

ويعتقد الكثيرون أن هذا العنف يمتد ويتفاقم خلال وبعد النزاعات المسلحة (بين الدول أو داخل الدولة) كونها تنتج أجواء وأنماطاً سلوكية عدائية ناجمة عن انتشار ثقافة عسكرية تضفي الشرعية على استباحة الكثير من القيود الناظمة للحياة المجتمعية والدولية وقت السلم [3].

وتتعرض النساء للعنف سواء في المنازعات الدولية ولاسيما من قبل الدولة المحتلة حيث يمارس العنف ضد النساء لكسر ارادة المقاومة، او المنازعات المسلحة غير الدولية ، أي النزاعات المسلحة التي تقع في أقليم دولة عندما يوجد صراع مسلح بين السلطات الحكومية والجماعات المسلحة او فيما بين هذه الجماعات[4].

27- سهى حميد سليم ، جرائم العنف المرتكبة ضد النساء اثناء المنازعات المسلحة ، مجلة الرافدين للحقوق ، المجلد 12، العدد 45، السنة 2010، ص 258.

[2]- علي الجرباوي وعاصم خليل ، النزاعات المسحلة وأمن المرأة ،معهد ابراهيم ابو الغد للدراسات الدولية ، سلسلة دراسات استراتيجية، جامعة بيرزيت ،2008، ص15.

[3] - منظمة العفو الدولية ، ضحايا الحروب : اجساد النساء وارواحهن ، الجرائم المرتكبة ضد النساء في النزاعات المسلحة ، رقم الوثيقة ACT(2004/072/77)،5-6.

[4]- المادة (8) من النظام الاساسي للمحكمة الجنائية الدولية المنشأ بموجب اتفاقية روما لسنة 1998.

حيث ينتشر العنف السياسي والطائفي ويطلق على هذه النزاعات بالحروب الاهلية . حيث تتعرض النساء خلال العمليات المسلحة الى شتى أنواع الانتهاكات حرمها القانون الدولي الانساني، وتتخذ هذه الانتهاكات صور عديدة كالقتل الجماعي المنظم للنساء والتشريد والاعتداءات الجنسية والتعذيب والسجن، ولعل أخطر هذه الجرائم هي الاغتصاب تلك الجريمة التي لم تعد عبارة عن ممارسات فردية ناجمة عن نزوات شخصية للجند أومن يمارس العنف السياسي والطائفي ، بل أصبحت آلية واستراتيجية لاذلال الطرف الأخر وإجباره على الرضوخ أو من أجل التأثير على التكوين العرقي لبعض الجماعات.

وقد مارست قوات الاحتلال الإمريكية في العراق أصناف متعددة من العنف ضد النساء كالتعذيب والاغتصاب ومن أبرز الأمثلة على ذلك الفتاة العراقية (عبير قاسم حمزة) ذات الربيع 14 حيث قام ستة جنود أمريكيون باغتصابها وقتلها بعدما قضوا على كافة أفراد اسرتها في بلدة المحمودية عام 2006، وكذلكعشرات الاغتصاب في سجن " ابو غريب" إبّان فترة الاحتلال[1].

اما في سوريا حيث وثقت مجموعات حقوق الانسان العشرات من حالات العنف الجنسي والاغتصاب للنساء ،إلا أنه لا توجد إحصاءات مؤثقة متاحة ،حيث أن معظم الحالات لا يتم الابلاغ عنها بسبب الوصمه الاجتماعية القوية التي توصم بها ضحية العنف الجنسي في سوريا[2]. كما أن العنف الجنسي ضد المرأة السورية له عواقب وخيمة، حيث أن 20% من الحوادث المبلغ عنها أدت الى وفاة الضحية و10% الى التوتر أو الاكتئاب اوكليهما و5% الى الحمل[3].

وهناك جانب أخر للعنف وهو عنف التشريع للقوانين، حيث تعاني النساء في المجتمعات العربية من خلال وأضح في التشريعات القانونية ممايؤدي الى الاخلال بحقوقهن ولاسيما تحت بند جرائم الشرف حيث تتساهل الإحكام القانونية والقضائية مع مرتكبين الجرائم بحجة غسل العار عندما ترتكب بعض النساء علاقات غير مشروعة دينياً أو عرفياً ولعل من الأمثلة المشهورة في ذلك قتل الفتاة الايزيدية (دعا خليل اسود) ذات ال17 ربيعاً في عام 2007 من محافظة نينوى حيث تم رجمها حتى الموت امام حشد مكون من 2000

[1]-صائب خليل، اغتصاب عبير جريمة المحمودية ، الحوار المتمدن ، العدد1571، 2006/6/4.

[2]-سمر يزبك ، امرأة في تقاطع النيران : يوميات الثورة السورية ،شهادة أحدى الناشطات التي كانت محتجزة على يد السلطات السورية ، 2011.

[3]مركز اعلاميات نساء تحت الحصار ، تقدر الشبكة السورية لحقوق الإنسان (بأن هناك أكثر من 6000 امرأة تعرضت للاغتصاب بالإضافة الى 400 فتاة http://womenundersieges.crowdnap.com.

رجل بسبب ارتباطها المزعوم بعلاقة عاطفية مع فتى مسلم وتصوير جريمة قتلها ونشرها عبر الانترنت، مما أدى الى إدانة الجريمة على المستوى الدولي وكان من العوامل المؤدية الى تأسيس المديرية العامة لمناهضة العنف ضد المرأة في إقليم كردستان[1].

وبحسب أحد التقديرات فقد تعرضت أكثر من 12000 إمرأة في إقليم كردستان باسم الشرف بين عامي 1991-2007، على الرغم من إلغاء إقليم كردستان لإحكام قانون العقوبات العراقي التي تقضي بتخفيف إحكام جرائم الشرف عقب الاستقلال النسبي، إلا أنها تستمر في الحدوث حيث تقدر مصادر الأمم المتحدة ارتكاب مالا يقل عن 50 جريمة شرف كل شهر في االإقليم ويرجع السبب في ذلك الى انتشار ثقافة العنف وانتشار السلاح[2].

وفي تطور لاحق في اصدر قوانين مجحفة بحق النساء وافق مجلس الوزراء العراقي في 25 كانون الأول 2014 على مسودة القانون الجعفري للأحوال الشخصية لكي يتم تقديمه للبرلمان لإقراره والذي سوف يطبق على الطائفة الشيعية فيما يخص الأحوال الشخصية بالاستناد الى المذهب الجعفري، والذي يرسخ الفوارق الطائفية وأيضاً لاحتوائها على الإحكام المثيرة للجدل فيما يتعلق بحقوق النساء والفتيات حيث خفض القانون سن الزواج الى تسعة للفتيات واتاح أيضاً إمكانية تزويجهن عند أقل من ذلك بموافقة الوالدين ، كما أعتبر القانون قيام الازواج بإعالة زوجاتهم في مقابل المتعة الجنسية ويمنح الازواج تلقائياً الوصاية على الابناء مما تجاوزا عمر سنتين في حالات الطلاق ، والاغراب في ذلك حالات الطلاق فيمكن للزوج طلاق زوجته في ستة حالات منها ظهور الطفح الجلدي في حين لايمكن للزوجة من طلب الطلاق الى في حالتين منها بتر عضو الزوج[3]. حيث أعربت الأمم المتحدة عن قلقها من إصدر قانون الأحوال الجعفرية وأتهمت الجهة السياسية المعدة والمتبنية للقانون بأنهم سيساهمون بتفتيت الهوية الوطنية وينتهك حقوق المرأة ودعت مجلس النواب العراقي الى مراعاة القوانين الدولية التي تحمي حقوق المرأة في حال تشريع مثل هكذا قوانين[4].كما

[1]- جون ت ،" جرائم الشرف البربرية تصبح سلاحاً لإخضاع النساء في العراق "، الاندبندت 28 نيسان 2008.

[2]- هيجز ج ،" في كردستان العراق ومابعدها جرائم الشرف تذكر النساء بأنهن عديمات القيمة
http://Passblue.com/2014/05/06/in-kurdistan-and-begond-honon-Killings-remind-women-thegore-worthless.

[3]-نساء العراق المفقودات :العنف الأسري في فترات النزاع المسلح ، مصدر سبق ذكره، ص8-9.

[4]- الأمم المتحدة تتهم داعمي القانون الجعفري يتفتيت الهوية الوطنية ، مركز الكاشف للدراسات ،2014.

رفضت معظم الجمعيات النسوية العراقية هذا القرار واعتبروا إجحافاً للحقوق المرأة .

ثانياً : آثار العنف في مجال التنمية.

فالتنمية ترتبط ارتباطاً وثيقاً بنظرية الخوف والتي تعني أن ظروف التنمية تحتاج الى استقرار شاملاً ولا سيما الاستقرار السياسي، وهكذا نفهم ان هناك علاقة عكسية بين التنمية الشاملة أو الاقتصادية والعنف بشكل عام وخصوصاً السياسي منه، أي كلماً تزايدات مظاهر الاصلاح الاقتصادي أنحسرت مظاهر العنف والعكس صحيح[1]. فالعنف في العراق على سبيل المثال أدى افقار الميزانية العراقية نتيجة الاستزاف اليومي لها لمواجهة العنف، فضلاً عن انخفاض انتاج العراق من النفط نتيجة سيطرة الجماعات المسلحة على بعض مصادر الانتاج، فضلاً عن انخفاض اسعاره على المستوى العالمي، ما اثر بشكل واضح على مستوى التنمية في العراق[2].

كما أن البنك الدولي قيم العراق من أسوأ الأماكن في العالم الخاصة بالأعمال التجارية، في عام 2015، كما أن الحكومة العراقية تجري محادثات مع صندوق النقد الدولي للحصول على قرض بقيمة 800 مليون دولار، لتمويل بعض العجز في الميزانية، ومع ذلك يتطلب المزيد من الإصلاحات الأساسية إذا أرادت تحقيق الاستقرار الاقتصادي على المدى الطويل[3] .

وفي سوريا كبد العنف السياسي خسائر كبيرة للاقتصاد السوري حتى نهاية 2012، حيث بلغت الخسائر ب 48،8 مليار دولار أمريكي والذي يعادل نسبة 7،81 % من الناتج المحلي الاجمالي لسورية في عام 2010 . وتعتبر هذه الخسارة كبيرة مقارنة بالخسائر التي نتجت عن النزاعات الداخلية في دول أخرى [4]، ومع تصاعد واستمرار العنف في سوريا والاضرار التي اصابت مخزون رأس المال الناجمة عن النزاع المسلح والزيادة في النفقات العسكرية من خارج الموازنة،

[1]- محمد بن سعيد الفطيسي، نظرية الخوف في التنمية الاقتصادية وعلاقتها بالعنف السياسي في المجتمع المدني ، مجلة الفلق الالكترونية .

[2]-تقرير : صندوق النقد الدولي ، العراق ، اغسطس 2015.ص5.
http://iraqieconomists.net/ar/2015/09/19

[3]- تقرير امريكي : العراق يمر بأخطر ازمة اقتصادية تهدد مستقبله بالكامل .2015/8/8 . متاح على الرابط www.ara.shafaaq.com/22736.

[4]- الازمة السورية : الجذور والاثار الاقتصادية والاجتماعية ، المركز السوري لبحوث السياسات ،دمشق، كانون الثاني 2013، ص5.

أدت الى تصاعد الخسائر الاقتصادية الاجمالية لتصل الى 143،8 مليار دولار امريكي مع نهاية الربع الأول من عام 2013[1].

وفي مصر ادى العنف السياسي المتصاعد منذ بداية 2011، الى نتائج كبيرة على الاقتصاد المصري والتنمية سواء من خلال الاثار المتحققة على الاستثمار او البطالة او الانتاج أو العجز في الميزانية فالعنف أدى إلى تدهور معدلات النمو الاقتصادي وانخفاض معدلات الاستثمار وزيادة الإنفاق على الأمن على حساب قطاعات تنموية أخرى، وضعف الاستثمارات الاجنبية وهذا ماحدث في مصر في السنوات الأخيرة، فالميزانية العامة نتيجة قلة فرص النمو الاقتصادي وتمويل العجز في الميزانية مما يؤدي إلى خلل في ميزان المدفوعات، ويؤدي ذلك إلى التأثير على سعر الصرف، كما أن الميزانية تتأثر نتيجة محاولة توفير الأموال اللازمة لمكافحة الإرهاب. وتجاوز عجز الميزانية 10% من إجمالي الناتج المحلي عام 2011، وبلغ الدين العام 90.5% من إجمالي الناتج المحلي الإجمالي في منتصف 2014[2].

ويأتي قطاع السياحة من ابرز القطاعات الاقتصادية التي تأثرت في موجة العنف السياسي وفق بيانات البنك المركزى وبالمقارنة نجد أن معدلات السياحة فى عام 2010 وصلت إلى 14.7 مليون سائح وبإيرادات وصلت إلى 11.6 مليار دولار طبقاً لوحدة الحسابات الفرعية لوزارة السياحة مقابل 10 مليون سائح فى 2014 بدخل قدره 9.5 مليار دولار[3].

كما أثر العنف السياسي على الاقتصاد التونسي رغم استقرار التجربة النسبية في تونس أكثر من بقية بلدان الربيع العربي . فإن ما شهدته البلاد من حوادث عنف وعدم استقرار سياسي ساهم في تراجع إقبال السياح على تونس من النصف الثاني من عام 2013،وذلك بحسب بيان صادر عن صندق النقد الدولي بتاريخ **2** كانون الاول **2013**، وفي السياق نفسه شهد الاقتصاد التونسي عدة مشاكل مردها تراجع احتياطي البلاد من العملة الاجنبية،وارتفاع قيمة الدين الخارجي (2،5

[1]- الاونروا، سورية هدر الانسانية ، تقرير يرصد الظروف الاقتصادية والاجتماعية في سورية ، المركز السوري لبحوث السياسات ، دمشق ، آيار 2014، ص25.

[2]- عثمان أحمد عثمان ، الإرهاب واثره على التنمية في مصر ، المركز المصري لمكافحة الإرهاب ، القاهرة ،ص 14.

[3]-المصدر السابق ، ص16.

مليار يورو سنة 2013) وتفاقم عجز الميزان التجاري (8،8%)[1].

في حين يمر الاقتصاد الليبي حاليا بحالة من الكساد. فبالإضافة إلى الأثر الناجم عن انهيار أسعار النفط العالمية، أدت الصراعات العنيفة التي تشهدها البلاد إلى توقف الصادرات النفطية، وهي مصدر رئيسي للإيرادات الحكومية والخارجية. وتشير التقديرات إلى أن الاقتصاد الليبي قد انكمش بنسبة 24 في المائة في عام 2014، وذلك في أعقاب انكماش قدره نحو 14 في المائة

في عام 2013. وفي حين توجد علامات على بدء انحسار الصراع السياسي ؛واعادة فتح اثنين من موانئ تصدير النفط، من غير المرجح أن تشهد إمدادات النفط الخام تعافيا سريعا، وسيظل معدل النمو منخفضا في عام 2015، قدر عجز الميزانية بأكثر من 40 في المائة من إجمالي الناتج المحلي في عامي **2014** و **2015.** وتتمثل العوامل الرئيسية وراء المستوى المقلق في عجز الميزانية، بجانب تراجع الإيرادات النفطية بسبب انهيار الأسعار، في فاتورة الأجور الحالية وبنود الدعم التي تقدر بحوالي 70 في المائة من الإنفاق؛ وقد تراجع الإنفاق الرأسمالي إلى خمس ما كان عليه قبل الثورة. وتعتمد ليبيا اعتمادا كبيرا على احتياطياتها الأجنبية الكبيرة التي تراجعت بشدة. وتظهر تقديرات مصرف ليبيا المركزي أن احتياطيات النقد الأجنبي بلغت 85.5 مليار دولار في ديسمبر/كانون الأول 2014، ويمثل ذلك تراجعا نسبته 40 في المائة عن مستواه في يوليو/تموز 2013[2].

وفي اليمن، أثر الصراع الدائر بين القوى العديدة المتنافسة على حكم البلاد بشدة على الاقتصاد، مما أدى إلى تراجع معدلات النمو إلى مستوى الصفر في عام 2014 نزولا من 4.8 في المائة في العام السابق. وبالإضافة إلى الاضطرابات السياسية التي تشهدها البلاد، فإن أعمال التخريب التي تعرضت لها حقول النفط وتردي أوضاع البنية التحتية يشكلان عقبة أمام النشاط الاقتصادي، وقد تسبب ذلك في نقص حاد في إمدادات الوقود وانقطاع الكهرباء. وتذهب التقديرات إلى أن الاقتصاد سينكمش بنسبة 2.8 في المائة في عام 2015

[1]- الشاذلي العياري، تحذير من تدني مستوى احتياطي العملة الصعبة، 2013/6/27. متاح على الرابط الالكتروني . .http;//google/nDKled

[2]- مجموعة البنك الدولي ، المرصد الاقتصادي لمنطقة الشرق الأوسط وشمال افريقيا ،ابريل/ نيسان 2015، ص7. متاح على الرابط الالكتروني .
http://siteresources.worldbank.org/INTMENA/Resources/ARABICfinal.pdf

في ظل تزايد المخاطر السياسية والأمنية. وتشير التقديرات إلى تراجع صادرات النفط حوالي 10 في المائة في عام 2015، بالإضافة إلى هبوطها 11 في المائة في عام 2014 لتصل إلى متوسط قدره 140 ألف برميل يوميا. وارتفع عجز الميزانية إلى 8.7 في المائة من إجمالي الناتج المحلي في عام 2014 نتيجة لتوقف إصلاحات نظام الدعم وعدم تحقيق أية وفورات. وقد استمر في هذا الاتجاه في عام 2015.[1]

الخاتمة:

يمكن القول ان العنف السياسي في الدول العربية قد أثر على التنمية الشاملة في تلك الدول الى درجة أصبحت تحتل المراتب الاخيرة في سلم التقيمات العالمية . ان العنف المتصاعد في بعض البدان العربية يدق ناقوس الخطر في كثير من تفاصيل تلك الدول ابتداء بالتنمية الاقتصادية والصحية والتعليمية والسياسية والاجتماعية والثقافية .. وصولاً الى أخطر الازمات وهي انقسام المجتمعات العربية في ضوء العنف المتصاعد الى تقسيمات عرقية وطائفية كما يحصل في اكثر من بلد عربي كالعراق وسوريا وليبيا واليمن وربما تتطور هذا الانقسام العرقي والطائفي الى تقسيم في الخريطة السياسية للدول العربية وانهيارها مقومات الدولة

فيها .. فضلا عن الهجرة ولاسيما هجرة الادمغة العربية واصحاب الاختصاصات العلمية وما نلاحظة من تصاعد للهجرة في كل من العراق وسوريا ماهو الانتيجة من نتائج العنف السياسي والطائفي الذي يعصف في تلك الدول بعد انهيار معايير التنمية الشاملة في كافة جوانب الحياة السياسية والاقتصادية والاجتماعية والتعليمية والصحية وغيرها.

المصادر:

أولاً : الكتب العربية والمترجمة.

1- احسان محمد الحسن، علم الاجرام: دراسة تحليلة في التفسير الاجتماعي،مطبعة الحضارة، بغداد، 2001.

2- احمد بن محمد بن علي الفيومي الحموي، المصباح المنير في غريب الشرح الكبير: مادة العنف " الجزء الثاني "،المطبعة الكبرى الاميرية، 1906.

3- احمد الرباعية، أثر الثقافة والمجتمع في دفع الفرد الى ارتكاب الجريمة، المركز العربي للدراسات الأمنية والتدريبن الرياض،1987.

[1]- المصدر السابق ، ص 8.

4- اماتيا صن، الهوية والعنف: وهم المصير الحتمي، ترجمة:سحر توفيق، عالم المعرفة، المجلس الوطني للثقافة والفنون والاداب، الكويت،2008.

5- تيد هندريش، العنف السياسي فلسفته-أصوله-إبعاده، ترجمة عيسى طنوس وآخرونن دار المسيرة، بيروت، الطبعة الآولى، 1986.

6- جودت عزت عبد الهادي، سعيد حسني العزة، تعديل السلوك الإنساني "دليل الآباء والمرشيدين التربوين في القضايا التعليمية والنفسية والاجتماعية، دار الثقافة للنشر، عمان، 2005.

7- حسنين توفيق ابراهيم، ظاهرة العنف السياسي في النظم العربية، مركز الدراسات الوحدة العربية، بيروت، 1992.

8- خليل اسماعيل الحديثي، الوسيط في التنظيم الدولي، جامعة بغداد ن1990.

9- تنازع المشروعية بين الاحتلال والمقاومة في العراق، بلا دار نشر، الطبعة الثانية، 2005.

10- خليل مخيف الربيعي، الطائفية في العراق، مؤسسة مدارك، 2009.

11- دافيدوف لندال، المدخل الى علم النفس، ترجمة: سيد الطواب وآخرون، دار ماكجوهيل، القاهرة، 1983.

12- دافيد اوسيرز ن ليوتي هاني وربرت جيرفس، المرجع في علم النفس السياسي (الجزء الثاني)، ترجمة: ربيع وهبة,اخرون، المركز القومي للترجمة، القاهرة، 2010.

13- رجب عبد المنعم متولي، الفرق بين الارهاب الدولي والمقاومة المشروعة في ضوء القانون الدولي، مكتبة متولي، القاهرة، 2010.

14- سامية مصطفى الخشاب، النظرة الاجتماعية، دار المعارف، القاهرة، 1993.

15- سكنر ب ف، تكنولوجيا السلوك الاجرامي، ترجمة : عبد القادر يوسف، علم المعرفة، المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب،الكويتن1980.

16- سهير عادل العطار، المدخل الاجتماعي لدراسة الازمات بين التصورات النظرية والتطبيقات العملية، مطابع جامعة عين شمس، القاهرة، 1995.

17- صلاح الدين عامر،المقاومة الشعبية المسلحة في القانون الدولي العام، دار الفكر العربي، القاهرة، بلا سنة طبع.

18- صومائل هنتغتون، التحديات التي تواجه الهوية الأمريكية، ترجمة: حسام الدين خضور، دار الحصاد، دمشق،2005.

19- علي عبد القادر القهواجي، اصول علم الإجرام والعقاب، منشورات الحلبي القانونية، بيروت، 2010.

20- عبد الناصر حريز،الإرهاب السياسي: دراسة تحليلية، مكتبة مدبولي، القاهرة، الطبعة الآولى،1996.

21- علي عبد راغب، مشكلات اجتماعية معاصرة :نماذج مختارة من مجتمعات عربية، دار الفكر العربين القاهرة، 1989.

22- عدنان الدوري، أسباب الجريمة وطبيعة السلوك الاجرامي، منشورات ذات السلاسل، الكويت، 1984.

23- فريد جاسم القيسي، فتنة العنف في العراق، دراسة سوسيولوجية تحليلة نقدية في اسباب العنف، المركز القومي للاصدارت القانونية، القاهرة، الطبعة الأولى، 2012.

24- محمد العربي ولد خليفة،المسالة الثقافية وقضايا اللسان والهوية، ديوان المطبوعات الجامعة الجزائرية، الجزائر،2003.

25- مصطفى حجازي، التخلف العقلي، معهد الآنماء العربي، بيروت،1976.

26- ناظم الجاسور، موسوعة المصطلحات السياسية والفلسفية والدولية،دار النهضة العربية، بيروت، الطبعة الأولى،2008.

ثانيا: البحوث والدراسات.

1- سهى حميد سليم، جرائم العنف المرتكبة ضد النساء اثناء المنازعات المسلحة، مجلة الرافدين للحقوق، 2010.

2- علي اجرباوي وعاصم خليل، النزاعات المسحة وأمن المرأة، معهد ابراهيم ابو الغد للدراسات الدولية، سلسلة دراسات استراتيجية، جامعة بيرزيت،2008.

3- قبي آدم، رؤية نظرية حول العنف السياسي في الجزائر، مجلة الباحث، جامعة ورقلة، الجزائر، العدد 1، 2012.

4- محمد عبد القادر خليل، اسباب تصاعد معدلات العنف في العراق، السياسة الدولية ن مركز الاهرام للدراسات السياسية والاستراتيجية، القاهرة، اكتوبر 2013.

5- ناهد عبد الكريم حافظ، جدلية العنف والتسامح، مؤتمر السليمانية(ثقافة اللاعف في التعامل مع الأخر)، جامعة السليمانية،2007.

1-Book.

1 - Isaak Alan C., Scope and Methods of Political Science: An Introduction to the Methodology of Political Inquiry. (III: The Dorsey Press, 1969) P.60.

2- Satori Giovanna, Guidelines For Concept Analysis, In: Satori Giovanna (ed), Social Science Concepts: A Systematic Analysis, London, Sage Publication, 1984.P .15.

العنف السياسي في العراق: أسبابه وسماته

أ.م.د ناجي محمد الهـتـّـاش

كلية العلوم السياسية-جامعة تكريت- العراق

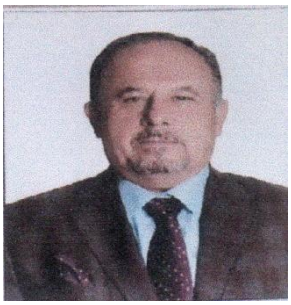

المقدمة

تُعد ظاهرة العنف السياسي من سمات السلوك البشري، وهي متأصلة في كينونة المجتمعات البشرية، ولا تختص به أمة دون أخرى، على أساس قاعدة عامة تقول " **أن ممارسة السياسة هي من الأنشطة البشرية التي يتميّز بها الإنسان والجماعات البشرية** "،حتى غدت ظاهرة عالمية متعددة الخصائص، والاسباب، ومتباينة الأشكال.

والمجتمع العراقي شأنه شأن الكثير من المجتمعات الأخرى عانى، وما يزال الكثير من المشاكل، وخاصة المشاكل والأزمات السياسية بسبب التخلف، والحروب، وعدم وجود تنمية سياسية حقيقة نتيجة الاستئثار بالسلطة من قبل الأنظمة السياسية المتعاقبة، وهذا بالنتيجة أدى الى عدم الاستقرار السياسي في هذا البلد منذ تأسيس الدولة العراقية الحديثة في العام 1920، ليبرز بصورة فاضحة بعد الاحتلال الأمريكي له في العام 2003، فبدلا من أن تستقر الأوضاع لصالح التغيير الذي قادته الولايات المتحدة، أصبح عدم الاستقرار السمة الغالبة نتيجة تصاعد حدة العنف، وبشكل متطرف لم يشهد مثله تأريخ العراق من قبل،والذي كان أحد أهم أسبابه العنف المفرط الذي مارسته القوات الأمريكية ضد العراقيين، حتى أن ديك تشيني – نائب الرئيس الأمريكي السابق وصفهـ (الصدمة والترويع)،فوّلد بالمقابل عنفا مشروعا مضادا مثلته فصائل المقاومة العراقية في مقاومة القوات الأمريكية، ومن ثم للنظام السياسي الذي رعت تأسيسها لإدارة الأمريكية على أسس طائفية واضحة، وباركته واستمرت بدعمه بعد الانسحاب الأمريكي من العراق نهاية العام2011.

لقد أخذ العنف في العراق مأخذا تصاعديا تعدى عنف المقاومة المشروعة ليتحول الى

عنف بين الجماعات المسلحة والنظام السياسي الجديد،ومن ثم ليصيبالهويات الفرعية داخل المجتمع كما في العنف الطائفي بين الشيعة والسنة، حتى وصل الى حافة الحرب الأهلية. هذا كله بسبب التخبط السياسي الذي أصاب العملية السياسية،إذ لم يتمكن النظام السياسي الجديد منإرساء ديمقراطية حقيقية في البلد، وقيادة عملية التصالح والتسامح بين أبناء الشعب العراقي، من جهة، وضعفه من جهة ثانية، فلم يتمكن من احتكار القوة العسكرية، الأمر الذي أظهرمجموعات غير رسمية،أخذت تنافسه، فكانت في حالات أقوى من سلطة النظام، فأسقطتْ مدنا كاملة كما في حالات الموصل وصلاح الدين، والأنبار، لا بل تعدى ذلك حتى غدت بعض المجموعات عابرة للحدود، مما دفع النظام السياسي للإستقواء بالمليشيات والحشود الشعبية المستندة لفتاوى دينية، وهذه رسخت بدورها ظاهرة الاستقطاب الطائفي، وزادت من صبغة العنف الطائفي السياسي- المجتمعي في البلد.

الفرضية: تنطلق الدراسة من فرضية مؤداها،أن الظروف التي حكمت الحالة العراقية بعد العام 2003، كان لها أثرا مباشرا لطغيان العنف المتطرف كسمة بارزة له،ليس في الصراع من أجل السلطة حسب، وإنما من أجل إلغاء وتهميش الآخر أيضاً، وان هذا الشكل من العنف سيستمر فيما لو بقيت نفس السمات التي حكمت هذا العنف بالاستمرار دون تهذيبها وإصلاح الاختلالات البنيوية المسببة له، الأمر الذي سيهدد وحدة العراق الوطنية.

الإشكالية: وانطلاقا من الفرضية فإن الاشكالية التي سيتم معالجتها تتمحور حول سؤالين مركزينهما: ماهي الاسباب التي أدت الى استشراء العنف في العراق؟، وماهي السمات التي حملها هذ العنف؟.

أهمية البحث:تنبع أهمية البحث في كونه دراسة نظرية يحاول فيهاالباحث تفسير ظاهرة العنف في العراق بعد العام 2003 ، من خلال معايشة الوضع في العراق، والتحليل السياسي الأكاديمي.

1: أسباب العنف في العرق

الاسباب التي ساهمت في تنمية العنف في العراق كثيرة، ويرى الباحث أن أهما ما سيتم التطرق اليه في هذا الموضع.

1-1: التعدد الاثني

يشكل العراق حالة معقدة من التنوع الديني والقومي والاثني، فهو مزيج من العرب والاكراد، والتركمان، وأقليات اخرى، والعرب فيه شيعة وسنة، تنسحب الى الكرد والتركمان أيضا، وفيه المسلمين يشكلون الغالبية، الى جانب

المسيحية، والصابئة والأيزيدية. وعلى الرغم من أن الآثار السلبية لهذا التنوع لم تظهر آثاره السلبية في الفترة التي سبقت الاحتلال الامريكي في العام 2003 بالشكل الذي أعقب الاحتلال بسبب قوة النظام الحديدية، والتي طالت حتى الممارسات والطقوس الدينية، خشية من استغلالها، وتطورها لمطاليب سياسية، باستثناء وضع الاكراد الذي أفرزه ضعف العراق بعد احتلال الكويت بسبب قرارات مجلس الامن وجملة القيود التي فرضها الحصار وفرض خطوط الحظر في المنطقة الشمالية، وتوفير ما سمي بالملاذ الامن للأكراد.

آثار هذا التنوع ظهر بشكل جلي بعد العام 2003 لارتباطه بالجانب السياسي، بمعنى بحث هذه المكونات عن الاستحقاقات السياسية في حكم، وقيادة البلد، وكل فئة تريد المزيد على حساب الاخرى، حتى وصل الحال بهذا البلد الى الوصول الى صورة وكأن شعبه الذي يُعد من أقدم شعوب المعمورة، ويمتد عمره الاف السنين لم يعد شعبا واحدا، أو جماعة سياسية واحدة، وبدى عبارة عن مجموعات عرقية واثنية ودينية، همها الوحيد كيف تحقق مكاسبها السياسية، أو لنقل أنها انساقت وراء ادعاءات الأحزاب التي انقسمت على نفس التقسيم المجتمعي الذي ذكرناه، ولم نجد معارضة توقف هذا التقسيم بدليل ما أفرزته جميع الانتخابات التي جرت في البلد، والتي أوضحت صورة الانقسام على وفق الصورة التي قدمناها، بل وصل الحال الى الانقسام الذي أصاب القسم الاكبر من الشعب، وهم العرب الذين انقسموا طائفيا خلف احزابهم وتجمعاتهم الطائفية. هناك من أعزى ذلك لطبيعة الحكم السابق الذي خنق الحريات السياسية، وهناك من أوعزها الى طبيعة الشخصية العراقية المتناقضة، بسبب وقوع الانسان بين نظامين متناقضين من القيم أو المفاهيم فهو من جهة يعتنق افكارا ومباديء معينة، ولكن بنفس الوقت نجده يناقض بتصرفاته ما يؤمن به من حيث يدري او لا يدري، فضلا عن الصراع بين قيم البداوة وقيم الحضارة والتمدن، بدوي غالب طبيعته عدم الخضوع للدولة لكنه يخضع للعصبية القبلية، وحضري مغلوب يميل للاستقرار وطاعة سلطة الدولة، لذلك فإن المفاهيم الجديدة التي وصلت الى العراق منذ مطلع القرن العشرين مفاهيم الديمقراطية والحرية والمساواة كانت مناقضة للعادات والتقاليد كالعصبية، والقرابة والاتباع لرجل الدين وغيرها، وما زال أثرها موجود لحد الان[1]. ولقد حاولت أنظمة الحكم التي توالت حكم

[1]. قارن مع : غزوان خلف درويش، دور منظمات المجتمع المدني في أداء السلطة السياسية في العراق، رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة تكريت، كلية العلوم السياسية، 2016، ص ص 39-40.

العراق من بناء المجتمع العراقي على وفق تصورات ايديولوجية محددة بدلا من النهوض بمتطلباته وخاصة في جانبه التنموي، فظهرت الدولة المؤدلجة وغابت الكثير من المفاهيم المهمة كالمواطنة، والحرية السياسية، والديمقراطية. هذا كله ساهم في ما أثرناه في البداية من طغيان الاعتبارات والولاءات والانتماءات الضيقة قومية، عرقية ، مذهبية على الانتماء الوطني او الانتماء للدولة صاحبه اختلاف في الرؤى والاهداف لدى مكونات الشعب العراقي.

2-1: الاحتلال الامريكي ....القوات الأمريكية

لا يمكن إغفال الدور الكبير للقوات الامريكية في عدم الاستقرار وتردي الوضع الامني وانتشار ظاهرة العنف، بسبب الكثير من السياسات الخاطئة لهذه القوات نذكر منها على سبيل المثال:

- العنف الشديد الذي استخدمته القوات الامريكية ضد الشعب العراق حتى بعد ان استقر الوضع لصالحها بإسقاط النظام السابق، والذي راح ضحيته حسب تقرير لجامعة "جون هوبكنز" ما نسبته 3% من سكان العراق[1]، أي ما يقرب المليون قتيل، فضلا عن الملايين من الارامل والايتام.
- حل الجيش السابق والمؤسسات الامنية التي تقع عليها حفظ الامن والاستقرار في البلد.
- عدم السيطرة على مخازن اسلحة الجيش العراقي المنتشرة في كل العراق، وتركت عرضة للسرقة والعبث، وشيوع ظاهرة الاتجار بالأسلحة، والذي كان له مردودا سلبيا في انتشار السلاح بين المواطنين، وكان سببا مباشرا لانتشار العنف المسلح في البلد بدءاً بالعنف الشخصي بين المواطنين.
- شدة المقاومة العراقية ضد القوات الامريكية، أفقدت الاخيرة زمام السيطرة في العراق وراحت تتخبط ليس في ضبط الامن والاستقرار حسب، وانما حتى في كيفية التخلص من المستنقع الذي وقعت فيه وتجنب الخسائر الكبيرة التي منيت بها، والتفكير في كيفية الانسحاب من العراق.
- لم تنفذ الولايات المتحدة بعد انسحاب قواتها من العراق الكثير من بنود الاتفاقية الامنية، وفي مقدمتها حماية العراق سواء من التدخلات الاقليمية التي تعد تدخلا في الشأن العراقي، أو من

[1]. د. سداد مولود سبع، مشكلة الامن والاستقرار في العراق بعد العام 2003، مجلة دراسات دولية، جامعة بغداد, مركز الدراسات السياسية والاستراتيجية، العدد62، تموز 2015، ص 65.

المجموعات المسلحة التي تشكلت بعد الاحتلال.

- ضعف تسليح وتدريب الجيش العراقي الجديد،الذي عجز في ضبط الامن. على الرغم من توقيع العديد من العقود الكبيرة، ومنها عقد بأكثر من 13 مليار دولار[1] .

1-3: طبيعة ممارسة السلطة

لم يكن قانون ادارة الدولة المؤقت الصادر عن سلطة الائتلاف المؤقتة في العام 2004، والذي اعقب انهيار النظام الشمولي الذي حكم العراق اكثر من ثلاثة عقود، لم يكن هذا القانون موفقا في ملء فراغ السلطة المركزية، اذ ظلت السلطات بيد سلطة الائتلاف المتمثلة بالحاكم المدني الامريكي بول بريمر، ولعل ما زاد من تعقيد المشهد العراق تلك الاجراءات الخاطئة التي ابتدئها الحاكم المدني بتأسيس مجلس الحكم على اسس طائفية وعرقية، فكان اللبنة الاولى في ارساء المحاصصة الطائفية السياسية، ورغم العمل على محاولات تجميل هذه المحاصصة لاحقا في الوزارات التي تشكلت لاحقا على انها شراكة سياسية، الا ان ذلك لم يجدِ نفعا، اذ ظلت صورة المحاصصة هي الحاكمة والمترسخة واقعيا وفعليا، لينتج صراع ارادات سياسية متباينة، وبالتالي ولّدت ازمات وصراعات بين القوى المشاركة في العملية السياسية، وفقدان الثقة بين الاطراف المشاركة في العملية السياسية، لينتج عنها في النهاية تداعيات كثيرة كبيرة أهمها عدم ملء الفراغ الامني بعد قرار الحاكم المدني الامريكي حل الجيش السابق والاجهزة الامنية، مما خلق حالة كبيرة من الفوضى أفضى في النهاية الى أزمة أمنية كبيرة أدخلت البلد بحالة من العنف وصلت الى حالة أشبه بالحرب الاهلية نتيجة بروز ظاهرة المجموعات المسلحة السنية والشيعية بسبب ضعف السلطة المركزية نتيجة غياب القانون من جهة، وانتشار السلاح بمختلف انواعه خارج نطاق سلطة الدولة، من جهة أخرى. اضافة الى تداعيات كبيرة اخرى من فساد، وصراع ارادات سياسية على مستوى القمة، وعدم توزيع عادل للوظائف، وتضخم الجهاز الاداري، والبطالة، الامر الذي حوّل العراق الى دولة فاشلة[2].وهكذا ولدت عندنا أزمة الشرعية المتعلقة بالاتفاق حول شرعية السلطة ومسئوليات الحكم والنظام السياسي، وهي مشكلة دستورية ومؤسساتية، والشرعية برأي الباحث ليس دستور وانتخابات فقط، وانما المهم هو النجاح في الاجماع حول

[1]. ينظر : د. سداد مولود سبع، المصدر السابق، ص 66.

[2]. ينظر ويقارن مع احمد عدنان كاظم، تأثير صراع الارادات السياسية في التجربة الديمقراطية العراقية بعد عام 2003، مجلة دراسات سياسية، جامعة بغداد، مركز الدراسات السياسية والاستراتيجية، العدد 35، 2012، ص 76.

هوية جامعة في ظروف صعبة مازال العراق يمر بها، والنجاح في التنمية الشاملة التي لم تتحقق بعد لحد الان، وهما مشكلتان غاية في الاهمية برزت بعد الاحتلال، كما ان الشرعية لها علاقة وثيقة بمدى تقبل المواطنين للنظام السياسي[1]. ومن بين اسباب ازمة الشرعية ظهور الارادات السياسية بين القوى السياسية ورغم التوافقات السياسية ومشاركة المكونات العراقية في الحكم، الا ان الفرقاء السياسيين لم يوفقوا للحل التوافقي على وفق الاسس الديمقراطية، فكان أولى التحديات التي جابهتها هي المحاصصة في توزيع المناصب والمسئوليات لإرضاء الاطراف المشاركة في العملية السياسية، هذه المحاصصة هي التي ولدّت هذا الصراع بين الارادات السياسية العديدة المختلفة التي تسعى كل واحدة فرض ارادتها على الاخر،وهذا كله كان سببا مباشرالتفشي ظاهرة العنف في المجتمع العراقي.

1-4: الفساد

سبق للأمم المتحدة ان طرحت مفهوم الحكم الصالح على أنه"الحكم الذي تقوم به قيادات سياسية منتخبة وكوادر إدارية ملتزمة بتطوير موارد وقدرات المجتمع بتقديم الخدمات للمواطنين وتحسنين نوعية حياتهم ورفاهيتهم وذلك برضاهم وعبر مشاركتهم ودعمهم"[2]، انه ببساطة الحكم الديمقراطي الفعّال.

إن أهمية الديمقراطية وحكمها ينبع من تحقيق العدالة الاجتماعية في كل ميادين الحياة. إضافة الى احترام حقوق الإنسان ومبدأ المواطنة، وهذا ما سارت عليه الديمقراطية الغربية ومازالت، من خلال مؤشرات إدارة الحكم الذي حدده برنامج الأمم المتحدة الإنمائي (UNDP)، وهي: المشاركة في اتخاذ وتطبيق القرارات، سيادة القانون، الشفافية، سرعة تقديم الخدمات بإجراءات بسيطة، المساءلة الإدارية[3].

إن قصة الفساد في العراق تبدأ منذ بداية الاحتلال، عندما بدد بول بريمر في العام الأول من الاحتلال أكثر من ثمانية مليارات دولار[4]، كانت مخصصة لصندوق تطوير التنمية في العراق. واستمر هذا الفساد بالنمو والانتشار ليستشري في كل مفاصل الدولة العراقية، حتى وصفه إبراهيم الجعفري- وزير الخارجية بأنه

[1]. كاظم علي مهدي، التنمية السياسية، وازمة النظام السياسي في العراق بعد عام 2003، مجلة دراسات سياسية، جامعة بغداد، مركز الدراسات السياسية والاستراتيجية، العدد 56، 2013، ص130.

[2]. نقلا عن عامر حسن فياض، نحو خارطة تفكير عراقية لبناء الحكم الصالح(الافتتاحية)، مجلة كلية العلوم السياسية، جامعة بغداد، كلية العلوم السياسية، العدد 43، 2011

[3]. وصال نجيب العزاوي، قياس جودة نظام الحكم: أنموذج فاعلية الأداء الحكومي في العراق، مجلة العلوم السياسية، جامعة بغداد، كلية العلوم السياسية، العدد 42، 2011.، ص 136.

[4]. عبد الحسين شعبان، فساد الديمقراطية، صحيفة اليوم السعودية، 2014/8/8

أصبح ثقافة[1]،وفي لقاء مع بهاء الاعرجي نائب رئيس الوزراء، وهو " أحد المتهمين بالفساد" يذكر أن (1000مليار) دولار صرفت على العراق ولو صرف(25%) منه لكان العراق بشكل أفضل[2]. ويذكر موسى فرج –رئيس هيئة النزاهة السابق إن الفساد في العراق بلغ خلال الفترة 2003-2008 ما يساوي نصف الموازنة، ووصل عدد قضايا الفساد المحالة الى هيئة النزاهة أكثر من (17610) قضية[3]، وبلغ عدد المتهمين بقضايا الفساد 3318 متهما، منهم أكثر من ألف موظف رفيع المستوى بما فيهم خمسة عشر وزيرا وعدد من النواب[4]. أما فيما يتعلق بالمشاريع، فقد كشف عضو لجنة النزاهة في البرلمان العراقي ريبوار طه عن وجود 4600 مشروع وهمي لم يتم تنفيذه في عهد حكومة السيد المالكي رغم صرف مليارات الدولارات عليها[5]، ولعل من بين أكبر فضائح الفساد المالي كانت اختفاء مبلغ 40 مليار دولار، ويذكر عضو كتلة المواطن النيابية محمد اللكاش، عن اختفاء هذا المبلغ الكبير من الموازنة العامة للبلاد، وظهورها في الحملات الانتخابية[6].

إن أحد أهم أسباب تفشي هذه الظاهرة هو احتدام الصراع السياسي، الذي ترتب عليه ظهور مراكز حكومية متعددة متناقضة المصالح ومدعومة بفصائل مسلحة، هذا الصراع أوجد الأرضية المناسبة لاتساع الفساد في ظل عدم الاستقرار السياسي والتحارب الطائفي، وتدهور الوضع الأمني وغياب حماية المكلفين بمكافحة الفساد[7]، أضف الى ذلك تدهور المنظومة الأدائية للمؤسسات الحكومية بسبب سيطرة صغار الموظفين على المؤسسة لجهل المسئول، توزيع المؤسسات على الأحزاب وكأنها مؤسسة تابعة للحزب وليست مؤسسة خدمية عامة، وتسخير الإمكانيات لخدمة الحزب أو شخص رئيس المؤسسة، وبذلك انعدمت الحدود الفاصلة بين ما هو شخصي وبين ما هو مؤسسي، وغابت الثقافة المؤسساتية[8]، وبدلا من تنظيم ومأسسة الحقوق والحريات، وتحقيق العدالة الاجتماعية[9]، وهما دعامتا الحكم الصالح، ضاعت الحقوق في الحصول على أفضل الخدمات، وغابت العدالة

[1]. قناة الشرقية الفضائية، الحصاد، الثلاثاء، 2015/2/10.
[2]. لقاء مع بهاء الاعرجي على قناة الشرقية ، الحصاد 2015/1/1.
[3]. وصال نجيب العزاوي، مصدر سبق ذكره، ص137.
[4]. للاستفاضة ينظر موسى فرج، قصة الفساد في العراق، ط1(دمشق: دار الشجرة، 2013)،ص ص 288-287، ص332، وعبد الحسين شعبان.
[5]www.alsumaria.tv/mobile/news/120618

[6]. حميد العبيدي، اللكاش يبحث عن 40مليار فوجدها في صناديق الاقتراع.
www.new.factiniraq.com/mod.php?mod=articles&modfile=item&itemid
[7]. وصال نجيب العزاوي، مصدر سبق ذكره، ص 137.
[8]. قارن مع المصدر السابق.
[9]. عامر حسن فياض، مصدر سبق ذكره.

الاجتماعية، وأُرهِقتْ ميزانية الدولة برواتب موظفين لا يقدمون أي خدمة، وسجلت ألاف الحالات من الموظفين غير الموجودين في الخدمة، وهو ما عرف (بالموظفين الفضائيين) الذين قدر عددهم في وزارة الدفاع فقط أكثر من خمسين ألف كلفت الدولة بحدود تسعة مليارات ونصف المليار خلال ثمان سنوات، في حين تشير إحصاءات معهد واشنطن لسياسات الشرق الأدنى بأن العدد الإجمالي لهذه الوظائف الوهمية في دوائر الدولة بـــلغ بحدود الـــ (200) ألف وظيفة[1].

لقد تحولت الممارسات الديمقراطية في العراق من المنافسة الى حالة من الصراع بين الأحزاب والكتل والقيادات حول المنافع، إذ حققت أقلية من النخبة السياسية ثراء فاحشا بسبب الفساد، وأصبح الاقتصاد العراقي يواجه خطر المافيا السياسية[2]. وهكذا انطبق مفهوم الفساد السياسي الذي عرفته منظمة الشفافية الدولية على أنه سوء استعمال الوظيفة في القطاع العام لتحقيق مكاسب شخصية[3]، فزاد المسئولين ثراء وأصبحوا من أصحاب الملايين والمليارات، حتى وصف الصحفي الايرلندي باتريك كوكبيرن نظام الحكم في العراق بنظام حكم اللصوص[4].

لقد ظلت تدابير الدولة عاجزة على مكافحة الفساد واستشراءه في كل مفاصل الحياة بفعل تحول الكتل البرلمانية والأحزاب الى مظلة لحماية الفساد والمفسدين، حتى غدا الأمر جزءا مهما من عملية المحاصصة، بدليل أن بعض قضايا الفساد أحيلت الى البرلمان وتم استجواب عدد من الوزراء(فلاح السوداني، رعد شلال، العيساوي وغيرهم)، ورغم تقديم الأدلة ضدهم لم يتمكن البرلمان من سحب الثقة عن الوزراء الفاسدين.وفي هذا يرى السيد صادق اللبّان-نائب عن دولة القانون ان المحاصصة هي المشكلة الاساسية كونها ادت الى دعم الفاسدين لبعض الكتل السياسية التي تقلدت مناصب مهمة في الدولة العراقية[5].

ان استشراء الفساد بهذا الشكل والحجم الكبير والخطير كان سببا رئيسا وحسب أحد

[1]. إذا افترضنا متوسط الراتب الشهري لكل موظف من هؤلاء (500) دولار، فهذا يعني مئة مليون دولار شهريا، ومليار ومائتا مليون دولار سنويا، تذهب في جيوب المسئولين الفاسدين عسكريين ومدنيين، قناة الشرقية الفضائية، أخبار الساعة السابعة مساء، 2015/1/16.

[2].حافظ علوان حمادي الدليمي، ديمقراطية الأحزاب، وأحزاب الديمقراطية: دراسة حالة العرق، مجلة العلوم السياسية، جامعة بغداد، كلية العلوم السياسية، العدد 44، 2012، ص 282.

[3]. هشام يحيى، الديمقراطية وإشكالية العلاقة بين أنماط الفساد والجريمة المنظمة.
http://arabanticorruption.org/article/24295

[4].الاندبندنت ـ العراق بلد اللصوص وأزمة الكهرباء ستستمر 30 سنة،
sumria.blogspot.com/2013/03/30.html

[5]. نفس المصدر.

المحللين السياسيين في المعهد الدولي للديمقراطيةللعنف وانتهاكات حقوق الانسان، اضافة الى العمل باطر مخالفة للدستور[1].

1-5: الصراعات السياسية

كانت هذه صراعات في حقيقتها اخطر من تنظيم داعش، كونها كانت تتعلق بمصالح شخصية او حزبية او فئوية، وقد سارت هذه الصراعات باتجاهين:

الاول: استمرار الفساد باتجاه من يحقق مكاسب مادية غير مشروعة أكثر من الاخر، ما دام هناك اتفاق ضمني على مبدأ أسكتُ عنك وأسكتْ عني، ولا توجد مسائلة قانونية، والا بماذا نفسر أن الموازنات الانفجارية لأكثر من عشر سنوات،ولم تحقق أي خدمات تذكر للمواطنين، وبذلك أُهدرت المليارات من الدولارات دون محاسبة أحد من المسئولين، والأدهى من كل ذلك يخرج المسئولون ويتبجحوا بكل صراحة من أنهم يملكون ملفات فساد عن الاخرين، وفي مقدمتهم رئيس السلطة التنفيذية في حينه المالكي، وهذا لا يوجد له الا تفسير واحد وهو ان الكل مشتركون بالفساد، وعليه فان وجهة النظر القائلة ان اختلاق الازمات والتفجيرات، وحتى داعش ربما تكون مفتعلة بهدف التغطية على هذا الفساد الذي له يشهد له العالم مثيلا، حتى غدا العراق على وفق توصيف المنظمة العالمية للشفافية من أكثر دول العالم فسادا، وفشلا بين الدول. وعندما انتخب العبادي رئيسا للوزراء كان الكثير يرى فيه أنه سيكون رجل المرحلة وسيعالج مسألة الفساد المستشري في البلاد، الا انه كان عاجزا عن اتخاذ خطوات جوهرية بهذا الشأن رغم الضغط الكبير للمتظاهرين بسبب التدخل والتأثير الحزبي الكبير عليه من قبل كتلته دولة القانون وحزبه حزب الدعوة[2]، ولم يتوقف الأمر في الجوانب المالية حسب، بل انسحب الى التزوير في الانتخابات، ففي الانتخابات التشريعية 2014على سبيل المثال أعلن ستراون ستيفنسون – عضو الاتحاد الأوربي – رئيس لجنة العلاقات بين العراق والاتحاد الأوربي عن وجود العديد من المخالفات الانتخابية وتزوير لصالح قائمة «ائتلاف دولة القانون» بزعامة رئيس الوزراء السابق نوري المالكي[3]، وذكر النائب عن كتلة الأحرار التابعة للتيار الصدري أمير الكناني إن مراقبي كتل التيار الصدري في مراكز العد والفرز قد وجدوا

[1]. صحيفة المشرق العراقية 2014/3/29.

[2]. قارن مع د.لقاء مكي، مستقبل العلاقة بين أركان الحكم بالعراق في ظل سياسة العبادي لمواجهة الفساد، مجلة آفاق المستقبل، ابو ظبي ، مركز الامارات للدراسات السياسية والاستراتيجية، العدد، 29، يناير،فبراير،مارس 2016، ص 30.

[3]. العراق في الإعلام :مفوضية الانتخابات العراقية تشكّك في اتهامات المبعوث الأوروبي بالتزوير.
http://www.marafea.org/paper.php?source=akbar&mlf=interpage&sid=23936

أن الكثير من الأصوات بعد سحب الاستمارات الخاصة بنسب الاحتساب في بغداد تضاف عند الجمع إلى دولة القانون، فإذا كان حاصلاً على ثمانية أصوات تسجل 120، وإذا حصل على 100 صوت تسجل 200، وفي كثير من المحطات يضاعف الرقم بشكل غير معقول، ويشير الكناني أن مفوضية الانتخابات قالت أن نسبة التصويت في مناطق حزام بغداد بلغت 90%، وهذا غير منطقي بسبب العمليات العسكرية والفيضانات، وان معلوماتهم تشير إن نسبة المشاركة لم تتجاوز20%، واتهم دولة القانون بالاستحواذ على أغلب أصوات تلك الصناديق[1]،

الثاني: الصراع السياسي، والتسقيط للغرماء.لعل واحد من عدم استقرار الدولة المدنية هو هشاشة الاطر الديمقراطية، والتي تفضي في حالات كثيرة الى تكريس مفاهيم اقرب للديكتاتورية، ومن بين هذه الاطر وأبرزها فتح قنوات للتعبير عن الرأي وبيان المطاليب المشروعة بحرية، وبعكسه سيكون هناك شعور بالظلم والتهميش." إن مجرد العزل القسري للناس ومجود إقصائهم عن مجاري الشأن العريض العام هو في حد ذاته يخلق أفضل الظروف لنشأة التطرف وهكذا فإن التطرف يزداد مع الزمن ويشتد بفعل حالة العزل والإقصاء ومع الإمعان فيها"[2]. ما حصل في العراق بعد اقرار الدستور في العام 2005، هو أن عدد من المحافظات وتحديدا " السنية" شعرت بأنها مهمشة، وأن الحكومة تجاهلت الكثير من مطالبها، وأهمها اطلاق سراح الالاف من أبنائها المحجوزين في السجون بدون وجه حق قانوني، وبدون محاكمات، وهذا أفضى الى أن تجرى اعتصامات سلمية فيها استمرت لأشهر تطالب الحكومة بالإصلاحات السياسية والدستورية، الا ان الحكومة لم تعرها أي اهتمام، بل ووصفها رئيس الوزراء السابق نوري المالكي بأنها فقاعة، وعلى المعتصمين أن ينهوا هذا الاعتصامات قبل أن يُنهوا، وفعلا استخدمت الحكومة القوة العسكرية لإنهاء قسم من هذه الاعتصامات، كما في الفلوجة والحويجة وراح ضحيتها العشرات من المواطنين، وكانت سببا رئيسا لاختراق القاعدة هذه المناطق.

[1]. ذكرالدكتور أياد علاوي-زعيم ائتلاف العراقية إن العملية الانتخابية تعرضت لمخاطر حقيقية نتيجة تدخل جهات نافذة أدت الى إبعاد شرائح واسعة من الناخبين عن الإدلاء بأصواتهم، أو حتى الوصول الى المراكز الانتخابية، ومن جانبه دعا صالح المطلك-زعيم القائمة العربية وممثلي ستة محافظات المنظمات الإقليمية والدولية التدخل الفوري وفتح تحقيق دولي بشأن الخروقات في العملية الانتخابية، علاء يوسف، نتائج انتخابات العراق..تشكيك واتهامات بالتزوير. http://www.aljazeera.net/news/reportsandinterviews/2014/5/19

[2]. حافظ الشيخ، صحيفة الوطن الكويتية في 1994/1/9.

يضاف الى ذلك استهداف شخصيات سياسية مثلت المكون السني منذ بدأ العملية السياسية الجديدة في العراق، بل كانوا يمثلون النصف الثاني من المعادلة العربية في العملية السياسية، استهدفوا واتهموا أنهم راعون للإرهاب الامر الذي دفعهم للهروب من العراق، وقد صدرت بحقهم أحكاما غيابية بالإعدام، ونذكر منهم طارق الهاشمي- نائب رئيس الجمهورية، وهنا نقول حتى لو كانت هذه الاتهامات صحيحة وانه كان يرعى الارهاب، الا ان في ظل الاصطفافات الطائفية في العراق ستؤول القضية بغير اتجاه، وستحسب على انها عملية تسقيط سياسي.

1-6: فشل التنمية

لقد أصاب الحياة الاقتصادية في العراق بعد التغيير شلل في جميع القطعات رغم الميزانيات الانفجارية، بمعنى اخر كانت هناك مشكلة كبيرة في عدم التجانس والتوافق بين التنمية الاقتصادية والتغيير السياسي الذي حدث في العراق، ومن بين أهم المشاكل التي عانى منها الشباب العراقي والتي كانت سببا مباشرا لنمو التطرف والعنف داخل المجتمع العراقي هي ارتفاع الفقر وارتفاع نسبة البطالة،إذ تشير احصائيات وزارة التخطيط العراقية أن (9) مليون عراقي أصبح يعيشون تحت خط الفقر (من إجمالي تعداد الشعب العراقي المقدرة بنحو 32 مليون نسمة)، وقدرت نسبة البطالة (30%) من القوة العاملة العراقية، في حين ذهبت تقديرات دولية أكثر من ذلك بكثير[1].

ثم فشل التنمية بكل اشكالها السياسية، والاقتصادية، والاجتماعية، اي ان التغيير الذي حدث رغم انه كان عنوانه الديمقراطية والمشاركة للجميع، وحياة كريمة وتوزيع عادل للثروات، الا انه في حقيقته كان عكس عنوانه بسبب الفشل التنموي السياسي نتيجة عدم قيام مؤسسات سياسية تؤمن بفلسفة المشاركة والتقدم[2]، وفشل جل المشاريع التي خطط لها للمستقبل، وفي مقدمتها اصلاح البنى التحتية للبلد مثل اصلاح شبكات الكهرباء، والمياه، ومشاريع الصرف الصحي، واعادة المصانع، ودعم الزراعة، ....الخ واعادة اعمار ما دمرته الحروب. وهذا كله بسبب الفساد، وشحة الكوادر القيادية المتمرسة.

1-7: غياب الاستقرار الامني

يتفق الجميع ان قيمة الدولة تبرز في قدرتها على تأدية وظائفها تجاه مواطنيها،

1. دينا جواد، الإرهاب في العراق: دراسة في الأسباب الحقيقية، مجلة العلوم السياسية، جامعة بغداد، كلية العلوم السياسية، العدد 43، 2011، ص 136.ووقارن مع تقرير التنمية البشرية للامم المتحدة للعام 2014.
2. قارن مع علي عباس مراد، التنمية السياسية وأزمة المشاركة محاولة في تحديد المفهوم في كتاب مشكلات وتجارب التنمية في العالم الثالث، (بغداد: جامعة بغداد، كلية العلوم السياسية، 1990)، ص117.

وحسب مثلث الحاجات لماسلو فإن أهم حاجتين من الحوائج التي تقع على عاتق الدولة هما الغذاء والامن ، بمعنى على الدولة تأدية أهم وظيفتين تأمين قوت المواطن، وتوفير الامن له، أما أهم ثالث تلك الحوائج وحسب مثلث الحاجات فهي الحاجات الاجتماعية ومن ضمنها البحث عن الانتماء. فعندما تعجز الدولة عن تأمين الحاجات الاساسية لمواطنيها في ظل غياب المؤسسات الحكومية وبالأساس الامنية منها، وتحولها في مرحلة الى مصدر تهديد للمواطن لا مصدر اطمئنان، فان ذلك يدفع المواطن لتأمنيها بعيدا عن السلطة رغم انه يظل بحاجة الى مؤسسة لتنظيم أموره، وهذا ما حصل في العراق عندما وجد غيابا للسلطة يلتجأ اليها في الظروف الصعبة فإنه راح يؤمنها بانتماءاته الاجتماعية فراح يحتمي بالعشيرة والقبيلة والطائفة والقومية، ساعدها في ذلك وجود الولاءات الفرعية في كينونة المواطن العراقي منذ تأسيس الدولة العراقية الحديثة في العام 1921[1] ، مما أدى الى زيادة في حدة الاستقطاب الاجتماعي، وبالتالي بروز اشكالية بنوية اجتماعية ابتعدت عن الهوية الجامعة والبحث والالتصاق بالهويات الفرعية. هذا كله أضعف العقيدة الوطنية العراقية وضعُف التجانس الشعب فكان يسهل أن تدب الشروخ بين مكوناته، حتى ان د. عامر حسن فياض يصف الحالة بأن العراق يشكو من قلة العراقيين، ليس قلة العدد، وانما القصد ضعف ولاء العراقيين لدولتهم[2]، وما زاد الطين بلّة الانقسامات السياسية على ذات الاسس التي مرّ ذكرها، فزاد الشرخ المجتمعي وزادت معها متطلبات المواطن العراقي الامنية، وبدوافع هذه المتطلبات وبدلا من النزوع الى الاستقرار زادت المحنة الامنية وارتفعت وتيرة العنف، وفقد الاستقرار، وكأننا امام معادلة عكسية، فبدلا من ان تحقق الاصطفافات الطائفية والقومية حماية للمواطن بعد غياب سلطة الدولة أصبحت هذه الاصطفافات تشكل مصدر تهديد ايضا للمواطن كونها غُلّفت بأطر سياسية أوجدت مجاميع مسلحة واجنحة عسكرية للأحزاب والجماعات المتصارعة على السلطة، راحت تعمل باسم الطائفة او القومية لتحقيقي غايات سياسية بدليل ان طوائف الشعب العراقي تعايشت معا مئات السنين بدون أن يحدث الذي حدث بعد العام 2003. ويصف النائب عن ائتلاف الوطنية العراقية حمزة الكرطاني، بأن تجربة الحكومة كانت مليئة بالقتل والعنف والتهجير والاعتقالات

[1]. قارن مع د. سداد مولود سبع، مشكلة الامن والاستقرار في العراق بعد العام 2003، مصدر سبق ذكره، ص ص 61-62.

[2]. د.عامر حسن فياض، د. كاظم علي مهدي، اشكالية بناء الدولة وادارة الحكم في العراق المعاصر، مجلة قضايا سياسية، جامعة النهرين، كلية العلوم السياسية، العدد 34، 2014، ص 38.

وعدم تلبية مطالب المتظاهرين, وان ما يحدث الان في العراق على الصعيد الامني هو نتيجة للصراع السياسي على السلطة، الذي انعكس سلبا على الوضع الامني واصبح المواطن البسيط ضحية هذا الاختلاف والطموح الجامح نحو السلطة[1]."

1-8: فشل الحوار الوطني، أو فشل المصالحة

نعتقد ان هناك علاقة وثيقة بين العنف الطائفي في العراق وبين فشل المصالحة الوطنية، حتى باتت كل من هذه الثنائية سببا ونتيجة للآخر. فاستمرار العنف كان من بين اسبابه عدم التوصل الى مصالحة حقيقية داخل المجتمع العراقي، كما ان استمرار هذا العنف لم يكن هناك ما يكبح جماحه وأهمها الحوار الوطني والتسامح وصولا للمصالحة الوطنية. ويرى الباحث ان سبب الفشل مرده لعوامل كثيرة أهمها:

1. التخبط في موضوع المصالحة بدءا بتحديد الجهات التي يجب المصالحة معها، بمعنى لم تكن هناك رؤية لمن بيده خيوط هذه المصالحة لتحديد الاطراف المشمولة بالمصالحة، هل هم الانداد السياسيين في العملية السياسية، أم هم من يوصفون بأعداء الديمقراطية خارج العملية السياسية. وعلى ما يبدو أن هناك اصرار على استبعاد من يريدون استبعاده وشمول من يريدون شموله.
2. عدم القدرة على تجاوز عقد الماضي القريب.لقد عمل النظام السابق بقمع المعارضة السياسية، ومطاردة الأحزاب التي كانت تعمل سرا ضده، وظلت عقدة الانتقام بنفس الطريقة وربما أقسى، حتى أن قسم من القادة الجدد يطرحون ضرورة ان ينفى ويطارد من هو من النظام السابق والبعثيين ثلاثون عاما، لذلك كان قانون اجتثاث البعث والاجهزة الامنية السابقة معبرا لهذا التصور. في حين لم نسمع احدا يقول عفا الله عما سلف بعد تجريم من تثبت ادانته واحالته الى المحاكم.
3. كثرة طرح مشاريع المصالحة والمأسسة لها وتخصيص مؤسسة لها في السلطة التنفيذية ولجنة في البرلمان، ورغم مرور أكثر من عشر سنوات على العمل لتحقيق المصالحة الا اننا لم نلحظ النتيجة المرجوة.
4. التدخل الاقليمي والدولي الذي يعمل على الاستفادة من التناحر بين العراقيين والابقاء على الوضع العراقي بدون استقرار. وبهذا الصدد يذكر النائب حامد المطلك ان العملية السياسية في العراق اقيمت بإملاءات خارجية بهدف ابقاء الاختلاف والتنازع بين

[1]. صحيفة الزوراء العراقية 2014/3/29.

مكوناته على الاسس الطائفية والعرقية لتبقي القوى الخارجية بأجنداتها هي المسيطرة على الوضع في العراق، وهذا افقد العراقيون وحدتهم الوطنية وقرارهم النابع من ارادتهم ومصالحهم[1]

1-9: عدم استقلالية الاجهزة الامنية

من بين أهم الاسباب التي أدت الى الانتكاسات التي اصابت الوضع الامني في العراق منذ العام 2003، واستمرار العنف بشكله السافر والفاضح هو عدم استقلالية المؤسسات الامنية وغياب الحرفية لدى منتسبيها، فضلا عن ضعفها، وهي بدلا من أن تكون عاملا اطمئنان للمواطن، اصبحت وسيلة بيد رئيس الوزراء كونه القائد العام للقوات المسلحة، وهكذا وقعت هذه الاجهزة هي الاخرى في مصيدة المحاصصة السياسية والطائفية لمفاصل مهمة من هذه الاجهزة، بعد تعطيل الاليات الدستورية لاختيار القيادات الامنية وخاصة القيادا ت[2] ، وبعيدا عن الكفاءة والنزاهة.

1-10: اشكالية الهوية

لا يختلف اثنان من أن الاشكالية التي أصابت الهوية العراقية وهشاشتها كانت عاملا مهما في اثارة العنف وديمومته، وعلى ما يبدو ان النظام السابق الذي أراد أن يخلق هوية وطنية من خلال التثقيف الحزبي تارة، والقوة تارة أخرى لم يفلح في صهر التنوع الديني والاثني والعرقي، في هوية وطنية قادرة على الوقوف بوجه المتغيرات التي قد تحدث في حالة تغيير النظام، وهذا ماحصل فعلا فبعد التغيير في العام 2003، وبدلا من رص الصف والالتفاف حول هوية جامعة هي الهوية الوطنية العراقية الخالصة، تمكنت الطبقة السياسية التي خلفت النظام السابق من أن تستغل قوة تأثيرها الديني والقومي وحتى العشائري للوصول الى السلطة، بمعنى انها ركبت موجة الاصطفافات الضيقة لتلك الهويات الفرعية لتحقيق الاهداف الحزبية والجهوية الضيقة، حتى انفرط العقد الهوياتي، وراحت كل فئة وجماعة تتمحور حول من يمثلها، حتى وصف الدكتور عامر فياض الحالة بأن القوى السياسية العراقية تعيش في العصر الحجري للسياسة عصر جمع قوت السياسة وليس انتاجها[3].

1-11: الارتباط الخارجي

لا يخفى على أحد بأن العراق بعد العام 2003 اصبح ساحة صراع بين قوى اقليمية ودولية على حد سواء، نتيجة دعم الاطراف

[1]. صحيفة المشرق العراقية، 2014/3/29.
[2]. د.ياسين محمد حمد العيثاوي، الانعكاسات السلبية للمحاصصة السياسية على البنية المؤسسية والمجتمعية للنظام الديمقراطي العراقي، مجلة دراسات سياسية، جامعة بغداد، مركز الدراسات السياسية والاستراتيجية، العدد 60، 2015، ص46.
[3]. قارن مع د.عامر حسن فياض، سرديات العقل وشقاء التحول الديمقراطي في العراق المعاصر، (بغداد: مطبعة جريدة الصباح، 2008)، ص 182.

المتناحرة داخل العراق، وكانت سببا لتأجيج وديمومة العنف فيه، فكان الحديث عن صراع ايراني، خليجي ، وتركي، وكلٌ يدعم أطراف موالين له لتحقيق مصالحه، وتشير التقاريرأن ايران كانت تدعم الجماعات "الشيعية"، والسعودية ودول الخليج تدعم الجماعات" السنيّة" حتى أصبح العراق ساحة لتصفية حسابات، وساحة لصراع اقليمي، ساحة لحرب بالوكالة[1]. وما يؤكد ذلك الاتهامات المتبادلة على مستوى المسئولين في السلطتين التنفيذية والتشريعية، المسئولون السنة يتهمون ايران بدعم المليشيات الشيعية، والمسئولون الشيعة يتهمون السعودية، وقطر، وتركيا بدعم المجاميع السنية، ومنه داعش الارهابية.

2: سمات العنف السياسي في العراق

على الرغم من الحديث عن ان المجتمع العراقي كان قبل الاحتلال الامريكي 2003 من بين المجتمعات المتماسكة والتي لم يظهر عليها علامات الفرقة والتناحر بشكل علني، ولم يشهد منذ تأسيس الدولة العراقية الحديثة في العام 1921 أي صراع مهما كان بسيطا، نقول على الرغم من ذلك، الاّ ان ذلك لا ينفِ وجود الاختلافات الدينية والعرقية والطائفية، والسياسية، والفكرية، لا بل انه يكاد يكون اكثر الدول العربية تنوعا في هذا الخصوص، الأمر الذي جعل من السيطرة على تماسك الدولة ووحدة الشعب صعبة جدا بعد عام 2003، في ظل غياب سلطة الدولة والقانون وفي ظل حالة الفوضى التي عاشه العراق بعد حل الجيش والمؤسسات الامنية، لذلك عاش البلد حالة من الانفلات الامني ولم تستطع القوات الامريكية من بسط حالة الامن، بل انها المسئول الاول في ايصال البلد الى هذا الوضع، وحتى الحلول الديمقراطية التي جاء بها الاحتلال الامريكي ساعد بدوره على نمو العنف ليأخذ طابعا سياسيا وطائفيا بسبب الديمقراطية التوافقية، أو ما عُرف بالمحاصصة الطائفية التي عززت من الانقسام الطائفي، بمعنى ان النظام السياسي الحديث قام على أساس طائفي مقيت انعكس بكل وضوح على المجتمع العراقي الذي انقسم هو الاخر طائفيا وعرقيا فكان عاملا رئيسيا مضافا للعنف الذي شهده العراق مجتمعيا ليهدد وحدة وتماسك المجتمع العراقي ووحدة الدولة بسبب نشوء الخطاب الطائفي على مستوى النخب السياسية فكرا وممارسة، وبدلا من أن تكون الديمقراطية عاملا للاستقرار وحلا أصبحت بالعكس وبالاً للتقسيم العرقي والاثني والمذهبي، ليأذن بانطلاق

[1]. دوغلاس أي أوليفانت، العنف المتجدد في العراق، وجهة نظر أمريكية في تطور الاحداث في العراق، ترجمة الصباح، صحيفة الصباح العراقية، 2012/9/19.

العنف وبشكل لم يشهده العراق في سابق مراحله التاريخية.

لقد امتاز العنف في العراق بمجموعة من السمات:

1-1: عنف مكبوت

بسبب الاستبداد وعدم اطلاق الحريات السياسية في الفترات السابقة وخاصة فترة حكم البعث فإن صدور العراقيين كان محملا بكبت وغيظ سنين طوال عبر عنه عندما سقط النظام بشيء من العنف ابتدأ بحالات من الخروج عن المألوف ونقصد هنا الخروج عن القانون والعرف وحتى عن الدين، فكانت البداية في حالات النهب والسلب، وحرق المؤسسات، ان شعور جزء مهم من العراقيين بالظلم والحرمان من حقوقهم ولّد ردة فعل عنيفة أشبه بشحنة كهربائية كبيرة أفرغها هؤلاء بطريقة فيها الشيء الكبير من العنف، وفي ذلك مصداقية لما يراه ابن خلدون من أن الظلم مؤذن بالخراب، وان الاستبداد طريقا سهلا لقتل روح المواطنة والخروج بها الى الانحراف مهما كانت الكوابح التي تقف أمامها، ولذلك وصل الحال بالعراقيين الى ممارسة بعضهم أبشع انواع العنف ضد البعض الاخر.

1-2: عنف متطرف

عندما نقول متطرف ذلك أنه سلك طرقا وأساليب غاية في التطرفمنها، القتل بأبشع الصور قطع الرؤوس، والحرق، قطع الاوصال، أنواع التعذيبوبأشكاله البشعة، وإلقاء الجثث في المزابل وعلى قارعة الطرقات، والتفجيرات باستخدام شتى الوسائل، خاصة السيارات والانتحاريين، والاجبار على ترك المنازل وهو ما عرف بالتهجير القسري تحت تهديد السلاح، او التهجير بسبب عنف العمليات العسكرية، ثم أن حجم الضحايا كان كبيرا، فعلى سبيل المثال، وبموجب احصائية لمنظمة (Iraqi Body Count) إن الفترة الواقعة بين مارس / آذار 2006 والشهر نفسه من عام 2008 شهدت سقوط أكبر عدد من الضحايا جراء العنف الطائفي الذي بلغ ذروته في تلك الفترة وأدى الى مقتل 52 الفا من العراقيين[1]. وفي العام 2014 كان عدد الضحايا، وحسب تقارير وزارتي الداخلية والصحة العراقيتين بحدود (15) خمس عشر الف قتيل[2]، في حين قُدر عدد العراقيين الذين أجبروا على النزوح من مناطق سكناهم

[1]. بالارقام :عشر سنوات منذ غزو العراق، http://www.bbc.co.uk/arabic/middleeast/2013/03/130320_iraq_10_years_numbers

[2]. قناة الشرقية الفضائية، الاخبار، 2015/1/1، د أسامة مهدي، 35ألف عراقي ضحايا عنف 2014الأعلى منذ 6 سنوات. http://www.elaph.com/Web/News/2015/1/970689.html?entry=Iraq

بسبب العنف بنحو 2.7 مليون شخص داخل وخارج العراق[1].

2-3: عنف تغيب عنه الشرعية

يُعد العنف بكل اشكاله حالة مرفوضة، الا في حالات محدودة جدا، ونقصد بها حالات الدفاع الشرعي عن النفس والمقاومة ضد المحتل. والسؤال من يحدد شرعية العنف السياسي ومشروعيته في العراق؟ فاذا اعتبرنا ان شرعية العنف يكون عندما يتسق مع مشروع وطني او تحرري فالعنف يكون مشروعا، أو عندما يرتبط بحركة تحرر وطني تجمع أطياف الشعب العراق كافة للتحرر من الوجود الاجنبي[2] ، كما في حالة مقاومة المحتل الامريكي، والواقع يشير عدم وجود مثل هذه الحركة التحررية ونقصد تلك التي تجمع السنة والشيعة، بالرغم من وجود المحتل الامريكي، للاختلاف عقائديا حوله، فمنهم من عدّه استعمارا ومحتلا، ومنهم من عدّه محررا، ولذلك لم يتمكن العراقيون بكل أطيافهم وأعراقهم من تكوين حركة وطنية جامعة.

واذا اعتبرنا معيار الشرعية للعنف على أساس طبيعة النظام السياسي على اعتباره نظاما ديمقراطيا تعدديا يمارس فيه بعض المواطنين استخداما غير مشروع للقوة كونه يمثل خرقا للقانون، وان العنف المشروع هو الذي تمارسه الدولة في اطار القانون[3]، فانه لايمكن الركون الى هذا المعيار لعدة أسباب أهمها عدم رسوخ الديمقراطية والتعددية بشكلها الصحيح في العراق لحد الان، والاعتماد على مبدأ المحاصصة السياسية التي رسخت الطائفية بشكل معمق، وفسح المجال للمجاميع والاذرع العسكرية للأحزاب السياسية للاصطفاف الى جانب الحكومة للقيام بأعمال عنف ضد "السنة"في مناطق متفرقة من العراق تحت بند (4/ارهاب)، وبالمقابل قامت المجاميع المسلحة السنية بأعمال عنف مقابلة ضد الجيش والشرطة والمناطق الشيعية.

2-4: عنف مؤدلج

يقول الدكتور علي الدين هلال في ندوة بجامعة القاهرة حول التطرف الفكري عام 1994: ((إن التطرف يبدأ بالعقل ثم ينتقل إلى السلوك.....إنه ظاهرة عالمية تتسم بمجموعة من السمات المشتركة أهمها توهم " احتكار الحقيقة" والتفكير القطعي ورفض الاختلاف والتعددية، واستخدام الألفاظ والمصطلحات

[1]. بالارقام :عشر سنوات منذ غزو العراق، http://www.bbc.co.uk/arabic/middleeast/2013/03/130320_iraq_10_years_numbers

[2]. قارن مع حسنين توفيق ابراهيم، ظاهرة العنف السياسي في الانظمة العربية،(بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، ط2، 1999)، ص37.

[3]. حسنين توفيق ابراهيم، ظاهرة العنف السياسي في الانظمة العربية،(بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، ط2، 1999)، ص37.

السياسية الغليظة كالخيانة والكفر والفسوق.. الخ، وعدم التسامح))[1].

لقد اتسم العنف في العراق على انه اخذ يستند الى صراع للهويات من خلال ظهور المجاميع المسلحة متعددة الولاءات والانتماءات وبارتباطات من خارج الحدود، فكانت الاخطر على الوحدة الوطنية العراقية[2].ان أبسط ما يمكن ان يميز العنف في العراق في كونه عنفا مؤدلجاً من نوع خاص، كانت القوة المحركة بين الشيعة والسنة[3]، وهو ما عرف بالطائفية التي تميزت بأن كانت فيه انتماءات الفرد الطائفية أقوى من الانتماء الجمعي للهوية العراقية، وانها طائفية ارتبطت بالدين وبالإرثالتاريخي، ولها علاقة بالسلطة وبالحكم، لذا هي بدأت طائفية سياسية ثم ما لبثت أن انعكست مجتمعيا، فكان من أهم نتائجه أن انقسم البلد انقساما مذهبيا واضحا، ليولد في النهاية أخطرعنف طائفي في تأريخ العراق. فما هي اسباب هذا الانقسام الطائفي وتحوله الى عنف طائفي؟.

يرى الباحث أن ثمة اسباب حكمت العنف في العراق وصبغته بطائفية مؤدلجة منها:

- الجذور التاريخية للخلافات الدينية والعقائدية التي تعود للخلافة الراشدة واستمراها لحد الان مرورا بالصراع بين الدولتين العثمانية على أساس دفاعها عن السنّة، والصفوية على انها المدافعة عن الشيعة.
- احساس الشيعة بالمظلومية والتهميش على مدار التأريخ منذ الخلافة الراشدة، وعدم تمكنهم من السلطة والحكم، واستبداد السلطة السنية ضدهم.
- العامل الجغرافي وانقسام العراق الى مناطق تقطنها أغلبية شيعية وهي المحافظات الجنوبية، واخرى سنية في وسط وشمال البلد.
- ان حالات الصراع الواسعة التي شهدها العراق على مر العصور جعله أرضا خصبا لولادة الكثير من الحركات خاصة الدينية، ومنها المتطرفة سنية كانت أم شيعية.
- حالة الفقر والعوز المادي الذي عانى ومازال يعاني منه العراقيين، وتبديد ثروات البلد تارة في حروب خارجية، وتارة أخرى بسبب الفساد الاداري والمالي، ولم يتمكن الفرد العراق من التمتع بالحياة الحرة الكريمة.

---

[1]. العنف السياسي الدوافع والاسباب، http://iraq.iraq.ir/islam/maktaba_fkreia/book01/3.htm

[2]. للاستفاضة ينظر: د.سناء كاظم كاطع، تحديات بناء الدولة العراقية المعاصرة..رؤية فكرية، مجلة العلوم السياسية، جامعة بغداد، كلية العلوم السياسية، العدد 41، 2010، ص 1.

[3]. للمزيد ينظر على سبيل المثال دوغلاس أي أوليفانت، العنف المتجدد في العراق، وجهة نظر أمريكية ، مصدر سبق ذكره، ترجمة الصباح، صحيفة الصباح العراقية، 2012/9/19.

- ان الحكم في العراق والوصول الى السلطة كان كله يأتي عن طريق العنف بواسطة الانقلابات، وحتى الحكومة الاولى ونقصد بها الملكية هي نتاج للثورة العربية الكبرى والحرب العالمية الاولى، وانتهاءًبالتغيير في العام 2003 الذي كان نتاج تدخل عسكريأمريكي.
- احتلال العراق واسقاط نظامه السياسي، وحدوث فراغ سياسي بعد حل الجيش والمؤسسات الامنية، جعل العراق يعيش حالة اللادولة واللاقانون، وظل نظامه السياسي الذي تشكل لاحقا يعاني الكثير من المشاكل وظل ضعيفا ولم يتمكن من احتواء المشاكل التي عمقت الطائفية.

الخاتمة

لقد أثبتت الدراسة ان التغيير الذي حدث في العراق بعد العام 2003، أفضى الى أن يتحول العراق الى بؤرة من العنف المتطرف، لم يعرف العراق مثيل له في تأريخه ، الى الحد الذي اصبح الحاجز بين السبب والنتيجة معدوما، ولم نعد نفرق أيهما سببا، وايهما نتيجة لسبب، وباتت النتائج اسبابا، والاسباب نتائج. وعلى ما يبدو كانت ارادة المحتل الامريكي هي الحاكمة في ايصال الى الوضع الذي وصل اليهبعد أن كان يضرب به المثل في تماسك جبهته الداخلية سابقا، وفي أصعب الظروف، ولقد كان المحتل الامريكي يبغي تفكيك هذه الوحدة الوطنية خدمة لإسرائيل التي تريد تفتيت هذا البلد كونه شكل رقما صعبا في معادلة الصراع العربي-الاسرائيلي.

وعلى الرغم من انخفاض حدة العنف في الوقت الحاضر عن سابق السنين بين 2005-2010، الا مع داعش التي تعد عدوة لكل ابناء الشعب العراقي، ورغم الاذى الذي لحق بالشعب العراقي من أعمال هذا التنظيم، الا أن ثمة فائدة قد تحققت في نهاية المطاف، تلك هي اعادة اللحمة بين مكونات الشعب العراقي في التصدي لهذا التنظيم
الظلامي، فكان ابن الجنوب الشيعي في طليعة من ضحى بنفسه في تحرير المناطق السنية.

ولكي يُضبط العنف ولا يعود الى صورته السابقة، على الحكومة الانتباه لمجموعة من الاجراءات لابد أن تتخذها سريعا لمعالجة المسببات لهذا العنف، ونذكر هنا بعض المقترحات التي ستسهم في خفضه أو تهذيبه :

- إرساء أسس الديمقراطية الحقيقية والحكم الرشيد وعدم الاستئثار بالسلطة
- ضرورة مراجعة الفترة السابقة والوقوف على كل السلبيات، واجراءات الاصلاحات في كل نواحي الحياة.

- وضع حد للفساد والاهدار المتعمد لثروات البلد، ومحاسبة الفاسدين.
- ضرورة انهاء المحاصصة السياسية المقيتة، والاعتماد على الكفاءات في ادارة شؤون الدولة.
- اعادة بناء الهوية الوطنية من خلال جملة من الاجراءات تبدأ بإعادة الثقة للمواطن العراقي بنفسه، وإعادة الاعتبار اليه وتحريره من الظلم والخوف.
- نشر ثقافة التسامح بين أطياف الشعب العراقي، ومغادرة الهويات الفرعية وترسيخ الهوية الوطنية وجعلها وعيا جمعيا، وتشريع القوانين التي تحقق هذا الهدف.
- الاهتمام بالتنمية في كافة المجالات وخاصة الاقتصادية والثقافية وصولا الى ايجاد ثقافة وطنية شاملة تشعر بعراقية الهويات الفرعية ومساواتها .
- اعادة النظر بالدستور، وصولا الى دستور يحظى برضا العراقيين، ويحمي حقوقهم.
- ضرورة اجراء مصالحة حقيقية ليس بين ابناء الشعب العراق، فليس بينهم خلاف، ولكن مصالحة مع من هو معارض للعملية السياسية وضرورة الاستماع الى مطالبهم، والدخول معهم في حوار جدي وصولا الى حل الخلافات معهم.
- انهاء كل القوانين والتعليمات التي من شأنها أن تحرم العراقيين من ممارسة حياتهم العادية، وخاصة تلك التي تحاربهم في معيشهم، أو تلك التي تحد من حريتهم السياسية، أهمها ضرورة اعادة النظر بهيئة المسائلة والعدالة.
- إعادة بناء شخصية الطفل العراق الذي عاش في دوامة العنف، وعانى منه الكثير، وضرورة تكثيف برامج خاصة في المدارس لترسيخ مبادئ الوسطية والاعتدال في معتقداتهم وأفعالهم وأقوالهم، وتنمية روح الانتماء والمواطنة لديهم في مراحل نموهم المختلفة.

قائمة المصادر:

1. احمد عدنان كاظم، تأثير صراع الارادات السياسية في التجربة الديمقراطية العراقية بعد عام 2003، مجلة دراسات سياسية، جامعة بغداد، مركز الدراسات السياسية والاستراتيجية، العدد 35، 2012.

2. دينا جواد، الإرهاب في العراق: دراسة في الأسباب الحقيقية، مجلة العلوم السياسية، جامعة بغداد، كلية العلوم السياسية، العدد 43، 2011.

3. دوغلاسأيأ وليفانت، العنف المتجدد في العراق، وجهة نظر أمريكية في تطور الاحداث في العراق، ترجمة الصباح، صحيفة الصباح العراقية، 2012/9/19.

4. حافظ الشيخ، صحيفة الوطن الكويتية في 1994/1/9.

5. حافظ علوان حمادي الدليمي، ديمقراطية الأحزاب، وأحزاب الديمقراطية: دراسة حالة العرق، مجلة العلوم السياسية، جامعة بغداد، كلية العلوم السياسية، العدد 44، 2012.

6. حسنين توفيق ابراهيم،ظاهرة العنف السياسي في الانظمة العربية، (بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، ط2، 1999).

7. لقاء مكي، مستقبل العلاقة بين أركان الحكم بالعراق في ظل سياسة العبادي لمواجهة الفساد، مجلة آفاق المستقبل، ابوظبي، مركز الامارات للدراسات السياسية والاستراتيجية، العدد، 29، يناير، فبراير،مارس 2016.

8. سداد مولود سبع، مشكلة الامن والاستقرار في العراق بعد العام 2003، مجلة دراسات دولية، جامعة بغداد, مركز الدراسات السياسية والاستراتيجية، العدد62، تموز 2015.

9. سناء كاظم كاطع، تحديات بناء الدولة العراقية المعاصرة ..رؤية فكرية، مجلة العلوم السياسية، جامعة بغداد، كلية العلوم السياسية، العدد 41، 2010.

10.عامر حسن فياض، نحو خارطة تفكير عراقية لبناء الحكم الصالح (الافتتاحية)، مجلة كلية العلوم السياسية، جامعة بغداد، كلية العلوم السياسية، العدد 43، 2011.

11.عامر حسن فياض، د. كاظم علي مهدي، اشكالية بناء الدولة وادارة الحكم في العراق المعاصر، مجلة قضاي اسياسية، جامعة النهرين، كلية العلوم السياسية، العدد 34، 2014.

12.عامر حسن فياض، سرديات العقل وشقاء التحول الديمقراطي في العراق المعاصر، (بغداد: مطبعة جريدة الصباح، 2008).

13.عبدالحسين شعبان، فساد الديمقراطية، صحيفة اليوم السعودية، 2014/8/8.

14.علي عباس مراد، التنمية السياسية وأزمة المشاركة محاولة في تحديد المفهوم في كتاب مشكلات وتجارب التنمية في العالم الثالث، (بغداد: جامعة بغداد، كلية العلوم السياسية، 1990).

15.غزوان خلف درويش، دور منظمات المجتمع المدني في أداء السلطة السياسية في

العراق، رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة تكريت، كلية العلوم السياسية، 2016.

16.كاظم علي مهدي، التنمية السياسية، وازمة النظام السياسي في العراق بعد عام 2003، مجلة دراسات سياسية، جامعة بغداد، مركز الدراسات السياسية والاستراتيجية، العدد 56، 2013.

17.موسى فرج، قصة الفساد في العراق، ط1(دمشق: دار الشجرة، 2013).

18.ياسين محمد حمد العيثاوي، الانعكاسات السلبية للمحاصصة السياسية على البنية المؤسسية والمجتمعية للنظام الديمقراطي العراقي، مجلة دراسات سياسية، جامعة بغداد، مركز الدراسات السياسية والاستراتيجية، العدد 60، 2015.

19.وصال نجيب العزاوي، قياس جودة نظام الحكم: أنموذج فاعلية الأداء الحكومي في العراق، مجلة العلوم السياسية، جامعة بغداد، كلية العلوم السياسية، العدد 42، 2011.

20.تقريرالتنمية البشرية للامم المتحدة للعام 2014.

21.قناة الشرقية الفضائية، الحصاد، الثلاثاء، 2015/2/10.

22.لقاء مع بهاء الاعرجي على قناة الشرقية، الحصاد 2015/1/1.

23.صحيفة المشرق العراقية 2014/3/29.

24.صحيفة الزوراء العراقية 2014/3/29.

25.صحيفة المشرق العراقية، 2014/3/29.

www.alsumaria.tv/mobile/news/120618

27.العنف السياسي الدوافع والاسباب، http://iraq.iraq.ir/islam/maktaba_fkreia/book01/3.htm

28. العراق في الإعلام: مفوضية الانتخابات العراقية تشكّك في اتهامات المبعوث الأوروبي بالتزوير.

http://www.marafea.org/paper.php?source=akbar&mlf=interpage&sid=23936

29. هشام يحيى، الديمقراطية وإشكالية العلاقة بين أنماط الفساد والجريمة المنظمة.

http://arabanticorruption.org/article/24295

30. الاند بندنتـــــ العراق بلد اللصوص وأزمة الكهرباء ستستمر 30 سنة،

sumria.blogspot.com/2013/03/30.html

31. حميد العبيدي، اللكاشي بحث عن 40 مليار فوجدها في صناديق الاقتراع.

www.new.factiniraq.com/mod.php?mod=articles&modfile=item&itemid

الاستعمار والعنف الممارس ضد المرأة

د. سعاد زبيطة

كلية الآداب و العلوم الإنسانية القنيطرة - المغرب

يقترن التاريخ الاستعماري عادة بالاعتداء والاضطهاد والعنف ضد شعوب المستعمرات، تتساوى المرأة فيه مع الرجل في التعرض لهذا التعسف والقمع، بل كثيرا ما يكون نصيب المرأة من العنف أكثر. فإلى جانب العنف السياسي والاقتصادي عانت المرأة عالميا من العنف الأخلاقي والجنسي، المندرج تحت مفهوم "هتك العرض" كجسد أنثوي يستهدف جنسانية النساء كمواطنات أصليات في مختلف المستعمرات، وهو ما لم تنتبه إليه الكثير من الدراسات أو تجاهلته خجلا من ذكر تلك الحوادث.

فكيف كان تأثير اللقاء الاستعماري على النساء؟ هل كان الاستعمار رفيق بهن؟

وهل كان العنف الممارس ضد النساء يختلف عن العنف ضد الرجال؟ وما موقع هذا العنف من المشروع الاستعماري المتقدم به ل "تحديث" و"تحضير" الشعوب المستعمرة؟ وماهي الإجراءات والمواقف الدولية المتخذة ضد هذا العنف؟

هذه هي الأسئلة التي تؤطر هذا المقال، والتي تدفعنا إلى البحث والتنقيب عن أشكال العنف الممارس على المرأة زمن الاستعمار.

1- سياسة الجرائم الجنسية

لقد استند مشروع الاستعمار في سياسته التوسعية على العنف، هذه الكلمة التي تحمل دلالات متعددة، فهي في اللغة اللاتينية "Violence" تعني شدة وقهر وإكراه، وهي مشتقة من الكلمة اللاتينية "Vis"، أي القوة في شكلها الفيزيقي الملموس التي تمارس ضد شخص ما أو شيء ما، ومن معانيها ممارسة

القوة الجسدية بهدف الإضرار بالغير،[1] وفي اللغة العربية حسب تعريف ابن منظور "إنه الخُرقٌ بالأمر وقلة الرفق به، وهو ضد الرفق... وأعنفه وعنفه تعنيفا، وهو عنيف إذا لم يكن رفيقا في أمره، واعتنف الأمر: أخذه بعُنفٍ. وفي الحديث: "إن الله تعالى يعطي على الرفق ما لا يعطي على العنف، هو بالضم الشدة والمشقة وكل ما في الرفق من الخير ففي العنف من الشر مثله"[2]. وهو زمن الاستعمار والحرب سلاحا وركيزة أساسية لقهر شعوب المستعمرات وإذلالهم وردع مقاومتهم.

ومهما يكن من تزييف وتجميل للتاريخ، فقد كرس النظام الرأسمالي الاستعماري الذكوري مفاهيم العنف في مختلف أشكاله من قتل، وإبادة، وتجويع وتعذيب، وأسر، وبتر الأعضاء، وإحراق البيوت والحقول، وتهجير وغيره، إضافة إلى أبشع أشكاله مما عانته نساء المستعمرات من اغتصاب والاتجار بالنساء واعتداء جنسي كسلاح حربي وتدميري نفسي وجسدي، بل عملا عدوانيا لتعميق العار ضد شعب أعزل ضعيف. ويكفينا من موقعنا بتونس الاستشهاد بمعاناة نساء المغارب في بداية القرن التاسع عشر والقرن العشرين من اضطهاد التوسع الإمبريالي، حيث كانت معاناة الجزائريات أكثر قساوة ببشاعة استعمارهن "الضرب والسجن، والقتل، والتهجير، والتعذيب، والتجويع، والتمثيل بأبنائهن على مرأى منهن [3]، والإجهاض القسري، وبقر بطون الحوامل وبتر أعضاء من أجسامهن. كما عانين من أبشع وسائل جرائم الحرب لصورة المؤنث باغتصابهن، اغتصاب جنسي، فردي وجماعي أمام الأهل. بمعنى أنه لم يكن اغتصابا لإشفاء رغبة جسمانية جامحة، وإنما غالبا لإرواء غضبٍ عدائيٍ تجاه "الآخر" الذي يحاربه، وإرضاءً لغرور الأقوى تجاه الأضعف لتحقيره وإذلاله ونزع إنسانيته عنه. وكثيرا ما كان يتم كهربة وطعن النساء في أعضائهن التناسلية بأسلحة فتاكة، وهو ما عبرت عنه إحدى مؤسسات كتلة النساء من أجل السلام بقولها: "يغتصب العدو ليس من أجل المتعة الجنسية لأنهم في بعض الأحيان يستخدمون أسلحتهم بدلاً من أعضائهم الجنسية. وتُغتصب النساء أمام أفراد أسرهن. وفي بعض الأحيان، يجبر المقاتلون الآباء على اغتصاب بناتهم[4]"

[1]) إبراهيم الحيدري، سوسيولوجيا العنف والإرهاب، دار الساقي، 2015، ص. 19- 20.
[2]) ابن منظور الإفريقي المصري، لسان العرب، بيروت، دار صادر، د. ت.، ج. 9، ص. 257.
[3]) علال الفاسي، الحركات الاستقلالية في المغرب العربي، الدار البيضاء، مطبعة النجاح، ط. 5، 1993، ص. 344.
[4] http://archief.wereldomroep.nl/arabic/article/2571

وهو اغتصاب لمجتمع بأكمله في شرفه وعرضه، أجبره وأجبر المرأة على الدخول في علاقة فظة مع المستعمر. "وفي هذا يقول مونتياك: أن الجنرال لاموريسيير [1] يهاجم العرب ويأخذ منهم كل شيء: نساء وأطفالا ومواشي، يخطف النساء، "تحتفظ ببعضهن كرهائن ونستبدل بعضهن بالجياد، ثم نبيع الباقيات منهن بالمزاد العلني باعتبارهن حيوانات لنقل الأحمال[2]"، أما الجميلات منهن فنصيب للضباط. ويروي الضابط المراسل تارنو: "لقد أحرقنا كل شئ، ودمرنا كل شئ...آه من الحرب!! كم نساء وأطفال هربوا منا إلى ثلوج الأطلس ماتوا بالبرد والجوع". ويضيف قائلا: "النساء والأطفال اللاجئون إلى أعشاب كثيفة يسلمون أنفسهم لنا، نقتل، نذبح، صراخ الضحايا واللاقطين لأنفاسهم الأخيرة يختلط بأصوات الحيوانات التي ترغي وتخور كل هذا آت من سائر الاتجاهات"[3]. ومن جهة أخرى نجد العديد من الروايات تؤكد أن النساء اللائي كن يقعن في أيدي هؤلاء الجنود لا يستطعن أن يهربن من قدرهن المحتوم [4].

وكثيرا ما كان يتم توثيق هذا العنف وهذه الممارسات الوحشية بالصور.

لقد تعرضت المرأة الجزائرية أكثر من غيرها لعمليات التنكيل والتعذيب، لكن هذا لا يعني أن التونسية والمغربية كانتا في وضعية أحسن، بل عانتا من نفس الاضطهاد وبدرجات متفاوتة فرضتها عليها طبيعة الاستعمار في القرية كما في المدينة، وفي الجبل كما في السهل. والواقع أننا حيث نجد الاستعمار نجد تقريبا نفس الأساليب، وسواء بحثنا في الجزائر أو في تونس أو المغرب أو غيرهم، نجد العمل الاستعماري واحدا يرتكز على الاستغلال والعنف والوحشية. وهذا ما تعكسه جرائم فرنسا الغير الإنسانية واللأخلاقية في حق الجزائر وبعدها تونس من اغتيال، وتهجير، ومصادرة أراض واغتصاب النساء، وهو ما اعتبره الجنرال غارباي القائد الأعلى للجيوش الفرنسية بتونس: جزء من الفلكلور التونسي.[5]

وهو اصطدام بدأت رحلته في المغرب مع معركة إسلي 1844 وحرب تطوان 1945، لتنطلق في مختلف أجزاء التراب المغربي

[1]) Louis Juchault de Lamoricière.
لويس جوشوا دو لاموريسيير من أشهر جنرالات فرنسا الاستعمارية عند بداية الاحتلال.

[2]) أحمد الخطيب، الثورة الجزائرية: دراسة وتاريخ، بيروت، دار العلم للملايين، 1957، ص. 162.

[3])(http://www.mohamedzitout.com/2013/11/05/-قال-الكاتب-حضارة-فرنسا-في-الجزئر)
محمد العربي زيتوت/ الموقع الرسمي، قال الكاتب "حضارة" فرنسا في الجزائر، 5 نونفمبر 2013.

[4]) Ch. Robert Ageron, Histoire de l'Algérie contemporaine, Paris, Presse Universitaire de France 1964, 2éd, t.1, p. 297.

[5]) أحمد قصاب، تاريخ تونس المعاصر 1881- 1956، تعريب حمادي الساحلي، تونس، الشركة التونسية للتوزيع، 1986، ص. 628.

وتتعمق أكثر مع فرض الحماية سنة 1912، هذه السنة التي شهدت عملية تقتيل وإبادة لساكنة مدينة فاس، والتي لم تميز فيها بين العسكري والمدني، ولا بين المرأة والرجل. وهي المجازر التي عرفت بالأيام الدامية لمدينة فاس، وأشارت إليها الكتابات الفرنسية نفسها بمدبحة فاس. وهكذا أصبحت سياسة العنف خطة أساسية في الوجود الاستعماري الفرنسي بالمغرب، زكته إسبانيا في المنطقة الشمالية والصحراوية التابعة لنفوذها. وفي هذا السياق لا يفوتنا الإشارة إلى معاناة نساء المنطقة الشمالية بعد حرب الريف ما بين 1921 و1927، هذه الحرب التي لم تكن حربا إنسانية، ولا حربا تراعى فيها القوانين الدولية، ولا الاتفاقيات العالمية، ولا نوع الأسلحة المستعملة. لقد كانت حربا إجرامية، أو كما يسميها أبناء المنطقة "ارهاج"[1]، ألقت فيها الجيوش الإسبانية بقنابل تجريبية كيميائية واستعملت فيها الطائرات غازات سامة كأقصى درجات العنف لسحق شعب بكامله، كما استخدمت فيها العنف الجسدي ضد النساء كوسيلة تعذيب وانتزاع الاعترافات والمعلومات وجرح كبريائهن وشموخهن.

وسواء في البلدان المغاربية أو في مصر وسوريا والعراق ولبنان وفلسطين وغيرها من دول منطقة الشرق العرب، أو في افريقيا أو الهند أو غيرها من المستعمرات - على سبيل المثال لا الحصر – فإن الملايين من النساء والفتيات تحملن من باب تكتيك الاستدمار، وطأة حروب لا يدا لهن فيها سوى انتمائهن لدول استهدفت لانتزاع خيراتها واضطهاد شعوبها بناءً على أن المنطق العنفي الكولونيالي الجنسي « يؤسس الأيديولوجيا القائلة بأن أجساد المواطنين الأصليين بطبيعتها قابلة للانتهاك، وبالتالي أراضي هؤلاء السكان الأصليين قابلة للانتهاك والسلب». وهذا أمر بالغ الوضوح في التاريخ الاستعماري لقرون خلت، حيث هذه الآلية العنفية استهدفت ولا زالت تستهدف في فلسطين تحديدا جنسانية النساء المواطنات الأصليات وأمانهنّ الجسدي بصفتهن «أعداء داخليين» فوق نفس الأرض وموضوعا من موضوعات الغلبة كحق مشروع للمحتل وضربا للسلطة الرمزية في ثنائية الشرف والعار.

وقد تجاوزت معاناة المرأة الاستغلال والتعذيب إلى الامتلاك الإجباري الكامل لحريتها في صيغة الرق والعبودية كتجارة قديمة تنعدم فيها كل شروط الإنسانية في

[1]) شهادات بعض المسنين.

ظروف اعتبرت لا بالعادية، ولا بالهادئة ولا بالآمنة.

2- انعدام الأمن وانعكاسه على المرأة

لقد أحدث التسرب الأوربي مجموعة من الاختلالات الاجتماعية والاقتصادية والسياسية، بما فيها اختلال الأمن، ولا سيما أمن الطرق. فكان من الطبيعي وبحكم التطورات السياسية والاقتصادية الجديدة والممارسات القمعية وانعدام الأمن وفصل الأزواج عن زوجاتهم وأبنائهم [1]، ارتفاع نسبة جرائم السرقة والاعتداء مع ظهور حركات لصوصية جشعة لا تضع نصب أعينها إلا مسألة الربح[2]، وما حركة اختطاف النساء إلا جزء من هذه الحركات التي انتعشت وازدهرت، وهي مسألة تدخل في إطار العنف المسلط على المرأة خلال هذه المرحلة التاريخية، وإن كان مبدئيا جريمة الخطف والسبي، جريمة لا تقتصر على المرأة فقط، بل تشمل الرجال أيضا، إلا أنه في أغلب الحالات تكون المرأة أكثر عرضة لها بين رق صريح أو المتاجرة بهن واستغلالهن وإجبارهن على ممارسة الدعارة، أو خطفهن من طرف العسكر وجيوش الاحتلال وما يترتب عنها من نتائج وخيمة على نفسية المرأة المستعمرة أصلا، من انتهاك واعتداء فظيع على حريتها وزرع الخوف والاستياء في نفوس الأهالي. والأرشيف المغربي غني بالوثائق والمراسلات الشاهدة على وجود هذه الظاهرة بشكل مباشر، في عقود بيع أو خلاف حوله أو شكايات اختطاف أو ما شابهها، وفي هذا الإطار نستشهد بالرسالة التالية:

"محبنا الأعز [...]، وبعد فإن السيدة رحمة بنت محمد بن مبارك، الشرفاء المباركيين القاطنين في سلا ذكرت أنها خرجت لسيدي بوحاجة للزيارة فخطفها العسكر القادم في هذه الأيام وأتى بها لطنجة. وها هي الآن هنا تحت اليد إن ظهر أحد من أهلها يوجه عليها وعلى المحبة والسلام في 13 جمادى الأولى 1326 محمد العربي الطريس" [3]

إن هذه الشهادات وغيرها تؤكد بما لا يدع مجالا للشك انتشار هذه الظاهرة واستمرارها فرديا وجماعيا رغم قوانين حظر الرق كجريمة في حق الإنسانية. وهي جريمة تشابهت أحداثها في الدولتين المجاورتين الجزائر وتونس تحت وطأة الاحتلال في ظل

[1]) جمال فنان، نصوص سياسية جزائرية في القرن التاسع عشر 1830- 1914، الجزائر، ديوان المطبوعات الجامعية، 1993، ص. 52- 53.

[2]) يحدثنا في هذا الإطار أندري شوفريون في كتابه: رحلة إلى المغرب عن قطاع الطرق والسارقين في البوادي المتربصين لطرائدهم كبني آوى، يختفون نهارا، ويباغتون الدواب والناس ليلا، انظر: ص. 103.

[3]) رسالة من محمد العربي الطريس إلى القائد الحاج الطيب الصبيحي في موضوع اختطاف رحمة بنت محمد المباركي بتاريخ 13 جمادى الأول عام 1326/ 13 يونيو 1909، سلسلة1، مح. 6. وثيقة 668، الخزانة الصبيحية.

أوضاع إنسانية مزرية، زادت من انتشار الفوضى وجرائم الخطف والاغتصاب كما تجسدها قصة "الفتاة الجزائرية المغتصبة" للشاعر محمد الهادى السنوسي الزاهري (1902-1974) المشهورة ب "مأساة وريدة"، الفتاة التي اختطفها طبيب فرنسي قرب منزلها، وسافر بها إلى فرنسا ولم تستطع خالتها استرجاعها رغم استنجادها "بعدالة" فرنسا.[1] كما أكد مونتياك هذه المسألة في حديثه عن هجومات الجنرال لاموريسيير الذي يختطف النساء ويحتفظ ببعضهن كرهينات ويستبدل بعضهن بالجياد، ثم يبيع الباقيات منهن بالمزاد العلني[2].

وقد يصل الأمر في بعض الحالات أخطر من هذا بعد اعتقال وحجز بعضهن في أماكن غير معروفة ولأوقات طويلة وتعريضـــهن للتعـــذيب والمعاملـــة السيئة دون الكشف عن مكان احتجازهن حتى لذويهن. كما ثبت في كثير من الأحوال أن بعض المختفيات أو المحتجزات لم يسمع عنهن أبداً، مـــا يعنـــي احتمال تصفيتهن جسدياً.

هذا التسيب والانفلات زعزع أمنهن واستقرارهن، وضاعف من خوف الرجال على النساء، وتشديد الحراسة عليهن.

ويمكن رصد العديد من حالات الاختطاف في أوقات الحروب والنزاع المسلح إلى اليوم في الصومال ودارفور وسوريا والعراق وكل المناطق التي تعيش بركانا من الثورات.

3- الدعارة والعنف المنظم

وبالإضافة للاغتصاب وأشكال العنف الجنسي الأخرى واختطاف النساء واستغلالهن وبيعهن، قام المنطق الاستعماري للعنف ضد المرأة بتنشيط وتشجيع انتشار دور تقديم المتعة الجنسية لجنود الاحتلال كتجارة للجسد، انبنت على إرث حضاري قديم لهذه المهنة وطورته سلطات الاستعمار وطوعته وفقا لمتطلبات الظرفية الجديدة ضمن سياق تنظيمي، ضمانا لاستمراريتها ودوامها وحماية لمتعاطيها خاصة من الأوربيين. فبرزت دور رسمية للمتعة "مواخير أو بورديلات" وأحياء خاصة بهذا النشاط **بشروط وضوابط محددة مثل الفحص الطبي المنتظم...** فأصبح لأول مرة جسد المرأة موضوعا لمراقبة إدارة المستعمِر، يتولى السهر عليه طاقم طبي، يخصص سجل معلومات خاص بكل واحدة منهن.

[1]) يمينة أ.عجناك بشي، "المـــرأة في الشعر الإصلاحي الجزائري الحديث"، جامعة الجزائر 2، ضمن: مجلة الأطهار، عدد 19، السنة 2014.
[2]) أحمد الخطيب، الثورة الجزائرية، م س، ص. 162.

كما شجعت على خلق أوكار جديدة للفساد والدعارة من نوع جديد، عرف ببغاء المراقص والنوادي الليلية "كباريهات"، لإشاعة جو من المرح لعساكرهم الذين انقطعت الصلة بينهم وبين أهاليهم، فتوسعت بذلك جغرافية هذا النشاط، واتخذت مسارات جديدة تزايد معها انتشار الخمور، وفي هذا يقول صاحب كتاب تونس الشهيدة عبد العزيز الثعالبي، حسن حسني عبد الوهاب: "كانت المشروبات الروحية مجهولة في تونس تقريبا قبل الاحتلال. وكان تعاطيها محصورا في الوسط الأوربي وجماعة قليلة من الإسرائليين لكن جيوش الاحتلال جاءت بها ومعها الحضارة الفرنسية فساهمت مساهمة فعالة في تثبيت وتدعيم النظام الجديد"[1]. ويشير هودا في كتابه اتنوغرافيا الجزائر إلى تزايد هذه الظاهرة بقوله: "كانت الدعارة نادرة في المجتمع الجزائري، قبل مجيء الفرنسيين، ولكنها الآن انتشرت، عن طريق نساء المدن ونساء البربر. أما بالجنوب فإن الدعارة اشتهرت لدى قبيلة أولاد نايل"[2].

وقد صار تشييد أحياء الدعارة يسير بشكل متواز مع الحملات العسكرية مستجيبا لحاجيات الجيش في إشباع رغباتهم الجنسية، فاشتهرت عدة مدن مغاربية بمواخيرها، وخاصة تلك التي تعرف انتشار الثكنات العسكرية والوحدات الأمنية، الأمر الذي سيتفاقم أكثر مع نزول الجنود الأمريكيين في شواطئ الشمال الغربي من إفريقيا (المغرب، الجزائر وتونس).

ولم تكتف الإدارة الاستعمارية بفتح الخمارات وبيوت الدعارة وسط السكان في الجزائر وتونس، بل فتحت لهن الأبواب بجوار الزوايا والمساجد[3]، وهو ما كتبت عنه جريدة لسان الدين: "أما الدعارة فقد نشرتها فرنسا كالوباء في كل حي دون مراعاة لحرمة الأوساط العائلية الشريفة. ولا احترام لقدسية الأماكن الطاهرة. حتى بات جامع سيدي رمضان تحيط به بيوت العاهرات إحاطة السوار بالمعصم"[4]

بل أكثر من هذا وبتشجيع من فرنسا، صدرت تعليمات سرية عن وزارة الدفاع لإنشاء بورديلات مغاربية متنقلة في البوادي، ومن المرجح أن اللبنات الأولى للبورديلات العسكرية "بي- إم- سي" "BMC" (bordels militaires de campagne)، قد وضعت في بداية الاجتياح الفرنسي الجزائري،

[1]) عبد العزيز الثعالبي، تونس الشهيدة، ترجمة سامي الجندي، بيروت، دار القدس، 1975، ص. 160.
[2]) Houdas (O.), Ethnographie de L'Algérie, Paris, 1886, p. 92
[3]) S. Bakalti, La femme tunisiènne de la colonisation, op.cit., p. 197.
[4]) أحمد مريوش، الشيخ الطيب العقبي ودوره في الحركة الوطنية الجزائرية، الجزائر، 2007، ص. 114.

وصاحبت مجموعة من الفرق العسكرية مع بداية التوسع الاستعماري للمغرب ما بين 1907- 1934[1]، لتأخذ أشكالا جديدة، فمثلا في المغرب وبتعليمات مباشرة من المارشال ليوطي نظمت "الدعارة المتنقلة"عبر تجنيد العشرات من المومسات للسير وراء القوافل العسكرية الفرنسية، حيث تخيم نساء مغربيات غير بعيد عن معسكرات الجيش الفرنسي وترافقن الجنود في تحركاتهم داخل المغرب وخارجه [2]. وتتحدث الوثائق عن مصاحبة مجموعة نساء من قبيلة آيت إسحاق وأزيلال وبني ملال "جيش الكوم"- وهم الجنود المغاربة الذين ساهموا في حرب التحرير الفرنسية- إلى إيطاليا في الحرب العالمية الثانية[3]. وسيقت فرق منهن إلى دوفينوا بفرنسا وغيرها[4].

وهكذا وموازاة مع الاستعمار الاقتصادي، كان هناك استعمار من نوع آخر، استعمار واستغلال للجسد، للتأوه والصراخ الجنسي، تحت الخيام بالقرب من المدافع والرشاشات، لمغاربيات فررن من الجوع والفقر وتجندن بأجسادهن في معركة ليست معركتهن. مما دفع لويس ماسينيون نائب رئيس "لجنة المغرب – فرنسا"[5] إلى توجيه رسالة إلى رئيس الجامعة الفرنسية لحقوق الإنسان بتاريخ 7 يوليوز 1953، تضمنت اتهاما باستمرار تجارة الرقيق عن طريق تشجيع الدعارة، ودعا إلى تطبيق قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة الصادر بتاريخ 2 دجنبر 1942، والداعي لحماية الإنسان من كافة أشكال الاستغلال كالدعارة[6].

صورة لاعتقال وتعذيب المرأة الجزائرية

https://www.google.fr/search la femme algerienne
https://www.google.co.ma

[1]) M. El Qadéry, "Femmes de Bordels Militaires de Campagne. Les BMC de l'armée coloniale française au Maroc", in Des Femmes sur les routes, voyages au féminin entre Afrique et Méditerranée, Travail collectif: Miriam Chekh et Michel Péraldi, Casablanca: Le Fennec, 2009, p. 230.
[2]) Reda Mouhsine, "Filles de joie, vie de misère", in Zamane, n° 35, octobre 2013, p. 57.
[3]) M. El Qadéry, "Femmes de Bordels Militaires de Campagne, art. cité., pp. 233-234.
[4]) Ibid.
[5]) Comité France- Maghreb.
[6]) صالح شكاك، المغرب العميق ورديغة الكبرى 1873- 1956 - مساهمة في دراسة تاريخ الجهات بالمغرب العميق المعاصر-، الرباط، دار أبي رقراق للطباعة والنشر، 2010، ص. 389.

صورة من ريف العشرينات لامرأة تسحل من طرف بعض المجندين المغاربة في الجيش الإسباني المكتبة الوطنية والمحفوظات تطوان

فإن كان هذا جزء من العنف الممارس على المرأة المغاربية والعربية والإفريقية خلال الاستعمار، فإن نساء أوربا وآسيا لم تنج من عنف أكبر خلال الحروب الخارجية والداخلية، خاصة خلال الحربين الكونيتين. فقد استخدم الجيش الألماني اغتصاب النساء الفرنسيات والبلجيكيات كسلاح استراتيجي في الحرب، واحتجز الجيش الياباني عدد كبير من نساء، أطلق عليهن اسم "نساء الراحة" في "معسكرات المتعة" أو ما يعرف ب "إيانفو"، لأنهن كن محتجزات في معسكرات يبددن توترات الجنود بعد المعارك. وانتهت الحرب ولم تنتهي معاناة النساء، إذ سيتم عقاب العديد من النساء الفرنسيات والبلجيكيات من طرف دولهن وإجبارهن على المشي عرايا في الشوارع وقذفهن بالطوب، عقابا على التعاون مع العدو الألماني. كما قامت القوات السوفياتية والأمريكية بعد هزيمة ألمانيا باغتصاب عدد كبير من النساء الألمانيات، وهو ما سيعرف ب "اغتصاب برلين". ليستمر تعنيف واغتصاب النساء في التسعينات مع الحرب في يوغسلافيا السابقة والإبادة الجماعية في حملات التطهير العرقي برواندا عام 1994، كما ارتكبت جمهورية الكونغو الديمقراطية جرائم عنف جنسي ضد النساء بشكل عشوائي جعل منظمات حقوق الإنسان تتحدث عن "وباء الاغتصاب". هذا الوباء الذي ستزداد معاناته مع حرب البوسنة والهرسك مابين 1992 و1995 عند النساء المسلمات المستهدفات بشكل خاص. حيث تشير التقارير على أن أعداد النساء اللاتي تعرضن للاغتصاب يقدر ما بين 20,000 إلى 50,000[1]

نساء بلجيكيات يتعرضن للعقاب مجبرات على أداء التحية النازية

https://almanassa.com/ar/story/3372

[1]) "Sexual and Gender-Based Violence in Conflict: A Framework for Prevention and Response". United Nations Office for the Coordination of Humanitarian Affairs, 2008. http://ochaonline.un.org/News/InFocus/SexualandGende

نساء مجبرات على المشي في الشارع مرسوما على جبهتهن الصليب النازي
https://almanassa.com/ar/story/3372

وفي العصر الحالي وتحديدا في الألفية الجديدة بدأت هذه المصطلحات تظهر في الوطن العربي، فكانت البداية في فلسطين منذ النكبة إلى اليوم، لتنتشر عذواها إلى العراق بعد الاحتلال الأمريكي سنة 2003، خصوصا مع فضيحة سجن أبو غريب. ومع الربيع العربي وبداية ثورات الدول العربية، نجد من جديد أن ظاهرة الاغتصاب والعنف الجنسي بكل أشكاله شكلت أهم أدوات السياسة العقابية على نطاق واسع وممنهج بحق الضحايا من المعتقلين والمعتقلات، كما شهدت ساحات المظاهرات والاعتصامات أساليب شبه متشابهة بين جميع البلدان العربية الثائرة، كتجريد الفتيات من الملابس بقصد الاغتصاب أو التحرش. وقد تم توثيق حالات كثيرة بالفيديوهات والصور.

واليوم يستمر تعنيف واغتصاب النساء على يد العصابات السياسية المتخفية وراء الدين التي أخذت تطفو على السطح في البلدان العربية، تسوق النساء خارج بيوتهن ليتم استغلالهن وبيعهن كسلع جنسية في سوق الرق المحلي والدولي وإعدامهن مع حركة الدواعش التي أسفكت دماء النساء والأطفال في رمال الصحراء وأحلت الاغتصاب بفتوى دينية، **بما في ذلك ممارسة الاستعباد الجنسي**، خاصة في سوريا والعراق، حيث تصبح المرأة هي الضحية الأولى والمستهدفة الرئيسية من الجماعات الدينية المسلحة رغم التحولات التي طرأت في العصر الحديث على قيم العدالة والسلم. ففي تل كلخ بحمص السورية مثلا، اقتاد جنود النظام السوري عددًا من النساء إلى مسجد المدينة لاغتصابهنّ هناك، فاتحين مكبّر الصوت في المسجد ليصل صراخهن أثناء الاغتصاب إلى أقصى مدى يُرهبون ويهينونَ به البشر والحجر[1].

ولا يزال يتم الكشف عن أعمال كبيرة من العنف الجنسي في الصراعات الظاهرة والخفية التي تؤكد أن ظاهرة العنف الجنسي مستمرة بنتائجها السلبية في كل بؤر النزاعات

[1]) http://midan.aljazeera.net/reality/community/2017/8/15/الاغتصاب-أداة-الأنظمة-القمعية-لإذلال-الشعوب
ليلى الرفاعي، الاغتصاب... أداة الأنظمة القمعية لإذلال الشعوب

والحروب بالعالم، حيث النساء والفتيات يغطي صراخهن أصوات الرشاشات. وفي السياق نفسه تابعنا مؤخرا معاناة النساء في دارفور بالسودان ومعاناة مسلمات ومسلمي بورما. بمعنى أن ممارسة العنف ضد المرأة ينتشر في أنحاء مختلفة من العالم، وهو فضيحة خفية في مجال حقوق الإنسان لأن حقوق المرأة هي من حقوق الإنسان.

وهكذا يتضح وحسب ما جاء عند المؤرخة سوزان براونميلر في كتابها "**ضد إرادتنا: الرجال النساء والاغتصاب**" أنَّ الاغتصاب كان وسيلة حربية على مر التاريخ، فقد كان هدفا للرجال في الحروب وليس النساء، وقد لجأ الرجال إلى ثقافة الاغتصاب هذه قديمًا وحديثا واستفادوا منها لصالحهم وسيلةً لتكريس الهيمنة الذكورية بإبقاء النساء في حالة من الخوف، بهدف إذلال الطرف الآخر وترهيبه، كتكتيك عسكري متعمد لتحقيق أهداف سياسية، من بينها إذلال المعارضين والمعارضات السياسيين، أو لدفع الأقليات العرقية على الخضوع أو المغادرة، أو لترهيب المجتمع وحمله على الإذعان وغيرها، وبالتالي فإنه من الخطأ الاعتقاد أن هذه الاعتداءات هي مجرد إشباع لحاجات الجنود والثوار الجنسية.

صور من مشاهد اغتصاب النساء الذي يبقى هو هو مهما اختلفت جنسية المرأة ولونها وعقيدتها وانتماؤها الاجتماعي فقد تختلف ملامح المغتصبة لكن لا تختلف معاناتها
https://www.google.com/search?q=

4- تجريم العنف الجنسي والمقررات الدولية

منذ نهاية الحرب العالمية الثانية وحتى اليوم، بنيت ترسانة قانونية قوية ضد العنف الجنسي في زمن الحرب والنزاعات المسلحة، وإن كانت بدايتها محتشمة فقد انتهت سنة 1949 في اتفاقية جنيف الرابعة الخاصة بحماية السكان المدنيين في زمن الحرب إلى تحريم الاغتصاب في مناطق النزاعات الأهلية، لتبدأ رحلة مبادرات دولية مكنتنا من وضع مجموعة من القوانين والمساطير للقضاء على العنف ضد المرأة، فكان مؤتمر فيينا عام 1993

معززا ومكملا لعمل اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، خاصة بعد تعيين راديكا كوماراسوامي كأول مقرر خاص بالأمم المتحدة، مَعْنِي بالعنف ضد المرأة وأسبابه ونتائجه [1]، وإصدار الأمين العام بطرس بطرس غالي بيانا يحدد بوضوح دور الأمم المتحدة في "تعزيز" و "حماية" حقوق المرأة. لتتكتف الجهود حول القضاء على مختلف أشكال العنف بعد مؤتمر بكين بشأن المرأة عام 1995، والتأكيد على بذل الجهود الضرورية لمنع ومعاقبة مرتكبي العنف ضد النساء والفتيات وتوفير الحماية للضحايا. كما نص قرار مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة رقم 1325 من سنة 2000 وقرار رقم 1820 من سنة 2008 على تعهدات المجتمع الدولي الخاصة بمحاربة العنف ضد النساء في أوضاع النزاع المسلح. بل أكثر من هذا أذان البند السابع من ميثاق روما الاغتصاب وغيره من أشكال العنف الجنسي، واعتبره جريمة حرب، أو جريمة ضد الإنسانية، مؤكدا ضرورة استثناء جرائم العنف الجنسي من أحكام العفو العام في سياق عمليات حل النزاعات. وفي نفس الاتجاه، اتخذ مجلس أوروبا ومنظمة الأمن والتعاون في أوروبا العديد من المبادرات حول العنف ضد النساء وهي مؤسسات يلعب الاتحاد الأوروبي داخلها دورا مهما. ويبين قرار البرلمان الأوروبي الصادر في عام 2005 الجهود والخطوات والإجراءات المحددة التي يجب اتخاذها لمحاربة العنف القائم على نوع الجنس والاتجار بالبشر لأغراض الاستغلال الجنسي وغيره من أشكال الاستغلال ورصد تنفيذها، وتكثيف الإجراءات عن طريق وضع استراتيجية شاملة ومتعددة التخصصات ومنسقة لمحاربة الاتجار، وتعزيز التدابير لمعالجة جميع العوامل التي تشجع على الاتجار بالنساء والفتيات، وذلك بتقوية التشريعات القائمة بغية توفير حماية أفضل لحقوق النساء والفتيات ومحاكمة مقترفي هذه الجريمة ومعاقبتهم[2].

وغير بعيد عن المنظمات الدولية والأممية، نجحت الحركة النسائية على امتداد سنوات طويلة في إقامة التنظيمات النسائية على المستويات المحلية والإقليمية والوطنية والدولية، مشاركة بقوة في موجة الاحتجاجات ضد العنف الممارس على بنات جنسهن، فشاركت في الاجتماعات الدولية ومؤتمرات الأمم المتحدة،

[1]) https: // ar. wikipedia. org/ wiki/ إعلان_بشأن_القضاء_على_العنف_ضد_المرأة

[2])https://digitallibrary.un.org/record/543458/files/E_CN.6_2005_10-AR.pdf
رسالة مؤرخة ٢ آذار/مارس ٢٠٠٥ موجهة إلى الأمين العام من الممثل الدائم للكسمبرغ لدى الأمم المتحدة.

واحتشدت أعداد منهن في الاجتماعات، ونزلت في المظاهرات بالشوارع، وكتبت في الصحف، ودونت تغريدات على مختلف مواقع الاتصال الإلكترونية التي تساهم في سرعة توصيل المعلومة. وركزت حركة حقوق الإنسان الخاصة بالمرأة على توسيع التعريفات الحالية للحقوق بما يغطي المزيد من الانتهاكات المرتكبة ضد المرأة بصفة خاصة وتقديم حلول وطرائق للإنصاف فيما يتعلق بالانتهاكات التي تتعرض لها المرأة، كما ركزت على التداخل والترابط بين الحقوق نفسها بغية الموازنة والربط بين المبادئ المنصوص عليها في صكوك منفصل.

وعلى الرغم من الأشواط الطويلة التي قطعتها المرأة على طريقة أخذ الحقوق ومحاربة العنف، إلا أنها ما زالت بعيدة عن المستوى الذي يضعها بمصاف العدل والإنصاف. فأكيد أن القرارات وحدها لا يمكن أن تؤدي إلى حماية حقيقية للمرأة من العنف، بل يتطلب الأمر وضع استراتيجيات جماعية "تستند إلى منظومة القيم النظرية المشتركة بين كافة الأديان والأمم والشعوب، بحيث لا تنفرد قوة وحيدة، أو دولة مهيمنة، بوضع هذه الاستراتيجيات، وأن تسعى لقلب ودحض معايير القــوة المحضـــة، والتمييز (العنصري والديني والثقافي...) ، وانفصام الأخلاق عن السياسة باعتبار أن هذه هي المعايير السائدة والمسيرة لمجمل العلاقات الدولية الراهنة، والمتسببة -في الوقت نفسه- في خلق مصادر التوتر والنزاعات، وفي وقوع الصراعات والحروب وإلحاق المظالم بالشعوب المستضعفة. كما يتطلب الأمر مؤازرة ومساندة ضحايا العنف والاغتصاب التي تتخطى الحدود الدولية والإقليمية، بتقديم المساعدات والخدمات الاجتماعية، والسهر على تحسين وضعهن الصحي والنفسي، وتعزيز طرق المقاضاة والمحاسبة، وتحديد مسؤولية المجرمين، وتحريك الضمير الإنساني، وخلق آلية مشتركة لعمل النشطاء المناهضين للعنف، وحث الدول على الوفاء بالتزاماتها وتقديم الدعم والتعاون للمنظمات الغير الحكومية، مع إيجاد قوانين وتشريعات أكثر صرامة تحمي المرأة والجماعات المستضعفة من مختلف أشكال العنف في زمن الصراعات المسلحة بغض النظر عن المكان والدولة والعرق واللون أو العقيدة. وعليه تعتبر المطالبة بحماية المرأة من مختلف أشكال العنف ليس مطلبا موجها فقط لمجلس الأمن، وإنما ينبغي أن يوجه أمام الدول التي لم ترتق بعد لشرف التصدي القانوني والمجتمعي والثقافي لهذه الجريمة.

(ظاهرة التطرف الديني وأثره على السلم الاجتماعي)

أ.م.د رياض عدنان محمد

كلية التربية الأساسية /جامعة ديالى /العراق

أ.م.د لطيف يونس الطائي

معهد الفنون الجميلة - ديالى

المقدمة

يعد التطرف الديني من أكثر الأحداث التي تشغل عالم اليوم وذلك لأثاره الخطيرة على أمن المجتمع ووحدة تماسكه لذلك اخذ حيزا كبيرا من الدراسة و البحث عند مختلف دور البحث و مراكز الدراسة بحثا عن مفهومه؛ ومقاومة له و تتبعا لآثاره، ودوافعه. وهو على العموم يعد ظاهرة شاذة في الأفراد و المجتمعات و بين أتباع المذاهب والأديان، و لا يغيب عن الأذهان أن المتطرفين في كل مجتمع قليلو العدد والنسبة إذا ما قورنوا بغالبية باقي الأفراد، إلا أن أثرهم و خطرهم أكبر من ذلك، فمن الخطأ النظر إلى الظاهرة من حيث عدد أفرادها، و إنما يجب النظر إليها من خلال حجم الأثر و الخطر المترتب عنها، كما أن التطرف يعد مؤشرا خطيراعلى انهيار المجتمع أو بداية لانهياره (فهو إما نتيجة و إما عامل للانهيار). و تشكل هذه الظاهرة أحد أهم مشكلات العالم الإسلامي المعاصر، لاسيما وأنالتطرف الديني أصبح حقيقة لا يملك أحد تجاهلها أو تجاوزها. لذلك فإن ما يبذل من جهدلدراسة هذه الظاهرة، من مختلف جوانبها بداية بأصلها، ووصولا إلى اكتشاف السبل التيتتيح معالجتها أو استئصالها من جذورها، أو الحيلولة دون حدوثها؛ هو من أنبل و أفضل ما يقدم لحماية الحياة والانسان فمن اجل هذه الغاية جاءت هذه الورقة البحثية لتناقش ظاهرة(التطرف الديني واثره على السلم الاجتماعي) ان التساؤل الذي تريد هذه الدراسة الاجابة عنه هو ماهي الاسباب و الدوافع وراء بروز وظهور ظاهرة التطرف الديني؟ وما هي

السمات الشخصية والفكرية للأشخاص الذين يتبنون الفكر المتطرف ؟ وهل فعلا ان النصوص الدينية تشجع على ظهور الفكر المتطرف؟ هذه هي الاسئلة الرئيسة التي ارادت الدراسة الاجابة عنها و هناك اسئلة فرعية اخرى اشرنا اليها داخل البحث واتبعت هذه الدراسة المنهج الاستقرائي في عرض الحقائق ذلك اننا حولنا استقراء اراء مختلف المدارس الفكرية حول تفسير مفهوم و اسباب ظاهرة التطرف. اما الدراسة السابقة فهي كثيرة في تفسير و تحليل ظاهرة التطرف منها الدراسات الاكاديمية و البحوث العلمية و في جميعها على حد علمنا و ما اطلعنا على بعض منها تشير الى المفهوم بصورة عامة و الى الدوافع من غير ان تعرض لمسألة مهمة الا وهي لماذا برزت الظاهرة عند اشخاص بعينهم.اما تقسيم البحث فقد جاء على مقدمة و اربعة مباحث جاعلين المبحث الاول لتحديد مفهوم التطرف الديني والثاني لمظاهر التطرف الديني الثالث اثر التطرف الديني على السلم الاجتماعي و الرابع الوقاية والعلاج من التطرف الديني وجاءت بعد ذلك الخاتمة التي تضمنت اهم النتائج و التوصيات التي توصل اليها البحث. وفي الختام نسأل الله العلي القدير ان يجنبنا الزلل في القول و العمل ويحمنا من شطحات الفكر و الحمد لله اولا و اخرا .

المبحث الاول

تعريف التطرف الديني

التطرف:

لغة: الوقوف في الطرف، والطرف بالتحريك: جانب الشيء، ويستعمل في الأجسام والأوقات وغيرها.

واصطلاحا: مجاوزة حد الاعتدال.

يقول د. احمد مختار: التطرُّف: المغالاة السياسية أو الدينية أو المذهبية أو الفكرية، وهو أسلوب خطِر مدمِّر للفرد أو الجماعة"[1].

والتطرف مذموم عند العقلاء من البشر يقول موليير [2]. فالعقل الكامل يتجنب كل تطرف، ويريدنا أن نكون حكماء في اعتدال.

والتطرف يصدق على التسيب، كما يصدق على الغلو، وينتظم في سلكه الإفراط، ومجاوزة الحد، والتفريط والتقصير على حد

[1] د. احمد مختار عبد الحميد عمر،(ت1424ه)، معجم اللغة العربية المعاصرة ط1عالم الكتب، 1429ه، 2008م، 2/ 1396.

[2]ديورانت وليم جيمس، (ت1981م) ، قصة الحضارة، ترجمة د.زكي نجيب محمود، دار الجيل، بيروت، 31/ 189.

سواء، لأن في كل منهما جنوحا إلى الطرف وبعدا عن الجادة والوسط. فالتقصير في التكاليف الشرعية والتفريط فيها تطرف، كما أن الغلو والتشدد فيها تطرف؛ لأن الإسلام دين الوسط والوسطية.

التطرف الديني:

من المصطلحات التي أصبحت شائعة هذه الأيام إذ شاع ذكره والكلام عليه كثيرا في وسائل الإعلام. إن هذا المصطلح غربي النشأة يُرمى به كل من يدعو للعودة إلى الكنيسة والكتاب المقدس ويستعمل القوة والعنف في ذلك كما هي حال الكنيسة في العصور الوسطى لأوربا ثم تحول هذا المصطلح عن اصله ليوصف به الإسلام ويصبح التطرف الإسلامي ليكون سلاح مضاد للمصلحين[1].

المبحث الثاني: مظاهر التطرف الديني

ظاهرة التطرف الديني لها صور أشكال

و درجات تتميز بها في أي مجتمع عن باقي الظواهر الأخرى، وأبرز هذه المظاهر والدرجات ما يأتي:

1- التعصب للرأي: التعصب للرأي يتولد عنه رفض للرأي الآخر و عدم الاعتراف به ، فهو جمود فكري و انغلاق يصيب الشخص المتطرف على المستوى العقلي ، إذ لا يتقبل أية فكرة أخرى تخالف فكرته ، فهو يعتقد اعتقادا تاما بصلاح أفكاره و فساد أفكار غيره، كإعطاء تفسيرات للدين دون مبالاة بتفسيرات المتخصصين (فالمتطرف كأنما يقول لك : من حقي أن أتكلم..و من واجبك أن تسمع..ومن حقي أن أقود..و من واجبك أن تتبع..رأيي صواب لا يحتمل الخطأ،
ورأيك خطأ لا يحتمل الصواب..و بهذا لا يمكن أن يلتقي بغيره أبدا)[2].

2- التزام التشديد الدائم و إلزام الناس به :

ومن المظاهر الواضحة ايضا للتطرف الديني التشدد المتمثل (في القيام بالواجبات الدينية ، و محاسبة الناس على النوافل و السنن وكأنها فرائض، والاهتمام بالجزئيات و الفروع و الحكم على إهمالها بالكفر و الإلحاد و مما ينكر في التشديد أن يكون في غير مكانه وزمانه كأن يكون في غير ديار الإسلام وبلاده الأصلية ، أو مع قوم حديثي عهد بالإسلام، أو حديثي عهد بتوبة)[3]. و يقوم التشديد أيضا على

[1] ينظر، مجلة البيان العدد238 ، المنتدى الاسلامي، حول مصطلح التطرف، 54/ 105.

[2]- الصحوة الإسلامية بين الجحود و التطرف- يوسف القرضاوي – ص 40

[3]- الإرهاب و التطرف من منظور علم الاجتماع -حسين عبد الحميد أحمد رشوان –ص25

تحريم كل ما هو طيب، و حرمان الجسد من التمتع بالحياة ظنا بأن هذا يقرب إلى الله ، فمن غير المعقول أن يفرض أي أحد على الناس ما يطيق هو، لأن البشر مختلفون بطبيعة الفطرة التي فطر الله الناس عليها، و حتى المتشدد نفسه لا يمكن أن يطيق ما هو فيه و إن طال به العمر لأن النفس البشرية ضعيفة، ومغريات الحياة و عوائقها كثيرة خاصة في الوقت الحالي.

3- اتهام الناس: و هو توجيه الاتهامات العفوية : كالمعصية، الفسق، الابتداع، الخروج عن الدين...لكل رأي مخالف ، أو لأي شخص يرتكب خطأ، فالأساس عند المتطرف تضخيم الخطأ و عدم التماس الأسباب و الأعذار، ومباشرة إصدار الحكم المتعسف في حق المخطئ أو المخالف، (و قد كان بعض السلف يقول: إني لألتمس لأخي المعاذير من عذر إلى سبعين ثم أقول : لعل له عذرا آخر لا أعرفه!)[1].

4- استعمال العنف: و العنف يشمل كل أشكال الأذى التي يمكن أن يلحقها المتطرف بغيره، سواء نفسيا أو جسديا ، و يظهر هذا في استخدام الغلظة و الخشونة في أسلوب التعامل، و الفظاظة في نشر الدعوة الإسلامية، و استعمال وسائل سلبية لا تزيد إلا بعدا عن الدين ولا تحصد إلا الخراب، و على رأسها ما يسمى اليوم بالإرهاب الذي يشمل كل عمليات التفجير و التدمير والاغتيالات المتتالية لكل المخالفين والاختطاف، وحمل السلاح ضد الحكومة و المدنيين.

العنف ليس من مبادئ الإسلام، وأمثلة ذلك : دعوة إبراهيم لأبيه و قومه ، ودعوة شعيب لقومه ، و دعوة موسى لفرعون – عليهم السلام جميعا-أي لابد من مراعاة أحوال الناس المعيشية ومستوياتهم الفكرية والعمرية و أجناسهم[2]...فالعنف في التغير صورة من صور التطرف الديني .

5- ظهور أنصاف العلماء : هم أشخاص لا علماء و لا عاميون ، تبنوا شعار العلمية لعوامل كثيرة ذاتية و موضوعية منها: الرغبة في النجومية و الشهرة ، تحقيق مآرب سياسية والوصول إلى السلطة، اكتساب مراكز اجتماعية محفوفة بالقداسة ،... و كل ما ينتج عنهم هو مزيد من الفوضى والدخول في دوامة صراعات و تناقضات لا تنتهي .و ما يدل على وجود أمثال هؤلاء في المجتمع هو :

[1]- الصحوة الإسلامية بين الجحود و التطرف- يوسف القرضاوي- 50

[2]- ينظر : التطرف الديني واثره على التماسك الاسري- ص 57

- الإفتاء بغير علم .

- الخلط بين أحكام العقيدة و العمل، و بين الكليات و الجزئيات حيث رفعوا بعض الفروع فبلغت درجة الأصول،

وأضحت بعض الجزئيات كليات في الدين.

- قلب الحقائق، بتحميل النصوص الشرعية أمورا لا تحتملها و التصرف فيها بطريقة خاطئة .

- إلزام الناس بغير الشريعة ، و هذا بأن يشيع بين الناس ممارسات خاطئة و تنسب إلى الإسلام .فظهور انصاف العلماء هي الطامة الكبرى التي تخفي وراءها انحراف فكري عن الفهم الصحيح ومن أمثلة ذلك عدم فهم القران حيث وصف الرسول (صلى الله عليه وسلم) الخوارج بعدم فهم القران وان قراءتهم له لا تتجاوز حناجرهم، أي انهم لا يفهمون معانيه ومقاصده ولا يتدبرون أياته وعدم فهمهم للقرأن يجعلهم يأخذون آيات نزلت في الكفار فيحملونها على المسلمين و يتبعون متشابهات القرأن كاستشهادهم على ابطال التحكيم بقول الله سبحانه وتعالى (ان الحكم الا لله)[1].

6- التكفير : و هو ذروة و قمة التطرف ، أين يتم عندها انفصال كلي بين المتطرف و المجتمع فيعتقد اعتقادا جازما بأن جميع أفراد ذلك المجتمع كفارا مرتدين ، ولابد من محاربتهم ومحاسبتهم، لأنهم يرتكبون أخطاء وذنوبا مما يؤدي إلى استحلال دمائهم و أموالهم ، أي تحول المجتمع إلى ساحة قضاء بدل الدعوة لدين الله الصحيح و هذا ما وقع فيه الخوارج في فجر الإسلام ، و الذين كانوا من أشد الناس تمسكا بالشعائر التعبدية صياما وقياما و تلاوة قرآن ... و ذكر النبي – صلى الله عليه و سلم – علامتهم المميزة بأنهم :(يقتلون أهل الإسلام، ويدعون أهل الأوثان)[2]. و قد(قال أحد الأئمة : إن الخطأ في ترك ألف كافر في الحياة أهون من الخطأ في سفك دم مسلم .. و كان الإمام مالك رحمه الله يقول : لو احتمل المرء الكفر من تسعة وتسعين وجها، و احتمل الإيمان من وجه لحملته على الإيمان تحسينا للظن بالمسلم)[3].

7- إصدار حكم التحريم: ومن مظاهر التطرف الديني الواضحة الجرأة في اصدار

[1]-سورة سورة الانعام جزء من الاية 57

[2]- الجامع الصحيح المختصر(صحيح البخاري) - محمد بن إسماعيل أبو عبدالله البخاري الجعفي- تحقيق: د. مصطفى ديب البغا -دار ابن كثير، اليمامة – بيروت- ط2-1407- 1987- ج3-ص 1219- باب قول الله عز وجل (وأما عاد فأهلكوا بريح صرصر)

[3]- الغلو مظاهره -أسبابه –علاجه- محمد بن ناصر العريني - الدار الأثرية،القاهرة،مصر- ط1-1431-2010-ص33

الاحكام و التحريم والتجريم من غير دليل او الفهم المعكوس للدليل ومن امثلة ذلك تحريم العمل في الوظائف الحكومية و تحريم التعليم في مؤسسات الدولة بحجة الاختلاط و الفساد المنتشر ، مع أنه في عهد النبي صلى الله عليه وسلم (كانت النساء تخرج لصلاة الجماعة في المسجد و فيه الرجال و يخرجن لقضاء حوائجهن، و لم يأمر النبي -صلى الله عليه وسلم- الرجال بترك الجماعة والأعمال ، و لم يأمرهم بالقعود في البيوت و هجر الطرقات.. و إنما أمر الرجال و النساء بغض البصر، و ألزمهم بأدب الشارع)[1].فالمتطرف في سلوكه دائم الاعتراض على كل شئ والتحريم لأبسط الامور مع ان التحريم وصف شرعي لا يكون الا لله سبحانه و تعالى .

المبحث الثالث

اثر التطرف الديني على السلم الاجتماعي

يشكل التطرف الديني تحديا كبيرا للمجتمعات التي يظهر فيها ،وخطرا على امنها الاجتماعي و تماسكه وقبل العرض لهذه الاثار علينا ان نعرض بالتعريف للأمن المجتمعي ومن ثم بيان اثر التطرف الديني في تهديد هذا الامن .

أولا: مفهوم السلم الاجتماعي

السلم الاجتماعي: (إحساس الدولة بالطمأنينة والاستقرار، لانعدام الظواهر الاجتماعية التي تتعارض مع قيم المجتمع الأصيلة ومبادئه العليا)[2] .ومن ذلك أيضاً أن الأمن الاجتماعي هو عبارة عن: (حالة تنطلق من الشعور بالانتماء وتستند إلى الاستقرار وتستمد مقوماتها من النظام بمعنى أن تلك الحالة تفترض وجود بناء تنظيمي أو تنظيم جماعي اتفاقي يشعر الأفراد بالانتماء إليه، ويتسم بالثبات والاستقرار والدوام، ويحدد مواقع أعضاء التنظيم وحقوقهم وواجباتهم بما يساعد على توقيع سلوكيات أعضاء التنظيم في الحالات التفاعلية)[3].

وهكذا يظهر السلم الاجتماعي كمفهوم تجريدي ينحصر في انتفاء الظواهر السلبية المهددة له، كما يفعل جانب المساهمة البناءة أو المسؤولية الثقافية والاقتصادية والصحية والسياسية والجنائية التي يجب أن تلتزم بها

[1]- الغلو في الدين- ظواهر من غلو التطرف و غلو التصوف- عبد الرحمن الغرياني- ص20

[2]- الامن الوطني تصور شامل - فهد بن محمد الشقحاء- 62

[3]- العنف: أسبابه وخلفياته النفسية والاجتماعية- أحمد المراياتي- 1997م، ص11.

الحكومات لتحقيق الرعاية والأمن والأمان والرفاهية لرعاياها.[1]

فهو يشمل كل النواحي الحياتية التي تهم الإنسان المعاصر، فهو يشمل أول ما يشمل الاكتفاء المعيشي والاقتصادي والاستقرار الحياتي للمواطن، كما يتناول الأمن الاجتماعي بالإضافة إلى ما سبق تأمين الخدمات الأساسية للإنسان فلا يشعر بالعوز والحاجة، ويشمل الخدمات المدرسية والثقافية والرعاية الإنسانية والتأمينات الاجتماعية والمادية في حال البطالة والتوقف عن العمل، كما يهدف إلى تأمين الرفاهية الشخصية، وبالتالي إلى تأمين الوقاية من الإجرام والإنحراف[2].

ومن وجهة نظر إسلامية هناك من تعرض إلى إيضاح مدلول الأمن الاجتماعي، حيث يرى بأن الأمن الاجتماعي في القرآن الكريم (تعبير عن طمأنينة النفوس وزوال الخوف في المجتمع الإنساني المرتبط برباط الأخوة الإيمانية دون النظر إلى جنس أو لون أو لغة)[3] .كما يرى آخرون بأن الأمن الاجتماعي هو(حاجة أساسية تطمح إليها الأفئدة، ومصلحة وطنية حيوية تتشدها الدولة بأجهزتها ومؤسساتها وترصدها بما تضع من خطط وبرامج للتنمية الشاملة، وهو غاية سامية تعمل لتحقيقها منظمات المجتمع المدني كالجمعيات الخيرية التعليمية والاجتماعية، كما أنه ميدان للدراسات الاجتماعة المتخصصة، فالكل يتطلع إلى المجتمع الآمن من الآفات التي تهدد بنيانه بالتصدع وكيانه بالأخطار، كالجهل والفقر والمرض، والمخدرات، والجرائم والانحراف السلوكي[4] فلفظ الاجتماعي (تمتد بآفاق هذا الأمن إلى كل ميادين حياة الإنسان، فـــ " الاجتماعي": وصف للسلوك أو الموقف نحو الآخرين، وهو يعني المواقف التي فيها تأثير متبادل بين فرقاء تربطهم روابط وعلاقات....فالأمن الاجتماعي هو الطمأنينة التي تنفي الخوف والفزع عن الإنسان، فرداً أو جماعة،في سائر ميادين العمران الدنيوي، بل وأيضاً في المعاد والأخروي فيما وراء هذه

[1]- ينظر : الأمن الاجتماعي مفهومه ، تأصيله الشرعي وصلته بالمقاصد الشرعية- بحث مقدم الى المؤتمر الدولي في الأمن الاجتماعي التصور الإسلامي13-14/ شعبان/ 1433هـ الموافق 3-4/7/2012- جامعة آل البيت- كلية الشريعة- بالتعاون مع رابطة الجامعات الإسلامية.ص9

[2]- الأمن الاجتماعي- مصطفى العوجي -، مؤسسة نوفل، بيروت، 1983م، ص71.

[3]-عبد الله بن عبد المحسن التركي، جريدة الجزيرة، العدد 12944، 2008/3/7م، 29، صفر،1429هـ،

[4]- الأمن مسؤولية الجميع رؤية مستقبلية- هاشم بن محمد الزهراني- 2004ورقة عمل بحثية مقدمة لندوة المجتمع والأمن ، كلية الملك فهد الأمنية، الرياض، من 2/21-2/24 من عام 1425هـ.

الحياة الدنيا)[1].فهذا هو مفهوم الامن المجتمعي الذي يتمثل في المحافظة على استقرار المجتمع من كل انحراف او اعتداء بوصف المجتمع وحدة واحدة وان الانحراف عن قيمه العليا ومبادئه السامية يعد تهديدا لأمنه .

ثانيا: الآثار المترتبة عن التطرف الديني

1- تفكيك المجتمع اذا ساد التطرف الديني في مجتمع ما ادى ذلك الى تفككه و يحدث هذا التفكك من خلال :

- تشكل جماعات متعددة لكل منها مذهبها الخاص الذي تتعصب له ، فتعتقد فيهالصواب و غيره خطأ ، حيث يكون هنا الانتصار لرأي الجماعة والطائفة أهم و أكثر من الانتصار للحق والقيم العليا التي تكون سائدة في المجتمع .

- إحداث الفوضى في المجتمعات الآمنة، والجناية على الدين والنفس والعرض.

- اهتزاز الهوية في المجتمع ، ومن َثم المساس بوحدة المجتمع الوطنية، ويحول بذلك دون الوصول إلى المشروع الوطني الذي يلتقي عليه المجتمع .

- تفكيك الأسرة : من خلال تمزيق شبكة العلاقات الأسرية سواء الداخلية منها أو القرابية ، و كذا حدوث حالات طلاق ، بسبب تشدد أحد أعضاء الأسرة واستخدامه للعنف في فرض قناعاته حتى لو كانت صحيحة لأن الاقتناع شيء والإقناع شيء آخر و من أمثلة ذلك : أن يبالغ الزوج أو الزوجة في العبادات على حساب حقوق كل طرف منهما المادية والمعنوية ، واذا تفككت الاسرى انعكس ذلك على المجتمع[2] .

2- إثـــارة الفـــتن: ان الفكر القائم على النوايا الطيبة يتسم بالاستقامة ويسعى الى تحقيق الامن والسلام للجميع ،ويبعث على الجد والاجتهاد الذي هو نتاج التفكير المستقيم والمتأني .اما التفكير المنحرف الاعوج المتطرف فهو تفكير يتميز بالشر و المكيدة ويقوم على إثارة الأكاذيب والمكر والوقيعة بين الناس. وغالبا ما يسعى الفكر المنحرف إلى إثارة الجدل والفتن بما يحويه ويطرحه من مسائل خلافية جدلية لم يستقر عليها رأي ولم يتفق عليها اتجاه، فتتسع دائرة الخلاف وتضيق دائرة الاتفاق بين الأفراد والجماعات، وينعكس كل ذلك على استقرار المجتمع وأمنه.ان اثارة

[1]- الإسلام والأمن الاجتماعي- محمد عمارة- دار الشروق، القاهرة، ط1، 1418هـ - 1998م، ص 12-13.

[2]- ينظر : التطرف الديني واثره على التماسك الاسري – ص 76

الفتن في المجتمع لا يقتصر على انحراف فكري معين فقد يكون هذا الانحراف تعصبا دينيا مقيتا او قد يكون تحررا اجتماعيا مفرطا .ومما يخل بالامن الاجتماعي للمجتمعات انتشار بعض الافكار السلوكية مثل الدعوة الى الاختلاط غير المنضبط بين الجنسين او الدعوة الى الحرية الكاملة في الاخلاق والملبس والعقائد[1] .فالتطرف اذا ساد في المجتمع ادى الى ظهور الفتن بمختلف صورها.

3- التضليل والتغرير بالنشء. من مخاطر التطرف الديني على الأمن الاجتماعي، استهداف أصحاب الفكر المنحرف في الدين للشباب واستغلال حماسهم وطاقتهم في تحقيق مآرب غير شرعية. فمن الملاحظ أن كثيراً من الذين يقومون ببعض أعمال العنف والإرهاب هم شباب صغار السن، لم تنضج عقولهم ولم تكتمل ملكاتهم الفكرية أو تجاربهم، وكل ما يمتلكونه من رصيد هو مجرد عواطف جياشة، وحماسة واندفاع لخدمة الدين، فلا يوفقون للتعبير عن ذلك، أو السير به في المسار الصحيح، إذ تصبح حماسته متقدمه كثيرا على تحصيله العلمي والشرعي فيقع في أخطاء فكرية ومنهجية وقد يجدون من يغرر بهم، ويستغل قلة علمهم، فيتترس بهم، ويقامر بحياتهم. ويبدأ التضليل والتغرير بالشباب واستغلالهم من قبل بعض الجماعات المنحرفة لتحويلهم إلى أدوات تستخدم ضد المجتمع[2].

4- سيادة العنف. من أنواع السلوك المنحرف ما يُعرف بالسلوك المضاد، أو المدمر للمجتمع، يمكن وصفه بأنه (أي فعل يصدر ضد فرد آخر أو مجموعة أفراد آخرين أو ضد المجتمع لأغراض سياسية أو غير سياسية عن طريق استعمال العنف بأشكاله المادية، أو غير المادية للتأثير على الأفراد أو الجماعات أو الحكومات وخلق مناخ من الاضطراب وعدم الأمن بغية تحقيق هدف معين)[3] .فالسلوك الارهابي الموجه للمجتمع بأفراده او مؤسساته غالبا ما يكون مسبوقا بفكرة او افكار عدوانية محرضة على استخدام العنف والقتل والتدمير لتحقيق الغايات المقصودة فبداية المعارك و الحروب لا تبدأعلى الارض بل تبدأ في العقول حيث تتشكل صورة العدو ثم التفكير في تدميره

[1]- ينظر :الانحراف الفكري وأثره على الامن الوطني في دول مجلس التعاون لدول الخليج العربية – البحث الفائز في مسابقة جائزة مجلس التعاون لدول الخليج العربي – لعام – 1426- 2005م اعداد الدكتور –محمد دغيم الدغيم –ص 44-45

[2]- ينظر : المصدر نفسه – ص48-49

[3]- سلوك الانسان بين الجريمة والعدوان والارهاب – عبد المجيد منصور وزكريا الشربيني –دار الفكر العربي – القاهرة -2003-ص 10

وابادته ثم تأتي الاسلحة المستخدمة في ذلك فيما بعد.[1] ويلعب العامل الفكري دورا مهما في تكوين السلوك الارهابي عند كثير من المنظمات المتطرفة و الارهابية حيث ان الارهابي يرفضالواقع ويسعى لمحاربة المبادئ و المعتقدات السائدة وتشير تلك الدراسات الى ان في السلوك الاجرامي لا بد ان تتوافر في الشخص الارادة لممارسة السلوك الاجرامي .على ان هذه الارادة لا تكفي وحدها لافراز سلوك خارج عن القانون ما لم تتوافر الفرصة والمقدرة للشخص لممارسة السلوك الاجرامي فعلى سبيل المثال لتكون الارادة الاجرامية لدى الشخص لممارسة سلوك الارهاب المصحوب بالعنف فلا بد من افكار تغذي هذا السلوك لدى الشخص لكي يصبح مستعدا و قابلا لتلقي الأفكار التي تصور له فساد الاخرين وانه يحمل الحقيقة المطلقة وحده هذا الفكر المتطرف يشكل العقلية الاجرامية لدى الافراد الممارسين للسلوك المتطرف المتمثل بالارهاب بجميع صوره واشكاله[2] فالتطرف الديني يؤدي الى سيادة العنف في المجتمع . وغيرها من الاثار المترتبة على التطرف.

[1]- ينظر : الانحراف الفكري على الأمن الوطني في دول مجلس التعاون لدول الخليج العربية –ص48

[2]- دور المدرسة في مقاومة الارهاب والعنف والتطرف – المؤتمر العالمي عن موقف الاسلام من الارهاب – جامعة الامام محمد بن سعود الاسلامية الرياض – ابريل 2004- ص20-22

المبحث الرابع

الوقاية والعلاج من التطرف الديني

بعد كل تلك العناصر السابقة التي تم التعرف فيها على ماهية ظاهرة التطرف الديني هذه الظاهرة المرضية التي ما أصابت مجتمعا إلا و أفسدته- و العوامل التي تتسبب في إثارتها ، بقي البحث عن الوسائل الأنجع لمعالجتها آنيا أو حتى الوقاية منها مستقبلا ، و التي حسب خصوصية هذه الظاهرة المعقدة تتنوع حسب تنوع أسبابها ، كما تتكاثف فيها كل الجهود تحقيقا لنتائج أفضل ، وتتمثل هذه الوسائل في الآتي :

اولا :أساليب وقائية من التطرف الديني

أ- من البيت نبدأ لا يختلف اثنان على أهمية دور الأسرة في معالجة الانحرافات السلوكية والفكرية في المجتمع وخاصة تلك المتعلقة بالأبناء، فهي تشكل مع عناصر ومرتكزات أخرى أمن المجتمع واستقراره .أول مساهمات الأسرة في الوقاية من مشكلة التطرف الديني هي أن تكون أفكار الوالدين في الأساس أفكار سوية وعقلانية وموضوعية نحو الأفراد والأشياء في المجتمع. وأن يكون الوالدان قدوة مثالية في التعامل مع أنفسهم ومع الآخرين مما يساعد على تهيئة بيئة

أسرية آمنة وهادئة يجد فيها الأولاد التوافق الأسري والحوار الهادف والاحترام المتبادل.و ثاني المساهمات المراقبة الواعية للأبناء حتى لا يتعرض أبناؤهاا إلى طائفة من الأفكار الغريبة التي لم تكن متاحة من قبل . فدخول القنوات الفضائية وشبكة "الإنترنت" إلى البيوت شكل تدخلاً سافراً في خصوصية الأسرة وخاصة المسلمة، ومع إيماننا بأهمية هذه العناصر وفائدتها إلا أنها أثبتت من الوهلة الأولى أنها سلاح ذو حدين ولا بد من تكريس المزيد من الوقت لمتابعة نشاطات الأبناء، والحرص على عدم انجرافهم مع التيارات المنحرفة والمشبوهة .

ومن البيت يبدأ الوالدان في مساعدة الأبناء على حسن اختيار الصحبة والبعد عن رفقاء السوء.

ب- التعليم وصياغة الشخصية السوية يجب أن تتحمل المدرسة الدور المناط بها في تزويد المتعلمين الأفكار السليمة عن المجتمع.ويمكن الاستفادة من التعليم والمدرسة في التنمية الشخصية والاجتماعية من خلال مراعاة ما يأتي:

1- ربط المدرسة بالمجتمع المحلي وتفعيل دورها في حماية أمن المجتمع المحلي وعدم قصر نشاطها داخل أروقة المدرسة فقط.

2- - يمكن إضافة مناهج جديدة حول الوقاية من الجريمة والانحراف توضح: كيف يمكن للشباب تحصين أنفسهم من الجريمة، ومعرفة السبل الناجحة للابتعاد عن مهاوي الرذيلة والانحراف؟[1].

3- وضع خطة استراتيجية للإرشاد النفسي الجماعي للوقاية من الاضطرابات النفسية توجه على الأخص نحو الوقاية من التورط في التطرف والإرهاب بين تلاميذ وطلاب المدارس والجامعة.

ج- وسائل الإعلام

تلعب وسائل الإعلام دورًا كبيرًا في الوقاية من الانحراف الفكري .فعليه ان يكون لدينا وعي كبير و ان تشارك وسائل الاعلام من تلفزة و انترنت في توعية الافراد و توضيح الحقائق عن الفكر المنحرف ووضع الإعلام المضاد عن طريق تدفق مستمر وواع للمعلومات، والحقائق عن ظاهرة الانحراف الفكري، والسلوك الإرهابي وآثارهما وما يستجد فيهما في الوقت المناسب بما يوضح الصورة أمام الجميع

[1]- ينظر: الدور الامني للمدرسة في المجتمع السعودي – عبد الله عبد العزيز اليوسف – ورقة مقدمة الى ندوة المجتمع والامن الدورة الثانية كلية الملك فهد الامنية الرياض 7-9 –مايو 2001

د- تفعيل دور المؤسسات الاجتماعية (المسجد كنموذج)

أصبحت المساجد عبارة عن دور للعبادة فقط، مما يتطلب من الجهات المعنية دراسة هذه الظاهرة ومحاولة إيجاد الحلول التي تعود بالمسجد تدريجياً إلى دوره التاريخي في بناء المجتمع.ولا شك أن للمسجد إسهامات مؤثرة في خدمة المجتمع، فعلى سبيل المثال، من تلك الإسهامات الوقاية من الانحرافات السلوكية من خلال حث أفراد المجتمع على تلمس حاجات الفقراء والمساكين في المجتمع ، ومواساتهم وإعانتهم بالزكاة والصدقات لوقايتهم من ارتكاب الجريمة والاعتداء على حقوق وممتلكات الآخرين.ويمكن تشبيه المسجد بجهاز إنذار مبكر ينذر المجتمع بشرور وأخطار تهدد الأمن الفكري والعقائدي. فالكثير من الخطباء والأئمة بحكم ارتباطهم القوي بحياة المجتمع يستطيعون الكشف مبكرا عن أي انحراف عقدي أو فكري.

ولصلاة وخطبة الجمعة أثر كبير في توعية المواطنين من أخطار المخدرات والمسكرات والانحرافات السلوكية والفكرية. كما ترجع أهمية خطبة الجمعة باعتبارها نمطا من أنماط الاتصال المباشر بين المتحدث (الخطيب) والجمهور (المصلين) ومهما تتنافر الأفكار والآراء والمعتقدات بين الناس فإنها تكاد تجمع على أهمية وضرورة حضور خطبة الجمعة والاستماع إليها وأداء صلاتها جماعة في المسجد، ومن هنا بدت مشروعية مراجعة خطبة الجمعة ودورها الكبير في مواجهة العنف والإرهاب والتطرف وفق منظومة استراتيجية يؤسسها المجتمع بكياناته المتعددة لتكون رسالة المجتمع من خلال خطبة الجمعة رسالة دينية ووطنية صحيحة لا مجال فيها لاجتهاد الأفراد

ولعل من الأساليب الوقائية لحماية المساجد من وباء الفكر المنحرف هو التزام المساجد بمنع استغلاله من بعض العناصر الضالة عن طريق اصطياد الشباب وغيرهم من المتحمسين الذين تم تحويلهم إلى قنابل بشرية قابلة للانفجار في أية لحظة[1].

هـــ- الواقعية في الخطاب الإسلامي

يجب على الحركات والأحزاب والتجمعات الإسلامية أن تعلن رفضاً صريحاً للآليات والوسائل الدموية التي استخدمتها

[1]- من اين اوتينا ؟محاولة لفهم الواقع الذي استعصى – عبد الله الحمود – اسبار للدراسات والبحوث الرياض - 2005 ص156

الحركات المنحرفة في مواجهتها للمجتمع والبحث عن التغير.

و- توحيـــــد المرجعيات.

تتعد المرجعيات التي يرجع إليها الإنسان في حياته. فهناك مرجعية دينية ومرجعية قانونية وأخرى اجتماعية. ولكن تبقى المرجعية الدينية من أهم وأخطر المرجعيات على مر العصور. ففيها تثبيت للنظام السياسي القائم ، وعادة ما تستعين الدول بالمرجعيات الدينية لاسيما في الأزمات و الكوارث الكبرى. وهم صمام أمن وأمان للأمن الاجتماعي والفكري لكل مجتمع ، فهي تفتي الناس وتتحقق من تأهيل من يتصدون للإفتاء في أمور الناس المختلفة. وإذا اختلفت المرجعيات وتصارعت فان حياة الناس الاجتماعية تختل وتضطرب. ولذا فإن المهم على الدولة توحيد المرجعيات الدينية المتعددة في إدارة أو هيئة رسمية واحدة. واعتماد رأيها الشرعي والأخذ به. ومنع الفتاوى الفردية في أمور جماعية لما لها من تأثير سلبي على المجتمع إذا لم تكن مؤهلة. والأخذ بالفتوى الجماعية في قضايا الفقه بشكل خاص وعند حدوث اختلاف فانه ينبغي حسمه بالتصويت بين العلماء.وحتى في الحقوق الإنسانية من المهم وجود مرجعية رسمية معتمدة، تهتم بهذا الجانب وتتكلم فيه.

ح- المشاركة السياسية الشعبية من الأساليب الوقائية لدرء خطر الأفكار المنحرفة التي تحيا على الكبت والقمع والكراهية ، هو فتح النوافذ لنسيم الحرية وتشجيع روح النقد والنصيحة و الاستجابة للرغبة الشعبية في المشاركة السياسية والتي هي من مقومات الأمن السياسي حيث تكتسب السلطة الحاكمة شرعيتها، وعدم استئثارها بالحكم.

وفي جو الحرية تظهر الأفكار في النور، فيمكن لأهل العلم مناقشتها، وتسليط الضوء عليها ، فتثبت وتبقى ، أو تختفي وتذهب ، أو تعدل وتهذب ، بدل أن تظل في السراديب التحتية، تلقن بلا مناقشة، وتطرح بلا معارضة، وتتفاقم يوما بعد يوم ، حتى يفاجأ الناس بها وبانحرافها وقد شبت عن الطوق.

ط- تنمية التفكير الناقــد. إن مما يلحق الضرر بالأشخاص والشعوب هو تغييب دور العقل ومكانته وعدم استخدام التفكير العقلاني المستقيم في الموازنة بين الأمور والتمييز بين الحسن والقبيح وتجنيب النفس والمجتمع أسباب الهلاك والدمار.ولعل أهم تلك المهارات الفعالة والتي لها دور في الوقاية من الفكر المتطرف

والمنحرف هو مهارة التفكير الناقد، وهي من المهارات والمقاييس المهمة التي تستخدم في الحكم على درجة نضج الأشخاص. وفي هذه المهارة يتوصل الفرد إلي الأحكام والخيارات والقرارات بنفسه بدلا من أن يدع الآخرين يقومون بذلك نيابة عنه.وعندما يمارس الأفراد التفكير الناقد فإنهم سوف يستطيعون التفريق بين الأفكار والمغالطات المتعددة التي يتبناها ويعرضها أصحاب الفكر المنحرف، ويختبرون بها مدى دقة وصلاحية تلك الأفكار المنحرفة. وتنمو لديهم القدرة على التخلص من "السموم الإعلامية" التي تبثها جماعات التطرف الديني في وسائلها الإعلامية المختلفة في علاجها المشوه والمتحيز للقضايا والمسائل الاجتماعية والسياسية والدينية.

ثانيا: طرق علاجية لتعديل التطرف الديني

أ- الدعوة إلى الوسطية تمثل الوسطية في القضايا الإنسانية محورا هاما تدور حوله قضايا ومسائل كثيرة، فقد جعل الله تعالى كثيراً من الأشياء والطبائع والخصائص النفسية مملوكة بقانون الوسطية، فالشجاعة على سبيل المثال لها حدود، فإذا تجاوزتها صارت تهورا، والحذر له حدود فإذا تجاوزها أصبح جبنا وإحجاما. والوسطية تعني: الاستقامة على المنهج، والبعد عن الميل والانحراف، فالمنهج المستقيم، وبتعبير القرآن: "الصراط المستقيم" هو كما عبر أحد المفسرين الطريق السوي الواقع وسط الطرق الجائرة عن القصد إلى الجوانب. فإذا فرضنا خطوطا كثيرة واصلة بين نقطتين متقابلتين، فالخط المستقيم إنما هو الخط الواقع في وسط تلك الخطوط المنحنية، ومن ضرورة كونه وسطا بين الطرق الجائرة أن تكون الأمة المهدية إليه وسطا بين الأمم السالكة إلى تلك الطرق الزائغة. إن التطرف الديني ما هو إلا انحراف عن الوسطية والتوازن نحو الإفراط والتفريط، أو الغلو والتقصير. ولتعديل هذا الانحراف الفكري يجب العودة به وبمن يحمله إلى جادة الوسطية. فالوسطية في الإسلام هي العدل بين الطرفين المتنازعين أو الأطراف المتنازعة دون ميل أو تحيز إلى أحدهما، أي الموازنة بين هذه الأطراف بحيث يعطى كلاً منها حقه دون بخس ولا جور عليه.

فالفكرة الوسطى يمكن أن تلتقي بها الأفكار المتطرفة في نقطة ما، هي نقطة التوازن والاعتدال، كما أن التعدد والاختلاف الفكري يكون حتما كلما وجد التطرف، وتكون حدته وشدته بقدر حدة هذا التطرف. أما الوسط والاعتدال فهو طريق الوحدة الفكرية

ومركزها ومنبعها. ولهذا تثير المذاهب والأفكار المتطرفة من الفرقة والخلاف بين أبناء الأمة الواحدة ما لا تثيره المذاهب المعتدلة في العادة [1].

ب- فهم الصراع وإدارته. قد يجد الذين بيدهم القرار احيانا انفسهم في موقف يتصاعد فيه الصراع الى الحد الذي يشعرون فيه انهم لن يستطيعوا الفكاك من قبضته سواء في مجال العلاقات بين الافراد او الجماعات او الدول .فكيف يمكن حل الصراع بين الأجهزة المعنية في الدول على سبيل المثال وبين الجماعات المتطرفة فكرا وسلوكا والوصول إلى حالة تنتفي فيها أسبابه، وتنتفي معها احتمالات قيامه مستقبلا، أو على الأقل الوصول إلى حالة تقل معها درجة الصراع في العلاقات لفترة قصيرة، أو طويلة حتى و إن تحول إلى حل للصراع.ويمكن القول أن هناك بعض الطرق للتخفيف من حدة الصراع ثم حله وهي:

1 – الاستعانة بالأهداف العليا والتهديدات المشتركة مواجهة الجماعتين لتهديد مشترك أو لموقف يحتم عليها العمل معا لتحقيق هدف، يكون غالبا أكثر فعالية. فقد يكون الاستعانة بمواجهة تهديد مشترك مثل التهديدات الصهيونية على سبيل المثال.، أو المحافظة على هدف عال مثل وجوب رعاية مصالح الأمة العظمى ، ودرء المفاسد الكبرى عنها من الحاكم والمحكومين، و حفظ الأمن وأنه واجب على الجميع، وأن الإخلال به فساد في الأرض، والدين جاء بحفظ الضروريات الخمس (الدين والنفس والمال والعرض والعقل) ولا يمكن ذلك إلاّ بالأمن.

2 – الاتصال الفعال تشير البحوث إلى أن الاتصال بين جماعتين يكون فعالا حيث يكون موجها ومحدد الهدف كأن يطلب من كل جماعة مثلا: التقدم باقتراح تعتقد أنه معقول ويمكن أن يكون مقبولا من الطرفين، فإذا تحقق مثل هذا الاتصال فإنه يغلب أن يؤدي إلى التخفيف من حدة الصراع.

3 – استخدام ممثلي الجماعات. يجب أن يكون ممثلو الأطراف من القادة أو من ذوي الشأن في جماعاتهم أو وظائفهم. ولكي يكون هذا الأسلوب فعالا يتعين على الممثلين التعرف على ما يمكن للجماعة أو الجهة التي يمثلونها قبوله أو عدم قبوله، ثم عليهم إما

[1]- ينظر: الخصائص العامة للاسلام – يوسف القرضاوي –مؤسسة الرسالة بيروت 1983-ص45

الالتزام بهذه الحدود أو إعداد الجماعة للتنازلات.[1]

4 – تجزئة الصراع. قد تطلب الجهات الأمنية من الجماعات المتطرفة البدء في إلقاء السلاح وعدم استخدامه قبل البدء في الاستماع إلى المطالب. آو البدء في محاكمة المسجونين أو الإفراج عن غير المطلوبين.

5 – تدخل طرف ثالث. وهو يشبه الحكم في المباراة، ويلعب أدوارا مهمة مثل: ضرورة وضع حد زمني للوصول إلى اتفاق وتعريف القضايا محل الصراع وإعادة صياغتها، وترتيب أولوياتها والبحث عن حلول بديلة، وتقديم الضمانات اللازمة لتنفيذ الاتفاق إذا تم، كما أن تقديم تنازلات من الطرفين استجابة لطرف ثالث يغلب أن يكون أكثر قبولا منهما ولا يظهرهما بمظهر الطرف الضعيف.ومن الأساليب الفعالة في فهم وإدارة الصراع مع المنحرفين فكريا هو بناء جسور للوصول إليهم وهدم كل العوائق والحوائط التي تحول دون ذلك.إن تقبل ذوي الانحراف الفكري هو أول شروط مساعدتهم وتعديل انحرافاتهم، ثم يأتي الصدق والإخلاص في علاجهم، ومعرفة الدوافع المحركة لسلوكهم وأفكارهم.أن أسلوب الجسور الممدودة مع الغير هو أسلوب فعال في حل كثير من المشكلات المزمنة بين الأفراد[2].

ج- بيان فضل التراجع عن الخطأ والعودة إلى الحق لقد جاء في الحديث النبوي الشريف " إن كل بني آدم خطاء وخير الخطائين التوابون[3]" . والعاقل من يُسلم بالخطأ حال تبينه للصواب وينتقد نفسه، بل ويشكر من أرشده إلى الحق، فالحق أحق أن يتبع، وهذا ما كان عليه الصحابة وسلف علماء الأمة، وإمامهم في هذا رسول الله ــ صلى الله عليه وسلم ــ الذي لم يكن يبالي أن ينزل عند رأيه إلى رأي أصحابه دون غضاضة.ومن أساليب التوصل إلى فهم مشترك مع أصحاب الغلو والانحراف الفكري الديني عن المنهج الإسلامي الصحيح، أسلوب تبيان حقيقة ضعف الإنسان والتماس العذر لمن أخطأ وأراد التوبة والإنابة والرجوع إلى الحق. وكذلك الثناء الجميل والاحترام المشترك لهذا الخلق الإسلامي الرفيع. وخطورة تفريغ هذا الخلق

[1]- ينظر :المصدر نفسه – ص 47 وينظر الانحراف الفكري واثره على الأمن الوطني في دول مجلس التعاون لدول الخليج العربية ص75

[2] - ينظر: الانحراف الفكري واثره على الأمن الوطني في دول مجلس التعاون لدول الخليج العربية ص75

[3]- سنن ابن ماجه -ابن ماجة أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني، وماجة اسم أبيه يزيد (المتوفى: 273هـ)- تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي- دار إحياء الكتب العربية – بيروت- ج2- ص 1420- باب ذكر التوبة قال الالباني حديث حسن

من معناه الراقي، وذلك عن طريق التركيز على ما قبل الرجوع، وتسليط الضوء على حال العبد قبل التوبة. وينبغي على أهل النصح والإرشاد والعلم والحكمة الوصول بأهل التعصب والتطرف والغلو والفكر المنحرف إلى إدراك حقيقة الحديث الشريف القائل "لا يلدغ المؤمن من جحر مرتين[1]". وذلك بأن من أخذهم على جهل وغره وخداع للإساءة لدينهم ووطنهم يجب أن لا يحدث ذلك مرة أخرى.ومن النافع في هذا الأمرأيضا تقديم بعض أصحاب الفكر المنحرف الذين أصغوا إلى حديث الحق ولم يصروا على ما عملوا، خاصة أولئك المؤثرين في جماعاتهم وتابعيهم، سيساهمون بإذن الله في تعريف الآخرين بالفكر المنحرف ومخاطره و كيف قد مشوا في نفس الطريق و ما خسروه و كيف اهتدوا الى الطريق القويم . و ايضاً بكشف ما خفي على المغرر بهم.

د- الحوار الهادف من طرق معالجة التطرف والغلو والانحرافات الفكرية فسح المجال للرأي الآخر، وقبول الحوار معه بل الدعوة إلى هذا الحوار، واستخدام سلاح الحجة والبرهان والإقناع، سواء كان هذا الآخر مغايرا في السياسة أم في الفكر أم في الدين.وقد ذكر القرآن الكريم أمثلة ونماذج كثيرة للحوارات منها ما بين الله عز وجل وملائكته، ومنها حوارات الأنبياء والرسل مع أقوامهم مثل حوارات نوح وإبراهيم وشعيب.ولكن هذا النقاش يجب أن يكون بطرق تختلف غاية الاختلاف عن طرق أصحاب الدعايات الذين همهم إقناع الخصوم بأية وسيلة مشروعة كانت أم غير مشروعة، وكذلك تختلف عن طرق أهل الحوار والمساجلات الخطابية الذين يرون في الحوار إنه كنوع من أنواع الحروب لا هدف له إلا النصر على العدو وليس التوصل إلى توضيح الأمور في أفكارهم وأفكار الآخرين معا. إن الحوار مع هذه الأنماط الفكرية قد يكشف الكثير عن الأفكار التي تبدو غامضة، ولهذا يعتبر الحوار مفيداً في إخراج أصحاب الفكر المنحرف من سجن الترديد والتقليد إلى رحابة الفكر العقلي وسماحته، فهو يفتح أمامهم آفاقا جديدة لم يكن مسموحا لهم داخل جماعاتهم ويعينهم على استخدام ملكة العقل .وبالطبع فإنه لا حوار مع القتلة المعتدين الذين يؤمنون بالرصاصة القاتلة لا بالكلمة العاقلة، وبسن السكين لا بسن القلم، وبفكرة القوة لا بقوة

[1]- الأدب المفرد- محمد بن إسماعيل أبو عبدالله البخاري الجعفي- تحقيق : محمد فؤاد عبدالباقي- دار البشائر الإسلامية – بيروت- ج1-ص 435- باب لا يلدغ المؤمن من جحر مرتين – قال الشيخ الالباني صحيح .

الفكرة. إنما الحوار مع الذي ألقى سلاحه خلفه ويريد أن يكتشف خطا الطريق الذي سلكه[1].

هـ – استثمار التجارب السابقة يجب الاستفادة في صياغة برامج معالجة الانحراف الفكري من الذين تركوا الفكر المنحرف والمتطرف وتابوا عنه. وان أمكن إشراكهم في صياغة البرامج حيث انهم اقدر الناس على التحاور مع الواقعين في هذا الفكر.

و- تصحيح المفاهيم الخاطئة. قد تؤدي انفعالات الفرد وحاجاته ومصالحه ورغباته إلى التأثر بمظاهر خاصة للشيء أو الشخص أو الفكر. ويؤدي ذلك إلى أن تكون معرفته عن هذا الشيء وإدراكه مختلفا عن الواقع وبعيدا عن الحقيقة أو مجانباً للصواب، وكثيرا ما ينخدع الإنسان أمام تأثير المشاعر القوية أو الدوافع المستثارة أو المعلومات المضللة ، ثم يتحول هذا الانخداع إلى التأثير على مفاهيم الفرد ومدركاته واتجاهاته ومعتقداته نحو الأشياء الأشخاص

وعندما تتأثر هذه المفاهيم والاتجاهات سلبا بالمثيرات الخارجية مثل الأفكار والأشخاص فإن تصحيحها أو تعديلها يصبح عسيرا، بل إن خلل أو انحراف هذه المفاهيم يتبعه انحراف في السلوك، ويصبح الأمر أكثر مشقة في الإصلاح.إن معظم الذين يحملون أفكارا منحرفة عن الدين والمجتمع هم ممن اختلت مفاهيمهم وتشوهت معتقداتهم. وفهموا إن استباحة الدماء جائزة وهتك الحرمات وتدمير الممتلكات وترويع الآمنين بالمتفجرات هو جهاد مشروع، كما إن تكفير الحكام والعلماء واجب ، والحوار مع الغير ضعف.وعلم النفس يقدم مساهمة من خلال تطبيق أحد نظريات علم النفس الاجتماعي وهي نظرية التنافر المعرفي، والتي طورها فستنجر (Festinger,1962). وتقرر هذه النظرية أن الفرد يشعر بعدم الارتياح إذا تجمعت لديه معارف متناقضة أو غير متوازنة منطقيا حول موضوع أو حدث معين، وأنه قد يكون مدفوعا لتخفيف حدة هذا التناقض بين المعارف عن طريق المزيد من المعرفة، أو عن طريق تغيير الاتجاهات القائمة. وتهتم هذه النظرية أساسا بتأثيرات التنافر على اعتقادات واتجاهات وسلوك الناس. [2].

ز- توظيف التكنولوجيا توظف بعض الجماعات المتطرفة استخدام التكنولوجيا للتأثير في الايديولوجيا ، ولعل الانترنت هي

[1]- ينظر: الانحراف الفكري واثره على الأمن الوطني في دول مجلس التعاون لدول الخليج العربية ص78

[2]- - ينظر: الانحراف الفكري واثره على الأمن الوطني في دول مجلس التعاون لدول الخليج العربية ص82

أكثر وسائل التكنلوجيا توظيفا في التأثير على الأفكار والمعتقدات. ونشر فتاواها ومنشوراتها عبر الشبكة الإلكترونية العالمية مع قدرة تكنولوجية فائقة على الانتقال من موقع إلى آخر إذا هوجم أي موقع لهم.

وفي ظل هذه الحرب الإلكترونية مع التطرف والانحراف الفكري فانه لابد من إعداد جيل من الدعاة والأئمة والخطباء المتخصصين في التعامل مع الانترنت بسرعة وحرفية فائقة مع التمتع بقدرة على التفنيد الفكري والرد على الشبهات.

ح – تحديد المصادر وتجفيف المنابع إن الكشف عن مصادر الفكر المنحرف ومحاولة تجفيف منابعه احد الطرق الفعالة في القضاء على الانحراف الفكري خاصة ذلك الانحراف المتعلق بالدين. وعليه يجب إدراك أهمية استقراء شبهات الغلاة والمنحرفين فكريا عن المنهج الديني الصحيح ودعاويهم أو الأمور الملتبسة عليهم، وتتبع مقالاتهم ومؤلفاتهم وسائر مزاعمهم والتعرف على رؤوسهم ومرجعياتهم، ثم الرد عليهم بالحجة والدليل والبرهان الشرعي والعقلي ، والحوار الجاد مع المنظِّرين والمتبوعين حول قضايا الخلاف و إسقاطها من قبل المختصين مثل: قضايا إمامة المسلمين وحقوقها وواجباتها، البيعة وتحققها للدولة شرعًا، وأنها في عنق كل مواطن ووجوب السمع والطاعة بالمعروف، العلماء ومرجعيتهم ، نظام الحكم وكونه إسلامياً مستمداً من المصادر (القرآن والسنة) والأصول الشرعية المعتبرة الملزمة للجميع .

اذ لابد من تعريف الشباب بالأفكار المضللة وأخطائها قبل وصولها إليهم منمقة مزخرفة فيتأثرون بها. وتحصين الشباب ضدها والوصول بهم إلى التحصين الذاتي. لأن الفكر المنحرف سريع العدوى.

ط- تحديد مفهوم وصورة العدو أحد الإشكاليات التي يجب أن توجه إليها جهود المفكرين والعلماء هي تحديد صورة العدو وخصائصه وأشكاله. وهذه الإشكالية وقع فيها كثير من المنحرفين فكرياً حيث تعميم صورة العدو وتضخيمه وسيطرته على عقولهم من خلال التفكير في وسائل تدميره والانتصار عليه.

و يتم بالخطوات التالية:

اولاً : فهم حاجة المنحرفين فكرياً إلى وجود عدو، فقد يكون وجود ذلك العدو كبش فداء لتغطية إخفاقات: اجتماعية أو اقتصادية

أو ثقافية يعانون منها . وقد يكون وجود العدو عامل توحيد لذوي الفكر المنحرف.

ثانياً :تعريف صورة العدو في أذهان هؤلاء فيجب أن نصل بعقولهم إلى أن العدو هو من يريد بهم الشر والمكر واستنزاف قوتهم وتدمير مجموعهم وأن الدولة وأجهزتها لا تريد إلا إصلاحهم وتأهيلهم ودمجهم في المجتمع ليكونوا كغيرهم مواطنين صالحين فهم أبناء هذا الوطن وأن هناك من له مصالح وغايات في حدوث الصراع بين الدولة وأبنائها.

ثالثاً:تنبيه أصحاب الفكر المنحرف بأن الذين يدفعونهم ويمولونهم لن يكونوا أصدقاء وموالين دائمين فقد ينقلبون عليهم ويتركونهم في الساحة لوحدهم يواجهون مصيرهم بعد أن جعلوهم أداة لتحقيق مآربهم، ففي عالم المصالح لا صديق ولا عدو دائم أما في عالم حب الوطن فإن الأخوة والصداقة بين الحكام والمحكومين ستظل باقية ما بقي الوفاء والانتماء والعطاء للوطن .

م – إنشاء هيئة فكرية متخصصة (هيئة مكافحة الفكر المنحرف) إذا كان هناك مركز أو هيئة لمحاربة التدخين أو تلوث البيئة أو الحد من حوادث المرور. فان من الأهمية بمكان إنشاء هيئة لمكافحة الفكر المنحرف، حيث أن الفكر لا يعالج إلا بالفكر. وتوضع لها إستراتيجية تلزم كل جهة رسمية أو أهلية بتنفيذ برنامجها. وتبحث هذه الهيئة في الأسباب التي ساعدت على انتشار الفكر المتطرف، وأين وصل، ومن يروج له؟ ويكون أعضاؤها من كل التخصصات في المجتمع.

ن – الحزم والقوة إذا استنفذت كل الوسائل في تعديل الأفكار المنحرفة للأفراد أو الجماعات، فإنه لابد من تطبيق القانون العادل على العابثين في الأمن والمنتهكين لحقوق المجتمع والدولة. وذلك امتثالا لقول الله تعالى" من يعمل سوء يجزبه "[1]. والتطبيق العادل والحازم يكون بعد التحري والتثبت حتى لا يؤخذ البريء بجرم المذنب ولا تهدر حقوق أو أموال أو ممتلكات أو دماء بسبب وشاية ظالمة أو بلاغ كيدي مكذوب. والحزم والقوة يجب أن لا تعني سوء المعاملة للمواطن العادي، واتخاذ الوضع الراهن ذريعة لإزعاج المواطنين. حيث إنه مصدر المعلومات وهو العين الساهرة الأخرى.[2].

[1]- سورة النساء من الاية 123
[2]- ينظر :الانحراف الفكري واثره على الأمن الوطني في دول مجلس التعاون لدول الخليج العربية ص82

الخاتمة والتوصيات

في نهاية هذه الورقة البحثية يمكن الخروج بجملة من النتائج و التوصيات نجملها على النحو الاتي

اولا- النتائج :

1- ان التطرف الديني إنه ظاهرة تتسم بالعموم -عانت منها جميع المجتمعات القديمةو المعاصرة ، كما اتصف بها بعض أتباع كل الديانات السماوية منها و الوضعية- واستقطبت اهتمام الكثير من الباحثين والعلماء في شتى المجالات .

2- ان المجتمعات العربية والإسلامية لم تسلم من انعكاسات هذه الظاهرة على مختلف بناءاتها و أنظمتها ، مما يتطلب المزيد من الاهتمام بدراسة هذه الظاهرة ، خاصةمن قبل علماء الاجتماع ، و محاولة إيجاد الحلول الممكنة التي تحد أو تقلل من انتشارها .

3- ان ظاهرة التطرف الديني تشكل خطرا كبيرا على الامن المجتمعي لذا يجب تحصين المجتمع من مظاهر الانحراف الفكري و التمسك بالقيم العليا للمجتمع .

4- ان السلم الاجتماعي بمفهومه العام هو الحفاظ على قيم المجتمع من التطرف و الانحراف وعدم التمايز بين افراد المجتمع .

5- اثبتت الدراسة ان التطرف الديني يمكن معالجته عن طريق مجموعة من الاجراءات و الوقايات يقوم بها المجتمع بكل اطيافه .

ثانيا – التوصيات

1- عقد ندوات و محاضرات في المؤسسات الاهلية والحكومية تبين اخطار التطرف الديني وتدعم فكر الوسطية والاعتدال.

2- تفعيل دور المؤسسات الاجتماعية واسهامها في بث روح الولاء والانتماء الوطني .

3- تشجيع مشاركة المواطنين السياسية انتخابا وترشيحا من اجل المساهمة في تحمل المسؤولية الوطنية واتخاذ القرار.

4- ادراج مواد ومناهج دراسية عن تنمية التفكير واساليب الحوار في المناهج التعليمية .

5- انشاء مراكز علمية تهتم بدراسة الفكر المنحرف وآثاره وكيفية مواجهته.

6- الاستفادة من تجارب الدول السابقة في مواجهتها للانحرافات الفكرية الدينية .

قائمة المصادر والمراجع

1. الأدب المفرد- محمد بن إسماعيل أبو عبدالله البخاري الجعفي- تحقيق : محمد فؤاد عبدالباقي- دار البشائر الإسلامية – بيروت.

2. الإرهاب العالمي -تركي ضاهر- دار الحسام ، بيروت ، لبنان- ط1 - 1994

3. الإرهاب و التطرف من منظور علم الاجتماع - حسين عبد الحميد أحمد رشوان- مؤسسة شباب الجامعة ، الإسكندرية مصر 2002.

4. الإرهاب و التطرف و العنف الدولي -أحمد أبو الروس-المكتب الجامعي الحديث، الإسكندرية- مصر – 2001.

5. الإرهاب و التطرف والعنف في الدول العربية- أحمد أبو الروس- المكتب الجامعي الحديث،مصر- 2001.

6. أسباب الإرهاب في الجزائر وتداعياته- حملة صبرينة -رسالة ماجستير، جامعة باتنة ، الجزائر- 2003-2004-

7. أسباب الإرهاب و التطرف والعنف -دراسة تحليلية- أسماء بنت عبد العزيز الحسين- www.al-islam.com

8. الإسلام و العنف -نظريات تأصيلية - يوسف القرضاوي- دار الشروق ، السعودية- ط2- 1427- 2007م ص9

9. الإسلام والأمن الاجتماعي- محمد عمارة- دار الشروق، القاهرة، ط1، 1418هـ - 1998م.

10. الاغتراب والتطرف نحو العنف (دراسة نفسية اجتماعية)- محمد خضر عبد المختار- دار غريب ، القاهرة -1998-1999-

11. الأمم المتحدة ومفهوم الإرهاب. عبد المنعم المشاط. ص19, 1986م.

12. الأمن الاجتماعي- مصطفى العوجي -، مؤسسة نوفل، بيروت، 1983م.

13. الأمن الاجتماعي مفهومه ، تأصيله الشرعي وصلته بالمقاصد الشرعية- بحث مقدم الى المؤتمر الدولي في الأمن الاجتماعي التصور الإسلامي13-14/ شعبان/ 1433هـ الموافق 3-2012/7/4- جامعة آل البيت- كلية الشريعة- بالتعاون مع رابطة الجامعات الإسلامية.

14. الأمن الفكري والعقائدي مفاهيمه وخصائصه وكيفية تحقيقه. أحمد بن علي المجدوب. ص53 . بحث علمي منشور ضمن أوراق الندوة العلمية : نحو استراتيجية عربية للتدريب في الميادين الأمنية. دار النشر بالمركز العربي للدراسات الأمنية والتدريب. الرياض, 1408

15. الامن الوطني تصور شامل - فهد بن محمد الشقحاء-

16. الأمن مسؤولية الجميع رؤية مستقبلية- هاشم بن محمد الزهراني- 2004ورقة عمل بحثية مقدمة لندوة المجتمع والأمن ، كلية الملك فهد الأمنية، الرياض، من 2/21-2/24 من عام 1425هـ.

17. الانحراف الفكري وأثره على الامن الوطني في دول مجلس التعاون لدول الخليج العربية – البحث الفائز في مسابقة جائزة مجلس التعاون لدول الخليج العربي – لعام – 1426- 2005م اعداد الدكتور –محمد دغيم الدغيم.

18. بين الأمن العام والأمن السياسي. علي الدين هلال. ص84, 1406

19. التطرف الديني- الرأي الآخر- صلاح الصاوي- الآفاق الدولية للإعلام- ط1- 1993-

20. التطرف الديني وأثره على التماسك الاسري -مذكرة مقدمة مكملة لنيل شهادة الماجستير في علم الاجتماع الديني-كلية العلوم الإنسانية و الاجتماعية و العلوم الإسلامية- جامعة الحاج لخضر – باتنة- الجزائر – اعداد الطالبة كميلية عواج - 1432ه-2011م.

21. التطرف...خبز عالمي - راشد المبارك -دار القلم ، دمشق ، سوريا –ط 1 – 1427ه/2006م-

22. التعريفات. علي بن محمد الجرجاني تحقيق: إبراهيم الأبياري. ص55, دار الكتاب العربي, بيروت, الطبعة الأولى1405

23. التعصب و الصراع العرقي و الديني و اللغوي- أحمد بن نعمان -دار الأمة ، الجزائر- ط2 1997-

24. التنشئة الأسرية و مظاهر التعصب الديني ، مقالة علمية لغالب محمد رشيد الأسدي- على الموقع
www.annabaa.org / news / maqalat / writers / index.htm

25. ثلاثة كتب في ميزان الإسلام - عبد المجيد عبد السلام المحتسب - مكتبة النهضة الإسلامية ، عمان ، الأردن –ط2- 1980

26. الجامع الصحيح المختصر (صحيح البخاري) - محمد بن إسماعيل أبو عبدالله البخاري الجعفي- تحقيق: د. مصطفى ديب البغا -دار ابن كثير، اليمامة – بيروت- ط2-1407- 1987- ج3-ص 1219

27. الخصائص العامة للاسلام – يوسف القرضاوي –مؤسسة الرسالة بيروت -1983

28. الدور الامني للمدرسة في المجتمع السعودي – عبد الله عبد العزيز اليوسف – ورقة مقدمة الى ندوة المجتمع والامن الدورة الثانية كلية الملك فهد الامنية الرياض 7-9 –مايو 2001

29. دور المدرسة في مقاومة الارهاب والعنف والتطرف – المؤتمر العالمي عن موقف الاسلام من الارهاب – جامعة الامام محمد بن سعود الاسلامية الرياض – ابريل -2004

30. سلوك الانسان بين الجريمة والعدوان والارهاب – عبد المجيد منصور وزكريا الشربيني –دار الفكر العربي – القاهرة -2003-

31. سنن ابن ماجه -ابن ماجة أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني، وماجة اسم أبيه يزيد (المتوفى: 273هـ)- تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي- دار إحياء الكتب العربية – بيروت- ج2- ص 1420

32. سنن ابن ماجه- أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني (المتوفى: 273هـ)- تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي- دار الفكر – بيروت

33. سنن أبي داود- أبو داود سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد بن عمرو الأزدي السِّجِسْتاني (المتوفى: 275هـ)-المحقق: محمد محيي الدين عبد الحميد- المكتبة العصرية، صيدا – بيروت-

34. الصحوة الإسلامية بين الجحود والتطرف- يوسف القرضاوي- مؤسسة الرسالة ، بيروت- ط6-1416ه-1996م ص23

35. الصراع الاجتماعي (الأسس النظرية و الأبعاد : النفسية ، المادية و الاجتماعية) - نادية عيشور- رسالة دكتوراه جامعة قسنطينة ، الجزائر -2004/2003،

36. ظاهرة التطرف (الأسباب والعلاج)- محمد أحمد بيومي- ، دار المعرفة الجامعية ، الإسكندرية ، مصر -1992-

37. عبد الله بن عبد المحسن التركي، جريدة الجزيرة، العدد 12944، 2008/3/7م، 29، صفر،1429هـ،

38. علم الاجتماع الديني- زيدان عبد الباقي- دار غريب ، القاهرة ، مصر -

39. العنف: أسبابه وخلفياته النفسية والاجتماعية- أحمد المراياتي- 1997م.

40. الغلو في الدين- ظواهر من غلو التطرف و غلو التصوف - عبد الرحمن الغرياني- دار السلام ، القاهرة ، مصر ط2- 1424-2004م-

41. الغلو مظاهره -أسبابه – علاجه- محمد بن ناصر العريني - الدار الأثرية،القاهرة،مصر- ط1-1431- 2010-

42. قرآن .. و سيف – من ملفات الإسلام السياسي- رفعت سيد أحمد -مكتبة مدبولي ، مصر-ط2- 2002-

43. لسان العرب – ابن منظور – دار صادر بيروت – ط3-1414.

44. لماذا تأخر المسلمون و لماذا تقدم غيرهم- شكيب أرسلان- دار مكتبة الحياة ، بيروت- ط2 –

45. المجتمع و العنف- فريق من الاختصاصيين- ترجمة إلياس زحلاوي- منشورات وزارة الثقافة و الإرشاد القومي دمشق ، سوريا -1975- ص151

46. مختار الصحاح. زين الدين محمد الرازي.- .مكتبة لبنان, بيروت. 1989م .

47. مستقبل الأصولية الإسلامية - يوسف القرضاوي - مكتبة وهبة ، مصر- ط1- 1424-2003م

48. المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم(صحيح مسلم) - مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري (المتوفى: 261هـ) - المحقق: محمد فؤاد عبد الباقي- دار إحياء التراث العربي – بيروت –

49. المعجم الوسيط - المؤلف / إبراهيم مصطفى ــ أحمد الزيات ــ حامد عبد القادر ــ محمد النجار-تحقيق مجمع اللغة العربية –دار الريان –القاهرة.

50. مفهوم الأمن الفكري " دراسة تأصيلية في ضوء الإسلام " -بحث تكميلي مقدم لنيل درجة الماجستير في الثقافة الإسلامية –إعداد ماجد بن محمد بن علي الهذيلي -جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية- كلية الشريعة.

51. المفهوم الأمني في الإسلام. علي فايز الجحني. مجلة الأمن, ص12. الصادرة من وزارة الداخلية السعودية - العدد (2), 1408.

52. مقاييس اللغة. أحمد بن فارس القزويني،. تحقيق: عبد السلام هارون.- اتحاد الكتاب العرب, 1423.

53. مقومات الأمن في القرآن. إبراهيم سليمان الهويمل. المجلة العربية للدراسات الأمنية والتدريب. جامعة نايف- العربية للعلوم الأمنية, العدد التاسع والعشرون. محرم 1421.

54. من ايناوتينا ؟محاولة لفهم الواقع الذي استعصى –عبد الله الحمود – اسبار للدراسات والبحوث الرياض -2005.

55. المنهاج شرح صحيح مسلم- أبو زكريا بن شرف النووي (المتوفى: 676هـ) - دار إحياء التراث العربي – بيروت- ط2- 1392.

56. نظام الأمن الجماعي في التنظيم الدولي الحديث، دراسة تحليلية وتطبيقية- عبد الله محمد آل عيون- 1985م.

57. الوسطية في الإسلام- عبد الرحمن حسن حبنكة الميداني- ، مؤسسة الريان ، السعودية- ط1 – 1416- 1996م.

ضبط منافذ القوة الناعمة لتنقية العقل من الأفكار السلبية " العنف والتطرف إنموذجا"

بقلم/ د. سيف نصرت الهرمزي

جامعة –تكريت - العراق

المقدمة :

عند شروعنا في المشاركة في هذا المحفل الاكاديمي الذي يبحث عن الحقائق الموضوعية لرفد مراكز صنع القرار في العالم العربي تجلت امامنا مجموعة من القضايا التي يمكن ان نعالجها كأحد مرتكزات الدعوة الى الاعتدال والوقاية والقضاء على الكراهية والعنف التطرف التي أصبحت سمة وظاهرة على المستويين المحلي والدولي في ظل الانكشاف الاستراتيجي للقرن الحادي والعشرين ومع الثورة التكنو-معلوماتية وانفلات الفضاء الالكتروني ليصبح متاحا أمام الجميع افرادا ومؤسسات ودول، وهو ما اطلقنا عليه (الفاعل الرقمي) لما له من أهمية التأثير في العقول والممارسات وباتجاهات مختلفة، ليغدو في مرحلة سريعة لاحقة فاعلا سلبيا ومعضلة تؤرق الدول بما فيها الدول المتقدمة صانعة تلك الثورة المعلوماتية.

ومن هنا جاء التوليف مع معضلة التطرف والعنف التي أصبحت ظاهرة على مستوى العالم الافتراضي في مواقع التواصل الاجتماعي وعلى المستوى الفعلي وهو ما تعيشه المنطقة العربية بل العالم باسره، فاذا كان الاعتدال والاصطلاحات المرادفة له تعني اِلاستقامة، واِلاستواء والتوسط في المعنى اللغوي فان النقيض يأتي بلفظ التطرف ومرادفاته المبالغة، الإفراط، التجاوز، التمادي، والإسْراف.. الخ، ومن تلك المعاني والمتضادات نقف على كنه الأفعال التي تتأرجح ما بين السلب والايجاب، وبالتالي لا معني للدعوات الى تهذيب الأفعال اذا كان هناك اثر مكنون في النفوس وهو الجانب المعنوي لدى افرادا من المجتمع الذين أما قد تشرخه قضية تاريخية بسبب الماضوية التي يقتات عليها البعض حتى اصبح المستقبل مهملاً امام تعميق الدعوات الى استشراف الماضي بدلاً من المستقبل، أو بسبب مواقف سياسية

لصالح مصالح ضيقة تطورت فأطاحت بالهوية الجامعة لصالح الهويات الفرعية، أفضت في النهاية الى صراع ليس فكريا وعقائديا فحسب، وانما تطور ليتحول الى عنف صلب مؤطرا بالأطر الايديولوجية والعقائدية في ظل دعوات ذات ابعاد ومكاسب اخروية لا يمكن تلمسها ، وبدلاً من ان يكون التنوع الفكري مصدر الهام للأجيال القادمة اصبح محوراً للهدم وتذويب كل معالم الالتقاء في بوتقة الخلاف، وبالتالي التطرف وصولاً الى فقدان الاعتدال والجنوح نحو الصراع والاقتتال.

وعلى هذا الأساس فإننا نعالج في ورقتنا البحثية مجموعة من المسائل وفق **إشكالية** موضوعية اكاديمية لنصل الى إجابات شافية تسعفنا في الوقوف على أرضية خصبة لتبيان المضمر وتنقية المعلن منه فنطرح مجموعة من التساؤلات في هذا الاتجاه:

- **ما هي القوة الناعمة وما هي مصادرها ؟**
- **ماهي الأفكار السلبية " التطرف والمفاهيم المقاربة لها التي تهيمن على العقل.**
- **ما هي وسائل ضبط منافذ القوة الناعمة للسيطرة على الأفكار السلبية؟**

وتقوم ورقتنا على **فرضية** مفادها ان تقديم القوة غير الملموسة (الناعمة) على القوة الخشنة هي الأسلوب الناجع في معالجة التطرف ومخرجاته، بمعنى انها الوسيلة التي تتوافق مع تطلعات القرن الحادي والعشرين في تحديد اتجاه التغيير الى جانب ضبطها وتعضيدها للقوة الخشنة.

اما **هدف البحث**: فهو يهدف الى تسليط الضوء على الوسائل الخفية للقوة الناعمة التي تستقطب القلوب لترويض العقول بطريقة غير مباشرة لزرع آفة التطرف ذلك المتضاد لمفهوم الاعتدال التي ترنوا اليه ورقتنا الذي يسعى كل منا ان يترجم على ارض الواقع لا ان يكون حبيس الورق والمؤتمرات والندوات.

اما **هيكلية البحث** فإننا قسمنا البحث الى ثلاث مطالب رئيسة تتسق وعنوان البحث فجاء المطلب الأول كمرتكز للتأصيل النظري للقوة الناعمة غير الملموسة التي لها اثر كبير في تغيير القناعات وبالتالي انحراف الفكر باتجاهات تخلق اللاستقرار وتضع فجوة ما بين الأنظمة والشعوب عبر قانون التكرار الذي يعتمد عليها العقل الباطن البشري، اما **المطلب الثاني** فإننا سوف نتناول الأفكار السلبية وفي مقدمتها التطرف وكل ما يتعلق به من العنف وأسباب تفشيه في المجتمعات العربية. واخيراً سوف

نختتم البحث **بالمطلب الثالث** وهو العلاج وسبل الوقاية من افة التطرف واهمها الوسائل الناعمة وكيفية ضبط منافذه لأننا على قناعة تامة ان اخر العلاج الكي وليس اوله ولان الفكر لا يعالج الا بالفكر الى جانب الوسائل المادية.

المطلب الاول: القوة الناعمة والياتها:

ان اختيار موضوع القوة الناعمة كمتغير مستقل في التنمية البشرية جاء كفكرة لأهمية هذا المحور في حياتنا وقدرته الكبيرة على التأثير ومن ثم التغيير لاسيما غير الملموس منه، والهدف الأسمى في موضوعنا علاج الآفات من نفس الثغرة التي تفرز تلك المشكلات ولتنقيته العقل العربي من الأفكار السلبية، ولم تكن تلك التوليفة من باب الترف العلمي بقدر تلمس فاعلية المفهوم على ارض الواقع واهتمام أكبر دولة بالعالم بالقوة الناعمة كأداء استراتيجي جديد لتحقيق التغيير.

اولاً : في مفهوم القوة الناعمة :

عند البحث في جذور القوة الناعمة soft power" نجده فانه مفهوم قديم من حيث التطبيق وحديث من حيث الاصطلاح والأدوات، ولعل اول من روج لهذه القوة البروفيسور الاميركي "جوزيف سي ناي"*، اذ تمكن بمهارة من توظيف ثنائية الصلب والناعم المستعملة في تقسيم أجهزة وقطع الكومبيوتر الذي يتألف من أدوات ناعمة (software) وأدوات صلبة (hardware) في سبيل ترويج مشروعه الاستراتيجي الذي يقوم على نقل المعركة من الميدان العسكري الصلب حيث التفوق لعقيدة القتال والموت والصبر الطويل والصمود التي يتقنها أعداء أميركا من وجهة نظر "جوزيف ناي" إلى الميدان الناعم للتغيير الدولي وأدواته التكنولوجية والاتصالية والإعلامية.[1] ومن هنا جاءت تلك المزواجة لفهم الماهية والأدوات ثم الوصول الى الكيفية التي يتم فيها التحكم بالمجتمعات.

وعند العودة الى مفهوم القوة الناعمة فهي باختصار تعني القدرة على جعل الاخرين

*نائب وزير الدفاع الأميركي السابق ومدير مجلس المخابرات الوطني الأميركي، وعميد كلية الدراسات الحكومية في جامعة هارفرد، وهو أحد أهم المخططين الاستراتيجيين الأميركيين.

(1) .See: Joseph S. Nye Jr.,The Benefits of Soft Power,the Kennedy School,USA,2004,p 3.

ايضاً : أصل مقولة الحرب الناعمة طبقاً للوثائق والمستندات التاريخية، مقال متاح على الرابط الاتي :
http://www.almaaref.org/books/contentsimages/books/nadawat_fekriya/rooyat_alimam_fe_mowajahat_alharb_alnaema/page/lesson1.htm

يفعلون ما تريد بإقناعهم بدلا من ارغامهم، هذه الصيغة تعتمد على الجاذبية والاغراء والقدرة على الاستقطاب دون الاضطرار الى استخدام (العصا أو الجزرة).[1] بمعنى ان الدولة (أ) تستطيع جعل غيرها من الدول يرغب في ما ترغبه هي" to want what it wants "[2]

اما تعريف القوة الناعمة في التنمية البشرية فيمكن ان نعرفها (بانها القوة غير الملموسة التي تدخل القلوب (بدون استئذان) لترويض العقول لجعل الافراد يفعلون أشياء أو يتركون فعل أشياء دون ارغامهم او اغرائهم مادياً والتي قد تتطلب فترة زمنية متوسطة أو طويلة نسبياً في قواعد التغيير).[3]

وقبل تحديد اليات القوة الناعمة التي تستهدف عقول المجتمعات وبالتحديد جوهر المجتمع طبقة الشباب، فانه من المهم الوقوف على المدركات الحقيقة للقوى الفكرية التي تبنت هذه القوة للتغيير، فالولايات المتحدة الأميركية استطاعت عبر التنسيق مع مراكز وخزانات الفكر من الوصول الى مقاربة حقيقة بعد البحث المتعمق حول الكيفية في السيطرة على المجتمعات التي تقع في دائرة مصالحها الحيوية ومنها المنطقة العربية قلب الشرق الأوسط ومفتاحه.

انه عالم فقدان السيطرة على التكنلوجيا المتجددة حتى من قبل المُصنع نفسه ولو بمستويات متباعدة عن المُستَهدف. بمعنى غياب الحدود الجغرافية التي يضبط امنها حرس الحدود وأصبح القتال عن الحدود العقلية الافراد مجتمعنا العربي وامام صدمة في استيعاب الثورات المتتالية للتكنلوجيا التي يصعب مجاراتها فكيف في فهم أهدافها والياتها، وبالتالي أعطى الفاعل الرقمي الزخم والقدرة على التسلق الى الاذهان وتعبئتها بالأفكار المناسبة لمصالحهم (التي قد يكون منها أفكار سلبية –تضر بالأمن والاستقرار – أو أخلاقي يضر بالمجتمع – أو مذهبي يفرق الجماعات الى حركات متناحرة فيما بينها).[4]

ثانياً : آليات القوة الناعمة:

لعلنا في المطلب الأول قد اعطينا للقوة الناعمة بعداً سياسياً أكبر من التنمية البشرية

---

[1]. جوزيف س ناي، القوة الناعمةوسيلة النجاح في السياسة الدولية ، ترجمة : محمد توفيق البجيرمي، مكتبة العبيكان، ط1، الرياض – المملكة العربية السعودية ، 2007، ص ص 22-23.

[2]Joseph S. Nye Jr.,The Benefits of Soft Power,PP3-4.

[3] سيف نصرت توفيق ، القوة الناعمة مفتاح التنمية البشرية ، محاضرات القيت على طلبة المرحلة الثالثة كلية العلوم السياسة – جامعة تكريت – 2016، ص

[4]أسامة مرتضى، الأفكار المتطرفة صناعة ام ثقافة ، أوراق سياسية ، كلية العلوم السياسية – جامعة بغداد، العدد 56، تموز 2008، ص 7.

ووجدنا ان الامر اكثر التصاقاً بالولايات المتحدة الأميركية التي تتربع قمة الهرمية الدولية في النسق العالمي الى جانب الدول المتقدمة التي تمتلك مفاتيح الفاعل الرقمي وتسيطر على الشبكة العالمية العنكبوتية.

ويمكن توضيح ادوات الاليات الناعمة في السياسة الدولية بالشكل أو المخطط الافتراضي التالي:

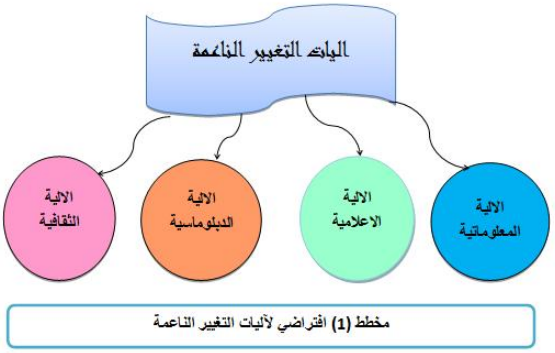

مخطط (1) افتراضي لآليات التغيير الناعمة

أولاً: الاعلام المرئي والمسموع (الالية الإعلامية):

يعد الاعلام وسيلة من وسائل القوة الناعمة التي يمكن ان تخلق تغييراً سلبيا إذا كان موجها من جهة وقد تكون إيجابية إذا ما كانت تحمل معاني الرقي والعمل على رفع الوعي المجتمع، وحتى لا نذهب بعيداً عن المثالية فان معظم الاعلام الفضائي والمسموع هو موجه ويحمل اهدافاً يرنوا اليها لتحقيق مكاسب انية وغالباً ما تكون مستقبلية.ارتبط مفهوم التغيير في الدراسات الإعلامية، ومثلها الدراسات الاجتماعية، في العالم الثالث ومنه العربي بمفهوم التنمية، ويقر الكثير من الدارسين بالارتباط بين مفهومنا للتنمية والفكر الذي نؤمن به، فالفكر وعاء للتنمية تتشكل بحسبه، والتنمية في مخرجاتها تعبير عن رؤيتنا الفكرية التي تحكم عملية التنمية.

ويجمع علماء التنمية البشرية على ان الاعلام هو الداعم الرئيسي للمجتمع في حل مشكلاته عن طريق الكشف عن هذه مكامن الخلل وتشخيصه وبالتالي تقديم الحلول الفكرية التي يقف امامها المجتمع كل يوم في البيت والعمل، والاعلام الذي يستهدفنا الذي من الممكن استغلاله لصالح اهدافنا المرجوة لغرس الأفكار الإيجابية ونبذ الأفكار السلبية بكل عناوينها، وهو يتكئ في حقيقته على ثلاثة اقسام (1-صحافة وإذاعة و2-تلفزيون 3-علاقات عامة وإعلان) [1]

وقد كانت تأخذ شكلين الاول: وهي التأثير النفسي وهو بمنزلة محصلة علاقة التفاعل بين طرفين أو أكثر والتي تتميز بقدرة أحد طرفيها على دفع الاخر نحو القيام بعمل معين، بمعنى الاكراه اي فرض الارادة الذاتية

[1] محمد مصطفى كمال، العلاقات العامة بين تكنولوجيا الاتصال والأزمات : إدارة – عولمة – اتخاذ قرارات، دار المنهل اللبناني، بيروت –لبنان، 2012، ص 10.

على المعارضين وهو ما يطلق عليها الحرب النفسية [1]. والشكل الثاني: هو الترويج للأفكار التي ترنو اليها السياسات العليا.

لكن الشكل الجديد للأعلام لم يعد يأخذ صورة الاكراه بل الصورة الناعمة الجذابة، التي أطلقها "جوزيف ناي " فالأعلام اليوم الموجه لم يعد يعني الاكراه النفسي وانما يعني قدرة الاعلام على اعطاء صورة وجاذبية من قبل الطرف الاول للتأثير الخفي على الطرف الثاني المستهدف، ولعل اهم اشكال الاعلام اللين ابراز صورة الدولة بشكل انساني مثالي.[2]

ثانياً : الانترنيت ومواقع التواصل الاجتماعي (الالية المعلوماتية):

يقول "توفلر " (إن التغيير وسرعة التغيير في ظل الثورة المعلوماتية هي سمة العصر ومرضه في الوقت نفسه، فهو يمس الأفراد والمجتمعات والمؤسسات ويكون صدمة مستقبلية عندما لا يكون موزون السرعة أو عندما يمس عنصرا دون بقية عناصر البنية أوفي حالة كونه تغيرا لا تغييرا حيث تغيب الإرادة والتخطيط المسبق عن ممارسة فعل التحول المرتكز على عنصر الزمن العامل الحاسم في عملية التغيير إلى جانب تأثير العلاقات المكانية)[3]

نحن اليوم نعيش عالمان الأول **العالم الواقعي** الذي نحتك به مع بنو البشر بصورة مباشرة في الشارع في المدرسة في العمل للتعبير عن سلوكنا واكتساب سلوكيات أخرى بعد مدة الزمن وفق المؤثرات التي نستجيب لها في أطار المجتمع الواحد الذي يمكن ان تحدده العادات والتقاليد والأعراف في البيئة التي نعيش بها.

اما العالم الثاني هو **الواقع** أو **المجتمع الافتراضي** الذي يرمز اليه (VR*) الذي نتأثر به بصورة غير مباشرة وبشكل يومي عبر

---

[1] مجد الهاشمي، الاعلام الدبلوماسي والسياسي، دار اسامة للنشر والتوزيع، عمان-الأردن، 2011، ص ص 26-27.

[2] محمد ابو سميرة، الاعلام السياسي، دار الراية للنشر والتوزيع، ط2، عمان-الاردن، 2012، ص ص 54-57.

[3] الفين توفلر ، حضارة الموجة الثالثة ، ترجمة عصام الشيخ قاسم ، الدار الجماهيرية للنشر والتوزيع ، بلا ، ليبيا ، 1990، ص 64.

*اما الواقع الافتراضي (VR) فهو تكنولوجيا تتيح إنشاء بيئة مشابهة للحقيقة بواسطة اجهزة وبرمجيات الحاسوب، وذلك بواسطة شاشة الحاسب أو السماعات المجسمة للصوت أو النظارات. وهي تعتمد على تقديم صورة مشابهة للواقع في لأماكن لا يمكن للإنسان الوصول إليها أو إنشاؤها. الواقع الافتراضي: Virtual Reality يمكن تعريفه بشكل مبسط بأنه تجسيد (تخيلي بوسائل تكنولوجية متطورة) للواقع الحقيقي، لكنه ليس حقيقيا، بحيث يعطينا إمكانيات لا نهائية للضوء والامتداد والصوت والإحساس والرؤيا واضطراب المشاعر كما لواننا في الواقع الفيزيائي الطبيعي.

الأجهزة الذكية المحمولة أو التي نجلس امامها، وبالتالي فان بوابات العقل الباطن التي تعمل على خزن المعلومات تكون غير محكمة الاغلاق ضد الأفكار السلبية التي من الممكن ان تتسلسل عبر قوانين التكرار أو الجذب العاطفي لتغيير الموروث الإيجابي الى فكرة سلبية قد لا تطفو على السطح الا بعد عقد من الزمن بعد ان تخلق جيلاً الكترونياً يصعب ضبطه في ظل شبكة عنكبوتيه معقدة.[1]

يعد الانترنيت المحطة الرئيسية للقوة الناعمة من حيث التأثير بشكل عام، وتأتي مواقع التواصل الاجتماعي كأحد فروع الشبكة العنكبوتية على وجه الخصوص، والمتتبع للأحداث التي يمر بها العالم والمنطقة العربية يجد الترجمة الحقيقة للتأثير السلبي على كل خصوصياتنا، انه الجندي الإلكتروني الذي لا توقفه حدود ولا قوات امن ولا حرس حدود اذ اصبح هذا الجندي الخفي يقاتل عند حدود عقولنا ليعبر عن الانكشاف الاستراتيجي لكل افراد العالم اذ لا يوجد ما يردع فكرة ما من الولوج الى عقولنا، لكن يأتي الامر هنا من خلال الكيفية التي يمكننا كمختصين في السياسة والتنمية البشرية للحيلولة دون استقرار الفكر السلبي الى عقول شبابنا الذي بات يعيش التفريط والافراط. وهذا ما سنوضحه بشكل أكبر في موضوع ضبط منافذ القوة الناعمة.

ومن الجدير بالذكر ان الحرب عبر الانترنيت أصبحت فاعلاً مهما في التغيير وهو اصطلح عليه اليوم بالحرب الالكترونية وهي حروب لا تناظرية (Asymmetric) تستخدم المعلومة وتروجها بصورة يمكن تقبلها من الخصم الذي يبدا من الفرد الذي بمجموعه يشكل المجتمع، وان ما يميز هذه الحرب التكلفة المتدنية نسبيا للأدوات اللازمة لشن هكذا حروب يعني أنّه ليس هناك حاجة لدولة ما مثلا أن تقوم بتصنيع أسلحة مكلفة جدا كحاملات الطائرات والمقاتلات المتطورة لتفرض تهديداً خطيراً وحقيقياً على دولة مثل الولايات المتّحدة الأمريكية على سبيل المثال. وهي ذات بعدين الاول: حرب مباشرة لا يمكن مقارعتها الا بتكنولوجيا مضادة وهذا ما يصعب على الدول من البلدان النامية (الدول المتخلفة)، والبعد الثاني حرب خفية تؤثر في القيم وتبني القناعات الموجهة بما يتوافق ويتناسب وتوجهات الجهة التي تستخدم الفاعل الرقمي لترسيخ ما تريده في النفوس وبالتالي صناعة التغيير بأدوات يصعب ضبط

[1] علي منيف ، ماذا بعد العالم الافتراضي : قراءة في تحديات مواقع التواصل الاجتماعي ، شؤون سياسية ، مركز رؤية للدراسات الاستراتيجية ، العدد 7 ، اذار 2014، ص 22.

منافذها.فالإنترنت يمكن اختصاره بهذه العبارات هو نهاية الجغرافيا، وهي غزو العقول وتكييف المنطق وتوجيه الجمال وصنع الاذواق وقولبة السلوك، وترسيخ القيم العالمية الجديدة، وهي التي تنقلنا من القبيلة الضيقة الى القبيلة البشرية الكبرى والتي قد لا تتلائم ومبادئنا وقيمنا وعاداتنا وتقاليدينا رغم الإيجابيات الذي يحمله لبني البشر.

ثالثاً : الالية الثقافية :

يقول مفكر القوة الأميركي " هانز مورجانثو Morgenthau" بان الادوات أو (الاليات الناعمة) بدلالة -القوة الثقافية-تعد من اخبث الادوات المستخدمة في فرض السيطرة الاستعمارية واكثرها ذكاءً، لأنها تستهدف العقول والتسلط عليها وغلسها وتغذيتها بما يتوافق والغاية أو الوسيلة المرجوة لهدف تلك الوحدة في التفاعلات، واتخاذها نحو تبديل علاقات القوة القائمة بين الأفراد والمؤسسات.[1]

بصراحة ان الحديث عن الغزو الثقافي للمجتمعات اصبح محض اهتمام كافة الأوساط التي تريد الحفاظ على قيمها وعادتها في ظل التدفق المعلوماتي الهائل امام العقل البشري الذي يصعب عليه وفق محيطه من استيعاب جميع المعلومات وبالتالي التمييز ما هو سلبي وما هو إيجابي. : ان ما هو متفق عليه في الأوساط الاكاديمية في العلوم الانسانية ان كلمة "ثقافة" في اللغة العربية تقابل كلمة "Culture" في اللغة الانكليزية وهي مشتقة من الكلمة اللاتينية ، والتي تعطي معنى مادي على غير ما هو معروف بمعنى-اعداد الارض واصلاحها وزراعتها للحصول على الثمار[2].

والثقافة هي مجموعة القيم والممارسات التي تخلق معنى للمجتمع، ولها عدة مظاهر فمن المألوف عادة ان يميز المرء بين الثقافة العليا، كالآداب، والفن والتعليم، التي تعجب النخبة ، والثقافة الشعبية التي تركز على امتاع الجماهير بالجملة، وهي تكون في الاماكن التي تكون فيها جاذبية للآخرين. فعندما تحتوي ثقافة بلد على قيمة عالمية، وتروج سياسته قيماً ومصالح يشاركه فيها الاخرون، فانه يزيد من امكانية حصوله على النتائج المرغوبة بسبب علاقاته التي يخلقها من الجاذبية.[3] ويقصد "جوزيف ناي" الثقافة بكل اشكالها ويميز الثقافة السياسية التي

[1] اسماعيل صبري مقلد، نظريات السياسة الدولية دراسة تحليلية مقارنة، منشورات ذات السلاسل،ط1، الكويت، 1987، ص 83.

[2] ساطع الحصري ، اراء واحاديث في العلم والاخلاق والثقافة ، مركز دراسات الوحدة العربية ، بيروت – لبنان، 1985، ص 41.

[3] جوزيف س ناي ، القوة الناعمة ، مصدر سبق ذكره ، ص 32.

تعبر عن مجموعة القيم والمعتقدات والعواطف السياسية المسيطرة في امة وفي وقت معين .

والولايات المتحدة تستفيد من ثقافة عالمية التوجه، ولقد جادل المحرر الالماني "جوزيف جوف" بالقول: (بان قوة اميركا الناعمة أعظم حتى من اصولها وموجوداتها الاقتصادية والعسكرية)، وان السطوة الثقافية الرومانية والسوفيتية كانتا تتوقفان عند حدودهما العسكرية. اما قوة اميركا الناعمة فهي تحكم امبراطورية لا تغيب عنها الشمس ابداً عبر وسيلة الانترنيت [1]، فنجد على سبيل المثال لا الحصر ان الثقافة الأميركية والغربية أصبحت اليوم عبر الأفلام الهوليودية محط اعجاب من حيث القوة والتكنولوجيا الى جانب احترام حقوق الحيوان قبل الانسان مما شكل حاجزاً في العقل العربي امام تقبل الثقافة العربية الاصيلة والحفاظ عليها في ظل استمرار تدفق موجات المعلومات المتواترة من القوى المتحكمة بالأنترنيت. حتى اصبح أبنائنا منذ نعومة اظافرهم يتتلمذون على ثقافة الألعاب الالكترونية وترسيخ ثقافة المجتمع المصنع للألعاب الإلكترونية، وفي هذا المجال اطرح مثالاً بسيطاً على قدرة تلك الدول من النفوذ الى عقولنا بلا استئذان والاستجابة لكل ما يطرح ، في عام 2006 انتجت احد الشركات الأميركية لعبة بعنوان نداء الواجب (Call of duty)، هذه اللعبة من أجزاء متعددة احدى الألعاب التي قد لعبتها في تلك المرحلة فيها قصة لاحد مواقع المعارك تحاكي صورة الوضع الحالي في سوريا من خراب ودمار وكانه قد شاهدت تلك الاحداث من قبل من حرب شوارع وحرب أهلية وعبارات وشعارات تندد بالإمبريالية والاستعمار والمنتصر في المحصلة في هذه اللعبة هو الجيش الأميركي على تلك الدولة الدكتاتورية وهذا ما حصل في عام 2011 والى يومنا هذا، هذا الترويج الالكتروني في العاب الأطفال يجعلنا امام تحديات كبيرة تؤثر على ثقافتنا وقيمنا وعاداتنا، والمحصلة من كل تلك الثورة والانفجار الكبير في المعلوماتية تذويب الخصوصيات وإلغاء الحواجز والقبول والاستسلام ، رغم ان تلك الثورة هي مميزات العصر لكننا بحاجة الى وعي كبير وتحذير مستمر لكي نستوعب على الأقل ما يجزي حولنا ولا نقول المنافسة في هذه المرحلة في الوصول الى ما وصلوا اليه ، ان امتنا بحاجة لثقافة فكرية ، فاذا بذرة الفكر في بيئة إيجابية عادلة فإنها ستكون شجرة مثمرة بناءة تنفع الأجيال القادمة ، ومتى ما وصل الى السلطة في عالمنا العربي الى حقيقة ان العقل الإنساني هو من يقودنا الى التطور والتقدم وليس العقل القبلي

[1] سيف نصرت توفيق ، مقتربات القوة الذكية ، مصدر سبق ذكره ، ص 78.

القائم على العنصرية والمفاضلة بين هذا وذاك فإننا سوف نقطع اشواطاً كبيرة في حل مشكلاتنا الداخلية التي باتت تفتك بنا هناك وهناك.

رابعاً : الالية الدبلوماسية* :

في هذا الالية سوف نتطرق عن دبلوماسية القمة بشكل مختصر لأنها تبتعد عن التنمية البشرية الى البيئة الدولية، فالدبلوماسية هي أحد أدوات السياسة الخارجية والمنفذ الخارجي للقوة الناعمة، وإذا ما كانت دبلوماسية القمة"Summit Diplomacy " التي يعبر عنها عن المستوى الدولي ويقصد بها المؤتمرات التي يعقدها رؤساء الدول فيما بينهم لمناقشة بعض القضايا الدولية أو العلاقات بين الدول المشتركة في لقاء القمة. فان الدبلوماسية غير الرسمية وبالتحديد الشعبية هي مدار حديثنا بقدر ارتباطها بالاستهداف الناعم للشعوب،وتتحدث الدبلوماسية عن القدوة الحسنة والصورة النمطية، والتعامل الجيد مع الشعوبللسيطرة على عقول المجتمعات المستهدفة بصورة غير مباشرة ، فكرة القدم اليوم تستهوي الشباب وتستعبد قلوبهم بلا وعي، فعلى سبيل المثال لا الحصر نجد الامر جلياً في ان شبابنا العربي قد انقسم الى قسمين في تشجيع الدوري الاسباني حت أصبحت تلك الطبقة ما بين ناديي (برشلونه) و(ريال مدريد)متناسين ان لهم حضارة قد ابيدت عن بكرة ابيها وهي حضارة الاندلس، بل ان الترويج العالمي لكل تلك الأصناف اصبح محط اهتمام الشباب محور المجتمع وبالتالي قبول العدو والخصم بل واللجوء اليه من اجل الهروب من مشاكلنا المصطنعة والتي تعصف بأمتنا وبموجات متصاعدة في ظل افول السيادة والانكشاف الاستراتيجي الذي تطرقنا اليه سالفاً

المطلب الثاني

الافكار السلبية التي تسيطر على العقل

1. العنف :

فكرة سلبية تسيطر على العقل، وهي تأتي بعدة معاني، منها : القسوة، الشدة، الغلظة، الطاقة التخريبية ، الاذى المادي، القوة الشديدة، ويأتي بمعنى اللامعقول والخروج عن حالة

* يعود اصل كلمة الدبلوماسية الى كلمة دبلوم اليونانية، ومعناها يطوي وقد كان الرومان يسمون وثيقة السفر المعدنية المختومة والمطوية بالدبلوما، وقد اخذت كلمة دبلوما تتسع بمرور الزمن في معناها لتشمل الوثائق الرسمية والاتفاقيات والمعاهدات، والموظفين الذين يعملون بهذه الوثائق يسمون بالموظفين الدبلوماسيين، ومنذ القرن الخامس عشر اخذت كلمة الدبلوماسية تأخذ معناها الحديث، فهي تشير الى عملية ادارة وتنظيم العلاقات الدولية عن طريق المفاوضة، وهي طريقة تسوية وتنظيم هذه العلاقات بواسطة السفراء والمبعوثين، كما هي المهمة الملقاة على عاتق الدبلوماسي او على الاقل انها فن المفاوضة. ينظر :

الطبية[1]. ومن معانيه الاجتماعية الاكراه او استخدام الضغط او القوة استخداماً غير مشروع او غير مطابق للقانون ، ومن معانيه القانونية القوة المادية والارغام البدني واستعمال القوة بغير حق[2]. فإذا عرفنا معانيه فما هي دوافعه، بعبارة اخرى، هل العنف غريزة عدوانية يحملها الانسان عبر موروثاته (العنف الفطري) ام هو نتاج مكتسب من محيطه الخارجي (العنف المكتسب)، ماهي الاسباب التي تدفع بالشباب بالتوجه نحو العنف؟

لا يمكن دراسة ظاهرة العنف لدى الشباب من دون معرفة اسبابها وهم اطفال ومراهقين. وللأسباب النفسية الدور الكبير في بروز هذه الظاهرة ، فالعنف هو سلوك عدواني، ليس وليد اللحظة، بل هو نتيجة ما تم تعبئته من مآسي وحرمان واحباط ويأس، فكلما زادت المآسي زاد الاحباط وكلما زاد الاحباط وساد اليأس ازدادت مه ظاهرة العنف والعدوان[3].

ومن الاسباب الاجتماعية هي ظاهرة العنف البيتي والذي يمكن تعريفه بانه "الايذاء الجسدي الذي يمارسه احد اعضاء العائلة على فرد او افراد اخرين فيها"[4] لاسيما الاطفال اللذين تقل اعمارهم عن ست سنوات او الزوج على زوجته وما تحمله هذه المشاجرات العائلية من عقد نفسية واجتماعية داخل افراد العائلة. والعنف في السلوك الارهابي، عبارة عن نشأة في بيئات ثقافية تقبل العنف، او كأن يكون قد تعرض لتجارب مريرة مثل قتل افراد اسرته، ونقص الشعور باحترام الذات مع الشعور بالفشل وعدم النجاح والاحباط، او افتقاره الى الشعور بالثقة بالنفس، وكذلك تعاطي الكحول الذي يزيد من السلوك العدواني[5].

([1]) للمزيد حول العنف في اللغة، ينظر: محمد بن ابي بكر الرازي، مختار الصحاح، ط9، دار عمار ، الاردن، 2005، ص 228. وكذلك جميل صليبا، المعجم الفلسفي، ج2، دار الكتاب اللبناني، بيروت-لبنان، 1982،ص 112.

([2]) احمد زكي بدوي، معجم مصطلحات العلوم الاجتماعية، مكتبة لبنان، بيروت-لبنان ، 1988، ص 441.

([3]) فوريد ولرنز واخرون، سايكلوجية العدوان، ط1، ترجمة عبد الكريم ناصيف، دار منارات للنشر، عمان، -الاردن، 1986، ص ص 30-34.

([4]) انتوني غدنز، علم الاجتماع، ط 1، ترجمة وتقديم د. فايز الصياغ، المنظمة العربية للترجمة، بيروت-لبنان، 2005، ص 269.

([5]) عبد الرحمن محمد العيسوي، مجالات الارشاد والعلاج النفسي، ط1، دار الراتب الجامعية، بيروت، 2001، ص ص 125-133.

مخطط (2) الاسباب النفسية للعنف عند الشباب

الحالة	الطفل	النتيجة
مآسي	ضائع، مشرد	العنف في مرحلة الشباب
الحرمان	العوز ، الجوع	
اليأس	غير نافع	
الاحباط	عدم القدرة	

مخطط (3) الاسباب الاجتماعية للعنف عند الشباب

الحالة	الطفل	النتيجة
ضرب الاطفال	يضرب	العنف في مرحلة الشباب
ضرب الزوجات	يشاهد الضرب	
المشاجرات العائلية	يسمع ويشاهد	
الاب الغائب	يعيش في الملاجئ	

يمكن القول ان للأسباب النفسية والاجتماعية معاً دوراً كبيراً في زيادة حالات العنف لدى الشباب كونها عقد مركبة صعبة التفكيك الا بالرجوع الى مسبباتها.

2. التطرف

يأتي معنى التطرف في اللغة بمعاني عدة، اهمها : التجاوز، الغلو، النهاية، المغالاة ، الجور، التشدد، التنطع، الذروة ، المعاند ، المبالغ [1] وتعني الشديد، البالغ، الصارم، الحازم، المفرط، النهائي، الاخير، الاقصى، الابعد، النهاية، الطرف، الافراط[2].

والتطرف في الاصطلاح هو غُلوٌّ وتعنّت وتصلّب في الموقف الفكري أو الاعتقادي لشخص أو مجموعة اجتماعيّة[3].

لكن ماهي الاسباب التي تتدفع بالشباب بالتوجه نحو التطرف؟ العلاقة تبادلية بين التطرف والعنف، لا بل ان كلاً منهما مكملاً للآخر، فالتطرف نتاج فكر متصلب وشاذ، اما العنف فهو نتاج سلوك مادي. وهو أخطر من العنف ومنتج طبيعي له، ومنه يخرج والعدوان والارهاب والكثير من الممارسات التي تشكل خطراً كبيراً وانحرافاً حادا على حياة البشرية.

وصفات علاج امراض العنف والتطرف

(1) احمد مختار عمر، معجم اللغة العربيّة المُعاصرة، المجلد الثالث، ط1، عالم الكتب، القاهرة، مصر، 2008، ص1396. كذلك ابراهيم السامرائي، معجم الفرائد، فرائد لغوية قديمة حديثة من المعجم العربي التليد، ط1 ، مكتبة لبنان، بيروت-لبنان، 1984، ص 130.

(2) عبد الرحمن العيسوي، مجالات الارشاد والعلاج النفسي، مصدر سبق ذكره، ص 184.

(3) فهمي هويدي، في التطرف والإرهاب الكل في الهمّ سواء، الفكر السياسي الإسلامي، المُجلَّد الخامس، المحروسة للنشر والخدمات الصحفية والمعلومات، القاهرة، مصر، 1994، ص105.

إذا صح تشخيص المرض صح علاجه، وإذا ما عرفنا هذه الامراض الاجتماعية فيمكن اعطاء وصفة علاجية ارشادية مفيدة لصنع المضادات الحيوية القادرة على القضاء او السيطرة عليها على اقل تقدير.

ما هو علاج العنف ؟

اولاً: ان العلاج الاجتماعي عن طريق الامتناع عن ضرب وتعنيف الاطفال كي لايتحول هذا التعنيف ضدهم الى عنف ضد الاخرين وهم شباب.

ثانياً: ان العلاج النفسي عن طريق القضاء على المآسي والحرمان واليأس والاحباط التي تسيطر على عقول الكثير من الشباب وتدفعهم لسلوك طريق تفريغ العنف الي بداخلهم.

ما هو علاج التطرف عند الشباب ؟

يختلف التطرف عن العنف كون ان العلاج يرافقه وصفة فكرية مسؤول عنها مجموعة مدخلات مشتركة بين الاسرة والتربية والتعليم والثقافة والدين والبيئة المحيطة بالإنسان، والتي يمكن معالجة التطرف من خلالهم عن طريق:

أ. طريق التنشئة الاجتماعية السليمة داخل الاسرة.

ب. التربية الوطنية المتمثلة بحب الوطن والاهتمام بثقافة العلم.

ج. التربية الدينية ورفع شعار حب الوطن من الايمان.

د. تعليم مادة الثقافة الوطنية في المدارس والجامعات التي تساهم في بناء جيل جديد من الشباب محب لوطنه ويسعى للحفاظ عليه.

ه. برامج توعية ثقافية حرة لمناقشة مواضيع التطرف ونتائجه.

و. خلق مناخ اقتصادي يتيح للشباب العاطل عن العمل ان يمارس دوره والخروج من دائرة اليأس والاحباط.

ز. المشاركة السياسية للشباب تزيد من فرص القضاء على التطرف من خلال احساسهم بالانتماء والاندماج أكثر من المفاصلة والشعور بالمفاصلة والاغتراب.

ح. تشريعات قانونية تساهم في ردع المخالفين وتقضي على افكارهم.

مخطط (4) مرتكزات علاج افة التطرف

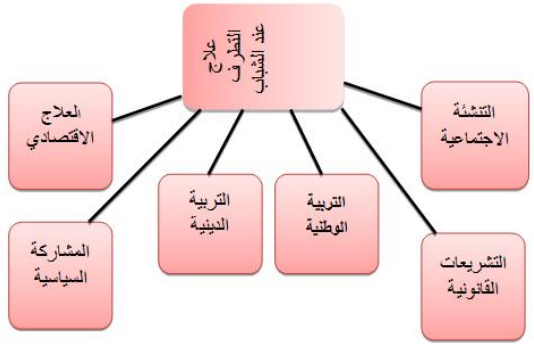

نفهم من ذلك ان تعد عملية التنشئة الاجتماعية من العمليات المهمة في تكوين شخصية الانسان وتحديد اتجاهاته وصقل افكاره، فالإنسان لا يرث العنف والتطرف والعنصرية وانما يتلقها من محيطه الداخلي والخارجي كما أسلفنا، واما طرق علاجها الكلية فيمكن من خلال المداخل الاتية:

- **المدخل الاجتماعي والثقافي:**

من خلال التربية على التسامح واحترام الاخرين والتعايش المشترك ونبذ العصبية القبلية، والتطبيق العملي لحديث النبي (صلى الله عليه وسلم): (أَلَا لَا فَضْلَ لِعَرَبِيٍّ عَلَى أَعْجَمِيٍّ وَلَا لِعَجَمِيٍّ عَلَى عَرَبِيٍّ وَلَا لِأَحْمَرَ عَلَى أَسْوَدَ وَلَا أَسْوَدَ عَلَى أَحْمَرَ إِلَّا بِالتَّقْوَى).[1]

- **المدخل الاقتصادي:**

الاهتمام بتقليل الفوارق بين الطبقات الغنية والفقيرة المعدمة من خلال ايجاد الفرص الكافية للشباب العاطل عن العمل وتنمية المواهب التي يمتلكونها من خلال طرح المشاريع الصغيرة لأصحاب الدخل المحدود منهم.

- **المخل القانوني:**

ايجاد التشريعات القانونية المناسبة للقضاء على مروجي التطرف العنصرية وكل ما يقود اليها وردع المخالفين بعقوبات مادية ومعنوية. فمن امن العقاب اساء.

- **المدخل السياسي :**

ضرورة اهتمام القادة السياسيين بموضوع العنصرية عن طريق الاهتمام بالطبقات الاجتماعية التي تعاني من التعنصر والالتقاء بهم وخاطبتهم بلغة المواطنة المشتركة، وكذلك من خلال تمثيلهم داخل دوائر الدولة المختلفة وعدم تهميشهم.

المطلب الثالث

منافذ القوة الناعمة وسبل ضبطها

اولاً: المنفذ الاجتماعي (التنشئة الاجتماعية)

1. البيئة الداخلية (الاسرة)

إنَّ أول ركيزة للتنشئة الاجتماعية الصحيحة هي العائلة؛ فاللغة والقيم والدين والمعتقدات والأفكار الأولية يتعلمها الفرد قبل عمر الست سنوات من قبل المحيط الذي يترعرع فيه؛ أَلَا وهو البيت.والاسرة هي اول وسط اجتماعي يحيط بالفرد وقوم بتربيته والتأثير في توجيهه وهي التي تقوم بوظيفة التنمية أي اتخاذ الوسائل المدبرة للتأثير في عقول ابنائها وعواطفهم ونشاطاتهم المختلفة وذلك بإعدادهم الحياة المستقبلية ، فهي اول موصل حضاري ينتقل الطفل من مجرد كائن

[1] صححه الألباني في السلسلة "الصحيحة" (199/6)

بيولوجي الى كائن اجتماعي يألف حياة الجماعة ونظمها الاجتماعية والاقتصادية والسياسية وغيرها ويخضع للتنظيم الذي يفرضه المجتمع[1].

وللأسرة وظائف نفسية وتربوية وتعليمية واقتصادية وامنية تضطلع بها في عملية اعداد وتكوين الفرد، فالأسرة هي النواة الاولى في محيط الانسان ومنها يتغذى تليها البيئة الخارجية له، لذا فان عملية اعداد الشباب الصالح يبدأ من الاسرة.

والاسرة هي "الوحدة الاولى للمجتمع واولى مؤسساته التي تكون العلاقات فيها غالباً مباشرة، ويتم داخلها تنشئة الفرد اجتماعياً، ويكتسب فيها الكثير من معارفه، ومهاراته وميوله وعواطفه واتجاهاته في الحياة، ويجد فيها امنه وسكنه"[2].

ومن خلال مجموع هذه الوظائف، تتكون نشأة الفرد الاجتماعية، التي نعني بها مجموعة القواعد العامة التي يتعلمها الفرد من داخل الاسرة ويترجم سلوكه من خلالها.

ومن خلال التنشئة الاجتماعية يكتسب الانسان من اسرته مايلي[3]:

أ. ثقافة المجتمع من اللغة والمعاني والرموز التي تخدم سلوكه وتوقعاته.

ب. الادوار والمعايير الاجتماعية المناسبة داخل المجتمع.

ت. التدريبات الاساسية لضبط السلوك واساليب اشباع الحاجات.

ث. تحويل الفرد من كائن عضوي حيواني الى شخص ادمي التصرف متفاعل مع الاخرين.

ج. تكوين المفاهيم والتصورات العقلية والتعبير عن الذات.

ح. تنمية الجوانب الدينية والاخلاقية والروحية.

خ. الشعور بالانتماء والولاء.

فالأسرة هي اول وأخطر منفذ اجتماعي من خلاله يتخرج الانسان ويستفيد المجتمع من طاقاته او كائناً ينشر امراضه

(1) خليفة ابراهيم عودة التميمي، الاسرة والتنمية الاجتماعية، مجلة اليرموك الجامعة، السنة الاولى، العدد الثاني، 2011، ص213.

(2) بطرس البستاني، محيط المحيط، مكتبة لبنان، لبنان، 1998، ص 9 .

(3) عفاف بنت حسن الحسيني، دور الاسرة التربوي في استتباب امن الفرد والمجتمع من خلال التنشئة الاجتماعية والضبط الاجتماعي، كلية التربية الاسلامية المقارنة، جامعة ام القرى، السعودية، 1424هـ - 2004م. ، ص ص 131-132.

الاجتماعية والنفسية للآخرين ويكون ضاراً غير نافع لأسرته وللمجتمع والدولة بشكل عام.

فإذا أتقن الأساس؛ فإنّ البناء سيكون صحيحًا، وبالتالي؛ فإننا بحاجة إلى أن نبني ونحصي العائلة وفق برنامج توعوي وتربوي لكل أفراد المجتمع لتكوين أسر فاعلة ومدركة للمراحل المقبلة - المستقبل -؛ لدفع عجلة التماسك والتقدم بالدولة نحو الاتجاه الذي يعزز من القوة الداخلية التي تُعد العصب الأساسي للأمن القومي ومواجهته المخاطر الخارجية. فعلى سبيل المثال، إذا نشأ الفرد في بيئة عائلية متذمرة على الدولة فإنَّه سيتأثر بها، وسوف تنشئ مثل هذه البيئة جيلًا لا يؤمن بالمواطنة؛ وبالتالي ستخلق فجوة كبيرة ما بين الشعوب والأنظمة، ويكون الولاء للدول التي تنادي بالأفكار التي تؤمن بها، وهذا هو حال أغلب الشعوب العربية.[1]

مخطط (6) يوضح الوظائف العامة للأسرة والتنشئة الاجتماعية

2. البيئة الخارجية:

تتكون البيئة من منظومات الأفكار والقيم والتقاليد والعادات والأعراف والمعتقدات السائدة والتربية والتعليم، وطبيعة العلاقات الاجتماعية، والآداب والفنون، وما يعكسه هذا الإطار من فكر وممارسة وسلوك للأفراد والجماعات. اضافة الى البيئة الثقافية والاجتماعية والسياسية التي يعيش فيها الانسان، يمكن ادراج عناصر ذاتية تنبع من داخل الانسان

[1] سيف نصرت الهرمزي ، ضبط منافذ (القوة الناعمة) لتحقيق التماسك الاجتماعي، مركز نماء للدراسات والبحوث، 3/10/2016، على الرابط الاتي :
http://www.nama-center.com/ActivitieDatials.aspx?id=30613

وتدفعه نحو العلم والعمل والمثابرة والحرص وتحري الحقيقة والشجاعة في ابداء الآراء والكشف عن الزيف والخداع، وغيرها من الصفات التي تساهم، مع البيئة، في تكوين الشخصية.

أ. المدرسة

تعد المدرسة بمثابة المجتمع المصغر المشذب من الشوائب، والتي من خلالها يتعلم الانسان القراءة والكتابة والحساب والعلوم والآداب والعادات والتقاليد وحب الوطن. وقد اعتبرها فيلسوف التربية جون ديوي جزءا لا يتجزأ من المجتمع[1].

يؤكد علماء النفس والتنمية البشرية أنَّ العقل الواعي للإنسان يبدأ بالعمل بعد عمر الست سنوات؛ فهذا العمر هو مرحلة الإدراك الأولية، ومن هنا فإنَّ ما زرع من قيم وتقاليد وثقافة ما قبل الدراسة فإنَّ ترسيخه سيكون في مرحلة التعليم الابتدائي؛ ولذلك تسمى وزارة التربية وليس التعليم في كثير من الدول، كالعراق مثلًا؛ لأنها مرحلة تربية قبل أن تكون مرحلة تعليم.

بالتالي؛ فإنّ مدخلات التربية والتعليم إذا كانت رشيدة ومدروسة فإنَّ المخرجات ستكون ناجعة على كافة المستويات لا سيما المستوى الاجتماعي، إذا ما علمنا أنَّ الجهل هو أحد أهم عوامل اختراق الأمن الداخلي للدول، وأنّ ما تشهده المنطقة العربية من موجات العنف والتفكك الاجتماعي هو أحد أسباب فشل مخرجات التعليم، فكلما كانت نسبة الأميّة منخفضة كلما كان الاستقرار عاليًا؛ فالأمية في معظم الدول الأوروبية تتراوح ما بين 1-2%، وبالمقارنة بالدول العربية فإنها تتجاوز الـــ(40%) أو أكثر، وهو أحد عوامل ضعف الجبهة الداخلية؛ لأنَّه من السهولة بمكان اختراق العقول الجاهلة.[2]

ب. المعلم والأستاذ:

في مراحل التعليم المختلفة نجد ان الانسان يكتسب المهارات المختلفة من المدرسة الابتدائية الى الثانوية انتهاءً بالجامعة حيث يكون فيها الوعي والادراك اكثر تلبية لحاجات الانسان وتطلعاته واهدافه، اذ يصبح المعلم القدوة او الاستاذ القدوة عناوين بارزة تترك بصماتها على

(1) جون ديوي، المدرسة والمجتمع، ترجمة احمد حسن الرحيم، منشورات دار مكتبة الحياة، بيروت، لبنان، ص 16.

2 سيف نصرت الهرمزي ، ضبط منافذ القوة الناعمة ، مصدر سبق ذكره .

الطلاب وتؤثر فيهم. فاغلب الفلاسفة والعلماء ورجال الدين يتأثرون بطريقة ومنهج أساتذتهم في التفكير والتحليل والاسلوب.

ج. المهنة :

تختلف خبرات الانسان وتزداد نتيجة عوامل خارجية عديدة واساسية تلي الاسرة والمدرسة والمعلم وهي المهنة ونقصد بهاالوظيفة التي يمارسها الانسان المبنية على اساس العلم والخبرة ويقابلها الحرفة التي يمتهنها الانسان، فالتدريسي وظيفته الفكر وهي تختلف عن وظيفة النجار او الحداد، وعلى اساس هذه المهن يتشكل الوعي والادراك اللازمين لعمل الانسان والمؤثرة فيه.

اضافة الى دور الاصدقاء والاقارب والعشيرة في تشكيل الثقافة العامة للأفراد[*]، واخلاقهم والتي نقصد بها التصورات والتمثلات التي تساعد البشر على ادراك الخير والشر، وماهو صحيح وماهو خاطئ[1].

مخطط (7) المنفذ الاجتماعي عند الانسان

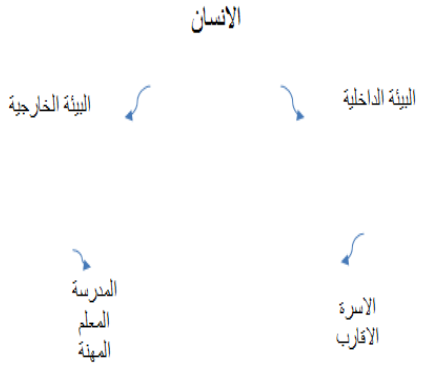

كيف يتم ضبط المنفذ الاجتماعي وما هو علاج هذا المنفذ ؟

يبدأ هذا العلاج من الاسرة باعتبارها اللبنة الاولى والاساسية في التغذية، فمثلما تقوم الاسرة بمهمة العناية بالطفل وتغذيته بالطعام والشراب؛ تقوم هي ايضاً بتشكيل الاسماء والعناوين ومن ثم الافكار والمفاهيم داخل الاسرة، حيث يتعلم منها اللغة ويستمد من خلالها مجمل ما يحمله العقل من نشاطات ذهنية تقوده الى العالم الخارجي عالم مابعد الاسرة الداخلي.

(*) تعني كلمة ثقافة وتعني كلمة الثقافة في قاموس الاكاديمية الفرنسية " فلاحة الارض" وانتهت الى استعمالها للتدليل على "تكوين" الفكر والتربية، بوصفها " فعل التعلم . ينظر: دنيس كوش، مفهوم الثقافة في العلوم الاجتماعية، ترجمة منير السعيداني، الطبعة الاولى، المنظمة العربية للترجمة، بيروت، 2007، ص 18.

(1) جيل فيريول، معجم مصطلحات علم الاجتماع، الطبعة الاولى، ترجمة وتعليق انسام محمد الاسعد ، دار ومكتبة الهلال، بيروت، 2011، ص 82.

وضبط الاسرة يحمل معاني اطراف عديدة تتعلق بـــ ((الاب،الام،الاخ، والاخت)) وبشكل غير مباشر يتعلق بـــ ((الجد، الجدة،الخال، الخالة، والعم ،العمة)) وتأثير هذه العلائق بنفسية وعقلية المتلقي منهم.فاذا تم تغذية الطفل المراهق الشاب بأفكار سلبية تحمل معاني القسوة والاكراه والعنف المادي تحت عناوين الرجولة والفخر والبطولة تكون النتيجة شيوع نموذج العنف والتطرف والعنصرية. اما إذا ماتم تغذيته بأفكار تحمل معاني الرحمة والمحبة والاحسانوالتسامح تكون النتيجة شيوع نموذج التسامح واللين والتعايش.

وينسحب الامر على المدرسة المعلم والمحيط والمهنة والاصدقاء، اذ تتخلخل الافكار عند الإنسان من هذه المنافذ فتصبح بمثابة حجر الاساس تبنى عليه مجمل الافكار الانسانية السلبية والايجابية التي ينطلق منها في حياته وتعاملاته مع الاخرين.

وإذا عرفنا الداء فما هو الدواء، وماهي المفاتيح المقترحة لضبط هذا المنفذ الاجتماعي:

1.زرع القيم الانسانية داخل الاسرة وتنميتها نظرياً وعملياً من محبة وتعاون وتسامح وحرية وتعايش.

2.نبذ ثقافة الاكراه والعنف والتشدد التي تورثها الاسرة لأبنائها من خلال طرد الافكار السلبية والحث على الافكار المفيدة والايجابية التي تساهم في خلق جيل واعٍ قادر على التمييز بينهما.

3.محاولة حل المشاكل الزوجية بطريقة حضارية تبتعد عن ممارسة العنف امام افراد الاسرة، وهي مهمة صعبة لكنها مفيدة ، اذا تترك المشاكل الزوجية وطرق علاجها اثارها على الابناء في حياتهم فيما بعد. مثل حالات الضرب والطلاق والهجر... بالمقابل حالات المحبة والراحة والاطمئنان.

4.اختيار المدرسةالناجحة تساهم في خلق الانسان الناجح والمدرسة الفاشلة تساهم في خلق الانسان الفاشل ايضاً، اذ تحتل المدرسة مكانة مهمة في تغذية الافكار وتنميتها وتحفيز ملكة الابداع الفردي لطلابها والعكس صحيح.

5.ضرورة اشراك الصديق الناجح للأولاد الذي يساهم في بلورة شخصية الابناء واكتساب المهارات منها، فالصاحب الصالح كحامل المسك والصاحب السوء كنافخ الكير، قال رسول الله (صلى الله عليه وسلم):((**إِنَّمَا مَثَلُ الجليس الصالحُ والجليسُ السوءِ كحامِلِ المسك، ونافخِ الكِيْرِ فحاملُ المسك: إما أن يُحْذِيَكَ، وإما أن تبتاع منه، وإِمَّا أن تجِدَ منه**

ريحا طيِّبة، ونافخُ الكير: إِما أن يَحرقَ ثِيَابَكَ، وإِما أن تجد منه ريحا خبيثَة [1].

ثانياً : المنفذ الديني

نفتتح هذا المطلب بالتساؤل الجوهري الذي يدور في عقول الباحثين ..هل يشكل الدين عقل الانسان ام عقل الانسان يشكل الدين ؟

يتحكم الدين في عقل الانسان الباطني وعليه يقيس الكثير من مجالات الحياة المختلفة وهو مصدر الطاقة الروحية العميقة عند النسان ومصدر الابداع وتكوين الملكات وفيه تنمو الافكار الايجابية وتترعرع منذ الصغر، وعليه تتشكل التصورات المسبقة والذهنية اللاحقة للكثير من المسائل والمعوقات في الدنيا وكذلك من خلال عرض مبدأ الثواب والعقاب للسيطرة والتحكم على مجمل حياة الانسان والبشرية جمعاء.

ويمكن معرفة الدين عبر منافذ الاعتقاد او العقيدة او عبر منفد الشريعة والمقاصد او عبر منفذ القضاء والحكم او عبر منفذ الاوامر والنواهي او عبر منفذ التدين والمظاهر او عبر منفذ الهوية والخصوصية او عبر منفذ الفرق والجماعات او عبر منفذ الدولة-الحضارة .. وهكذا.

ويعد الدين احدى الروافد الاساسية التي تتحكم في عقل وروح الانسان ومنه تتشكل ثقافات المجتمع الجمعية وثقافة الانسان الشخصية، وعلية قامت الكثير من الحضارات والدول والامبراطوريات.

لكن هل في الدين الاسلامي افكاراً سلبية تركت اثارها على الانسان والمجتمع والدولة، بعبارة اخرى هل الدين الاسلامي دين سلبي على ثلاثية الانسان والمجتمع والدولة ؟لايوجد في الدين الاسلامي افكارا سلبية مطلقاً وانما توجد الافكار السلبية في عقل الانسان التي يستوردها مما يفهمه من الدين ويصدرها باسمه- التاويل الفاسد-، فيسعى السلبيون عبر ادوات القطع من النصوص المقدسة لتعميمقاعدة عامة للتشريع والسلوك.اذن للعنف منفذاً دينياً اذ تسعى الافكار السلبية دائما للسيطرة على عقول الشباب وتكوين قاعدة اجتماعية دينية جديدة مؤسسة على افكار منها رفض الاخر والسعي لتغييره والانتصار لنفسها بعدها الطائفة المنصورة.

لذا ينبغي التفريق بين الدين والافكار السلبية التي يحملها الانسان من هذا الدين. اذ

(1) رواه البخاري ومسلم .

يحتل الدين مكانة مهمة في العقل البشري بشكل عام ومكانة متميزة وقوية عند المتدينين من الشباب فنجد ام معظم الثقافة الدينية في الوقت الحاضر مستمدة من: (خطب الجمعة، المحاضرات ، الدورات الصيفية، الجمعيات الاسلامية) ويمكن عدها كمدخلات دينية من خلال القائمين عليها من ائمة ووعاظ ودعاة تنتشر الافكار وتؤثر في الاجيال.

فمن الحديث النبوي يمكن ان تنطلق منه الافكار الايجابية للمسلمين ويبتعدون عن كل مامن شأنه ان يعد انتهاكا للدماء او الاموال. على سبيل المثال، قال رسول الله (صلى الله عليه وسلم): **المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده، والمؤمن من أمنهم الناس على دمائهم واموالهم).** [1]

والكثير من ائمة الفقه الاسلامي يؤكدون على حقيقة ان " الشريعة الاسلامية بمقاصدها ليست نكاية على الامة، فهي شريعة عملية تسعى الى تحصيل مقاصدها عبر طريق التيسير والرفق ، وما زواجر ونواهي الدين الاسلامي الا لغرض اصلاح حال الانسان والمجتمع[2].

اذن اصلاح حال الانسان والمجتمع هو مقصد اسلامي اصيل ويكون عبر وسائل التسهيل والتيسير والتبشير، وهي شريعة سمحاء مرنة قادرة على استيعاب المتغيرات البيئية المختلفة بعيداً عن احادية النص والاجتهاد والرأي.

وينفذ الدين عند الانسان عبر مداخل تؤثر بمجموعها على نوعية التفكير فتخرج بعدها بمجموعة من الافكار الايجابية او السلبية والمخطط التالي يوضح هذه المنافذ التي يستمد عقل الانسان افكاره منها.

المخطط (8) يبين مداخل المنفذ الديني عند الانسان

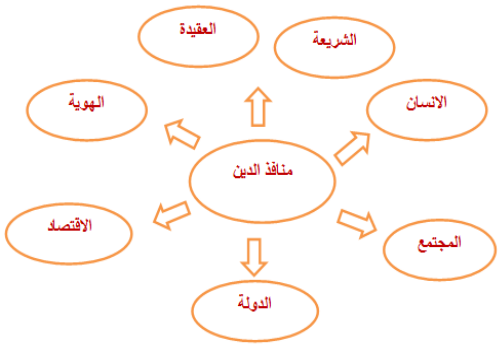

وإذا عرفنا المنافذ او المداخل الدينية عند الانسان ومقدار تأثيرها على عقل الانسان، فهل من الممكن معرفة من هو المسؤول عن ادخال هذا المنفذ عنده، بمعنى اخر هل تدخل الافكار الدينية السلبية من تلقاء نفسها ام هناك من يدخلها؟

[1] رواه الترمذي والنسائي .
[2] محمد الطاهر بن عاشور، تحقيق ودراسة محمد الطاهر الميساوي، دار النفائس للنشر والتوزيع، عمان-الاردن، د.ت، ص ص 337-338.

بالتأكيد تدخل وتخرج الافكار الدينية من بوابة رجال الدين القائمين على تفسير النصوص الدينية وتشريح الوقائع التاريخية واعطاء الرؤى المستقبلية وفق تصوراهم، بمعنى اخر ان العامل الاساسي في ادخال الافكار الدينية ليس هو النص الديني وانما هم رجال الدين (الاداة) القائمين على تفسيره.

اذن نحن امام ثلاثية الانسان والنص والاداة، فالإنسان بفطرته لا يملك على اية عقيدة يدين وانما يكتسب دينه عبر الاخر المسؤول عن هذا الادخال، فالإنسان يولد على الفطرة . والمخطط التالي يوضح هذه العملية.

مخطط (9) يوضح عملية ادخال الافكار الدينية عند الانسان

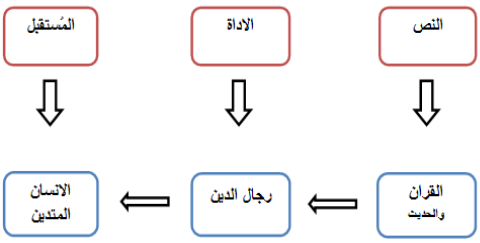

ونرى ان مجمل الافكار السلبية التي يحملها الانسان من منفذه الديني يتأتى من رجال الدين أنفسهم، اللذين يشكلون الاداة أكثر من النص الديني نفسه، اذ يمكن ان تجد أكثر من تفسير للنص الواحد وهذا دليل قاطع على وجود اكثر من فهم واحد لأكثر من مفسر.

النتيجة التي نصل اليها وجود ادوات دينية (رجال دين) متطرفة بذاتها تستخدم النصوص الدينية التي تتوافق مع ما يحملونه من افكار سلبية تجاه الاخرين، ووجود ادوات دينية (رجال دين) معتدلة تستخدم النصوص الدينية التي تتوافق مع ما يحملونه من افكار ايجابية فتكون مخرجاتهم معتدلة ايجابية ذات هدف انساني.

اذن الموضوع متعلق بالأداة التي تقوم بتفسير النص الديني فتحوله الى معتقدات تختلف باختلاف الاداة نفسها. فالسكين على سبيل المثال تقوم بوظيفة القطع والقلم يقوم بوظيفة الكتابة كونها (ادوات جامدة) الا ان حامل السكين والقلم هو الانسان، وبالتالي من يقطع او يكتب هو الانسان، اما الاداة الدينية (ادوات حية) تتمثل برجالات الدين الذين يقومون بوظيفة السكين ووظيفة حاملها.

يُعد مدخل أو منفذ الدين والمعتقد من أهم المرتكزات التي تعزز السياسات الداخلية للدولة؛ فالأوامر الإيجابية ورفض السلبي منها بالاعتماد على الثواب والعقاب الدنيوي والأخروي (الترهيب والترغيب) جلّها عوامل تدفع باتجاه تحقيق التماسك الاجتماعي ورفد متطلبات الدولة وتعضيدها، وإذا تم استيعاب

الفكر الديني وتوظيفه عبر المنابر والحلقات والدروس والمحاضرات ووسائل الإعلام؛ فإنَّ النتائج ستأتي بمردودات كبيرة تفوق كل الإجراءات الأمنية-البوليسية والقمعية التي قد تزيد من الهوة والفجوة والعنف والتطرف، وهذا لا يعني الاستسلام لمتطلبات الدساتير على حساب الدين؛ وإنما ضبط الفكر الإسلامي وقطع الطريق على من يريد أن يتسلل إليه عبر الثغرات التي يترجمها من يشاء لصالحه عبر التأويل الفاسد. وهذا أحد أسباب التطرف؛ لأنّ الفرد يقع ما بين المطرقة والسندان في المجتمعات العربية.

ثالثاً : ضبط المنفذ المعلوماتي :

يدخل في هذا المنفذ الجانب التكنو معلوماتي التي تتفرع منه شبكة كبيرة من المداخل كالأنترنيت والاعلام المرئي والمسموع والمقروء وكل ما له صله بالتكنلوجية الافتراضية الذكية التي دخلت كل بيت ، ومنها فان الانترنيت يعد المحطة الرئيسية للقوة الناعمة من حيث التأثير بشكل عام، وتأتي مواقع التواصل الاجتماعي كأحد فروع الشبكة العنكبوتية على وجه الخصوص، والمتتبع للأحداث التي يمر بها العالم والمنطقة العربية يجد الترجمة الحقيقة للتأثير السلبي على كل خصوصياتنا، انه الجندي الإلكتروني الذي لا توقفه حدود ولا قوات امن ولا حرس حدود اذ اصبح هذا الجندي الخفي يقاتل عند حدود عقولنا ليعبر عن الانكشاف الاستراتيجي لكل افراد العالم اذ لا يوجد ما يردع فكرة ما من الولوج الى عقولنا، لكن يأتي الامر هنا من خلال الكيفية التي يمكننا كمختصين في السياسة والتنمية البشرية للحيلولة دون استقرار الفكر السلبي الى عقول شبابنا الذي بات يعيش التفريط والافراط. وهذا ما سنوضحه بشكل أكبر في موضوع ضبط منافذ القوة الناعمة.

انه اصعب المنافذ التي تشكل تحدياً كبيراً على العقول لاسيما من الأطفال والشباب بعد ان أصبحت في متناول اليد ، فهناك دراسة تؤكد انا ما نسبته الـــ 70% تم استقطابهم تنظيم داعش الى صفوفه بعد الترويج الإعلامي والتقني عبر الانترنيت لأفكاره للمدة من 2011-2016 وتقدر الأعداد بأكثر من 50 الف. [1] وهناك جوانب كثيرة للجريمة الإلكترونية ولزرع الطائفية والتطرف المذهبي من قبل مواقع التواصل الاجتماعي، انه منفذ ذو حدين لا تستطيع الدول التحكم به مهما بلغت إمكانياتها التكنولوجية عالية؛ إذ أمسى الفاعل الرقمي والإعلامي الأساس في اختراق

(1)سيف نصرت توفيق الهرمزي ، ضبط منافذ (القوة الناعمة) لتحقيق التماسك الاجتماعي، مصدر سبق ذكره .

الدول وخلق الفجوة ما بين الأنظمة والشعوب، وليست ثورات التغيير (الربيع العربي) ببعيدة عنّا.

وبالتالي؛ على الدول بناء مؤسسة إعلامية قوية غير منحازة إلى دولة أو جهة وإن كان بصورة نسبية على غرار قناة الـــ(BBC) التي لها تأثير في مختلف الصعد تعطي الثقة النسبية لدى المواطن لتجعله يتخلى عن الاعلام الخارجي الموجه لصالح الاعلام الوطني، كما أنَّه يمكن أن تقوم الدولة بضبط شبكة المعلومات الدولية (الإنترنت) وتنقية السلبي منها، عبر برامج فلترة معروفة في الحد الأدنى وإن كانت المهمة صعبة؛ إلا أنها من الممكن أن تعالج الكثير من مكامن الضعف التي يمكن أن تخلقها قوى معادية كما هو معمول به من قبل روسيا والصين وتركيا والأردن.[1] وهذا ليس عملًا منافيًا للحرية كما يصوره البعض؛ لأنَّ الحرية التي ينادي بها البعض تعني في عقل الفرد العربي الفوضى أو العنف في مجتمعاتنا لاسيما وأنها تستغل في الاتجاه السلبي فضلًا عن كون الكثير من مفرداتها لا تتوافق وعاداتنا وتقاليدنا. وبالتالي؛ فإنّ ما يصلح لبلد لا يكون صالحًا لبلد آخر، وذلك باختلاف العادات والتقاليد والأديان والمذاهب، ولكن يبقى مشترك واحد؛ وهو الإنسانية وحقوق الإنسان.

الخاتمة:

بعد استعراض القوة الناعمة والياتها التي أصبحت وامست احدى سمات القرن الحادي والعشرين بل ان من يملك زمامها يحقق الهيمنة على الشعوب وعلى الدول في النسق الدولي، اننا اليوم نعيش عصر ما بعد صدمة المستقبل وما بعد الموجة الثالثة التي تحدث عنها "الفين توفلر" ، انه عصر الفاعل الرقمي والتغيير المتسارع الذي اصبح هاجساً لدى الدول والمجتمعات لقدرته على اختراق العقول وترويضها دون استئذان، انها القوة الناعمة التي تخترق السيادة بواسطة الجندي الالكتروني الذي لا يعترف بالحدود ، فالتأثير الناعم يدبي كدبيب النمل لا يمكن تلمسه في الحاضر وحتى المستقبل المنظور أو المباشر الا بعد مدة من الزمن وبعد فوات الأوان لأنها تدخل عبر اللاوعي الى العقل الباطن ومن ثم تنطلق لتحديد وتسيير العقل الواعي الذي يدرك الأشياء وفق المعطيات التي تم تسلمها من قب الحواس السمعية والبصرية وخزنها في العقل الباطن.

وعليه فقد اصبح لزاماً علينا كأفراد ومجتمعات وباحثين ودول على وضع حلول

[1] المصدر نفسه.

سريعة لضبط منافذ القوة الناعمة التي تحاكي نمطاً جديداً من أنماط التنمية البشرية للتحكم بنا كموجات بشرية باتجاه الاحدث ، وعلى الرغم من التحديات الكبيرة والإمكانات المتواضعة فان الحلول ليس حلاً امنيا ولا قمعيا لأنه سيولد العكس كما حصل للمنطقة العربية ما بعد 2003 او ما يسمى بالربيع العربي، بل ان (اخر العلاج الكي) ، فعلاج الافة لا يمكن الا من خلال نفس الأدوات التي تم طرحها منها المنفذ العائلي والتعليمي والمنفذ الديني والمنفذ التكنومعلوماتي ، فإننا امام وجهتي نظر لا غيرهما اما الاستسلام وبالتالي الخضوع والبقاء في أزمات اللاستقرار واما ان نقاوم تلك التحديات وتسخير الأدوات الناعمة التي تهمين على العقول لتفادي تلك المنافذ الخطرة.

" مكافحة الجريمة المنظمة آلية في استراتيجية مكافحة الارهاب"

الدكتور: قوراري مجدوب

جامعة طاهري محمد بشار (الجزائر).

الملخص:

يعد الارهاب من أخطر الجرائم التي أصبحت تمس الأمن والاستقرار داخل الدول والمجتمع الدولي ككل، وما زاد من خطورته تفاعله وتحالفه مع عصابات المافيا، التي استطاعت أن تفرض له مكانة خاصة في عالم الإجرام ، بالنظر للتعاون القائم بينهما من خلال التعاون والتنسيق بينهما وفي جوانبمختلفة، وما يجعل مكافحة الجريمة المنظمة في مقدمة أي خطة يمكن انتهاجها في مكافحة ومواجهة الإرهاب، وذلك بهدف القضاء عن خطر التحالفات الاستراتيجية الناشئة بينهما، بالإضافة إلى تجفيف المنابع التي تعتمد

عليها في تجنيد أعضائها ومحاربة وسائل بقائها واستمرارها.

الكلمات المفتاحية:

الجريمة المنظمة – الإرهاب – الآليات القانونية – تبييض الأموال

Summary

Terrorism is one of the most serious crimes that have affected security and stability within States and the international community as a whole, and has increased the seriousness of its interaction and alliance with the Mafia gangs, which have been able to impose a special place in the world of criminality, considering the cooperation between them through cooperation and coordination between them and in various aspects, The fight against organized crime is at the forefront of any plan to combat and counter terrorism, with the aim of eliminating the danger of emerging strategic alliances, as well as drying up the sources of recruitment and fighting the means of survival.

key words:

Organized crime - Terrorism - Legal mechanisms - Money laundering.

مقدمة:

يعد الإرهاب من أخطر النظم الإجرامية التي تواجه الوجود البشري ومقوماته، فهو يشكل تهديدا حقيقيا لأمن واستقرار الدول ،على اعتبار أنه يقوم، في نطاق واسع باستخدام كل وسائل العنف والتهديد به من أجل تحقيق مآربه ، المرتبطة في الغالب بتجسيد أفكار إيديولوجية عقائدية متطرفة.

وما يزيد من خطورة الإرهاب قدرة جماعاته على التكيف والتطور، ففي ظروف معينة قدى حصلت فاعل بين الجماعات الإرهابية مع العديد من الجماعات الإجرامية الأخرى، من ذلك الجماعات التي تضلع بالجريمة المنظمة، التي تعد هي الأخرى من أهم المعضلات الأمنية التي تواجه المجتمع الدولي والدول على حد سواء، إلى درجة نشوء تحالفات استرتيجية متقارب بينها قائمة على تبادل المصالح، خاصة وأن الجماعات الإرهابية تكون عاجزة عن بقائها واستمرارها دون تلاقيها بجماعات المافيا، التي لا تتوانى عن توفير ما تحتاجه الأولى في ارتكاب أنشطتها الإجرامية، كما هو الحال بالنسبة للأسلحة والأوراق المزورة، وهو ما أدى إلى تقوية شوكة الجماعات الإرهابية في تحقيق أغراضها ومدها بالقوة اللازمة لمقاومة جهود المكافحة التي تبدلها أجهزة إنفاذ القوانين، فأضحت العمليات الإرهابية تتم بطرق بالغة الدقة والتطور باستخدام التكنولوجيا الحديثة، بعدما كانت تتم بأساليب تقليدية.

من هنا بات تأثير الجماعات الإجرامية المنظمة على الجماعات الإرهابية واضحا، إلى درجة يمكن القول معها بأن مكافحة الإرهاب تستدعي مكافحة الجريمة المنظمة، وأن سياسة أو إستراتيجية تتخذ للتصدي للإرهاب في معزل عن التصدي للجريمة المنظمة سوف لن تجد نفعا ولن تحقق الفائدة المرجوة منها.

غير أنه ما تجب الإشارة إليه وهو أن المجتمع الدولي، لم يتوصل إلى تعريف جامع وشامل للجريمة الإرهابية، وترجع صعوبة ذلك لاعتبارين اثنين أولهما يتمثل في الاعتداد بحق الشعوب في مقاومة الاحتلال الأجنبي عملا إرهابيا، وثانيهما في استعمال الدولة للقوة المسلحة ضد المدنيين وهو ما يعبر عنه بإرهاب الدولة.

على الرغم مما يحيط مصطلح الارهاب من غموض غير أنه ثمة محاولات كثيرة لتوحيد تعريف الجريمة الارهابية لكنها لم تصل

الى تعريف موحد للجريمة الارهابية، لذلك يمكن القول أن الارهاب استراتيجية سياسية[1].

تهدف هذه الورقة البحثية إلى تبيان نطاق العلاقة القائمة بين الجماعات الإرهابية والجماعات الإجرامية المنظمة، وتأثير هذه الأخيرة على بقاء الأولى واستمرارها، بالإضافية إلى الوقوف على الاستراتيجية التي يتعين اعتمادها في مكافحة الإرهاب المعتمدة على مكافحة الجريمة المنظمة.

ففي ماذا يتجلى التداخل القائم بين الجماعات الإرهابية والجماعات الإجرامية المنظمة؟ وكيف يمكن تحقيق الفعالية المرجوة من الاستراتيجية المتخذة في مكافحة الإرهاب من خلال مكافحة الجريمة المنظمة؟

وأخير، إذ نختار عنوان "**مكافحة الجريمة المنظمة في استراتيجية التصدي للإرهاب**" فإنما هو اختيار يحدده بأن الارهاب بجميع أشكاله، يتطلب القضاء على الجريمة المنظمة بكل قنواتها وبكل الوسائل والأطر القانونية .

ترتيبا على ما تقدم،نقسم هذه الورقة البحثية إلى فقرتين:

الأولى نعالج من خلالها علاقة الجريمة المنظمة بالجريمة الارهابية، مع التطرق إلى دواعي مكافحة الجريمة المنظمة في استراتيجية الارهاب ،**كفقرة ثانية** .

الفقرة الأولى: تمييز الجريمة المنظمة العابرة للحدود عن الجريمة الارهابية .

ظلت الجريمة المنظمة وإلى وقت قريب مستقلة عن الجريمة الإرهابية على اعتبار أن لكل جريمةأركانها الخاصة، وإن كانا يشتركان في زعزعة استقرار المجتمع الدولي، وهو ما يستوجب بحث أوج التداخل والاختلاف بينهما.

مبدئيا يمكن القول أن تعريف الجريمة الارهابية، من جانب المشرع الفرنسي، عرف ثلاث مراحل، إذ لم يعرفها كمرحلة أولى، غير أنه عرفها فيما بعد بالقانون الصادر سنة 1986 الذي صنف هذه الجرائم ضمن تقنين العقوبات الذي اقتصر على تعداد الأعمال الارهابية بقائمة معينة وأضفى عليها وصفا قانونيا، عندما يسعى مرتكبها الى بث الرعب. واعتبارا من قانون 1994 كمرحلة ثالثة اعتبرت افعال الارهاب جرائم ذات طبيعة خاصة بالنظر الى جسامتها[2].

أولا- أوجه التشابه بين الجريمة المنظمة والجريمة الإرهابية:

تشترك الجريمة الارهابية مع الجريمة المنظمة، ، في خصائص عدة نوجزها تباعا.

[1]- يوسف حسن يوسف، الجريمة المنظمة الدولية والارهاب الدولي، المركز القومي للإصدارات القانونية، 2010، ص.34.

[2]- أحمد فتحي سرور، المواجهة القانونية للارهاب، دار النهضة العربية، القهرة مصر، سنة 2013،ص.228.

1- من ناحية التنظيم.

الجريمة المنظمة والجريمة الإرهابية عبارة عن عنف منظم، يهدف للحصول على الأموال بطرق غير مشروع ة[1] . وكلا الجريمتين يتسمان بالتنظيم المحكم لتنفيذ مخططاتهما في سرية تامة، من أجل بث الرعب، لأنهم لا يرتكبون جرائهم بشكل عشوائي[2]، بل بنظام قائم على توزيع الادوار بين الاعضاء مع مراعاة التدرج الرئاسي .

2- من ناحية الاستمرارية.

الاستمرارية امتداد لنشاط الجماعات الإجرامية المنظمة والجماعات الإرهابية، فعلى الرغم من وفاة الرؤساء أو سجنهم، إلا أنه يحل محلهم رؤساء جدد، ليضمن استمرار التنظيم الاجرامي.من أجل الوجود والبقاء، ولا يكون ذلك إلا عن طريق خاصية الاستمرارية .

من ناحية التخطيط.

التخطيط يتطلب قدرا عاليا من الدقة والخبرة في مختلف المجالات، الأمر الذيتنفرد به الجريمة الإرهابية التي لم تعد ترتكب بشكل عشوائي، إلى درجة أن الجماعات الإرهابية أصبحت تحدد اهدافها وما حجم الأضرار التي سوف تحققها في الأرواح والممتلكات. مسبقا قبل ارتكاب الفعل الاجرامي.

3- من ناحية السرية.

لتضمن الجماعات الإجرامية المنظمة والجماعات الإرهابية بقاءها واستمراريتها يجب أن تتسم اعمالها بالسرية، ليس نشاطاتها الاجرامية فحسب بل حتى للنظام الداخلي التي تسير عليه،ومن أجل ذلك رتبت أقصى العقوبات ، بالنسبة لكل من يخالف قواعد النظام الداخلي ولكل من يسرب أية معلومة عن التنظيم أو عن أعضائه أو عن الجرائم المزمع ارتكابها[3].

من ناحية استخدام العنف.

قد تلجأ الجماعات الإجرامية المنظمة إلى ارتكاب أنشطتها الإجرامية عن طريق العنف،من أجل تحقيق أهدافها بحيث ترتكب جرائم عديدة مثل القتل والخطف ، والتخريب والسطو المسلح ، خصوصا في الحالات التي تعجز فيها عن تحقيق أنشطتها الإجرامية وفق البرنامج المسطر من جانبها مسبقا.

استخدام العنف الذي يجعل الإرهاب يتداخلمع الجريمة المنظمة، إذ أن الجماعات الإرهابية لا تتوانى عن استخدام العنف والتهديد به في أنشطتها الإجرامية، الذي يعد من صميم

[1]- يوسف حسن يوسف، الجريمة المنظمة الدولية والارحاب الدولي، المرجع السابق،ص.48.
[2]- محمد علي وهف القحطاني، مطابع الحميضي،2013، ص.58.
[3]- محمد علي وهف القحطاني، المرجع السابق ، ص.60.

عملها، إذ أن العمليات الإرهابية تقوم على حصد الأرواح وتحطيم الممتلكات، دون تفريق على أساس الجنس، أو العرق أو الدين ، أو الوظيفة .

4- من ناحية استخدام وسائل الفساد.

كان ينظر لمجال استخدام وسائل الفساد على أنه المجال الذي يميز الجريمة المنظمة على الارهاب، على أساس أن هذا الأخير لا يعتمد عليه ولا يشكل أي اهتمام في خططه، أما حاليا فقد أصبح اللجوء إلى هذه الوسائل من المسائل المفضلة بالنسبة للجماعات الإرهابية.

وعليه يتداخل الارهاب مع الجريمة المنظمة من حيث اللجوء إلى وسائل الفساد، فكلاهما يسعى إلى الحصول النفوذ بشراء الذمم، خاصة العاملين في الأجهزة الأمنية[1] والقضاء والعدالة،وذلك من خلال تقديم الرشاوى والمزايا، وبالتالي جعلهم أداة في يد الجماعات التي تضلع بهما.

5- من ناحية اعتبارهما جريمة عابرة للحدود.

لم يعد الإجرام شأنا داخليا، إذ غالبية الجرائم أصبحت تتصف بصفة العالمية، وذلك بفضل التطور التقني في وسائل الاتصال المختلفة التي جعلت العالم قرية واحدة، إضافة الى تطور وسائل النقل المختلفة، كل ذلك ساعد في سهولة تنقل الاشخاص والبضائع بين الدول.

تتفق الجريمة المنظمة العابرة للحدود مع الإرهاب من حيث خاصية العالمية، إذ كلاهما أصبحا جريمة عابرة للحدود، والواقع يشهد على ذلك، إذ نجد أن هناك تنظيمات إرهابية تنشط عبر الدول والقارات، كتنظيم داعش الذي أصبح يتبنى غالبية العمليات الإرهابية خاصة الواقعة في آسيا وأوروبا، ويسعى إلى تكثيف نشاطاته بها وفي إفريقيا.

6- من ناحية التعداد.

تقوم الجريمة المنظمة والارهاب على فكرة التنظيم، إذ تتشكل الجماعات الإجرامية المنظمة والجماعات الارهابية من مجموعة من الأعضاء، في الغالب من جنسيات مختلفة تجمعهم مصلحة واحدة تضم أشخاص من ذوي المستوى بالإضافة إلى أفراد عاطلين عن العمل والذين يشعرون بالاغتراب الاجتماعي أو الذين تخلوا عن مقاعد الدراسة مبكرا، أو قاطني الاماكن الفقيرة، الامر الذي يجعلهم يفكرون أن المخاطر لا تكن عائقا في اقدامهم على العمل الارهابي،بيد أن الانتماء الى الجماعة الارهابية

[1]- محمد علي وهف القحطاني،نفس المرجع، ص.62.

لا يكون سريعا بل يبدأ بالتعاطف التدريجي مع الاحداث.

ثانيا-أوجه الاختلاف:

على الرغم من التداخل الكبير الموجود بين الارهاب والجريمة المنظمة، إلا أن الاختلاف بينهما واضح، ويظهر ذلك من خلال مايلي:

1- من ناحية الدافع أو الباعث:

الجماعات الارهابية تعمل بدافع فكرة يرى بأنها مشروعة بينما تهدف الجريمة المنظمة الى الاستحواذ على المال.

على هذا الأساس يعتبر الكسب غير المشروع أهم أهداف مرتكبي الجريمة المنظمة، بل الباعث الذي على أساسه نشأت الجماعات الإجرامية المنظمة، واستمرارها يدور معه وجودا وعدما، والواقع يثبت أن هذه الجماعات استطاعت في وقت قياسي تكوين ثروة مالية طائلة عززت بقائها وفرضت تغلغلها ونفوذها في أوساط المجتمع.

بينما تنطلق الجماعات الارهابية من بواعث سياسية، إذ تهدف من وراء نشوئها وارتكابها للعمليات الإرهابية إلى تحقيق أغراض سياسية، قائمة على فرض ايديولوجيات وأفكار عقائدية،وحتى وإن ارتكبت في سياق أنشطتها الأصلية أنشطة من شأنها تحقيق مكاسب مادية،فإن ذلك لا يؤثر على خصوصيتها وخصوصية أنشطتها الإجرامية، إذا تقصد من وراء الحصول على المال، إلى تسخيره واستخدامه في توسيع نشاطها وتحقيق أهدافها[1].

على هذا الأساس يختلف الارهاب عن الجريمة المنظمة بأن وراءه دوافع تتمثل في قناعة الارهاب التامة بفكرة، بينما تقف وراء المجرم دوافع ذاتية، في حين يترك الفعل الإجرامي أثرا نفسيا لا يتعدى حدود ضحايا العمليات الاجرامية، فإن العمليات الارهابية يتجاوز أثرها نطاق الضحايا.

كما أن الجماعات الارهابية تضفي على نشاطها طابعا عقائديا أو فكريا لتبرير اعمالها،واستمالة فئة من المجتمع لتبني افكارها، بخلاف الجريمة المنظمة التي لا تولي أي اهتمام بالفكر أو العقيدة لأن ذلك لا يهما لتأسيسها أو في أفعالها.

2- من ناحية الدعاية في ارتكاب الأنشطة الإجرامية.

تعتمد الجماعات الاجرامية المنظمة على مبدأ السرية في جميع مراحل الجريمة المرتكبة،سواء أثناء التنفيذ أو حتى بعد ارتكابها، بمعنى أنها تعتمد على قاعدة الصمت

[1]- محمد علي وهف القحطانيالمرجع السابق، ص.156.

وتلزم جميع أعضائها به، بما في ذلك تجنب وسائل الاعلام، وهو ما ينسجم تمام الانسجام مع الغرض المتوخى من الأنشطة الإجرامية المتمثل في تحقيق الربح، بخلاف الجماعات الارهابية التي تسعى إلى أسلوب الدعاية من خلال تبنيها للأنشطة الإجرامية بمجرد وقوعها، معتمدة في ذلك على وسائل الاتصال المتمثلة في وسائل الاعلام المختلفة المسموعة والمرئية والمقروءة وكذا مواقع التواصل الاجتماعية، بهدف تمرير أفكارها ورسائلها.

بمعنى آخر أن الجماعات الارهابية تسعى لتوظيف مختلف وسائل الاعلام لإيصال رسالتها وفرض منطقها وافكارها، بخلاف الجماعات المنظمة التي ترمي ارتكاب جرائمها في سرية تامة. لبقائها واستمرارها[1].

تزداد صعوبة الجريمة المنظمة عندما تتداخل مع رجال الشرطة[2] . طالما انهم يستفيدون من خدمة المافيا.

لا تستطيع دولة بمفردها أن تجمع المعلومات عن نشاط الجماعات المنظمة، لأن ذلك يحتاج الى قيام الدول بتعقب آثار الاموال وكذلك تعقب وسائل النقل المستعملة فيها.

الفقرة الثانية: دواعي مكافحة الجريمة المنظمة في استراتيجية مكافحة الارهاب.

على الرغم من اختلاف الجريمة المنظمة عن الارهاب إلا أن ما يجمعهما أكثر مما يفرقهما، هذا الارتباط القائم بينهما، جعل مكافحة الجريمة المنظمة تشكل مدخلا رئيسيا في أي استراتيجية يمكن اتخاذها في مكافحة الارهاب، إذ بدون ذلك سوف لن تنجح أي سياسة منتهجة،ويظهر ذلك من خلال ان القضاء على الجماعات الإجرامية المنظمة يؤدي إلى القضاء على التحالفات التي تقيمها معها الجماعات الإرهابية، بالإضافة إلى قطع أواصر هذه الجماعات الأخيرة.

تكمن الاشكالية فيما إذا كان هذا التحالف العضوي والاستراتيجي بين الجماعات الارهابية والجماعات المنظمة، يفرض مراجعة الخطط الأمنية لمواجهة الإرهاب لتأخذ بعدا إقليميا، خاصة وأن تلك المجموعات الإجرامية تنشط في دول أخرى وهو ما قد يستدعي مقاربة أمنية إقليمية لمواجهة تلك التهديدات؟

أولا: القضاء على التحالفات الاستراتيجية.

أثار موضوع الجريمة المنظمة انتباه الباحثين والمختصين في القانون والسياسة، وأخذا حيزا كبيرا من النقاش وتبادل وجهات

[1]- محمد علي وهف القحطاني، مرجع سابق، ص.55.
[2]- علي عبد الرازق جلبي، العنف والجريمة المنظمة- دراسة في المشكلات الاجتماعية-دار المعرفة الجامعية،الاسكندرية،مصر،2011،ص.150.

النظر بغية الوقوف على حقيقته ووضع الأطر المناسبة لتأصيله، بحكم الآثار الخطير التي تترتب عن هذه الجريمة، وكذا تدويل نشاطها الإجرامي عبر الدول والقارات بفضل التطور الذي عرفه العالم في شتى الميادين، الأمر الذي تطلب استقطاب كفاءات عالية مختصة في تكنولوجيا في مكافحتها لمواكبة التطور الذي آل إليه الإجرام، بشكل يمكن الجزم معه أن الجماعات المنظمة أصبحت تشكل تهديدا حقيقيا يقوض الامن والاستقراء[1] على المستوى الدولي والوطني.

يضاف لما تقدم، أنه تحت ظروف معينة يحصل تفاعل بين قوى الجريمة المنظمة والجريمة الارهابية- التي تظهر في عدة مجالات- هذه الأخيرة التي ازدادت خطورتها بعد توطيد علاقتها مع الجماعات المنظمة، الأمر الذي جعلنا نسعى لإيجاد الاليات اللازمة لمكافحتها كاستراتيجية للتصدي للإرهاب، بحكم أن الجريمة المنظمة والارهاب يشكلان تحديا كبيرا للمجتمع من الناحية الأمنية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية.

تكاد تجمع مختلف التشريعات الدولية والوطنية، على أن الجريمة الإرهابية من أخطر الجرائم على الإطلاق، ذلك أن الإرهاب يعد تهديدا حقيقيا للدول، ويولي في ذلك أي اعتبار لتقدم الدولة أو تخلفها، بحيث عانت كبرى الدول ويلات الارهاب مثلها مثل الدول الفقيرة التي لا تقوى لها حتى على تغطية حاجات مواطنيها.

أصبح ينظر للإرهاب على أنه ظاهرة عالمية، الأمر الذي يستوجب خطة عالمية لمكافحته انطلاقا من أن جميع دول العالم دون استثناء عانت ولازالت تعاني منه، سواء التي ينشط داخل أو خارجها، فلا محال أن العمليات الإرهابية يتجرع قسوتها العالم بأسره[2].

تنامى الاحساس مؤخرا، بوجود ارتباط بين الارهاب والجريمة المنظمة بعد أن اكتشف أن تهريب المخدرات والتجارة في الأسلحة وغسل الأموال وتهريب المواد النووية وغيرها من المواد ذات الخصائص المدمرة، أصبحت ضمن الانشطة المرتبطة بالإرهاب كما بينها الملحق المرتبط بقرار الجمعية العامة للأمم المتحدة رقم 49/60 (1994)، وذلك ما أكده مجلس الأمن بالقرار رقم 1373 لسنة 2001 على أنه يلاحظ بقلق العلاقة الوثيقة بين الارهاب الدولي والجريمة المنظمة، وأكد مجلس الأمن على الحاجة إلى التنسيق بين

[1]- عباسي محمد الحبيب، الجريمة المنظمة العابرة للحدود، أطروحة دكتوراه، قانون عام، كلية الحقوق والعلوم السياسية جامعة أبي بكر بلقايد تلمسان، الموسم الجامعي 2016-2017،ص.06.

[2]- عباسي محمد الحبيب،نفس المرجع، ص.78.

الجهود على المستويات الوطنية وشبه الاقليمية والدولية من أجل تقوية رد فعل عالمي.

في ذات السياق نذكر أن النشاط الارهابي تنامى بشكل سريع في منطقة الساحل الافريقي[1]، حيث نسجت علاقات مع شبكات الجريمة المنظمة خاصة على الحدود المالية الشمالية حتى أصبحت هذه المعابر الحدودية معبرا مهما لشتى أنواع التجارة غير الشرعية، وهو ما أكده الخبير الأمني الدكتور أحمد ميزاب[2]، بأن الجزائر ومنطقة الساحل تواجه موجة إرهاب من نوع جديد ويتعلق الأمر بالإرهاب المتحالف عضويا مع الجريمة المنظمة ولا سيما التهريب،على اعتبار أن هناك تقاطعا للمصالح بين الجريمة المنظمة والإرهاب، مشيرا إلى أن هشاشة الوضع الأمني في المنطقة وانتشار السلاح ساهم في تشكيل هذا التحالف بين الإرهاب والجريمة المنظمة.

كما أن بعض المنظمات الارهابية لها صلة قوية بعصابات الجريمة المنظمة حيث تستأجر أحيانا إحدى هذه العصابات للقيام بعملية القتل لحسابها، خاصة أن بعض العصابات الاجرامية تكون مسؤولة عن اختصاص مكاني بها.

ثانيا- قطع أواصر الجماعات الارهابية:

لا شك أن مكافحة الجريمة المنظمة تلقي بظلالها على مكافحة الارهاب، ويظهر ذلك فضلا عن محاربة الاستراتيجيات القائمة بينهما، في قطع أواصر الجماعات الإرهابية ويظهر ذلك من خلال ما يلي:

1- تجفيف منابع تجنيد الجماعات الارهابية.

يعد التجنيد الطريقة المثلى التي يتم اللجوء إليها في مجال الارهاب لتكوين جماعاته التي يمكن الاعتماد عليها في ارتكاب العمليات الإرهابية، وغالبا ما يبحث في ذلك على أشخاص قادرين على تحقيق أغراض هذه الجماعات وضمان بقائها واستمرارها.

والجماعات الارهابية قد تعمد في تجنيد اتباعها من جنسيات مختلفة ومن دول مختلفة،كما أنها تحتاج إلى تدريبهم والتأكد من قدرتهم على تحقيق الأغراض التي تضطلع هذه الجماعات من وراء تجنيدهم، وهذا ما يمكن أن تحققه الجماعات الإجرامية المنظمة، على أساس أن هذه الأخيرة تكون أكثر احتكاكا ومخالطة للأشخاص، بحيث تكون على دراية أكبر بمن يليق للجماعات الأولى.

[1]- المقدم علي لبوغ، الارهاب في الساحل وأثره على الأمن الوطني، مجلة المدرسة العليا الحربية، العدد السادس، جوان،2013، ص.119.

[2] - نشر بجريدة النصر الأحد، 05 شباط/فبراير 2017 00:23.

كما أن الواقع أثبت أنه ممكن أن يقع تبادل بين الجماعات الإجرامية المنظمة والجماعات الإرهابية من حيث الأعضاء، فيصير المجرم بعدما كان ينتمي إلى جماعة إجرامية منظمة في أحضان جماعة إرهابية، بل أكثر من ذلك أن الجماعات الإجرامية المنظمة لا تتوانى عن الاتجار في الأعضاء المنتمين إليها، ببيعهم إلى الجماعات الإرهابية أو إهداؤهم لها، طالما أن من شأن ذلك أن يحقق مآربها.

2- القضاء على وسائل ضمان استمرار وبقاء الجماعات الارهابية.

تحتاج الجماعات الارهابية من أجل ضمان بقائها واستمرارها إلى الحصول على التموين،وهو ما يمكن أن تحققه لها الجماعات الاجرامية المنظمة، التي في علاقة تبادلية، تبحث لها عن مصادر التمويل من جهات متعددة وتسهل لها ارتكاب أنشطتها إجرامية حتى ولو كانت في دول أخرى لا تنتمي إليها.

كما أن الجماعات الإرهابية تهدف إلى التستر عن أنشطتها الإجرامية، وذلك عن طريق التمويه بضخ عائداتها الإجرامية في الاقتصاد المشروع لإضفاء صفة المشروعية عليها، أي تبييض الأموال باستغلال القنوات المشروعة، بشكل يحول دون اكتشافها من قبل الأجهزة المكلفة بمتابعتها، والأكيد أن تبييض الأموال يعد جريمة منظمة نظرا لاعتبار التنظيم عنصرا أصيلا فيها. في هذا السياق أكد الباحث الامريكي " جيفري روينسون " أن بريطانيا قد اصبحت مركزا لغسل الاموال القذرة التي اصبحت ثالث اكبر تجارة عالمية، وأن جريمة غسل الاموال دخلت في صميم الاقتصاد البريطاني[1].

كما أن الجماعات الإجرامية المنظمة يمكن أن تلعب دورا رئيسيا في عملية تبييض الأموال عن طريق البحث للجماعات الإرهابية عن القنوات التي يمكن أن تبرر من خلالها أموالها.

إضافة إلى ذلك تعمل الجماعات الإجرامية المنظمة عمل الوسيط بالنسبة لعملية إفساد الموظفين لصالح الجماعات الإرهابية، للمحافظة على بقائها كما تستعين فيها لضمان المشاركة في الحملات السياسية وتدبير الاصوات الانتخابية والتأثير في رجال الشرطة والقضاء ورجال الاعلام ورجال التشريع خاصة وأن النقود هي الوقود في الالة الراهنة وأن الموظفين هم المكابس التي تحافظ على استمرار تشغيل هذه الالة[2].

[1]- علي عبد الرازق جلبي، مرجع سابق، ص.172.
[2]- علي عبد الرازق جلبي،المرجع السابق، ص.173.

كما أن مكافحة الجريمة المنظمة تؤدي إلى قطع المعلومة عن الجماعات الإرهابية، إذ أن المعلومات تمثل مجالا مهما وخصبا بالنسبة لهذه الجماعات.

الخاتمة.

على الرغم من التشابه الكبير القائم بين الارهاب والجريمة المنظمة، إلى درجة أن البعض ذهب إلى حد اعتبار عصابات المافيا من قبيل الجماعات الارهابية ولكن هناك اختلاف بين يجعل لكل واحد منهما النموذج الاجرامي المعتد به قانونا في قيامهما.

لكن رغم ذلك يمكن القول بأن مكافحة الجريمة المنظمة تشكل استراتيجية مهمة ومحكمة في مكافحة الإرهاب، لا غنى عنها في أي سياسة منتهجة ضد الارهاب، وذلك من خلال ما يلي:

- اعداد استراتيجية محكمة من قبل الدول في مجال مكافحة الجريمة المنظمة.

- اعتبار مكافحة الجريمة المنظمة مدخلا رئيسيا في أي سياسة منتهجة ضد الارهاب،والاعتراف بالتفاعل القائم بينهما.

- قطع الطريق أمام الجماعات الإرهابية في استغلال القنوات المشروعة وتسخيرها في أنشطتها الاجرامية.

- وضع استراتيجيات بنفس مستوى التحدي الأمني المفروض من طرف الجماعات الإجرامية المنظمة والجماعات الإرهابية.

- اعتبار الإرهاب من أخطر المعضلات الأمنية التي تواجه العالم في الوقت الراهن.

- القيام بمقاربات إقليمية مبنية على التنسيق الأمني بين دول الجوار من أجل مجابهة ومحاربة هذه الظاهرة الارهابية وظاهرة الجريمة المنظمة، وذلك عن طريق تشديد الخناق على الجماعات الإجرامية، من خلال منع تدفق المجرمين بمراقبة الحدود وتبادل المعلومات.

- تشجيع وتكثيف التعاون الدولي في مجال مكافحة الجريمة المنظمة والإرهاب.

- عمل برامج وحملات توعية للمواطنين تحذرهم فيها من مخاطر الجريمة المنظمة.

- الاعتماد على وسائل الإعلام في مكافحة الجريمة المنظمة والارهاب.

قائمة المراجع:

- أحمد فتحي سرور، المواجهة القانونية للإرهاب، دار النهضة العربية، القاهرة مصر، سنة 2013.
- المقدم علي لبوغ، الارهاب في الساحل وأثره على الأمن الوطني، مجلة المدرسة العليا الحربية،العدد السادس، جوان،2013.
- عباسي محمد الحبيب، الجريمة المنظمة العابرة للحدود، أطروحة دكتوراه، قانون عام، كلية الحقوق والعلوم السياسية جامعة أبي بكر بلقايد تلمسان، الموسم الجامعي 2016-2017.
- علي عبد الرازق جلبي، العنف والجريمة المنظمة-دراسة في المشكلات الاجتماعية-دار المعرفة الجامعية، الاسكندرية، مصر،2011.
- محمد علي وهف القحطاني، الجريمة المنظمة، مطابع الحميضي، 2013.
- معن خليل العمر، الجريمة المنظمة والارهاب، الشروق عمان الاردن، 2013، ص.318.
- يوسف حسن يوسف، الجريمة المنظمة الدولية والارهاب الدولي، المركز القومي للإصدارات القانونية، 2010.

مكانة الرسالة الإعلامية الأمنية في مكافحة الإرهاب

د. عباسي محمد الحبيب أستاذ جامعي

أ.محمودي سعيد أستاذ جامعي

جامعة طاهري محمد بشار (الجزائر)

الملخص:

يعد الإرهاب من أخطر صور الإجرام الحديث ومن أكثر الظواهر الاجتماعية التي بدلت فيها جهودا فكرية من قبل الباحثين والمؤلفين، في جميع المجالات، وخاصة مجال القانون وعلم الإجماع وعلم السياسية وعلم الاقتصاد، نظرا لحجم الآثار الوخيمة المترتبة عنها، على اعتبار أنه يؤدي إلى تقويض الأمن والاستقرار على المستوى الدولي والوطني، ويشكل هجوما صارخا على سلطات الدولة، بل يتحدى الدولة نفسها وهو يهدم مؤسساتها السياسية والاجتماعية والاقتصادية ويضعفها، وهو ما يقتضي اتخاذ سياسة مماثلة لمواجهته، قائمة على تضافر الجهود وإشراك الجميع أطياف، مؤسسات حكومية وغير حكومية، من ذلك الاعتماد على مؤسسات الإعلام،باعتبار أن الرسالة الإعلامية الأمنية تشكل مدخل أي إستراتيجية متخذة للقضاء على العمليات الإرهابية والإرهابيين، بالنظر لما تلعبه في مجال ترسيخ القيم والمبادئ الاجتماعية ومحاربة التطرف من خلال تكوين اقتناع جماهيري بضرورة نبذ الإرهاب، بالإضافة إلى ما تحظى به المعلومات التي تحملها من أهمية بالنسبة لأجهزة إنفاذ القانون.

الكلمات المفتاحية:

الإعلام الأمني- الرسالة الإعلامية الأمنية- الاتصال الجماهيري- الإرهاب- المكافحة الإعلامية.

Summary :

Terrorism is considered as a modern life-threatening crime, and one of the social phenomena that both researchers and thinkers had spent a great deal of thoughts and time in many fields ,especially law and sociology, economic and political sciences, regarding and as a In a . result of its huge consequences view, that is a law enforcement tool, and a way to spread both peace and prosperity nationally and internationally. In fact, its continuous attacks on the state authorities and the country , is an act of destruction towards the on the benefits of the eternal dismissal of terrorism, in addition to its vast and rich backgrounds in law enforcement economic social, political and organization. And this why, it is high time to act upon these actions, by uniting, and including different parties, from different social back grounds and fields, both private and public institutions. Noticeably, communication and media organizations are important keys in this operation, as its messages are considered tools and strategies to weaken the terrorists positions. Considering, its massive role on spreading values and principles through the society, and and in its different anti-extremism acts, while convincing the audience

مقدمة.

شهد العالم ولا زال يشهد العديد من التطورات التي حملت معها متغيرات جذرية في وضعيات الدول وتعاملها مع الظواهر الاجتماعية والاقتصادية والسياسية، بشكل لم يكن معهود أو مألوف في السابق، بل بطريقة لم تكن لتخطر على بشر، وهو ما فرض على الدول أن تعيش في وضعية استثنائية، من أهم توصيفاتها التكيف مع ظاهرة العولمة، هذه الظاهرة التي أملت مراجعة كل المفاهيم التي كانت سائدة من قبل والبحث عن المعايير الاستشرافية التي يتعين اعتمادها لتحقيق قفزة نوعية، خاصة في مجال تحقيق أمن واستقرار المجتمعات.

لا خلاف أن هذا التطور الحاصل جعل العالم يبدو وكأنه مجرد قرية صغيرة مجتمعة الأطراف وخير دليل على ذلك أن التعامل مع الأحداث الواقعة في الدول المختلفة أصبح وكأن هذه الأحداث مجرد حدث واحد مشهود ومعاش من قبل الجميع، وبطبيعة الحال فإن الفضل في ذلك يعود بالدرجة الأولى إلى وسائل الإعلام، التي أصبحت في متناول الجميع، فهي لا تستثني أحدا، كما أنها لم تعد قاصرة على وقت معين ومنطقة معينة، وإنما متاحة في كل زمان ومكان بسبب انتشار الكم الهائل من الفضائيات

والأقمار الصناعية، بالإضافة إلى الشبكة العنكبوتية التي استطاعت أن تربط العالم بأسره من خلال عالم فضائي.

في ظل سيادة المفهوم الجديد للأمن، أصبح التعامل مع القضايا الأمنية يأخذ حكم التنشئة الاجتماعية القائمة على أسس علمية رصينة، مستمدة من واقع وقيم المجتمع استجابة لحاجاته ومقتضياته المصلحة الاجتماعية[1]، حيث تناط المسؤولية فيها إلى عدة جهات في المجتمع، فمن غير المعقول النظر إلى الأمن أنه وظيفة أو مهنة تكفلها وتقوم بها الجهات الرسمية في الدولة، من ذلك مؤسسات الإعلام التي أضحى يقع على عاتقها التزام أن تعمل جاهدة من أجل تحقيق عولمة إعلامية، بسعيها إلى المساهمة في تحقيق أمن إعلامي قائم على ثقافة وطنية ودولية تعكس الرؤى الجديدة لمفهوم الأمن وانعكاساته بشكل يتضمن إحساسا كليا بالمسؤولية الملقاة على عاتقها.

ينطبق هذا التوجه الجديد أشد انطباقا مع الإستراتيجية التي يتعين اتخاذها في مجال مكافحة الإرهاب، هذه الظاهرة التي أصبحت تأرق المجتمع الدولي والدول على حد سواء، وتشكل أكبر تهديد للسلم والأمن الدوليين والوطنيين، بفضل ما تفرضه من تحديات سياسية وأمنية واقتصادية جعلتها في طليعة المعضلات الأمنية الراهنة.

من هذا المنطلق يمكن القول أن أي إستراتيجية متخذة من طرف الدول في مجال مكافحة الإرهاب سوف لن يكتب لها النجاح ولن تحقق الفائدة المرجوة منها، ما لم تنتهج الدول من خلالها خطة شاملة بالاعتماد على المؤسسات الرسمية أي المنظمات الحكومية بالإضافة إلى المنظمات غير الحكومية، أي وضع سياسة أمنية قائمة على إشراك المجتمع المدني بالإضافة إلى السياسة التشريعية الخاص بمواجهة ظاهرة الإرهاب.

والواقع يثبت أن الإعلام هو الناقل الأول للأنباء والمعلومات وأن الرسالة الإعلامية لها دور كبير في تحديد المواقف والاتجاهات وتغييرها، نظرا لما تلعبه من دور كبير ومهم في استمالة الرأي العام وتوجيهه، بناء على ما يحدثه تناقل المعلومات من تأثير في بناء القناعات وتأطير المفاهيم والممارسات الفردية والمجتمعية، بل أكثر من ذلك توجيه حتى الأجهزة الأمنية والقضائية في الدولة من منطلق ما تقدمه من معلومات وبيانات في غالب الأحيان.

[1] – أكرم نشأت إبراهيم، السياسة الجنائية، دراسة مقارنة، دار الثقافة للنشر والتوزيع، عمان الأردن، سنة 2011. ص 28.

الإشكالية التي تتمحور حولها هذه الدراسة تنطلق من خصوصية التعامل مع الشأن الإعلامي الأمني وأهمية الاعتماد عليه في إستراتيجية مكافحة ظاهرة الإرهاب التي أصبحت ظاهرة عالمية تكاد لم تسلم منها أي دولة، فإلى أي مدى يمكن أن تساهم الرسالة الأمنية الهادفة في مكافحة الإرهاب؟

لدراسة هذا الموضوع ثم الاعتماد على محورين، يتناول الأول إطار مفاهيمي من خلال الوقوف على مفهوم الرسالة الإعلامية الأمنية، بينما يتناول الثاني أهمية وأبعاد هذه الرسالة في الإستراتيجية المتخذة في مكافحة الظاهرة الإرهابية.

أولا: مفهوم الرسالة الإعلام الأمنية.

يشكل الأمن عبر العصور والأجيال الشغل الشاغل للدول والمجتمعات والهاجس الأكبر بالنسبة لأنظمة الحكم، على أساس أن فلاح أو إخفاق هذه الأخيرة يتحدد بحسب قدرتها على تحقيق حياة طبيعية ومستقرة لشعوبها، فلا شك أن الانفلات الأمني وفوضى السلاح قادران على تحقيق أزمة أمنية، ليس بالنسبة للدولة الواقعين فيها فحسب، وإنما تهديدهما قد يطال أيضا الدول المجاورة، وحتى الدول الأخرى في خضم ما حققته العولمة من انفتاح على الخارج وتقبل الآخر.

في حقيقة الأمر يعد الأمن عنصرا جوهريا في بناء الدولة الحديثة، ومطلب من مطالب تحقيق التنمية، بل أن الاستقرار داخلها على جميع الأصعدة والمجالات، وبشكل خاص على المستوى الاجتماعي والسياسي والاقتصادي، مرهون بتوافر الأمن، وهو ما جعل هذا الأخير يجد له مفهوما مغايرا عن المفهوم التقليدي السائد في القديم والذي كان مرتبطا بالمجال العسكري، من خلال المحافظة على كيانها من الغزو العسكري الخارجي والحراك المسلح الداخلي، إذ أصبح له مفهوما شاملا متعدد المضامين بفعل تحول طبيعة التهديدات الأمنية التي كانت موجودة والمتربصة بالدول والمجتمعات وظهور أخرى لا تماثلية لتضاف إلى جانب التهديدات التقليدية.

على الرغم من شمولية أهمية الأمن للدول والمجتمعات والأفراد، إلا أن الاختلاف حول مفهومه مازال قائما نتيجة تعدد التصورات المرتبطة به وتعدد مرجعيات وأشكال تعريفه، الناتجة عن اختلاف البيئة الأمنية في نظر المفكرين واختلاف وتجدد التهديدات التي تحوم حوله، إلى درجة أن

البعض اعتبر أن مصطلح الأمن من المصطلحات التي لا ينبغي أن يكون لها تعريفا معمما وثابتا، وإنما الاعتماد في ذلك على معيار فضفاض يسمح بتعريفه على حسب الحالة المهدد فيها[1].

استطاع الأستاذ " باري بوزان Barry Buzan " وهو من الباحثين في مجال العلوم السياسية وبالضبط في العلاقات الدولية، إيجاد تعريف للأمن ينسجم مع التطلعات الجديدة لمفهومه، حيث يرى بأن الأمن هو غياب التهديد عن القيم الأساسية للمجتمع، أي العمل على التحرر من التهديد، واعتبر أن الأمن في سياق النظام الدولي يمثل قدرة الدول والمجتمعات على الحفاظ على كيانها المستقل وتماسكها الوظيفي ضد قوى التغيير التي تعتبرها معادية في سعيها للأمن، ويرى بأن الدولة والمجتمع يوجدان أحيانا في انسجام مع بعضهما البعض، لكن يتعارضان في أحيان أخرى، وأن أساس هو البقاء لكنه يحوي أيضا جملة من الاهتمامات الجوهرية حول شروط الوجود، ولا يعني " العمل على التحرر من التهديدات " تحييدها كلية، ذلك أنه في ظل الفوضوية فإن الأمن يمكن أن يكون نسبيا ولا يمكن أن يكون مطلقا أبدا[2].

ومالا يختلف حوله أن تحقيق الأمن داخل الدولة يعد من الوظائف الحيوية التقليدية للدولة، وهذا الحكم لم يتغير بتغير مفهوم الدولة من الدولة المتدخلة إلى الدولة الحارسة، إلى درجة أن بعض فلاسفة علم السياسة اعتبروا أنه مهمة مركزية في الدولة والواجب الأسمى فيها في كل الأحوال والأزمنة، ذلك أن مدلوله ارتبط بمفهوم الخطر والتهديد، باعتباره يمثل المحصلة النهائية لمستوى ودرجة التحصين لكيان الدولة.

لكن، نظرا لحجم القضايا والإشكالات الجديدة التي أضحت تواجه الدولة أصبح الأمر يتطلب تطوير المهمة الأمنية للدولة وتحديث أساليب أدائها، بالرغم من أن مفهوم الأمن بقي محافظا على أهميته الجوهرية في هذا العصر، بكل أبعاده سواء الداخلية أو الخارجية[3]، وذلك بإيجاد آليات وميكانيزمات فعالة قائمة على مبدأ عدم حصر مهمة تحقيقه في الدولة ومؤسساتها،

(1) - مدوني علي، قصور متطلبات بناء الدولة في إفريقيا وانعكاساتها على الأمن والاستقرار فيها، أطروحة دكتوراه كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة محمد خيضر بسكرة الجزائر، السنة الجامعية 2014/2013. ص 50.

(2) – تباني وهيبة، الأمن المتوسطي في إستراتيجية الحلف المتوسط، دراسة حالة الإرهاب، رسالة ماجستير في العلوم السياسية، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة مولود معمري تيزي وزو الجزائر، السنة الجامعية 2014/2013. ص 20.

(3) – جمال منصر، تحولات في مفهوم الأمن: من أمن الوسائل إلى أمن الأهداف، مجلة دفاتر السياسة والقانون، مجلة دورية محكمة تصدر عن كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة قاصدي مرباح ورقلة الجزائر، العدد الأول جوان 2009. ص 147.

بل اعتبار أن هذه المهمة هي مهمة الجميع، وبالتالي إشراك المجتمع المدني بجميع أطيافه في تحقيق هذه المهمة.

على هذا الأساس فإن بلورت فكر عصري يستوعب مستجدات المرحلة وتعقيدات المواقف يستلزم البحث عن الحلول الكفيلة بمواجهة الظواهر الاجتماعية التي تأصلت في المجتمع أو المستحدثة فيه خاصة الإجرام الذي يعد من أهم الأسباب التي تعمل على تقويض الأمن والاستقرار داخله وتشكل أكبر تحدي للدولة والمجتمع، ولا شك أن الإعلام سيكون الأداة الإستراتيجية الحيوية التي يمكن أن تعمل إلى جانب الأجهزة المكلفة بإنفاذ القانون، في مجال القضاء على الجريمة ومحاربتها وإلقاء القبض على مقترفيها وإخضاعهم إلى سلطان القانون الجزائي ومنع إفلاتهم من العقاب، وذلك عن طريق الرسالة الإعلامية الهادفة، وهو ما يؤكده الواقع، حيث أن الدول التي استفادة من سلاح الإعلام استطاعت أن تنجح وتحقق ما تصبوا إليه، أما الدولة التي خذلها الإعلام فلم تستطع أن تحرك ساكنا وبقيت قابعة في مكانها.

هكذا استطاع الإعلام الأمني أن يفرض نفسه على الساحة الوطنية والدولية، باعتباره مفهوما جديدا قائما على تحقيق التماسك الاجتماعي في مواجهة المواقف الأمنية المختلفة، وهو مفهوما إعلاميا متخصصا فرضته أنماط الجريمة بمختلف أشكالها وجاء استجابة للمستجدات الأمنية الطارئة على المجتمع والتي تشكل نمطا من تعقيدات الحياة المعاصرة [1]، وهو ما يجسد التطور الذي عرفته السياسة الجزائية بفعل تطور المجتمع، باعتبارها نابعة أساسا من ارتباطها الوثيق بالقيم الاجتماعية[2].

يعرف الإعلام الأمني بأنه:« نمط إعلامي هادف يخدم الموضوعات والقضايا الأمنية ويهدف إلى سيادة الأمن في ربوع المجتمع، موجها إلى الجمهور العام والخاص ومستخدما مختلف فنون الإعلام من كلمات وصور ورسوم وألوان ومؤثرات فنية أخرى، معتمدا على المعلومات والحقائق والأفكار ذات العلاقة بالأمن التي يتم عرضها بطريقة موضوعية»[3].

من خلال التعريف السالف الذكر يتضح بأن الرسالة الإعلامية الهادفة تقوم على جملة

(1) - عديل أحمد الرشمان، دور برامج الإعلام الأمني التلفزيونية في الوقاية من الجريمة، دار جامعة نايف للنشر الرياض المملكة العربية السعودية، سنة 2015، ص33.

(2) - عثامنية لخميسي، عولمة التجريم والعقاب، دار هومة للطباعة والنشر والتوزيع، الجزائر، سنة 2008. ص 134.

(3) – عديل أحمد الرشمان، مرجع سابق. ص33.

من الشروط والخصائص يمكن إيرادها كما يلي:

- ارتباط الرسالة الإعلامية الأمنية بالمجال الأمني، أي ارتباطها بالحياة الأمنية من خلال معالجة قضايا ذات بعد أمني تهم المجتمع والأفراد.

- معالجة الرسالة الإعلامية الأمنية لحدث أمني، من خلال التغطية الإعلامية له وللتطور الذي يشهده بالإضافة إلى تداعياته.

- أن تتعلق الرسالة الإعلامية الأمنية بموضوع ذو أهمية، تدفع الوسيلة الإعلامية إلى الخوض والبحث فيه، وتدفع الجمهور إلى البحث عنه وتحمله على السعي للإطلاع عليه.

- أن تتحرى الرسالة الإعلامية الأمنية المصداقية، من خلال نقل الأحداث الأمنية والحقائق وعدم تحويرها بقصد مغالطة الرأي العام.

- أن تمتاز الرسالة الإعلامية الأمنية بالموضوعية والحياد، بمعنى التعامل مع الأحداث الأمنية وتشخيصها وفق ورودها، بعيدا عن النزعة الذاتية أو الشخصية.

- أن تتعامل الرسالة الإعلامية الأمنية مع الأحداث باحترافية وبكل دقة، لأن نقل معلومات وأنباء غير دقيقة قد تنجر عنه عواقب وخيمة تؤدي بهذه الرسالة إلى تأدية دور عكسي في معالجتها للقضايا الأمنية.

وكما هو معلوم فإن أجهزة الإعلام تلعب دورا أساسيا ومهما في توجيه الرأي العام وتوعيته، عن طريق متابعة سير الأحداث والتنبيه إلى مخاطرها[1]، وهي في ذلك تسعى إلى تبليغ رسالتها الهادفة والمساهمة في استقرار الأوضاع وصيانتها، وهذا الدور يتعاظم في حالة كون الرسالة الإعلامية ترتبط بالمجال الأمني، أين يمكن أن تحقق العديد من المكتسبات والقيم، وذلك من خلال ما يلي:

- التعريف بالوسائل والأساليب التي ينتهجها مرتكبو الجريمة بهدف إلقاء الضوء على مخاطرها ونتائجها السلبية المدمرة للمجتمع،

- توعية وتثقيف أفراد المجتمع والمساهمة في نشر الوعي بعدم الانصياع وراء الدعوات المتطرفة الساعية إلى نشر الإجرام،

- التوعية بمخاطر الجرائم المستحدثة وسبل تفاديها، بإلقاء الضوء على أنماط هذه الجرائم وأوجه خطورتها على الأمن والاستقرار،

(1) - علي محمد جعفر، مكافحة الجريمة، مناهج الأمم المتحدة والتشريع الجزائي، الطبعة الأولى، المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع، بيروت لبنان، سنة 1998. ص 214.

- خلق وعي جماهيري وتحفيزه لأداء رسالته الأمنية،

- توفير فرص للمتخصصين في المجال الأمني لنشر دراساتهم والتعبير عن أفكارهم وعرض خبراتهم في مجال مكافحة الجريمة[1].

ما تجب الإشارة إليه أن الاهتمام بالإعلام الأمني قد تنامى في السنوات الأخيرة، على المستويين الدولي والوطني، نظرا لما حققه وما يمكن أن يحققه في معالجة العديد من القضايا المصيرية، بالإضافة إلى تعدد وسائله وأدواته بفضل تطور تقنيات الاتصال والمواصلات ودخول عصر الرقمنة الذي سمح بانتشار الفضائيات والأقمار الصناعية، فتعددت القنوات الفضائية الناقلة للأخبار وانتشرت المواقع الإلكترونية المكدسة بالمعلومات والأنباء، وهو ما جعل تأثير الإعلام ينتقل من المحلية إلى الكونية تماشيا في ذلك مع ما وصل إليه حال الإجرام الذي أصبح يمتاز بالعالمية.

ثانيا:دور الرسالة الإعلامية الأمنية في مكافحة الجريمة الإرهابية.

تحسبا لظاهرة الإرهاب التي تعد مواجهتها من المواضيع القانونية الشائكة، وما تفرزه العمليات الإرهابية من أضرار وخيمة تكاد تتفق مع الخسائر التي تفرزها الحروب، سواء في الأرواح أو الممتلكات أو المنشآت، كان لزاما على الدول والمجتمعات أن تبحث لها عن إستراتيجية محكمة قادرة على تحقيق مكافحة فعالة ضد هذه الجرائم، من ذلك الاعتماد على الجهات غير الحكومية كشريك في هذه المكافحة نظرا لـــخطورة هذه الجريمة على الأفراد قبل الدولة، باعتبارها تؤدي إلى تقويض المجتمع في شتى مجالاته، وهو ما يؤثر سلبا على مصالح الأفراد وأمنهم.

في ظل سيادة المفهوم الجديد للأمن، أصبح التعامل مع ظاهرة الإرهاب يأخذ حكم التنشئة الاجتماعية القائمة على أسس علمية، مستمدة من واقع وقيم المجتمع، حيث تناط المسؤولية فيها إلى عدة جهات في المجتمع، فمن غير المعقول النظر إلى الأمن أنه وظيفة أو مهمة تكفلها وتقوم بها الجهات الرسمية في الدول بل يتعين اعتماد نظرة استشرافية قائمة على إشراك حتى مؤسسات الإعلام في مكافحة الإرهاب، نظرا لما يمكن أن تحققه الرسالة الإعلامية الهادفة من توجيه للرأي العام واستمالته نحو التعامل مع أجهزة إنفاذ القانون.

[1] - عبد الله بن سعود بن محمد السراني، دور الإعلام الأمني في الوقاية من الجريمة بحث مقدم للمشاركة في الندوة العلمية التي نظمتها جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية بعنوان: برامج الإعلام الأمني بين الواقع والتطلعات، بيروت لبنان الفترة من 11 إلى 13 جويلية 2011.

1- أهمية الاعتماد على الرسالة الإعلامية الأمنية في مكافحة الجريمة الإرهابية.

يلعب الإعلام الأمني دورا مهما في مكافحة الجريمة، بتناول القضايا المرتبطة بها، فهو يؤدي إلى تهيئة المناخ الاجتماعي الذي يشعر الجمهور من خلاله بمشاركته للأحداث والمواقف التي تمر بها البلاد، والذي يحرك اهتماماته لتأدية واجب تأمين نفسه ومؤسساته[1] كما هو الحال بالنسبة لظاهرة الإرهاب، حيث يؤدي هذا الإعلام مهمة جليلة في مكافحة هذه الظاهرة من خلال محورين أساسيين أولهما التحقيقات الصحفية الاستقصائية والميدانية التي يتم من خلالها كشف الأعمال والممارسات الإرهابية، ثم طرحها وتعبئتها للرأي العام، والمحور الثاني يتجلى في توعية المواطنين بالأثر السلبي المباشر للإرهاب على النواحي السياسية والاجتماعية والاقتصادية، من خلال ضرب أمثلة واقعية بعيدة عن نسج الخيال، وهو ما يضمن استجابة فورية للجمهور مع المادة الخام المقدمة له في البرامج التلفزيونية والإذاعية.

أ- تكوين اقتناع جماهيري مضاد للإرهاب.

أدى التطور التكنولوجي والتقدم العلمي الحاصل في العالم إلى ظهور ما يسمى بالإجرام المعقد فالمتتبع للأحداث يجد أن هناك جرائم عديدة ترتكب من خلال عدة حلقات تشكل وتؤلف جريمة معقدة قد يصعب أو يستحيل على السلطات كشفها أو حل لغزها، وهو ماجعل هذه الجرائم بمثابة ناقوس يدق معلنا حربا على البشرية[2]، من ذلك الإرهاب الذي يعد، من حيث المبدأ، من بين أكثر أشكال الإجرام تعقيدا بسبب التطور الذي آلت إليه الجماعات الإرهابية من حيث التنظيم والتنظيم، إذ أن سمة الإرهاب المعاصر قيامه على فكرة التنظيم الإرهابي المسؤولة عن إفراز الجمعيات السرية والتشكيلات الإرهابية في شتى بقاع العالم.

يرى عالم الاجتماع المعاصر الأستاذ " بول هرتون Paul Horton " بأن المشكلة الاجتماعية نتاج ظروف مؤثرة على عدد كبير من الأفراد تجعلهم يعتبرون الناتج عن الظروف المؤثرة عليهم غير مرغوب فيه، ويصعب علاجه بشكل فردي، إنما يتيسر ذلك

(1)- حسنين المحمدي بوادى، الخطر الجنائي ومواجهته تأثيما وتجريما، دار المطبوعات الجامعية، الإسكندرية مصر سنة 2008. ص 431.

(2)- نسرين عبد الحميد نبيه، السلوك الإجرامي المعقد، الطبعة الثانية مزيدة ومنقحة، مكتبة الوفاء القانونية، الإسكندرية مصر، سنة 2012. ص 5.

من خلال الفعل الاجتماعي الجماعي[1]، وهذا التحديد للمشكلة الاجتماعية يفضي إلى تحديد أربعة أفكار تتجلى فيما يلي:

- وجود ظروف موضوعية مؤثرة على عدد كبير من الأفراد،

- إدراك الأفراد بأن هذه الظروف غير مرغوب فيها،

- الرغبة في مواجهة هذه الظروف،

- الاقتناع بأن معالجة أو تجنب هذه الظروف تستلم التدخل الجماعي من أجل تحقيق الفعالية المطلوبة.

انطلاقا مما سبق يمكن القول أن الإرهاب أصبح بمثابة مشكلة اجتماعية، إذ أن تأثيره يمتد ليشمل حتى الأفراد، فهو يهددهم في حياتهم وأمنهم وراحتهم وأملاكهم، وهو ما يتطلب توجه جماعي لمواجهته في من قبل هؤلاء الأفراد لرد العدوان الواقع عليهم، بالوقوف في وجه الأشخاص المنتمين إلى جماعاته وقطع أواصر التعامل معهم ونبذ كل أفكار التطرف التي تشجع على بقائه واستمراره.

لكن رغم الوقوف على الظروف الموضوعية التي تشكل مشكلة اجتماعية إلا أنه قد لا تكون هناك أي استجابة هامة من جانب قطاع كبير من الجماهير[2]، وهو ما يستدعي البحث والاعتماد على آلية مجدية قادرة على تحريك الشعور بالمسؤولية وبضرورة اتخاذ موقف معاذ لهذه الظروف، وهذا ما يدخل في صميم الرسالة الإعلامية الأمنية، باعتبارها متاحة وفي متناول الجميع، فمهما تكن الإجراءات الأمنية المتخذة من قبل الدولة في مواجهة الإرهاب، إلا أنها تحتاج إلى وسيلة تدعيمية لها، على أساس أن ما حدث وما يحدث وما سوف يحدث سيبقى بعيدا عن متناول الطبقة العريضة من الجمهور ما لم تتدخل وسائل نقل الأخبار والمعلومات في إيصالها لهذه الطبقة.

إن الإعلام الأمني، بما ينتجه من برامج إعلامية (تلفزيونية وإذاعية)، وبما ينشره من خطابات رسمية وأخبار ومقابلات وتصريحات صحفية، وبما ينشره من منشورات، يساهم مساهمة جليلة في إيضاح السلوك المضاد للقانون وللمجتمع، وتبيين الآثار السلبية الناتجة عنه على الفرد والمجتمع، وما يلزم اتخاذه في سياق مهمة التصدي والمواجهة لهذا السلوك، بغية محاصرته ومنع انتشاره من جهة، ومن

(1) – معن خليل العمر، الجريمة المنظمة والإرهاب، الطبعة الأولى، دار الشروق للنشر والتوزيع، عمان الأردن، سنة 2013. ص 193.

(2) – على عبد الرازق جلبي، العنف والجريمة المنظمة، دراسة في المشكلات الاجتماعية، دار المعرفة الجامعية الإسكندرية مصر، سنة 2011. ص 22.

جهة أخرى تبيين أساليب معالجة نتائجه الضارة[1]. وهذا ما ينسجم تماما مع الإرهاب الذي يعد واحد من أخطر النظم الإجرامية الحديثة، التي تتطلب إقناع المجتمع بكل أطياف للوقوف الند للند ضد جماعاته، وبطبيعة الحال لا يتأتى ذلك إلا من خلال الرسالة الإعلامية الأمنية الهادفة.

لا شك أن الرسالة الإعلامية الأمنية، من خلال إقناع الجمهور في مجال مكافحة الإرهاب، تهدف إلى تحقيق العديد من الغايات يمكن إجمالها فيما يلي:

- **أهداف وقائية:** وذلك من خلال نقل المعلومات التي تساهم في المحافظة على أرواح وممتلكات الأشخاص وتحديد سبل تفادي العمليات الإرهابية والأضرار الناجمة عنها.

- **أهداف علاجية:** وذلك من خلال نشر الرسالة الإعلامية الأمنية لحقائق مرتبطة بالعمليات الإرهابية وبالآثار المترتبة عنها، والمعلومات التي تحدد ما ينبغي اتخاذه لمنع تفاقم الضرر والوسائل التي يمكنها المساعدة في إصلاح الضرر الواقع، بالإضافة إلى حث أفراد المجتمع وتوعيتهم بضرورة التعامل مع الأجهزة الأمنية ومساعدتها في إلقاء القبض على مقترفي الجرائم الإرهابية وتقديمهم إلى العدالة من جهة، ومن جهة أخرى تشجيع الأشخاص على عودتهم إلى جادة الصواب بالتوبة والكف عن الانتماء إلى الجماعات الإرهابية وتقديم ما لديهم من معلومات حولها إلى الأجهزة المكلفة بإنفاذ القانون.

- **أهداف اجتماعية:** وتظهر من خلال القيم والمبادئ الاجتماعية التي تحث عليها الرسالة الإعلامية الأمنية وتسعى إلى تعميمها وترسيخها في أوساط السكان، القائمة على نبذ العنف ومحاربة التطرف والحركات الفكرية المشبوهة، خاصة القائمة على التعصب الديني الذي بات يلعب الدور الحيوي في إشعال فتيل الحرب، وكل ما من شأنه أن يعيق السلم والأمن داخل المجتمع، كمساعدة الإرهابيين وتمويلهم والإشادة بأعمالهم، مع تبصرة الجمهور بالمخاطر الناجمة عن الإرهاب والتي سبق وأن تعرض لها في فترة معينة من أجل إحياء الضمير فيه وشحن الهمة حتى لا يرجع الإرهاب إلى عهده، كل ذلك من أجل تكوين مجتمع متماسك قوامه السلوك الاجتماعي السوي المبني على احترام القوانين والعادات والأعراف المتأصلة فيه، خدمة للوطن والمواطن وللبشرية قاطبة.

(1) – صلاح خضور، الإقناع الجماهيري وأهميته في تعزيز دور الإعلام الأمني، مجلة الفكر الشرطي، دورية علمية محكمة ومفهرسة ربع سنوية تعنى بنشر كافة الأبحاث والدراسات ذات العلاقة بالأمن بمفهومه الواسع، صادرة عن القيادة العامة لشرطة الشارقة ، المجلد العاشر، العدد 38، سنة 2001. ص 77 و78.

ب- مساعدة أجهزة إنفاذ القانون في عملية مكافحة الإرهاب.

لا شك أن إقرار تدابير أمنية وقضائية ورصدها لمكافحة الإرهاب من شأنه تحقيق الأهداف التي تتوخاها السياسة الجزائية، وخاصة تخليص المجتمع من شرور الجريمة المنبثقة عنه وشرور الأشخاص مرتكبيها، وذلك عن طريق دراسة وتتبع المسالك المؤدية إليه وإعداد خطط وقائية مناسبة لمواجهتها، وهذه المهمة موكولة أصلا إلى أجهزة إنفاذ القانون، والتي تتطلب لتحقيقها تزويد هذه الأجهزة بتدابير وآليات قادرة على مواجهة التحدي المفروض عليها من قبل الجماعات الإرهابية خاصة مع ما أصبح يتميز به أعضاء هذه الجماعة من دهاء واستخدام تقنيات عالية في ارتكاب الأنشطة الإجرامية واستفادتهم من معطيات التقدم العلمي والتطور التكنولوجي.

قصد تفعيل دور أجهزة إنفاذ القانون في الوقاية من الإرهاب ومكافحته يتعين أن يكون عملها في انسجام وتنسيق وتوافق مع غيرها من القطاعات الفاعلة في المجتمع، فمن غير المعقول أن تنجح هذه الأجهزة في مهامها في ظل غياب آلية تضمن جمع وتحليل وتبادل المعلومات وحلقة تيسر الاتصال فيما بين وبين المؤسسات التي تسمح طبيعة عملها بالحصول على معلومات وتوفيرها.

وعليه يمكن القول أن المؤسسات الإعلامية يمكن أن تقدم خدمة جليلة وعظيمة لأجهزة إنفاذ القانون في مجال مكافحة الإرهاب، من خلال المعلومات ذات الطابع التكتيكي والاستراتيجي التي يمكن أن توفرها من خلال التغطية الإعلامية للأحداث وحضور ممثليها المباشر في قلب الحدث، والتي تفيد أجهزة إنفاذ القانون في مجال عملهم الميداني العملياتي بتعقب الجناة وإلقاء القبض عليهم، كما أنها تفيد، على المدى البعيد، في إعطاء صورة شاملة عن الجماعات الإرهابية وتحديد الإجراءات الملائمة التي يتعين اتخاذها في سياق الخطط والبرامج والاستراتيجيات المرصودة لمكافحتها.

وإذا كان مفهوم الشرطة قد أخذ فلسفة جديدة من خلال ظهور مفهوم الشرطة المجتمعية، القائم على تأصيل مشاركة المواطن في أعمال الشرطة، بأن يعمل رجل الشرطة مع المواطن بطرق مبتكرة لإيجاد حلول لمشكلات العصر التي تؤدي إلى انتشار الجريمة[1] فإن ذلك مرهون بنجاح الاتصال بين

(1)- مصطفى مرتضى علي محمود، آليات تنفيذ الشرطة المجتمعية، مجلة الفكر الشرطي، دورية علمية محكمة ومفهرسة ربع سنوية تعنى بنشر كافة الأبحاث والدراسات ذات العلاقة بالأمن بمفهومه الواسع، صادرة

الجهاز الأمني والجمهور، إذ أنه يجب القائم على الاتصال الأمني أن يوجه رسالته الأمنية من خلال رسائل اتصالية ناجحة وفعالة تشجع الجمهور وتثير دوافعه[1]، وهو ما لا يتحقق إلا من خلال الرسالة الإعلامية، خاصة وأنه في مجال الإرهاب يتعين مشاركة الطبقة الواسعة من الجمهور، فتمرير الخطابات الرسمية في هذه الحالة لا يكون إلا عن طريق وسائل الإعلام المرئية والمسموعة والمقروءة.

2- إستراتيجية تفعيل دور الرسالة الإعلامية الأمنية في مكافحة الجريمة الإرهابية.

إذا كانت مسؤولية مكافحة الجريمة في السابق تقع على عاتق الدولة، فإنه يمكن القول بأنه بتطور مفهوم الدولة وتطور الأوضاع التي تعيشها، ونتيجة لما أفرزه التقدم العلمي من تكنولوجيا وسرعة الاتصال والمواصلات، فإن هذا العبء لم يعد يقتصر على مؤسسات الدولة وفقط، بل أصبحت الجهات غير الحكومية شريكا أساسيا في تفعيل سياسة الدولة المنتهجة في مجال مكافحة الجريمة، خاصة بالنسبة للإرهاب، الذي استطاعت جماعاته تدويل أنشطتها الإجرامية والتغلغل في أوساط المجتمعات بفضل ما تنتهج من أساليب، خاصة العنف، وذلك ببث الرعب في أوساط السكان.

بالنظر لما يتمتع به الإعلام الأمني من خصائص تؤهله لأن يكون في مقدمة الوسائل التي من شأنها أن تتصدى للجريمة قبل وقوعها أو التقليل من آثارها، فإنه يتعين توفير مساحة مناسبة وواسعة للإعلام لكي يمارس دوره في هذا السياق[2].

وعلى هذا الأساس فإنه من الضروري بمكان أن تسعى الدول إلى إعداد إستراتيجية محكمة قصد تفعيل الدور الذي يقوم به الإعلام الأمني، من أجل تحقيق التغطية الشاملة للحاجات الأمنية والتكفل التام بتحقيق الغايات الأمنية بكافة أبعادها في مجال مكافحة الإرهاب.

يشكل تطوير الرسالة الإعلامية[3] الأمنية مدخل أي سياسة أو إستراتيجية متخذة، وذلك

عن القيادة العامة لشرطة الشارقة، المجلد الرابع والعشرون، العدد 92، يناير 2015. ص 27.

([1])- مدحت أبو بكر محمد سليمان، الاتصال الأمني ودوره في إدارة الأزمات، مجلة الفكر الشرطي، دورية علمية محكمة ومفهرسة ربع سنوية تعنى بنشر كافة الأبحاث والدراسات ذات العلاقة بالأمن بمفهومه الواسع، صادرة عن القيادة العامة لشرطة الشارقة ، المجلد الثالث والعشرون، العدد 90، جويلية 2014. ص 49.

([2])- جاسم خليل ميرزا، مقال بعنوان: الإعلام الأمني والتوعية من الجريمة، متاح على الموقع الرسمي للمكتب العربي للإعلام الأمني التابع لمجلس وزراء الداخلية العربية، الموقع الالكتروني:
www.aim-council.org/aralsecurity
infoffice.

([3])- تؤكد الكثير من الدراسات الإعلامية والاجتماعية أن الرسالة الإعلامية تؤدي إلى اكتساب المعلومات لدى المتلقي ومتى استقرت في الذاكرة فإن التفاعل معها

على نحو يواكب ما حظيت به هذه الرسالة من تطور عالمي مذهل، وبشكل يتوافق مع الأساليب المعاصرة في مواجهة الجريمة[1]، قصد تهيئة المؤسسات الإعلامية الوطنية من أجل التصدي للحملات الإعلامية المغرضة الداعمة للإرهاب والقضاء على الشائعات بشتى صورها، في ظل الانفتاح التي تشهده ساحة الإعلام وتعدد وسائله السمعية والمرئية والمقروءة.

كذلك من أجل ضمان تأدية الرسالة الإعلامية بكل أمانة وثقة يتعين رفع الضغوطات الممارسة على المؤسسات الإعلامية والإعلاميين، لأن أي تدخل سافر في هذه الرسالة سيؤدي، لا محالة، إلى الحياد عن الحقيقة بتغليط الرأي العام، لتصبح الرسالة الإعلامية وسيلة للتستر عن الإرهاب وسبب من الأسباب الرئيسية في فقدان الأمن والوئام الاجتماعي باعتبارها سارت عكس الاتجاه المحدد لها.

علاوة على ذلك، فإن الإستراتيجية المتخذة لتفعيل دور الإعلامي الأمني في مكافحة الجريمة ينبغي أن تبنى على تخطيط إعلامي، قصد الوصول إلى أنجح السبل للاستفادة من وسائل الإعلام المختلفة في نشر الوعي ومخاطبة الرأي العام والتأثير عليه ومحاولة استمالته اتجاه رسالتها، وهو ما يدفع القائمين على صناعة القرار في الدولة إلى الإسراع في دعم ومساندة آفاق التعاون وسد الهوة بين أجهزة الإعلام المختلفة والأجهزة الأمنية[2].

ومما لا شك فيه أن التعاون والتكامل المنشود بين الأجهزة الأمنية والوسائل الإعلامية من شأنه أن يدعم ويكرس ويرسخ الوظيفة الاجتماعية للإعلام وذلك عن طريق توطيد العلاقة بينهما والتخفيف من حدة التباين بينهما، إلى درجة لا يعود الجهاز الأمني قيدا على الإعلام ولا يصير الإعلام مصدر قلق وإرباك وتشويش على الجهاز الأمني[3].

كما أن القدرات المتوفرة لوسائل الإعلام تؤهلها لممارسة وظيفة الجهاز العصبي للدولة بشكل عابر للحدود، خاصة مع تساقط الحواجز الجغرافية والثقافية، وهو ما يكمل عمل الأجهزة الأمنية في مختلف بلدان العالم، والتي تبقى عاجزة عن تحقيق الغاية المرجوة منها في

والتأثر بها سلبا أو إيجابا يصبح أمرا تلقائيا، من هنا يظهر حجم تأثير وسائل الإعلام على الجماهير، خاصة مع انتشارها وتطورها الهائل بدخولها مجال التقنية المتقدمة.

[1]- عديل أحمد الشرمان، مرجع سابق. ص 38.

[2] - حاسم خليل ميرزا، مرجع سابق. ص 2.

[3] - سعيد بن مصلح السريحي، سبل تطوير العلاقة مهنيا بين الإعلاميين ومسؤولي الأمن، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، الرياض السعودية، سنة 2006. ص 160.

حفظ الأمن وتحقيق الاستقرار [1] بعيدا عن الآلية التي تسمح لها بتعبئة الرأي العام خاصة بتنامي التحديات التي تواجه الأجهزة الأمنية وفي مقدمتها الإرهاب ومخاطره المتزايدة.

أضف إلى ذلك أن اهتمام الأجهزة الأمنية وقناعتها بأهمية وجود إعلام أمني فعال وناجح يؤدي إلى تغذية الرأي العام بالحقائق، وذلك من خلال المادة الإخبارية التي تقدمها الأجهزة الأمنية لوسائل الأعمال بدون مغالطات، لتقوم هذه الأخيرة بإعدادها في الشكل الإعلامي المناسب قصد إيصالها إلى المجتمع المدني بشكل سلس، وهو ما يحقق انسجاما تاما بين رجل الإعلام ورجل الأمن[2].

علاوة على ذلك، يهدف الإعلام الأمني إلى نشر رسالة ترسيخ الوعي الأمني، وذلك بتدعيم أواصر الصلات بين الأجهزة الأمنية والجمهور، وإعلام هذا الأخير بما تتكبده هذه الأجهزة من معاناة في سبيل تحقيق أمن المجتمع، استنادا إلى حقائق ثابتة بدون تهويل أو تهوين، مع حمل الجمهور وتشجيعه على مساعدة أجهزة إنفاذ القانون[3].

لكن ما ينبغي الإشارة إليه أن المؤسسات الإعلامية يجب أن تتمتع باستقلاليتها عن أجهزة إنفاذ القانون في مجال مكافحة الإرهاب، فالاعتراف بضرورة وجود علاقة بينهما، لا يعني بقاؤها وسيلة في يد هذه الأجهزة تستعملها كيفما شاءت ومتى شاءت، بل يجب أن تمارس رسالتها النبيلة بكل إخلاص وفق ما يمليه واجب إظهار الحقيقة.

الخاتمة

إن المتتبع للأحداث الواقعة في الدول والمجتمعات، يدرك، بما لا يدع مجالا للشك، أن الإرهاب حقيقة واقعية لا يمكن إنكارها، وأنه إذا كان بالإمكان التستر على الإرهاب فيما مضى، فإنه في عصر اليوم يستحيل ذلك بفضل ما توفره الرسالة الإعلامية الأمنية من حقائق ثابتة ناتجة عن تغطية إعلامية غالبة ما تكون في قلب الحدث.

على هذا الأساس يتعين على الدول، وفي مقدمتها الدول العربية التي عانت ولازالت تعاني من ويلات الإرهاب، أن تمنح للإعلام الأمني المكانة التي يتعين أن يحظى بها في إستراتيجيتها المتخذة في مجال محاربة ومكافحة الإرهاب، وذلك من خلال ما يلي:

- اعتبار المؤسسات الإعلامية شريك وشريك أصلي في معادلة مكافحة الإرهاب.

---

[1] - عديل أحمد الشرمان، نفس المرجع. ص 3.
[2] - حمدي شعبان، مقال بعنوان: الإعلام والأمن (علاقة تبادلية... وحتمية نجاح)، متاح على الموقع الرسمي للمكتب العربي للإعلام الأمني، مرجع سابق، ص2.
[3] - عبد الله بن سعود بن محمد السرائي، مرجع سابق. ص 18.

- إعطاء للإعلاميين ووسائل الإعلام فسحة أكبر في مجال مكافحة الإرهاب، وعدم التضييق عليها بداعي سرية التحقيقات.

- المساهمة في خلق ثقة الجمهور في الوسائل الإعلامية وتدعيمها من خلال مدها بالمعلومات الحقيقية وعدم تجزئتها بهدف تغطية إخفاقات أجهزة إنفاذ القانون.

- اللجوء إلى الحرب الاستباقية مع الإرهاب من خلال تمرير رسائل إعلامية أمنية بقصد وقاية المجتمع من الارهاب وتهيئته لمكافحته، منذ الوهلة الأولى، في حالة ظهوره.

- البحث عن الصيغ المثلى لإستغلال الرسالة الإعلامية في مجال مكافحة الإرهاب.

- توفير الضمانات اللازمة للإعلاميين من أجل تأدية مهامهم بكل إخلاص وحياد وتفان.

- توفير الحماية اللازمة للإعلاميين وذويهم من خطر الانتقام منهم من طرف الجماعات الإرهابية، التي لا تتوانى عن اللجوء إلى التصفية الجديدية ضد كل من تسول له نفسه الوقوف ضدها أو ضد مصالحها.

- الحيلولة دون استغلال وسائل الإعلام من قبل الإرهابيين، لأن الرسالة الإعلامية إذا لم تستغل استغلالا حكيما ستصبح بوقا يردد لفائدة الإرهاب، وهو ما يجعل هذه الرسالة تؤدي دورا عكسيا، فعوض ما تحارب الإرهاب تصبح جهة داعمة له.

- التكفل بتكوين نوعي للإعلاميين والاعتماد على منظومة تدريبية لهم من خلال تشخيص القصور والعجز وتحديد التحسينات والتغيرات التي ينبغي إدخالها من أجل رفع الكفاءة وتنمية المهارات وتوسيع المعارف.

- اللجوء إلى التعاون الدول، من خلال تبادل الخبرات بين الدول في مجال الإعلام والاستفادة من الدول المتقدمة في هذا الخصوص.

- إنشاء منظمات دولية وإقليمية تهتم بالإعلام.

في الأخير يمكن القول بأن الدول التي شهدت أو تشهد الإرهاب ستبقى عاجزة عن مواجهة الإرهاب دون الاعتماد على وسائل الإعلام، فالعديد من الدول نجحت في محاربتها للإرهاب نتيجة تضافر الجهود وتسخيرها للرسالة الإعلامية، وهي في ذلك تشكل مثلا يتعين الاهتداء به.

قائمة المراجع:

المؤلفات:

- أكرم نشأت إبراهيم، السياسة الجنائية، دراسة مقارنة، دار الثقافة للنشر والتوزيع، عمان الأردن، سنة 2011.

- حسنين المحمدي بوادى، الخطر الجنائي ومواجهته تأثيما وتجريما، دار المطبوعات الجامعية، الإسكندرية مصر سنة 2008.

- سعيد بن مصلح السريحي، سبل تطوير العلاقة مهنيا بين الإعلاميين ومسؤولي الأمن، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، الرياض السعودية، سنة 2006.

- عثامنية لخميسي، عولمة التجريم والعقاب، دار هومة للطباعة والنشر والتوزيع، الجزائر، سنة 2008.

- عديل أحمد الرشمان، دور برامج الإعلام الأمني التلفزيونية في الوقاية من الجريمة، دار جامعة نايف للنشر الرياض المملكة العربية السعودية، سنة 2015.

- على عبد الرازق جلبي، العنف والجريمة المنظمة، دراسة في المشكلات الاجتماعية، دار المعرفة الجامعية الإسكندرية مصر، سنة 2011.

- علي محمد جعفر، مكافحة الجريمة، مناهج الأمم المتحدة والتشريع الجزائي، الطبعة الأولى، المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع، بيروت لبنان، سنة 1998.

– معن خليل العمر، الجريمة المنظمة والإرهاب، الطبعة الأولى، دار الشروق للنشر والتوزيع، عمان الأردن، سنة 2013.

- نسرين عبد الحميد نبيه، السلوك الإجرامي المعقد، الطبعة الثانية مزيدة ومنقحة، مكتبة الوفاء القانونية، الإسكندرية مصر، سنة 2012.

الرسائل العلمية:

- مدوني علي، قصور متطلبات بناء الدولة في إفريقيا وانعكاساتها على الأمن والاستقرار فيها، أطروحة دكتوراه كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة محمد خيضر بسكرة الجزائر، السنة الجامعية 2014/2013.

– تباني وهيبة، الأمن المتوسطي في إستراتيجية الحلف المتوسط، دراسة حالة الإرهاب، رسالة ماجستير في العلوم السياسية، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة مولود معمري تيزي وزو الجزائر، السنة الجامعية 2014/2013.

المقالات:

- جاسم خليل ميرزا، الإعلام الأمني والتوعية من الجريمة، مقال متاح على الموقع الرسمي للمكتب العربي للإعلام الأمني التابع

لمجلس وزراء الداخلية العربية، الموقع الالكتروني:

– جمال منصر، تحولات في مفهوم الأمن: من أمن الوسائل إلى أمن الأهداف، مجلة دفاتر السياسة والقانون، مجلة دورية محكمة تصدر عن كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة قاصدي مرباح ورقلة الجزائر، العدد الأول جوان 2009.

– صلاح خضور، الإقناع الجماهيري وأهميته في تعزيز دور الإعلام الأمني، مجلة الفكر الشرطي، دورية علمية محكمة ومفهرسة ربع سنوية تعنى بنشر كافة الأبحاث والدراسات ذات العلاقة بالأمن بمفهومه الواسع، صادرة عن القيادة العامة لشرطة الشارقة ، المجلد العاشر، العدد 38، سنة 2001.

- عبد الله بن سعود بن محمد السراني، دور الإعلام الأمني في الوقاية من الجريمة بحث مقدم للمشاركة في الندوة العلمية التي نظمتها جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية بعنوان: برامج الإعلام الأمني بين الواقع والتطلعات، بيروت لبنان الفترة من 11 إلى 13 جويلية 2011.

- مدحت أبو بكر محمد سليمان، الاتصال الأمني ودوره في إدارة الأزمات، مجلة الفكر الشرطي، دورية علمية محكمة ومفهرسة ربع سنوية تعنى بنشر كافة الأبحاث والدراسات ذات العلاقة بالأمن بمفهومه الواسع، صادرة عن القيادة العامة لشرطة الشارقة ، المجلد الثالث والعشرون، العدد 90، جويلية 2014.

- مصطفى مرتضى علي محمود، آليات تنفيذ الشرطة المجتمعية، مجلة الفكر الشرطي، دورية علمية محكمة ومفهرسة ربع سنوية تعنى بنشر كافة الأبحاث والدراسات ذات العلاقة بالأمن بمفهومه الواسع، صادرة عن القيادة العامة لشرطة الشارقة المجلد الرابع والعشرون، العدد 92، يناير 2015.

www.aimcouncil.org/aralsecurity infoffice.

أخلاقيات ممارسة العمل الصحفي في العراق وأثره على السلوك المهني
دراسة مسحية

بقلم/ أ.م. د. بشرى حسين الحمداني
الجامعة العراقية / كلية الإعلام

الملخص

أدت الظروف الاستثنائية التي مر بها العراق بعد التاسع من نيسان 2003م أدت إلى إرباك كبير في مهنة العمل الصحفي، تبعها اصدار العديد من المطبوعات الخاصة والحزبية ومطبوعات أخرى تصدرها منظمات وإفراد، وكل هذه الوسائل تعمل في ظل غياب التشريعات الإعلامية اللازمة لتنظيم العمل الصحفي مما أدى إلى إن يكون الإعلام ميداناً مفتوح إمام الجميع ليعملوا في مهنة الصحافة دون ضوابط مهنية.

وقد تمخض عن هذه البيئة الإعلامية الجديدة إفرازات فكرية وسياسية وغياب العديد من المعايير المهنية انعكست بدورها

على أخلاقيات المهنة الصحفية، لذا يرمي هذه البحث في ظل المتغيرات التي طرأت على وسائل الإعلام العراقي بعد الاحتلال

إلى معرفة الأخلاقيات المهنية للصحافة العراقية بعد 2003م، ومدى الالتزام بها، والمسؤوليات الأخلاقية التي يجب على الصحافة العراقية الالتزام بها تجاه المجتمع. والعوامل التي تؤثر على الأداء المهني .

وينطلق البحث من تساؤل رئيس مفاده .. ماهو واقع ممارسة أخلاقيات مهنة الصحافة في العراق ؟

كما يتضمن البحث تساؤلات فرعية تصب جميعها في الغرض ذاته .

ويهدف البحث إلى كشف واقع ممارسة أخلاقيات مهنة الصحافة في العراق واثرها على مهنية العمل بالإضافة إلى التعرف على العوامل المؤثرة على عناصر السلوك فضلاً عن معرفة مدى التزام الصحفيين بتطبيق القوانين التي تضبط حقوقهم وواجباتهم أثناء ممارستهم لمهنتهم.

وقد استخدمت الباحثة المنهج المسحي واستمارة الاستبانة على عينة عشوائية عمدية قوامها (0) صحفياً عاملاً في الصحافة العراقية وحاصلاً على هوية نقابة الصحفيين العراقيين .

The abstract

The exception circunstances that happene in Iraq aftar 9 of April 2003 lead to disturbance in the press aftar that ,there are many factionalism prints and other prints that preside by people and other orgamization . all these means workin the absence of media legislation resulting that the madia being open place for all the people to work in the occupation of press without contrals affairs .

This new media environmeat lead to politicat and intellectuall secretion ,and the absence of many professional standards which is reflected or the ethics of the media profession so this research aims to know the ethics of the Iraq media profission after all these changes that happened in the Iraqi media aftr 2003 .

Also this researchreveal the reality of the practice of ethics of the media profission in Iraqi media legislation .

In addition to know the effected factors on the elements of behavior ,also knowing how the journalists committed in apply the laws that control their right and duties .

The researcher use the survey methodology and questionnaire form contains (80) journalist work in the Iraqi media and get journalists syndi cat .

المقدمة

في ظل الواقع السياسي والإعلامي الذي شهده العراق عقب احتلال القوات المتعددة الجنسيات له، ألغيت وزارة الثقافة والإعلام استناداً لقرار من سلطة الائتلاف المؤقتة والذي اعتمد على الوثيقة المقدمة من مؤتمر اثينا في يونيو 2003 ، إذ شارك بإعدادها أكثر من 75 شخصاً من العراقيين والعرب والغربيين في مجال الإعلام.

ونشأت بعد فترة وجيزة في ظل الفراغ الاتصالي والإعلامي العديد من القنوات الإذاعية والتلفازية ، كما صدرت كثر من (280) صحيفة ومجلة في العاصمة بغداد ، أما بقية المحافظات فقد صدرت فيها " ايضاً " العديد من الصحف والمجلات والقنوات الإذاعية والتلفازية الأرضية والفضائية ، بيد أنه لا توجد إحصائيات دقيقة حول عدد تلك الصحف والمجلات لانعدام التوثيق ولأنها صدرت لمدة زمنية محدودة وباعداد قليلة وتوقفت أغلبها بعد ذلك عن الصدور.

وتنوعت ملكية وأجندة وأهداف تلك الوسائل الإعلامية التي تهتم بالشأن العراقي ، لذلك شهد الواقع الصحفي العراقي على صعيد الصحافة ظهور مختلف الآراء والأفكار (الفلسفات) القانونية والسياسية والاقتصادية والثقافية

والاجتماعية ، فصدرت صحف مؤيدة لعميلة التغيير السياسي في العراق ، وثانية معارضة ، وثالثة تنادي بعملية الإصلاح ، والقاسم المشترك بين توجهات أغلب الصحف العراقية الدعوة إلى الوحدة وتوحيد الجهود من أجل خروج المحتل وتحرير العراق [1]

وسواء تحدثنا عن سلبيات او ايجابيات واقع الصحافة العراقية بعد احداث 2003 من مسيرة الصحافة العراقية المكتوبة فان الكثير من السلبيات شابتها في السنوات الاخيرة وكانت انعكاسا لواقع مجتمع عراقي بمحاسنه وسلبياته ، فالصحافة لا يمكن لها ان تتطور بمعزل عن محيطها الذي تعيش فيه

, فقد جاءت هده الدراسة لتلقي الضوء على اخلاقيات العمل الصحفي العراقي واثره على مهنية المهنة .

مشكلة البحث

يعتمد العمل الصحفي وتطوره وارتقاءه على فسحة ومستوى حرية التعبير المتاحة للعاملين في هذا المجال الحساس من جهة وعلى مدى توفر الظروف المهنية المناسبة لمزاولة نشاطهم الاعلامي من جهة اخرى

وفي بلد مثل العراق يشهد حروب وصراعات داخلية وخارجية ونعرات طائفية انعكست بشكل سلبي على واقع الصحافة العراقي الامر الذي ادى الى تدهور الاوضاع المهنية للصحفيين العراقيين الى جانب تضافر اكثر من عامل اضر بممارسة المهنة في ظل غياب أطر قانونية ونقابية تحمي حقوقهم وتدافع عن هويتهم .

ويجيب البحث عن تساؤل رئيس مفاده. ماهي اخلاقيات العمل الصحفي العراقي ؟ وتنبثق من هدا التساؤل جمة تساؤلات فرعية وهي :

1- هل يتمتع العمل الصحفي العراقي باخلاقيات المهنة ؟

2 - ماهي الصعوبات التي تواجه الصحفيين العراقيين في تأدية عملهم الصحفي اليومي ؟

أهداف البحث

يهدف البحث الى :

1 - معرفة أهم الصعوبات التي تواجه الصحفيين في أثناء تأدية عملهم اليومي وأثرها في مستوى أدائهم المهني ؟

2- معرفة واقع أخلاقيات المهنة في الصحافة العراقية حسب رأي الصحفيين ، سواء من خلال تجاربهم الخاصة، أو من خلال إدراكهم

[1] عظيم كامل ، جامعة بابل / مركز بابل للدراسات الحضارية والتاريخية ، الاعلام الصحفي الحلي (2003 / 2010) ، بحث منشور في مجلة مركز بابل ، العدد الثاني كانون الاول 2011

لما يحيط بهم في المشهد الإعلامي الذي يشكلون جزءاً مهماً منه.

3 – معرفة مدى تاثير أخلاقيات المهنة في مهنية العمل الاعلامي التي ينبغي أن يتحلى بها الصحفي ليقدم رسالة إعلامية هادفة.

أهمية البحث

تكمن اهمية البحث في تسليط الضوء على واقع العمل الصحفي في العراق في ظل الظروف الاستثنائية التي يعيشها العراق وانعكاسها على واقع العمل الصحفي ومدى تأثيره في أخلاقيات. رغم التطور الكمي الذي شهدته الصحافة العراقية منذ احداث 2003 الا ان ذلك لم يرافقه تطور نوعي في المضامين، فإن الالتزام بأخلاقيات المهنة الصحفية يبقى مطلباً ملحّاً، وتحدياً كبيراً أمام الصحف والصحفيين الطامحين إلى حماية هذه المهنة من الانحرافات الأخلاقية المضرة بها.

منهج البحث

يعد البحث من البحوث الوصفية وقد استخدمت الباحثة المنهج المسحي باعتباره الاكثر ملائمة لدراسة الظواهر الاعلامية وتحليل الوظائف والنشاطات . والمنهج المسحي يعتمد على تجميع الحقائق والمعلومات ومقارنتها وتفسيرها للوصول الى تعميمات مقبولة[1] . والدراسات المسحية هي التي تقوم على محاولات منظمة للحصول على معلومات ضخمة من اعداد كبيرة لجمهور معين او عينة منه من خلال أساليب المقابلة المقننة [2].

ادوات جمع البيانات

اعتمد البحث على توزيع استمارة استبانة على المشمولين بالبحث وتعد استمارة الاستبانة : وبعد الاستبيان ((أحد الاساليب الاساسية التي تستخدم في جميع بيانات أولية أو أساسية أو مباشرة من العينة المختارة او من جميع مفردات مجتمع البحث، وذلك بهدف التعرف على حقائق معينة))[3]

من خلال مجموعة من الاسئلة يجيب المبحوث عنها.[4]

وقد تم تصميم استمارة الاستبيان بناء على المعاينة الأولية لانطباعات الصحفيين حول

[1] خالد حامد، منهجية البحث في العلوم الاجتماعية والإنسانية(الجزائر :دار جسور،) 2008 ، ص. 41
[2] عامر مصباح، منهجية البحث في العلوم السياسية والإعلام(الجزائر:ديوان المطبوعات الجامعية، 2010)، ص. 50 .
[3] د. سمير محمد حسين، بحوث الاعلام الاسس والمباديء ، ط1، (القاهرة، عالم الكتب ، 1976) ، ص 178.
[4] جبر مجيد حميد العتابي ، طرق البحث الاجتماعي ، (الموصل، دار الكتب للطباعة والنشر، 1991)، ص 98.

واقعهم المهني ، وتم تقسيم استمارة الاستبيان إلى ثلاثة محاور: المحور الأول متعلق بالبيانات الديمغرافية، ويهدف إلى جمع معلومات تساعد في التحليل والتفسير للنتائج المتحصل عليها من إجابات المستجوبين، أما المحور الثاني فيدور حول الصعوبات التي تواجه الصحفيين في أثناء العمل، وهو محور مهم لمعرفة أثر تلك الصعوبات في أدائهم المهني، والدور الذي قد تلعبه في الإضرار بأخلاقيات المهنة الصحفية، بينما يتطرق المحور الثالث إلى واقع أخلاقيات المهنة في العراق من خلال ما يراه الصحفيون .

عينة البحث

تم اختيار عينة عشوائية قصدية من مجموعة من الصحفيين العراقيين العاملين في مختلف مؤسسات الاعلام العراقي وبواقع (80) صحفياً تم ارسالة نسخة من الاستبانة عبر تقنية المسنجر ضمن خدمة الانترنت لاستحالة اللقاء بهم ، وقد اعتمدت الباحثة على خبرتها بالعمل الصحفي التي امتدت لاكثر من 25 عاما في الاعتماد على صحفيين خاضوا ولا زلوا يخوضوا معترك العمل الصحفي المضني في العراق .

والعينة العمدية هي التي يتم استخدامها تبعاً لمواصفات محددة يتم اختيارها مسبقاً من قبل الباحث، بحيث لا يترك له مجال البحث حرية الاختيار أو لملاءمتها لطبيعة الدراسة، ويلجأ الباحثون في هذا الأسلوب إلى اختيار عينة من المبحوثين يتوقع أن تتوافر لديهم معلومات كثيرة عن موضوع الدراسة، من شأنها مساعدة الباحث على التحليل المتعمق ومن ثم فهم حقيقة الظاهرة المدروسة ووصفها وتفسيرها[1] كما أنه يصعب إجراء مسح شامل لكل الصحفيين العاملين عبر مختلف الصحف العراقية .

الإطار الزماني والمكاني للعينة: تم إجراء الدراسة في الفترة الممتدة ما بين 2017 /9/1 – 2017/11/1 .

المبحث الاول

اخلاقيات العمل الصحفي

تهتم أخلاقيات المهنة كعلم بالواجبات المعنوية الخاصة بمهنة محدودة وجزاءاتها التأديبية بتبيان القواعد السلوكية و الأخلاقية لأعضاء مهنة ما سواء فيما بين الممارسين أنفسهم أو اتجاه الغير[2].

[1] محمد عبد الحميد ، البحث العلمي في الدراسات الاعلامية ، عالم الكتب , القاهرة , 2000 . ص 141
[2] عبد اللطيف حمزة ، أزمة الضمير الخلقي ، القاهرة ،دار الفكر العربي سنة 1996 طبعة 4 ص 170.

حيث جاء تعريفها في قاموس الصحافة والإعلام على أن " أخلاقيات المهنة هي مجموعة القواعد المتعلقة بالسلوك المهني والتي وضعتها مهنة منظمة لكافة أعضائها ، حيث تحدد هذه القواعد وتراقب تطبيقها وتسهر على احترامها ،وهي أخلاق وآداب جماعية وواجبات مكملة أو معوضة للتشريع وتطبيقاته من قبل القضاة " [1]

فالأخلاق المهنية ليست مرتبطة ببساطة بممارسة السليمة للمهنة فحسب بل تتبع أساسا من الأهداف السامية للكلمة وقد عرفها جون هوهنبرج (John honbreg)على أنها " تلك الالتزامات الأساسية التي يجب أن يتحلى بها كل صحفي و المتمثلة أساسا بضرورة العمل من أجل الوصول إلى تغطية منصفة وشاملة ودقيقة، صادقة وواضحة مع مرعاه حماية المصادر وتحقيق الصالح العام لا غير ، عن طريق احترام القانون وحقوق الحياة الخاصة للأشخاص وتصحيح الأخطاء في حال وجودها[2]

وطبقا لما يراه د. عبدالستار جواد فان العراق كان ديمقراطيا منذ نشأته والا ماشرعت قوانين حمورابي التي تنظم العلاقات الانسانية , ونحن اليوم بحاجة الى تعميق مفهوم مشترك للديمقراطية هل هي حرية التعبير ام هي حرية الممارسة[3]

ومن الطبيعي وفي ضوء ماتقدم ان تتأثر المهنة الصحفية وسلوكيات العاملين فيها بما يدور وما تمخض وان تتجه الصحافة الى ممارسات قد تكون موضع احتجاج، فالصحفي هو الذي يجسد رسالة الصحيفة ومسؤولياتها بعقله وجهده وعلاقاته. ويذهب صحفيون الى الاعتقاد بوجود صلة عضوية بين تذبذب الصحفي وتذبذب الصحيفة التي يعمل فيها. [4]

[1] سعيد مقدم ، أخلاقيات الوظيفة العمومية (دراسة النظرية التطبيقية) الجزائر ، دار الأمة للطباعة والترجمة والنشر والتوزيع ، جوان 1997 ، الطبعة 1 ، ص 51

[2] مصطفى حسان، عبد المجيد البدوي ، قاموس الصحافة و الإعلام ، لبنان المجلس الدولي للغة الفرنسية ، سنة 1991 ،ص 17.

[3] احمد عبد المجيد ، ازمة المسؤولية المهنية في صحافة عراق ما بعد الحرب ، مشروع ميثاق لتجنيب الصحفيين أخطار الانخراط في التحريض على العنف والنزاع المسلح ، 2012.

[4] بشرى حسين الحمداني , مصداقية ، مصداقية وسائل الاعلام بين الحقائق وتطميس الاكاذيب ، دار العين للنشر ، الامارات العربية المتحدة ، 2016 ، ص 242.

المبحث الثاني/ اخلاقيات الصحافة العراقية بعد 2003

بعد ما يقرب من إسبوعين من الاحتلال الامريكي للعراق وفي 2003/4/23 أقدم الحاكم الأمريكي المدني لسلطة الإئتلاف "بول بريمر" على حل وزارة الإعلام العراقية، والتي كانت جزأً من المشهد السياسي العراقي لما قبل الحرب ، وتم تسريح كل موظفيها إسوة بوزارة الدفاع و المؤسسات القريبة من مركز القرار للنظام السابق، وإثر ذلك القرار تغير المشهد الإعلامي في العراق رأسا على عقب و قطع صلته بالكامل بما كان عليه قبل سقوط النظام ، فإنتقلت الفعالية الإعلامية من مرحلة الإعلام الموجه بإتجاه واحد متمثلاً بعدة صحف وثلاث قنوات محلية وفضائية واحدة، إلى إعلام متحرر من كل القيود وغير منضبط على مستويي الكم والنوع ،فوجدت وسائل الإعلام العراقية نفسها فجأة في مواجهة وضع جديد لم يعشه العراق طيلة الـــعقود الماضية كما لاتوجد تجربة مشابهه له من قبل، في الشرق الأوسط أو في العالم العربي .[1]

وبالتالي أفرزت هذه الأوضاع عددًا من الظواهر تجسدت في البداية بشكل أو بآخر في حالة من الفوضى والإنفلات الإعلامي، و أبرزت عدداً هائلاً من الصحف والمنشورات أول الأمر، كإحدى معالم المشهد الاعلامي العراقي الجديد - لسهولة إنتاجها وتوزيعها- حتى تراوح عددها من 180 إلى 200

صحيفة يومية وأسبوعية، وأخرى نصف أسبوعية وشهرية، وكذلك صحف تصدر بين يوم وآخر، متباينة في التوجهات السياسية والأيديولوجية، والمذهبية و القومية، و كل منها تتبع الجهة الصادرة عنها، لتتوسع الأمور فيما بعد إلى عدد من الإذاعات و القنوات التلفزيونية المحلية العاملة على نطاق البلد أو على نطاق كل محافظة من محافظات البلاد.[2]

منظمة مراسلون بلا حدود وضعت العراق في الترتيب رقم 157 في التصنيف العالمي لحرية الصحافة الذي تصدره المنظمة كل عام، متراجعاً ثلاث درجات عن العام الذى قبله، ليكون في المرتبة قبل الأخيرة بين الدول العربية، متقدما على فلسطين بدرجة

[1] التقرير السنوى للجمعية العراقية للدفاع عن حقوق الصحفيين بالتعاون مع برنامج دعم الاعلام العراقي المستقل (داعم) عن انتهاكات حرية الصحافة والتعبير في العراق لعام 200

[2] هاشم احمد نغيمش ، واقع الصحافة العراقية بعد احداث 2003 ، مجلة ديالى ، العدد الخامس والخمسون ، 2012

واحدة.وأشارت المنظمة في تقريرها إلى أن الصحفيين

في العراق "يخشون بالدرجة الأولى الجماعات المسلحة التي تستهدفهم، في الوقت الذي لم تجد فيه السلطات أي سبيل لوضع حد لحوادث إستهداف الصحفيين".[1]

ولا زال العراق بعيدا عن حرية صحافة وحرية تعبير بمفهومهما الغربي وبمعاييرهما الدولية المعروفة على الرغم من انه الافضل في المنطقة ، وما يحصل في العراق هو تعددية لوسائل الاعلام تعكس التعددية الحزبية والاثنية العراقية ، وتواجه الصحافة في العراق ترهيبا من الاطراف السياسية والقوى الاقليمية التي تتصارع على السلطة والمصالح في هذا البلد ، ما جعل الصحفي يخاطر بحياته وربما بحياة اسرته اذا غامر في كشف بعض الحقائق لاسيما ما يخص الفساد المالي والاداري او ما يتعلق منها بضلوع قادة سياسين او جماعات دينية في عمليات القتل او الارهاب او في تجارة الاعضاء البشرية او تجارة الرقيق الابيض وغيرها . وعلى الرغم من ان العراق فقد اكثر من 300 صحفي منذ عام 2003 الا ان هذا البلد سجل المرتبة الاولى في افلات المجرمين من العقاب اذ لم تقم السلطات الحكومية بواجبها في ملاحقة قتلة الصحفيين ما شجعهم على الاستمرار في مسلسل استهداف الصحفيين[2]

ومعلوم ان نقابة الصحفيين العراقيين كانت قد اصدرت قانون رقم (178) لعام 1969 م الذي أشار في أحد بنوده إلى المبادئ الأخلاقية لمهنة الصحافة فقد جاء في المادة (15) من قانون نقابة الصحفيين العراقيين الأحكام الخاصة بآداب المهنة وتقاليدها أوجب الالتزام بها[3]

1 - مخالفة أو عرقلة تطبيق قانون النقابة ونظامها الداخلي والتعليمات الصادرة بموجبها.

2 - استخدام أية واسطة أو أسلوب بقصد الربح غير المشروع .

[1] بيان العريض ، وسائل الاعلام العراقية وأثرها في التغيير بعد عام 2003 ، ثقافتنا ، بغداد، وزارة. الثقافة العراقية ، العدد الثالث 2007 ،ص 1

[2] جريدة الشرق الأوسط\ عن وكالة شينخوا\ 21\3\ 2008 \واقع الصحافة في العراق بعد 5 سنوات على الحرب.

[3] عبد الأمير البدران – قحطان الاسدي ،الصحفي بين الاحتواء واغتيال الرأي ، بغداد: مطبعة الرفاه ،. 51-1122 م، ص 41 .

3 - الإساءة إلى سمعة المهنة وافشاء اسرارها.

4 - تهديد المواطنين بأية وسيلة أو أسلوب من أساليب الصحافة .

5 - التصريح أو التلميح الثابت بما من شأنه أن يفيد جهة معادية على حساب الوطن .

6 - زعزعة الثقة بالبلاد سواء كان ذلك بطريق مباشر أو غير مباشر .

7 - استغلال وسائل النشر الصحفي للوشاية أو التشهير أو اتهام المواطنين بغير حق .

8 - استغلال الكلمة المكتوبة أو المرسوعة استغلالا خاصا لمنفعة شخصية ضارة بالغير.

9 - إثارة غرائز الجمهور بأية وسيلة من وسائل الإثارة التي تتعارض مع الفن الصحفي.

المبحث الثالث / نتائج البحث

اولا : البيانات العامة

جدول (1) يبين جنس المبحوثين

المرتبة	الجنس	التكرار	النسبة المئوية %
1	انثى	45	56,25
2	ذكر	35	43,57
المجموع		80	100

يتضح من الجدول (1) ان عدد المبحوثين من الاناث جاء بالمرتبة الاولى وبتكرار قدره 45 وبنسبة مئوية بلغت (56%) فيما احتل الذكور المرتبة الثانية بنسبة مئوية بلغت (43%) وهو دليل على استخدام الصحفيات للتكنولوجا الحديثة اكثر من الصحفيين الذكور .

جدول (2) يبين الخبرة المهنية للمبحوثين

المرتبة	الخبرة المهنية	التكرار	النسبة المئوية %
3	اقل من 5 سنوات	10	12,5
2	اكثر من 5 سنوات	18	22,5
1	اكثر من 10 سنوات	52	65
المجموع		80	100

يتضح من الجدول (2) ان المبحوثين ممن يملكون خبرة اكثر من 10 سنوات بالعمل الصحفي جاءت بالمرتبة الاولى وبتكرار بلغ (52) وبنسبة مئوية وصلت (65 %) والمرتبة الثانية كانت من نصيب ممن بلغت سنوات خبرتهم بالعمل الصحفي لاكثر من 10 سنوات وبنسبة مئوية قدرت ب(22 %) وجاءت المرتبة الاخيرة بتكرار (10) من اعداد المبحوثين وبنسبة مئوية وصلا ال(12%) وهدا دليل على ان الاغلبية من المبحوثين هم ممن لديهم خبرة صحفية طويلة بالعمل الاعلامي .

ثانياً : عناصر السلوك المهني والعوامل المؤثره له

جدول (3) يوضح مفهوم اخلاقيات المهنة من وجهة نظر المبحوثين

ت	مفهوم اخلاقيات المهنة	التكرار	النسبة المئوية
1	مجموعة مبادئ قانونية ومعايير أخلاقية تنظم مهنة الصحفي	35	43,75
2	مجموعة الواجبات التي يلتزم بها الصحفي قانونيا مجموعة	20	25
3	مجموعة الحقوق التي تكفل ممارسة الصحفي لمهنته قانونيا	17	21,25
4	مجموعة الحقوق والواجبات القانونية التي يلتزم بها الصحفي	8	10
	المجموع	80	100

43% من المبحوثين يعتبرون أن الأخلاقيات المهنية هي مجموعة مبادئ قانونية ومعايير أخلاقية تنظم مهنة الصحفي وذلك كما يرى المبحوثين بتكرار 35، ويرى المبحوثين أن أخلاقيات المهنة الصحفية تعني مجموعة الحقوق والواجبات القانونية التي يلتزم بها الصحفي بنسبة 25% فيما يرى 17 مبحوث بنسبة 17% ترى أخلاقيات المهنة تمثل مجموعة الحقوق التي تكفل ممارسة الصحفي مهنته قانونيا في حين بلغت نسبة 10% بأن أخلاقيات مهنة الصحافة تمثل مجموعة الواجبات التي يلتزم بها الصحفي قانونيا ومن خلال هذا الجدول يتضح أن أخلاقيات مهنة الصحافة تحكمها بالدرجة الأولى ضوابط معايير أخلاقية نابعة من ضمير الصحفي أثناء ممارسته لمهنته لكن يبقي ذلك وفق ما تنص عليه التشريعات القانونية التي تساهم بدور كبير في تنظيم ممارسة مهنة الصحافة وترسم الخطوط العريضة التي لايجوز للصحفي تجاوزها بغض النظر عن جملة المبادئ والمعايير الأخلاقية التي يلتزم ها وذلك من أجل الحفاظ على الأمن والاستقرار في المجتمع.

جدول (4) يوضح تقييم المبحوثين لموضوع اخلاقيات المهنة الصحفية

ت	تقييم المبحوثين لموضوع الاخلاقيات	التكرار	النسبة المئوية %
1	ايجابي	45	56,25
2	سلبي	20	25
3	غامض	10	12,5
4	امتنعوا عن الاجابة	5	6,25
	المجموع	80	100

من خلال الجدول أعلاه والمتمثل في تقييم الصحفيين لموضوع أخلاقيات المهنة فكانت نسبة 56 % هم المبحوثين المتفائلين لهذا الموضوع فهم يمارسون أخلاقيات المهنة كمبدأ إنساني وقوانين يلتزم بها الصحفي باعتبارها مبادئ ومعايير أخلاقية قبل أن يكون لها تشريعات وقوانين تنظمها بناءا على الهدف الإعلامي الذي تسعى المؤسسة الإعلامية لتحقيقه في العراق انطلاقا من الموضوعية والمصداقية ونزاهة الصحفي الذي يتحكم فيها شخصيا دون أن ننسى أن هناك جملة من القوانين والتشريعات هدفها تنظيم مهنة الصحفي انطلاقا من هذه الحرية الممنوحة له وتحديد جملة من الواجبات التي يلتزم بها بالإضافة إلى حماية حقوقه الأساسية .

بينما يرى 25 % أن موضوع أخلاقيات مهنة الصحافة هو موضوع سلبي من خلال الطبيعة الغامضة والآمرة من مواده القانونية، إضافة إلى تقييد نشاط الصحفي انطلاقا من الواجبات المهنية المحددة له الرقابة العمومية للجهات المعنية الرقابة الذاتية ، فيما يرى (12%) ان مفهوم اخلاقيات المهنة مفهوم غامض وغير واضح بل وفضفاض علىحد تعبير احد المبحوثين الدي تساءل وهل هناك اخلاقيات لمهنة الصحافة في العراق ؟؟!!!!!

في ظل اوضاع مزرية يعيشها العراق تنعكس سلبا على الواقع الصحفي ، وامتنع خمس من المبحوثين عن الاجابة .

جدول (5) يبين مؤشرات التزام الصحفيين باخلاقيات المهنة

ت	مؤشرات اخلاقيات المهنة	التكرار	النسبة المئوية %
1	اتباع سياسة التوازن	47	58,75
2	الالتزام بالمعايير لمهنية التزام الدقة والموضوعية في تغطية الحدث	23	28,75
3	الالتزام بمواثيق الشرف	10	12,5
	المجموع	80	100

يظهر الجدول اتباع اغلبية المبحوثين بسياسة التوازن في تعاملهم مع الحدث وبنسبة مئوية وصلا ال(58%) والسبب خشية بطش الجماعات المسلحة والتعددية الحزبية التي تقف بالمرصاد للصحفي النشط الدي يطالب بنشر الحقيقة , وجاءت المرتبة الثانية من نصيب الالتزام بمعايير الدقة والموضوعية وبتكرار قدره (23) وبنسبة مئوية (28 %) فيما جاءت المرتبة الاخيرة وللاسف من نصيب الالتزام بمواثيق الشرف التي لا يعرف عنها الصحفي العراقي غير حبر لا ورق ولا تجد آدان صاغية لتحقيقها وبنسبة قدرت ب(12%).

جدول (6) يوضح الصعوبات المهنية التي تواجه الصحفيين اثناء تأديتهم العمل

المرتبة	الصعوبات	التكرار	النسبة المئوية %
1	صعوبة الوصول الى مصادر الاخبار	20	25
2	تقليص هامش الحرية	19	23,75
3	عدم نشر مواضيع تمس سياسة الحكومة	18	22،5
4	عدم وجود سند قانوني	12	15
5	انتهاكات حقوق الصحفيين	10	12،5
6	تدهور الوضع الامني	1	1,25
	المجموع	80	100

اكد (20) من الصحفيين المبحوثين ان صعوبة الوصول لمصادر المعلومات تعد اولى المعوقات التي يعانيها الصحفي في ظل الوضع الاستثنائي الذي يعيشه العراق ، فيما اكد(19) من المبحوثين ان تقليص هامش الحرية وسط التعددات الحزبية واستشراء الطائفية والقتل على الهوية يعد معوق ثاني يوجهها صحفيو العراق وبنسبة قدرت ب (23 %) ، وعدم نشلا مواضيع تمس سياسة الحكومة جاء بالمرتبة الثالثة ضمن صعوبات العمل الصحفي وبعدد مبحوين بلغ (18) صحفي وبنسبة مئوية بلغت (22 %) وعدم وجود سند قانوني وتشريع يخدم العمل الصحفي ويضمن حقوق العاملين في هدا الحقل جاءة بالمرتبة الرابعة وبنسبة مئوية قدرها "(15%) والمرتبة الخامسة كانت من نصيب ما يتعرض له الصحفيين من انتهاكات شملت القتل والتهديد والحجز والاهانة وبنسبة مئوية قدرت ب(12%) والغريب ان تدهور الوضع الامني جاء بالمرتبة الاخيرة ضمن صعوبات العمل الصحفي وذلك حسبما افاد المبحوثين انهم اعتادوا الامر وتدهور الوضع قد يكون عاملا مشجعا لابراز مواهبهم الصحفية في التغطية الصحفية .

جدول (7) اسباب صعوبة الوصول الى مصادر الاخبار

التسلسل	اسباب صعوبة الحصول الى المعلومة	التكرار	النسبة المئوية %
1	عدم وجود سند قانوني	66	82 ,5
2	تعرض الصحفيين للتهديد والاعتقال	14	17,5
	المجموع	80	100

من خلال الجدول أعلاه يتضح لنا أن أغلب المبحوثين الذين يجدون صعوبة في الفصول

إلى مصدر المعلومة مقدرين ب 66 يرون أن سبب ذلك يعود إلى احتكار المعلومات من طرف الجهات المعينة بالمصدر وقد حقق هذا السبب أعلى نسبة يليه سبب عدم وجود سند قانوني بنسبة 82% ثم تعرض الصحفيين للتهديد والاعتقال وبنسبة قدرها (17) وقد يرجع ذلك إلى رغبة الصحفيين في الوصول للمعلومة رغم ما يتعرضون له من تهديدات فهدفهم نشر الحقيقة ولو كانت على حساب سلامتهم فقد شهد العراق مقتل العشرات من الصحفيين اثناء تأديتهم واجبهم الصحفي

جدول (8) يبين مدى تأثر انعدام الحرية الصحفية على المهنية الاعلامية

ت	تاثير الحرية الصحفية على المهنية الاعلامية	التكرار	النسبة المئوية
1	نعم	75	93,75
2	لا	5	6, 25
	المجموع	80	100

اغلبية المبحوثين يرون ان انعدام الحرية الصحفية يأثر كثيرا على مهنية العمل الاعلامي وجاءت النسبة بدرجة (93 %) وبتكرتار قدره 75 مبحوث فيما اكد خمسة من المبحوثين وهم الاقلية بان لا تعارض بين الحرية والعمل المهني وبنسبة مئوية بلغت 6,25 % .

جدول (9) يبين واجبات مواثيق الشرف الاخلاقية العراقية من وجهة نظر المبحوثين

ت	مواجبات مواثيق الشرف	التكرار	النسبة المئوية
1	الالتزام بالصدق والموضوعية والحياد في نقل وتداول الاخبار والتقارير الاعلامية بما ينسجم مع مصلحة الوطن.	35	43,75
2	رفع المفردات التي تشيع اجواء الكراهية والحساسية بين أبناء الشعب العراقي بجميع مكوناته ومنع استخدام المفردات الطائفية.	30	37,5
3	عدم استخدام وسائل الاعلام للتشهير وانتهاك الخصوصية للافراد والجماعات واحترام الذوق العام والمشاعر الانسانية للجمهور.	7	8,75
4	عدم استخدام المنابر الاعلامية للتحريض على الطائفية والفرقة والدعوة الى التقريب بين اطياف الشعب العراقي.	8	10
	المجموع	80	100

كشف الجدول عن ان الالتزام بالموضوعية والمصداقية هي من اولى اولويات ميثاق الشرف الاعلامي العراقي وحسب وجهة نظر (35) من المبحوثين وبنسبة مئوية وقدرت ب(43%) وجاءت المرتبة الثانية الخاصة ب رفع المفردات التي تشيع اجواء الكراهية والحساسية بين أبناء الشعب العراقي بجميع مكوناته ومنع استخدام المفردات الطائفية وبنسبة مئوية قدرها (37%) تليها عدم استخدام وسائل الاعلام للتشهير وانتهاك الخصوصية للافراد والجماعات واحترام الذوق العام والمشاعر الانسانية للجمهور وبتكرار قدره 8 % وبنسبة مئوية (8%) واخيرا جاءت فقرة عدم استخدام المنابر الاعلامية للتحريض على الطائفية والفرقة والدعوة الى التقريب بين اطياف الشعب العراقي من متطلبات الصحفيين المبحوثين في ضرورة ان يشمله ميثاق الشرف العراقي وبنسبة مئوية بلغت (10 %) والملاحظ ان اغلبية المبحوثين ركزوا على مفردتي الموضوعية والمصداقية وضرورها ان يشملهما ميثاق الشرف ووجدوا اهمية ان يكون الصحفي حياديا في نقله للحدث لا ان يكون جزءا منه .

التوصيات

- يتطلب الواقع الصحفي العراقي تمسكاُ من الصحفيين بمسؤوليتهم المهنية لما في دلك من ضمانات للحد من مخاطر التداعيات الناجمة عن النزاعات الطائفية المسلحة وتوظيف هده المسؤولية لاشاعة روح التسامح والمحبة من خلال مبادىء الاخلاقيات المهنية التي تقوم على اساس الموضوعية والمصداقية.

- ضرورة وجود ميثاق شرف يتفق عليه جميع العاملين في القطاع الصحفي يعتمد على مقومات الاحتراف الصحفي الدي يفصل المشاعر عن نقل الحدث .

المصادر

(1) احمد عبد المجيد ، ازمة المسؤولية المهنية في صحافة عراق ما بعد الحرب ، مشروع ميثاق لتجنيب الصحفيين أخطار الانخراط في التحريض على العنف والنزاع المسلح ، 2012.

(2) التقرير السنوى للجمعية العراقية للدفاع عن حقوق الصحفيين بالتعاون مع برنامج دعم الاعلام العراقي المستقل (داعم) عن انتهاكات حرية الصحافة والتعبير في العراق لعام 2000.

(3) بشرى حسين الحمداني , مصداقية وسائل الاعلام بين الحقائق وتطميس الاكاذيب ، دار العين للنشر ، الامارات العربية المتحدة ، 2016 ، ص 242.

(4) **بيان العريض، وسائل الاعلام العراقية وأثرها في التغيير بعد عام 2003 ، ثقافتنا ، بغداد، وزارة**

. الثقافة العراقية ، العدد الثالث 2007 ،ص 1

(5) جبر مجيد حميد العتابي ، طرق البحث الاجتماعي ، (الموصل، دار الكتب للطباعة والنشر، 1991)، ص 98.

(6) جريدة الشرق الأوسط\ عن وكالة شينخوا\ 21\3\ 2008 \واقع الصحافة في العراق بعد 5 سنوات على الحرب.

(7) خالد حامد، منهجية البحث في العلوم الاجتماعية والإنسانية)الجزائر: دار جسور، 2008 (، ص 41 .

(8) سعيد مقدم ، أخلاقيات الوظيفة العمومية (دراسة النظرية التطبيقية) الجزائر ، دار الأمة للطباعة والترجمة والنشر والتوزيع ، جوان 1997 ، الطبعة 1 ، ص 51

(9) سمير محمد حسين، بحوث الاعلام الاسس والمباديء ، ط1، (القاهرة، عالم الكتب، 1976) ، ص 178.

(10)عامر مصباح، منهجية البحث في العلوم السياسية والإعلام(الجزائر :ديوان المطبوعات الجامعية،) 2010 ، ص 50

(11) عبد اللطيف حمزة ، أزمة الضمير الخلقي ، القاهرة ،دار الفكر العربي سنة 1996 طبعة 4 ص 170.

(12) عبد الأمير البدران – قحطان الاسدي، الصحفي بين الاحتواء واغتيال الرأي، بغداد: مطبعة الرفاه ،51- 1122 م، ص 41 .

(13) عظيم كامل ، جامعة بابل / مركز بابل للدراسات الحضارية والتاريخية ، الاعلام الصحفي الحلي (2003 / 2010

الارتقاء بالمصارف الإسلامية يبدأ من تسميتها من ثم تعاملاتها

أ. إبراهيم علي كردي
جامعة –تكريت – العراق

أ.احمد فريد ناجي
جامعة –تكريت – العراق

الملخص

تناول البحث اهم المخاطر التي انفردت بها المصارف الإسلامية وهي خطر التسمية والتعامل. ولحل المشكلة تم تسليط الضوء على هذه المخاطر كمرحلة أساسية من اجل الارتقاء بالمصارف الإسلامية من خلال دراسة مستفيضة لعينة من المصارف الإسلامية لدول تمتلك تنوع ديني من اجل الخروج بنتائج دقيقة. وجاءت النتائج داعمة لمدلول البحث، لذلك كان تغيير اسم المصارف الإسلامية الى المصارف اللاربوي من اهم توصيات هذه الدراسة كون الربا محرم لكل الأديان بالتالي سيستقطب الملتزمون على الاقل من مختلف الديانات إضافة الى تشديد الرقابة على تعاملات المصارف كونها تمس المجتمع الإسلامي بصورة رئيسية لاعتباره الواجهة المالية للمجتمع الإسلامي.

Abstract

The research dealt with the most important risks that are unique to Islamic banks, which is the risk of naming and dealing. In order to solve the problem, these risks have been highlighted as a basic stage for upgrading Islamic banks through a thorough study of a sample of Islamic banks for countries that have religious diversity in order to produce accurate results. The results were supportive of the meaning of the research. Therefore, changing the name of Islamic banks to the banks of no interest was one of the most important recommendations of this study, because interest is forbidden to all religions and thus will attract the obligors of at least different religions. Islamic.

المقدمة

شهدت العقود الأربعة الأخيرة عدداً من التغيرات العالمية السريعة ومتلاحقة والعميقة في اثارها وتوجهاتها المستقبلية فالاقتصاد العالمي تحول الى قرية صغيرة متنافسة الأطراف بفعل الثورة التكنولوجية والمعلوماتية والانفتاح الاقتصادي ، لقد كان للبنوك الإسلامية الحيز الأكبر من هذه التغيرات بعد ما كانت فكرة في اذهان ثلة من رجال الدين وامتد تاثيرها الى البنوك الأخرى فشهدت تحولاً في تعاملاتها المتوافقة مع الصيغ الإسلامية ، حيث تمثل البنوك الإسلامية حتى الان نموذجاً علمياً للاقتصاد الإسلامي والذي برهن من خلاله على فعالية تطبيق الشريعة الإسلامية ومواكبتها كافة العصور ، ولاشك ان الكثير يعيش اثار الازمة المالية العالمية والتي كانت نتيجة منهجية النظام الرأسمالي جعل كل المهتمين والمختصين بالشأن المالي يسعون لايجاد حلول وبدائل التي تعيد الوضع الى الاستقرار وبعث التنمية من جديد من خلال الوقوف على أسباب هذه الازمة والتي كانت نتيجة لاسباب أخلاقية من ربا وغرر وميسر لذلك وجد الاقتصاديون في مشارق الأرض ومغاربها ان للشريعة الإسلامية مقومات تعيد الامر الى نصابه الا وهو تبني نظام مالي إسلامي يكون بديلاً عن الأنظمة الرأسمالية المنهارة . لقد احرز العمل المصرفي الإسلامي تقدماً ملموساً خلال الثلاث عقود الأخيرة حيث ذكر الفاتيكان في احد اهم التحولات البارزة التي تشهدها صناعة المال الإسلامية انه يتوجب على البنوك الأخرى ان تنظر الى القواعد المالية الإسلامية من اجل ان تستعيد ثقة وسط عملائها في ظل هذه الازمة العالمية.

مشكلة البحث

تعد البنوك الإسلامية واجهة التعاملات المالية للمجتمع الإسلامي بل للشريعة الإسلامية ككل. من خلال هذه العبارة نستنبط مشكلتان اساسيتان وهما مشكلتا الدراسة، أولهما: مشكله التسمية بما انه هذه البنوك كغيرها من المؤسسات المالية هدفها الأساسي الربح وهذا يحصل من خلال كسب أكبر عدد ممكن من العملاء، الا ان تسميتها بالإسلامية لربما يفقدها الكثير من هم ليسوا على الدين الإسلامي. ثانيا مشكلة تعاملها وأنظمتها التي يجب ان تكون على نهج الشريعة الإسلامية كونها الوجه الإسلامي كما أسلفنا والاخلال بهذا التعامل ينعكس على الإسلام بصوره عامة.

اهداف الدراسة

1. النهوض والتوسع بالبنوك التي لا تتعامل بالربا وبالتالي زيادة رفاهية المجتمع
2. السعي لزيادة عدد المتعاملين مع هذه البنوك وبالتالي الزيادة في الأرباح
3. تطبيق الشريعة الإسلامية بحذافيرها الخاصة بهذه المؤسسة المالية وبالتالي نشر التعاليم الإسلامية بصورتها الصحيحة.

أهمية الدراسة

1. إعطاء دفعه جديدة لمسيرة البنوك الإسلامية وتنير الطرق امامها لكي تستطيع التغلب على التحديات التي تشكل عائقا امام الأهداف المنشودة.
2. فتقار الكتب والمراجع لهذا النوع من الدراسات.

منهجية الدراسة

اهتمت الدراسة بمنهج دراسة السبل والأدوات للارتقاء بالمصارف الإسلامية بما يعرف بالمنهج الوصفي التحليلي.

المبحث الأول

نشأت البنوك الاسلامية:

نشأت المؤسسات المالية الاسلامية في الوقت الذي وجدت فيه مجموعةقوية وفتية وبفضل تمسكها بكتاب الله عز وجل وسنة الرسول الكريم محمد صلى الله عليه وسلم حيث تولت هذه المؤسسات رعاية شؤون المسلمين المالية وتعنى باحتياجاتها ويأتي بيت المال في مقدمتها.لقد أدت اطماع الأعداء على الدول الإسلامية إلى إضعافها مما دفع المحتاجين إلى أهل اليسر لسد احتياجتهم أما في العصر الحديث بعد تغير ظروف الحياة في كافة مجالاتها فقد ظهرت النقود الورقية ومن ثم المؤسسات المالية التي تتعامل بالفائدة التي انفردبها اليهود ومن ثم النصارى في أوربا خاصة وبسبب خطورة هذه المؤسسات التي أدخلت إلى التعاملات الإسلامية عنوة بذل أبناء الأمة الإسلامية جهودهم من أجل إيجاد البديل عن تلك المؤسسات الربوية[1].إن الصحوة الإسلامية التي عاشتها وتعيشها الشعوب الإسلامية كانت سببا رئيسيا في البحث عن بديل إسلامي للبنوك الربوية التي انتشرت في البلاد الإسلامية ووجدت من يشجع على قيامها والتعامل معها بالاستفادة من الخدمات التي تخلو من الشبهات[2] .

(1) د. عبدالرزاق رحيم الهيتي ، البنوك الإسلامية بين النظرية والتطبيق ، دار أسامة للنشر ، 1998م ، ط١ ،ص174.

(2) سمحان حسين محمد ، العمليات المصرفية الإسلامية (مفهوم ومحاسبة)، مطابع الشمس ، الأردن ،1998م ، ص٣.

لقد كانت أفكار معظم العلماء والمفكرين المسلمين تقتصر على تحريم عمليات تلك البنوك وتوجيه الانتقادات لها دون وضع البديل المناسب ولكن بعد ذلك ازداد اهتمام هؤلاء، ذلك لأن أعمال هذه البنوكلا تخلو من الفائدة والمنفعة وتحقق الكثير من مصالح العباد، فنصبت جهودهم بعد ذلك في التعرف على مواطن الحرام فيها والبحث عن البديل المناسب دون مخالفة الخالق عز وجل.كانت أول محاولة أو تجربة لتنفيذ هذه الفكرة في منطقة ريفية في الباكستان نهاية الخمسينيات أما التجربة الثانية فكانت في الريف المصري في عام ١٩٦٣م في (ميت غمر)، وبالرغم من عدم نجاح هاتين التجربتين إلا أن السبعينات شهدت انطلاقة جديدة في عام ١٩٧١ لتأسيس مصرف يقوم على استبعاد الفائدة فأنشأ مصرف ناصر الاجتماعي في مصر، ثم بعده البنك الإسلامي للتنمية عام ١٩٧٤، وبنك دبي الإسلامي عام ١٩٧٥ وهكذا توالت البنوك الإسلامية حتى أصبح هناك ما يزيد عن ٩٠ مصرفا فينهايه عام ١٩٩٢ تعمل جميعها وفق الأسس والمبادئ الإسلامية [1]،وعندما حرمت الشريعة الحصول على الفائدة (ربا) فقد سمحت بالحصول على الربح ذلك لأن المال الذي لا يرغب أو لا يستطيع مالكه أن يستثمره بنفسه بطريقة المشاركة بعقد المضاربة لمن يعمل فيه على حصة من الربح المتحقق من العملبهذا المال فقد وجدت البنوك اللاربوية لجذب المدخرات ومنح القروض[2].

مفهوم البنوك الإسلامية

تعرف البنوك الإسلامية بأنها مؤسسة مالية مصرفية تزاول اعمالها وفقا للشريعة الإسلامية[3] وعرف بانه (منظمة إسلامية تعمل في مجال الاعمال بهدف بناء الفرد المسلم وتنمية وإتاحة الفرص المواتية لها للنهوض على أسس إسلامية تلتزم بقاعدة الحلال والحرام)[4]. حيث يستند المصرف الإسلامي على المبدأ الإسلامي في المعاملات، تبنى هذا التعاملات على أساس الربح والخسارة من منطلق الآية الكريمة (حلل البيع وحرم الربا) وضمان العدالة الاقتصادية والإنصاف المالي.

(1) د. عبدالرزاق رحيم الهيتي ، البنوك الإسلامية بين النظرية والتطبيق ، دار أسامة للنشر ، 1998م ، ط١ ،ص175.

(2) د. ضياء مجيد الموسوي، الازمة الاقتصادية العالمية، 1986-1989، دار الهدى للطباعة، الجزائر، 1990م،ص.٣٥

(3) عبد الرزاق رحيم الهيتي، البنوك الإسلامية بين النظرية والتطبيق، دار أسامة للنشر، 1998م، ط1،174.

(4) د. عبد العزيز شاكر الكبيسي، البنوك الإسلامية واهم التحديات المعاصرة، من بحوث المؤتمر العلمي السنوي الرابع عشر للمؤسسات المالية والإسلامية (معاني الواقع وافاق المستقبل) الامارات العربية المتحدة – المجلد الخامس، 2005م، ص 1919.

لذلك تعتبر العلاقات قائمة على المشاركة في الطبيعة.

مصادر التمويل للبنوك الإسلامية

مصدر الأموال التي تحصل عليها البنوك الإسلامية هي من ثلاثة مصادر رئيسية:

1- الودائع الجارية .

2- الودائع الاستثمارية .

3- ودائع الادخار .

كما تستعمل في بعض الأحيان الأموال المجمعة من صندوق الزكاة وتستثمر هذه الأموال في الأوجه التالية :

1- استثمار مباشر، وذلك بإنشاء شركات ومؤسسات تجارية تقوم بنشاط اقتصادي معين، تجاري أو صناعي أو زراعية.

2-استثمار غير مباشر وذلك بالمشاركة مع آخرين في مشروعات يتقدم بها أصحابها للبنك لتمويلها.. والصيّغ التي يتعامل بها البنك مع المشاركين هي :

(أ) المشاركة: في هذه الصيغة يكون المال والعمل مشاركة من الطرفين (البنك والعميل) ثم ينال كل منها نصيبه من الربح على حسب الاتفاق، ومن الخسارة على حسب المشاركة في رأس المال .

(ب) المضاربة :في هذا النوع يقوم أحد الطرفين، بتقديم رأس المال، ويشارك الطرف الآخر بالعمل، ويسمى الأول رب المال، والثاني مضارب. ويقسّم الربح بنسبة متفق عليها مقدما. على ان يتحمّل رب المال كل الخسارة، ويفقد صاحب العمل مجهوده فقط.

(ج) المرابحة: بيع عادي يتولاه البنك بعد وضع ربح محدد مسبقا على السلعة، وفي هذه الحالة ينوب عن العميل في شراء واستيراد السلعة.

المبحث الثاني

التسمية للبنوك الاسلامية

منذ نشأت هذا النوع من البنوكأطلق عليها تسمية "البنوك الإسلامية " إلا أن من كتب عن تلك البنوك منهم من فضّل إطلاق تسمية البنوك اللاربوية [1] الذي يرى من الصعوبة اعتبار البنك التيلا تدخل في تعاملاته الفائدة بنكا إسلاميا , وان البنك لكي يكون إسلاميا يجب ان يكون مبنيا على العقيدة

([1])سيد الهواري، التنظيم في المصارف الإسلامية، الموسوعة العلمية والعملية للبنوك الإسلامية، الإتحادالدولي للبنوك الإسلامية، المطبعة العربية الحديثة، القاهرة، ط1 ،ج3 ،1980 ،ص84-85

الإسلامية, ويستمد منها كل كيانه ومقوماته. كما يرى الدكتور احمد النجاران تسميتها بالبنوك اللاربوية هو افضل من حيث المدلول كونها قامت بالوظيفة السلبية أي عدم التعامل بالربا ولكنها لم تكون حتى هذا اللحظة كمؤسسة تنموية إنتاجية إسلامية [1].وبالعودة إلى الاسم المتداول "البنوك الإسلامية" كلمة بنك هي كلمة لاتينية المصدر يعود أصلها إلى الكلمة الإيطالية Banco والتي تعني المقعد الذي كان يستعمله الصيارفة، في مدينة البندقية الإيطالية، ويقابلها في اللغة العربية كلمة مصرف، أما كلمة إسلامية لم تتطرق الكتابات التي تحدثت عن هذه البنوك إلى أسباب هذه التسمية وهذا يفتح باب التساؤلات. هل هذه التسمية من باب التدليل على هوية أصحابها، أو مالكيها، أو عملائها، أو البلاد التي نشأت فيها، أو بسبب بعض الأعمال التي تمارسها على هامش الخدمات المصرفية كإخراج الزكاة، أو الإقراض الحسن، أم لأن البنوك الربوية تمارس أعمالاً محرمة شرعاً ومن أبرزها التعامل بالربا بينما البنوك الإسلامية لا تمارس هذه الأعمال، إلا أن الامتناع عن التعامل بالربا لا يستدعي تسميتها بالبنوك الإسلامية، أما إذا كانت التسمية لأنها تمارس أنواعاً من المعاملات الإسلامية مثل المضاربة، والمرابحة، والمشاركة، فهذه المعاملات من أعمال الشركات وليست من أعمال البنوك، ويطبق عليها حكم الشركات الإسلامية.

وتختلف المؤسسات المالية اللاربوية عن غيرها من المؤسسات في بعض العمليات الجزئية، أو العقود الجزئية، ولهذا يُحكم عليها من خلال هذه العمليات الجزئية، التي قد تكون شرعية، أو مخالفة للشرع، ويكون الحكم على العقد الذي أُبرمَ بين المصرف والعميل، هل هو شرعي، أم غير شرعي؟ من هذا المنطلق لا نقول مصرف شرعي، ومصرف غير شرعي، ولكن نقول عقد شرعي، وعقد غير شرعي، سواء كان العقد عقد حوالة، أم عقد صرافة، أم فتح اعتماد، أم عقد إيداع. إلا إذا كان المقصود استقطاب فئة معينة من الزبائن من خلال الاسم،

الانحراف في تعاملات البنوك الإسلامية

اولاً : الجوانب التشغيلية :

وتنقسم الى :

(1) الهندسة المالية :

تشير عبارة ((الهندسة المالية)) الى فن صياغة المدخلات المالية لتلبية حاجات وميول

(1) د. احمد عبدالعزيز النجار ، حديث حول البنوك الإسلامية – جريدة الشرق الأوسط 1993/8/17م ص 11.

مستخدمي الأموال فيما يخص المجازفة وفترة الاستحقاق والعائد ، وقد أصبحت الأسواق المالية أكثر تعقيداً وتنافساً ، ولاستغلال مناخ السوق الذي يتغير بسرعة ولمواجهة المنافسة المتزايدة تصبح الهندسة المالية والابتكار أمر واجباً .وقد اقتصرت الأدوات المالية الإسلامية حتى الان على الطرق التقليدية التي طورت منذ قرون مضت بغية تلبية حاجات تلك المجتمعات. وقد تمثل هذه الطرق موجهات مفيدة للعقود الإسلامية المعاصرة الا انه لا يوجد سبب للاقتصار عليها فقط.تواجه البنوك الإسلامية تحدي عدم وجود ابتكارات وتطوير للاعمال المصرفية الإسلامية تتكيف مع المتغيرات الجديدة مع التزامها بالضوابط الشرعية للعمل المصرفي ، لقد رصدت بعض التقارير ضعف التطوير ومواكبة المتغيرات العالمية لدفع البنوك الإسلامية وهذا يمثل لها تحدياً كبيراً ، وقد جاء في تقرر وكالة ((موديز انفستورز سيرفيس)) للتصنيف الائتماني : انه يتعين على البنوك الإسلامية من حيث المبدأ ان تواكب البنوك الغربية في العمل بأدوات مصرفية تعتمد على التكنلوجيا الحديثة ، وهو ما قالت انه يمثل تحدياً كبيراً امام بنوك المعاملات الإسلامية وتستخدم بنوك المعاملات الإسلامية بالفعل بعض الأدوات المصرفية المعتمدة على التكنلوجيا الحديثة . واعتبر التقرير ان ((استخدام الانترنت بلا قيود شرط أساسي لكي تستفيد البنوك الإسلامية بالكامل من الفرص التي تتيحها التكنلوجيا المصرفية الجديدة)) لكن المشكلة ، كما يراها التقرير ، هي ان أساليب التمويل الجديدة قد لا تتفق مع النظرية المالية الإسلامية([1]) .اذن نجد عدم قدرة القائمين على تلك البنوك على استحداث خدمات مصرفية جديدة ، سوف يظل النظام المصرفي الإسلامي في دائرة التبعية ان لم يعيد تقييم أدائه ويتمكن من استحداث أدوات جديدة تنطلق بها نحو آفاق جديدة في العمل المصرفي الإسلامي[(2)].

كما ان هناك حاجة البنوك الإسلامية الى تطوير أدوات مالية متوسطة الى طويلة الاجل يمكن ان تستخدم في إدارة الصناديق الاستثمارية الطويلة الاجل . كما ان البنوك الإسلامية في حاجة الى الحصول على منتجات مالية ومصرفية تتمتع بنفس القدر من السيولة النقدية والعائدات مع مستويات عالية الجودة من الخدمة حيث تؤدي هذه الوظائف في البنوك

([1]) الشرق الأوسط في 2002/1/25م
([2]) د. عبد الحميد محمود البعلي ، اساسيات العمل المصرفي الإسلامي الواقع والافاق ، مكتبة وهبة ، القاهرة ، 1990م ، ص66 .

التقليدية عبر أدوات مألوفة وهي السندات والأسهم [1].

كما تواجه البنوك الإسلامية صعوبة تحويل الصيغ القائمة على الدين الى أدوات مالية يمكن التفاوض بشأنها ، ويمثل ذلك عقبة أساسية في تطوير أسواق ثانوية في الأدوات المالية الإسلامية القائمة على الدين[2]، فمجرد احداث الدين عن طريق البيع بالمرابحة لا يمكن تحويله الى شخص اخر الا بقيمته الاسمية ويؤدي ذلك الى ان هيكل السوق المالية الإسلامية غير قابل للتسييل بدرجة عالية .

(2) انعدام التمويل عن طريق تقاسم الأرباح (أي التوسع في المعاملات الائتمانية على حساب المعاملات الإسلامية الأخرى) .

تقوم البنوك الإسلامية بالجنوح الى صيغ تمويل محددة وحصر النشاط في مجالات ضيقة والتقوقع العمدي عن المجالات الارحب والاوسع والأكثر فاعلية، حيث قدم النظام المصرفي الإسلامي عدداً من الأدوات المالية ، وبشكل عام ، يمكن تصنيفها الى صيغ عوائد ثابتة على رأس المال (المرابحة ، الاستصناع، الاجارة ، السلم، ... الخ) او متغيرة من خلال صيغ المشاركة في الأرباح (المشاركة، المضاربة، المزارعة، المساقاة، شركة الحيوان) حيث اصبح عمل كثير من البنوك الإسلامية تحديداً يدور في فلك المرابحة للآمر بالشراء من خلال صياغات تسهم في اثارة المزيد من التساؤلات حول المشروعية .الأصل ان البنوك الإسلامية قامت اساساً لتطبيق المنهج الشرعي في الاستثمار بدلاً من المناهج الرأسمالية او الاشتراكية، وعليها ان تستوعب كافة مفردات هذا المنهج من أصول وفروع، اهداف ووسائل، وتنزل بهذا المنهج الى الواقع العملي وتثبت صلاحيته للتطبيق وترد به على من يشكك في صلاحية الشريعة للواقع المعاصر [3].وبتتبع مسيرة البنوك الإسلامية نجد انها قد بدأت بداية صحيحة في تطبيقها للمنهج الشرعي في الاستثمار واستوعبت أدواته كلها من مضاربة،ومشاركة، وقرض حسن وغير ذلك، وكان مبدأ التوظيف بالمشاركة في الأرباح والخسائر هو القاعدة الأساسية للنمط المصرفي الجديد الذي دعت اليه ، ولكنها سرعان ما وجدته :

(1) اتحاد البنوك العربية ، العدد 219 ، المجلد 19 ، مارس 1999م ، ص62 .
(2) د. اقبال واخرون ، (التحديات التي تواجه العمل المصرفي الإسلامي) ، المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب ، البنك الإسلامي للتنمية ، 1998م ص57

(3) د. محمد محمود المكاوي (البنوك الإسلامية التحديات، المواجهة) المكتبة العصرية الطبعة الأولى 2012م ص 18.

(أ) غير قادر على تلبية كل متطلبات الحياة الاقتصادية من الأموال .

(ب) لا يحقق لها المردودية التي كانت تسعى اليها.

(ج) المشاكل التي عاقت استعماله بفعالية.

فشرعت تبحث عن أدوات أخرى اكثر ربحية ، واقل مخاطرة ، واسهل تطبيقاً فلجأت الى أدوات التمويل بالهامش الربحي كبيع المرابحة والاجازة التمويلية وغيرها ، وطغت هذه العمليات على غيرها حتى ذكرت بعض الإحصاءات ان صيغة التمويل بالمرابحة وصلت في بعض البنوك الى حوالي 90% من مجمل عملياته المصرفية .

وقد أثار هذا التحول كثيراً من الانتقادات على البنوك الإسلامية منها:

أ- ما يتعلق بالشبهات الشرعية المتعلقة بتطبيق هذه العمليات .

- العقد عبارة عن بيع ما ليس ملكاً للبنك.

- شبهة البيعتين في بيعة واحدة .

- عدم صحة الالزام بالوعد .

ب- عدم جدوى هذه العمليات في بيان معالم الاقتصاد الإسلامي، وخدمة الاقتصاد القومي .

حيث انصرفت البنوك الإسلامية الى تمويل التجارة وهو نشاط مشروع مطلوب ولكن على حساب الأنشطة الأخرى ، ولما لم يكن ذلك مطلوباً في المجتمعات التي تعاني في المقام الأول من قصور في هياكلها الإنتاجية ومن حاجتها الى إيجاد فرص عمل منتجه لمواطنيها ولاشك في ان مثال ذلك الأثر السلبي لسيطرة توظيفات المرابحة سيتفاوت حسب طبيعة المجتمع وتكوينه ، والاهمية النسبية لقطاعاته الاقتصادية ومدى التوازن بينها وفرص الاستثمار المتاحة فيه ([1]) .

جـــ - ان المرابحة ، والاجارة ، ومن الصور التي تقرب تنفيذ البنوك الإسلامية من عمل البنوك الربوية . فبالرغم من ان البنوك الإسلامية بدأت من منطلق مغاير تماماً لذلك الذي سارت عليه البنوك الربوية ، الا انها صارت تنهج منهجاً مشابهاً حيث تقوم من خلال المرابحة وهي صيغة للتوسط من خلال

([1]) د. حاتم القرنشاوي ، الجوانب الاجتماعية والاقتصادية لتطبيق عقد المرابحة ، بحث مقدم لندوة خطة الاستثمار في البنوك الإسلامية ، عمان من 20-25 شوال 1407هـ ، جامع اعمار المؤتمر مؤسسة آل البيت ، ص 3327 .

المداينة فيستخدم الوسيط أموال المدخرين لشراء سلعة حاضراً ثم يبيعها بأجل (ديناً) للموسط لديه بهدف ربح الفرق بين السعر العاجل والآجل في جانب التوظيف كما انها في جانب التعبئة صارت تنهج منهاجاً مشابهاً من حيث ضمان الودائع . فهي مع الوقت صارت ترى نفسها منافس للبنوك الربوية التي تضمن للمودعين أموالهم ، وتحقق لهم قدراً عالياً من السيولة .

د-استخدام صيغة المرابحة في التوظيف أسوأ وأقل كفاءة من الإقراض وذلك ان الوسيط في الأساس يتوسط بين ذوي الفائض وذوي العجز. فالوضع الطبيعي ان البنك يوجه الأموال من الفئة الأولى الى الثانية مباشرة، اما في المرابحة فيدخل طرف رابع في العملية ، الا وهو مالك السلعة المراد تمويلها ، فيضطر البنك الإسلامي الى ان يشتري السلعة من مالكها ، ثم يبيعها الى المحتاج الفعلي ، الذي هو الهدف الأساسي للبنك فبدلاً من ان يتعامل البنك مع طرفي الوساطة ذوي الفائض وذوي العجز مباشرة ، كما هو الوضع الطبيعي، وكما هو حال البنوك الربوية ، صار البنك الإسلامي يقوم بوساطة مزدوجة ، بين المدخر وبين المالك ، ثم بين المالك وبين المحتاج، المرابحة لا تحقق القدر الأعلى من الكفاءة وذلك للأسباب الاتية :

- **أدى الاعتماد على المرابحة** على ان يتضاءل نشاط البنوك الإسلامية او ينعدم في مجال تمويل المضاربات والمشاركات، فتحول هيكل الموارد تدريجياً الى موارد قصيرة الاجل في المقام الأول، وتعرضت مجموعة من البنوك الإسلامية في البلاد التي تعاني مشاكل في موازينها التجارية الى عدد من المخاطر غير المحسوبة ، نشأت نتيجة وضع قيود على عمليات الاستيراد او بسبب تقلبات الأسعار مما أدى الى عجز المدينين عن السداد ، او نتيجة تزايد الديون المعدومة التي ترتبت على اندفاع عدد من البنوك الإسلامية الى القيام بعمليات المرابحة من دون دراسة دقيقة مسبقة .

- **ان التعامل مع المالك** ليس من هدف الوسيط الحقيقي بل هو دخيل على العملية ، جاء فقط ليبيح للبنك الربح الذي سيحصل عليه من المحتاج الفعلي (فهو اشبه بالمحلل) فإضافة عنصر المالك يزيد من التكلفة الإجرائية للوساطة .

حيث ان البنوك الإسلامية ان سلكت سبيل المداينة فستجد امامها قائمة طويلة من القيود

والشروط والممنوعات ، تجعلها حتماً اقل كفاءة من البنوك الربوية .

- **الاعتماد على المداينة** في التوسط المالي يؤدي بالضرورة الى استفحال المديونية في الاقتصاد ، وما يترتب على ذلك من كثرة الاضطرابات الاقتصادية ، وضعف النمو والإنتاج، وسوء توزيع الثروة ، وارتفاع نسب التضخم والبطالة على غرار ما هو حاصل الان في الاقتصاديات الرأسمالية في ظل الازمة الاقتصادية العالمية .

العائد المتوقع من التمويل بالائتمان ، كما هو معلوم ، اقل من عائد المضاربة او المشاركة ، تبعاً لقانون الارتباط الإيجابي بين الخطر والعائد ، ولذلك فأن البنك الإسلامي الذي يجمع المدخرات من خلال المضاربة ثم يوظفها بالمداينة ، كمن يبني عمارة متعددة الأدوار، ثم لا يؤجر منها الا دواً او دورين، فالبنك الإسلامي المضارب لديه القدرة لتحمل مخاطر المضاربة (الثانية) او المشاركة فأذا عطل هذه القدرة، سيخسر في مقابلها من مستوى العائد الذي سيحصل عليه ، ويكون عمل البنك الإسلامي حينئذ غير كفؤ.

د- التجاوزات الشرعية التي وقعت فيها البنوك الإسلامية في التطبيق حتى وصل في بعضها ان قدمت قرضاً ربوياً حقيقياً لا صورة ولا شكلاً باسم المرابحة . حيث تقوم بعض البنوك الإسلامية بتمويل عملية شراء السلعة للعميل لكي يقترن البيع بعملية التمويل التي يقوم بها البنك وهنا تتحول المرابحة من صيغة بيع الى صيغة تمويل ، واصبح ما يسمى بهامش الربح لا يختلف في جوهرة عن الفائدة التي تتعامل به البنوك الربوية .

*** تجاوزات في تطبيق المرابحة** المنصرفة حيث أصبحت في الحقيقة اشبه بتمويل ربوي من ذلك :

1- ان يشتري العميل البضاعة من المورد ثم يذهب الى البنك للتعاقد معه على شرائها مرابحة ويأخذ الشيك من البنك ويسلمه للمورد سداداً لثمن البضاعة.

2- ان يكون على العميل ديون للمورد ثم يقوم العميل بالتوجه الى البنك ويطلب منه شراء بضاعة من المورد ، ويعطيه العميل فاتورة من المورد ، ويأخذ العميل الشيك ويعطيه للمورد ، ولم يحدث شراء بضاعة او حيازتها فعلاً ، ولكن الهدف هو سداد ديون العميل.

3- ان يقوم العميل والبنك في جلسة واحدة بتقديم الطلب ، والتوقيع على الوعد بالشراء، وسداد ضمان الجدية ، وابرام عقد المرابحة ، والتوقيع عليه ، وتقديم شيكات ترتيبات السداد، ويستلم العميل الشيك ، ويذهب الى المورد لاستلام البضاعة .

4- الاتفاق بين العميل والبنك على ان يقوم البنك بايداع قيمة الفاتورة ، التي قدمها العميل في حساب العميل الجاري على ان يقوم العميل بالسحب منه .

5- اتفاق المورد مع البنك مسبقاً على ان يقوم البنك بأعطاء قروض للعملاء لشراء بضاعة منه ، على ان يأخذ المورد ثمن البضاعة نقداًمن البنك ويقوم العميل بسداد القرض وفوائده للبنك .

6- ان يكون العميل في حاجة الى المال وليس الى البضاعة ، ويتفق مع احد الموردين ويأخذ منه فاتورة ، ويذهب بها الى البنك لعمل بيع مرابحة ، وبعد تمام العملية يقوم ببيع البضاعة للمورد بثمن اقل .

7- اتفاق العميل مع المورد على ان يأخذ منه فاتورة ويذهب بها الى البنك لشراء بضاعة محددة ، ثم يقوم العميل بعد ذلك بأخذ بضاعة مختلفة تماماً عن البضاعة المحددة بالعقود ، وقد يكون بها مخالفات شرعية.

8- النص في العقود على ان العميل اذا تأخر في السداد يتحمل غرامة او تعويضاً يؤديه للبنك دون دراسة حالة العميل هو معسر ام موسر ، ودون تحديد مقدار الضرر الفعلي الذي وقع على البنك.

9- المرابحة على الديون كما يلاحظ تجاوزات في الإعلان عن أرباح الودائع المجمدة وشهادات الادخار فلا تكاد تفرق بينها وبين البنوك الربوية في إعلانها عن فوائد القروض ([1]) .

ولما كانت الصناعة المالية الإسلامية تهدف الى إيجاد منتجات وأدوات مالية تجمع بين المصداقية الشرعية والكفاءة الاقتصادية .

فالمصداقية الشرعية هي الأساس في كونها إسلامية، والكفاءة الاقتصادية هي الأساس في قدراتها على تلبية الاحتياجات الاقتصادية ومنافسة الأدوات التقليدية.

هـ- شجع على تأسيس مؤسسات مالية تنسب نفسها الى الإسلام ، وليس لها منه الا

([1]) د. عطية السيد فياض (تطبيقات مصرفية لبيع المرابحة في ضوء الفقه الإسلامي) دار النشر الجامعات المصرية 1999م ط1 ص181-182 .

الإعلان مما اساء الى العمل المصرفي الإسلامي كله .

بالإضافة الى ذلك فقد اضرت المرابحة بالاقتصاد الوطني ضرراً شديداً اتجاهها غالباً الى أنشطة اكتنازية وهذا مخالف للشريعة الإسلامية او لاشباع رغبة كمالية عن طريق الاستيراد او تجارة في المواد الغير ضرورية او المضاربة في العملة وهذه الأنشطة تزيد من حدة التضخم في البلاد النامية وتؤدي الى تراكم التخلف وذلك لانها تعوق الاستثمار الحقيقي([1]).

كما يرى الدكتور احمد النجار ((ان المرابحة اكبر حل اجرامي في التاريخ الإسلامي فهو سعر فائدة ولكنه مضمون 100%)) ([2]) .

((ولعل ظاهرة إنشاء مثل هذه المؤسسات انتشرت بشكل ملحوظ في العقدين الأخيرين من القرن الماضي)) مستثمرة اتبعاث الصحوة الإسلامية ورغبة الكثير من المسلمين في الحصول على نفس نسبة الفوائد الربوية ولكن بعيداً عن الحرام لهذا حرصت تلك المؤسسات على ربط اسمها بالإسلام او اطلاق صفه (إسلامي) على أنشطتها ، ورغم المآخذ الكثيرة على هذه المؤسسات الا ان بعضها استطاع ان يتيح فرصاً من المعاملات المالية اللاربوية للمسلمين ، ولعل ابرز هذه المآخذ:

إضافة اسم الإسلامي على هذه المؤسسات او على أنشطتها ، وهو نهج يضر بالإسلام ولا ينفع الا مالكي المؤسسة من المساهمين، فجميع هذه المؤسسات تعمل وفق فلسفة رأسمالية صرفة وتنهج نهجاً ليبرالياً في الاقتصاد باستثناء التعامل بالربا المباشر ، فهي في النهاية مؤسسات لاربوية وليست إسلامية[3].

إشكالية التسمية والتعامل لهذه المصارف

قال تعالى ((الذين امنوا اتقوا الله وذروا ما بقي من الربا ان كنتم مؤمنين فأن لم تفعلوا فأذنوا بحرب من الله ورسوله وان تبتم فلكم رؤوس اموالكم لا تظلمون ولا تظلمون))[4]ان السبب الرئيسي لقيام المصارف الإسلامية هو تلبية احتياجات المسلمين المالية والاقتصادية، وتنفيذ تعاليم الشريعة الإسلامية. لكن هذا لا يعني ان عمله مقتصر على المسلمين فقط وانما هو مؤسسة مالية تحاول حصد أكبر قدر من الأرباح. ومن اجل تحقيق ذلك عليها السعي لكسب اكبر عدد من المتعاملين معها إضافة الى التوسع في البلاد الغير إسلامية وهذا لن يحصل

([1]) أ . يوسف كمال ، المصرفية الإسلامية ، الازمة والمخرج ، دار نشر الجامعات المصرية ، ط2 .
([2]) د. احمد النجار ، حديث حول البنوك الإسلامية – جريدة الشرق الأوسط 1993/8/17م ص 11.
([3]) مقالة الشطي بجريدة الشرق الأوسط 2001/4/9م
([4]) البقرة 278-279.

بالمعنى الشمولي الا اذا قامت هذه المصارف بخطوات إيجابية , ومن هذه الخطوات هي :

أولا:تغير اسم هذه المصارف الى المصارف اللاربوية بدلا من الإسلامية.وهذا التغيير ضروري للأسباب التالية.

أ. لان كلمة إسلامية تعني ان المصرف قائم للمسلمين فقط. وهذا بحد ذاته خسارة اكتساب متعاملين من غير المسلمين في مكان وجود هذا المصارف حتى وان وجدوا فهم لا يمثلون 1% من المجتمع، وعلى خلاف الأخرى فعندما أسست المصارف التقليدية على يد اليهود اختصر اسمها على كلمة (بنك) لتكون محل التعامل العام وهذا ما حصل بالفعل.

ب. ان الربا محرم في جميع الأديان السماوية حيث جاء تحريمه في ديانة النصارى في سفر التثنية (لا تقرض اخاك بربا، ربا فضة، او ربا طعام، او ربا شيء ما مما يقرض بربا) [1]. كما جاء تحريم الربا للديانة اليهودية في سفر الخروج ((ان اقرضت فضة لشعبي الفقير الذي عندك فلا تكن له كالمرابي لا تضع عليه ربا)) [2]. لذلك كلمة لا ربوية هي اكتساب على الأقل الملتزمون من غير المسلمين.

ت. الهجمة التعسفية ضد الإسلام وما تخلفه هذه الهجمة من انعكاس على المجتمعات الأخرى وخشيتهم من التعامل مع هذه المصارف.

ثانيا: التعامل لهذه المصارف:ان الكثير من المصارف الإسلامية انحرفت عن تطبيق تعاليم الشريعة الإسلامية كما أسلفنا:وهذه الانحرافات سببت الى حد ما فقدان حتى المسلمين الذين أحسوا بهذه المغالطات والتلاعب عليهم من قبل هذه المصارف بحجة انها إسلامية وأصبحت العمليات المصرفية اقرب الى حد ما من المتعاملين بالربا هذا من جانب. من جانب اخر الرسوم المفروضة على التعاملات المصرفية أكثر من التعامل بالفائدة مع المصارف التقليدية مستغلين المسلمين على اعتبار المصارف الإسلامية الملجأ الأخير لهمبحجة انها بيع والبيع حلال بالشريعة الإسلامية لقوله تعالى (أحل الله البيع وحرم الربا)[3]. متناسين قول رسولنا الكريم (رحم الله عبدا سمحاإذاباع، سمحا إذااشترى، سمحا إذااقتضى)[4] صدق رسول الله صلى الله عليه وسلم).

([1]) سفر التثنية 19:23-20 .
([2]) سفر الخروج الاصحاح 22 العدد25 .
([3]) البقرة 275 .
([4])

الاستنتاجات والتوصيات

الاستنتاجات

1. تواجه المصارف الإسلامية جملة من المشاكل والمعوقات التي تعرقل بلوغ الأهداف التي تحاول الوصول اليها المصارف الإسلامية.

2. وجود الكثير من الانحرافات في تنفيذ الأسس الإسلامية في العمل المصرفي الإسلامية وبالتالي أفقدها مصداقية لدى المجتمع الإسلامي وغير الاسلامي.

3. الرسوم العالية التي تفرضها المصارف الإسلامية أكبر من الفائدة في البنوك التقليديةوهذا له تأثير سلبي على عدد المتعاملين معها.

4. تسمية المصارف الإسلامية ذات مدلول مختصر بصوره خاصة على المجتمع الإسلامي وهذا أفقدها الكثير من افراد المجتمعات الاخرى.

التوصيات

1. انشاء مصرف مركزي إسلامي مهمته الرقابة على أداء المصارف الإسلامية يكون الواجهة المالية الحقيقية للإسلام من اجل إعادة الثقة لهذه المصارف.

2. تغيير اسم المصارف الإسلامية الى المصارف اللاربوية وما له تأثير إيجابي في استقطاب المجمعات على مختلف دياناتها وبالتالي الزياد التوسع وما يصاحبها من الزياد في الأرباح.

3. إعادة هيكلة وتنظيم مصادر التمويل لهذه المصارف وفق الشريعة الإسلامية.

4. تخفيض نسب الرسوم والارباح المفروضة على المتعاملين معها من مبدأ السماحة في البيع لتسطيع منافسة المصارف التقليدية.

المصادر واالمراجع

1- القرآن الكريم

2- التوارة

3- الانجيل

4- عبدالرزاق رحيم الهيتي ، البنوك الإسلامية بين النظرية والتطبيق ، دار أسامة للنشر، عمان الاردن ، 1998م.

5- سمحان حسين محمد ، العمليات المصرفية الإسلامية (مفهوم ومحاسبة)، مطابع الشمس ، الأردن ،1998م ، ص٣.

6- ضياء مجيد الموسوي، الازمة الاقتصادية العالمية، 1986-1989، دار الهدى للطباعة،الجزائر ، 1990م

7- عبد العزيز شاكر الكبيسي ، البنوك الإسلامية واهم التحديات المعاصرة ، من بحوث

المؤتمر العلمي السنوي الرابع عشر للمؤسسات المالية والإسلامية (معاني الواقع وافاق المستقبل) الامارات العربية المتحدة – المجلد الخامس ، 2005م .

8- سيد الهواري، التنظيم في المصارف الإسلامية، الموسوعة العلمية والعملية للبنوك الإسلامية، الإتحادالدولي للبنوك الإسلامية، المطبعة العربية الحديثة، القاهرة، ط1 ،ج1980،3 ،ص84-85احمد عبد العزيز النجار، المدخل الى النظرية في المنهج الإسلامي، الاتحاد الدولي للبنوك الإسلامية ، القاهرة ، ط2 ، 1990م .

9- الشرق الأوسط في 2002/1/25م

10- عبد الحميد محمود البعلي ، اساسيات العمل المصرفي الإسلامي الواقع والافاق، مكتبة وهبة ، القاهرة ، 1990م .

11- اتحاد البنوك العربية ، العدد 219، المجلد 19 ، مارس 1999م .

12- د. اقبال واخرون ، (التحديات التي تواجه العمل المصرفي الإسلامي) ، المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب ، البنك الإسلامي للتنمية ، 1998م ص57

13- د. محمد محمود المكاوي (البنوك الإسلامية التحديات، المواجهة) المكتبة العصرية الطبعة الأولى 2012م.

14- د. حاتم القرنشاوي ، الجوانب الاجتماعية والاقتصادية لتطبيق عقد المرابحة ، بحث مقدم لندوة خطة الاستثمار في البنوك الإسلامية ، جامع اعمار المؤتمر مؤسسة آل البيتعمان من 20-25 شوال 1407هـ.

15- د. عطية السيد فياض (تطبيقات مصرفية لبيع المرابحة في ضوء الفقه الإسلامي) دار النشر الجامعات المصرية 1999م.

16- أ . يوسف كمال، المصرفية الإسلامية، الازمة والمخرج ، دار نشر الجامعات المصرية، ط2 .

17- د. احمد النجار ، حديث حول البنوك الإسلامية – جريدة الشرق الأوسط 1993/8/17م .

18- مقالة الشطي بجريدة الشرق الأوسط 2001/4/9م .

الإدارة المقاولتية كآلية لتفعيل التمويل التشاركي

بقلم/ د. عويسي أمين

جامعة فرحات عباس -سطيف 1؛ الجزائر

الملخص:

يهدف هذا البحث إلى تبيان وبطريقة مختصرة أهمية التمويل الإسلامي بواسطة صيغ المشاركات (التمويل التشاركي)؛ولماذا تلجأ أغلب المصارف للتمويل الإسلامي بصيغ المداينات؟ كما يسعى البحث إلى طرح آلية جديدة تمكن من زيادة نسبة التمويل التشاركي في المصارف الإسلامية.

اتضح من خلال هذا البحث أن: تحول البنك الإسلامي إلى شريك فعلي عن طريق زرع الإدارة المقاولاتية فيه من جهة، والسعي إلى التمويل بإحدى صيغ التمويل بالمشاركة من جهة ثانية، سيزيد من فاعلية التمويل بالمشاركة

د. معتوق جمال

جامعة عبد الحميد مهري –قسنطينة 2؛ الجزائر

ومنه زيادة الاعتماد على هذا النمط من التمويل، وهوما يرفع من فاعلية التمويل الإسلامي بشكل كلي.

الكلمات المفتاح:

الإدارة المقاولتية؛ التمويل الإسلامي؛ المشاركات؛ والمداينات.

Abstract :

This research aims to identify the importance of Islamic financing by means of Musharakat, and explain the reasons for the adoption of Mudayanat (debt) financing by the majority of banks; the research also seeks to introduce a new mechanism to increase the proportion of Musharakat in Islamic banks.

It is clear from this research that: The Islamic Bank has become a real partner through the implantation of Entrepreneurship department on one hand, and to seek funding in one of the Musharakat financing modes on the second hand, will increase the efficiency of the Musharaka and increase the reliance on it; which raises the efficiency of Islamic finance entirely.

Key Words:

Entrepreneurship Department; Islamic finance, Musharakat, and Mudayana

مقدمة

ظهر التمويل الاسلامي منذ سبعينيات القرن العشرين، ولقي ترحابا لا مثيل له سواءًا من طرف دول العالم الإسلامي أو من بعض الدول الغربية (على غرار بريطانيا...)،مما أدى إلى انتشاره انتشارا سريعا على مستوى مختلف بقاع المعمورة.إن انتشار التمويل الإسلامي في مختلف الأقاليم العالمية أدى إلى تطور هذا النوع من التمويل، وفي نفس الوقت هذا التطور أدى إلى بداية ظهور أنماط مختلفة للتمويل الإسلامي، ولعل أهم هذه الأنماط ما يلي:

- ✓ التمويل الإسلامي عن طريق المداينات،
- ✓ التمويل الإسلامي عن طريق المشاركات*.

في نفس الخضم، تؤكد البيانات المستسقاة من الواقع وكذلك العديد من البيانات المسجلة على حقيقة مفادها:

- ✓ سيطرت نمط التمويل الإسلامي عن طريق صيغ المداينات على إجمالي التمويل الإسلامي العالمي (ما يفوق 90%).
- ✓ رغم تدني نسبة التمويل عن طريق صيغ المشاركات (أقل من 10%)، نجد

* نقول التمويل بالمشاركات أو التمويل التشاركي الأمر سيان، أي نفس الشيء.

أنه فيه ميول لدى بعض الدول لتبني التمويل الإسلامي عن طريق صيغ المشاركات، كما فيه إرادة ونسبة تفضيل أيضا لدى معظم المنظرين والخبراء لتبني هذا النمط من التمويل.

وفي السياق نفسه وانطلاقا مما سبق ذكره يحاول الباحثان في هذه الورقة البحثية تبيان وبطريقة مختصرة أهمية التمويل الإسلامي عن طريق صيغ المشاركات (وهو ما يعرف بـــ: التمويل التشاركي)، ثم يحاولان تحليل أسباب تبني أغلب المصارف للتمويل الإسلامي عن طريق صيغ المداينات، وفي الأخير يعمل الباحثان على طرح آلية جديدة تمكن في اعتقادهما من زيادة نسبة التمويل التشاركي في المصارف الإسلامية.

هنا يطرح الباحثان التساؤل الرئيسي لهذه الورقة البحثية في الصيغة التالية:

ما هي أهم مبررات عزوف المصارف الإسلامية عن التمويل التشاركي؟ وهل يمكن إيجاد آلية تحفيز للمصارف الإسلامية على تبني هذا النمط من التمويل؟

هنا يقدم الباحثان بعض الفرضيات تأتي كتصور أولي للإجابة عن الإشكالية المطروحة آنفا، كالتالي:

- ✓ تعزف المصارف الإسلامية عن التمويل التشاركي وذلك لمبررات موضوعية أهمها: هدف تعظيم الربح، اختصار الوقت والجهد، صعوبة تبني هذا النمط من التمويل في الواقع.
- ✓ لم ينل التمويل التشاركي نصيبه من التطبيق لإثبات نجاعته، كما لم تكن فيه دراسات (سواءً نظرية أو تطبيقية) بالحجم الكافي لتبيان أهميته.
- ✓ إن تحويل المصرف الإسلامي إلى شريك فعلي في مشاريع التمويل التشاركي، بدل أن يكون مراقب، هو الحل الأمثل في تحفيزه على تبني نمط التمويل التشاركي.

في نهاية هذه الورقة البحثية يقترح الباحثان آلية "**الإدارة المقاولتية**" (وهي إدارة جديدة تدخل ضمن الهيكل التنظيمي للبنك)، وهي إدارة لها تنظيم خاص ودور محوري في تفعيل دور الشراكة الذي يلعبه البنك في المشاريع الممولة بصيغ التمويل التشاركي، ونقدم هذا الطرح بمنهج التحليل المعياري، أي كيف يجب أن تكون هذه الإدارة؟ وما هو الدور المحوري الذي تضطلع إليه؟ ماهي الفائدة أو المغنم من تبني هذا الطرح بالنسبة للمصرف، الشريك، والاقتصاد؟

أولا: مفهوم المشاركة، الشركة والمقاولاتية

I. المشاركة:

التمويل من خلال عقود المشاركات من أهم مصادر التمويل في الفقه الاسلامي، بحيث

تستخدمه المصارف الاسلامية في تمويل الأنشطة الاقتصادية المختلفة، وهو بديل شرعي عن التمويل بالفائدة المطبق في المصارف التقليدية.

1.تعريف المشاركة:

عقود التمويل بالمشاركة احدى صور توظيف الأموال بالبنوك الإسلامية، وهي عبارة عن عقد بين البنك وعميل الاستثمار، بمقتضى هذا العقد يتم الاتفاق على المشاركة في رأس المال بنسب محددة على أن يقوم العميل بالإدارة، ويتم اقتسام الأرباح فيما بينهم بنسبة مشاركة كل شريك في رأس المال خلال فترة محددة[1]. كما تعتبر من أهم الأساليب التمويلية التي تستخدمها البنوك الإسلامية بفعالية، وهي تختلف في نواحي تميزها وتفردها عن البنوك التقليدية، حيث يتم

تقديم التمويل الذي يطلبه المتعامل دون أن يتقاضى البنك فائدة محددة من قبل، وإنما يشارك البنك في النتائج المحتملة سواءً كانت ربحا أم خسارة، حسب أسس توزيعية متفق عليها بين البنك والعميل، ومن هنا تكون علاقة شراكة وليس علاقة دائن بمدين، وتتمثل شروط المشاركة في[2]:

✓ **شروط رأس المال:** أن يكون رأس المال نقديا، وحاضرا عند بدأ العمليات.

✓ **شروط توزيع الربح والخسارة:**

- يوزع الربح كحصة شائعة بين الشركاء بحسب الاتفاق؛

- تقسم الخسارة حسب نسبة ملكية رأس المال فقط؛

- يتم احتساب نسبة من صافي الربح مقابل الإدارة والإشراف لمن يدير الشركة ويقوم بأعمالها؛

- عدم بيع حصة الشريك إلا بعد حيازتها عينا أو حكما؛

- تمويل نصيب البنك (أو الطرف) الذي يريد الانسحاب من الملكية، أي أن أسهمه تتناقص بشراء الشريك الآخر لها حتى تصبح الملكية كاملة لهذا الشريك.

2. أنواع المشاركة: تنقسم صيغ المشاركة إلى ما يلي[3]:

- **المشاركة الإسلامية قصيرة الأجل:** وهذا النوع من المشاركات يكون محدد المدة

[1] أسامة عبد الخالق الأنصاري، إدارة البنوك التجارية والبنوك الإسلامية، بدون دار نشر وسنة نشر، ص531. محمل بتاريخ 3017/30/29 من موقع www.kotobarabia.com.

[2] إبراهيم خليل عليان، في المفاهيم: الاستثمار، التمويل التقليدي، التمويل الإسلامي، مؤتمر التمويل الإسلامي صيغه ومستقبله، جامعة القدس المفتوحة، فلسطين، 2014، ص15.

[3] حربي محمد عريقات، سعيد جمعة عقل، إدارة المصارف الإسلامية، دار وائل للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، الأردن، 2010، ص 165.

ويتضمن الاتفاق بين الأطراف على توقيت معين للتمويل، وبعد انتهاء المدة أو العملية الممولة يقوم البنك والعميل باقتسام الأرباح أو العائد وفقا للنسب المتفق عليها، ويراعي في المشاركة قصيرة الأجل توضيح حدود العلاقة بين طرفيها، أي بين البنك وبين عميله، ووضع أجل محدد يتعين الالتزام به إلا إذا ما اتفق على غير ذلك فيما بعد، فيتم تأسيس مشاركة جديدة وهكذا.

- **المشاركة طويلة الأجل**: وهي من أهم أنواع المشاركات تأثيرا على البنيان الاقتصادي في الدولة، والتي تقوم أساسا على إنتاج أو القيام بعمليات الإحلال والتجديد، والتي تتضمن شراء أصول رأسمالية إنتاجية يتم تشغيلها لسنوات، لتعطي عائدا.

والمشاركة طويلة الأجل نوعان هما:

- **المشاركة الثابتة (الدائمة)**: وهي أن يقوم البنك الإسلامي بالمساهمة في تمويل جزء معين في رأس مال مشروع معين يترتب عليه أن يكون شريكا في ملكية المشروع وشريكا في نتائجه وفق القواعد الحاكمة للمشاركة، وسميت ثابتة لأن كل طرف يحتفظ بحصص ثابتة في المشروع إلى حين الانتهاء منه، والبنك وفقا لهذه الصيغة مستمر في تمويل هذا المشروع ما دام المشروع قائما ومستمر العمل.

-المشاركة المتناقصة المنتهية بالتمليك:

هي التي تعطي فيها الحق لأحد الشركاء في شراء حصة الشريك الآخر تدريجيا، بحيث تتناقص حصة أحدهما وتزيد حصة الشريك المشتري إلى أن ينفرد بملكيه كامل رأس مال المشروع. فالمشاركة المتناقصة وسيلة هامة من وسائل تمويل المشروعات، حيث يميل إليها الأفراد طالبوا التمويل ممن لا يرغبون في استمرار مشاركة البنك لهم.

تتخذ المشاركة المتناقصة الصور التالية[1]:

- أن يتفق البنك مع العميل على تحديد حصة كل منهما في رأس المال، بالإضافة إلى عقد مستقل يكون له الحق في بيعها للمتعامل شريكه أو لغيره وكذلك الأمر بالنسبة للعميل مع البنك؛

- يحدد نصيب كل من البنك وشريكه في صورة أسهم تمثل قيمة الشركة وتوزيع الأرباح حسب عدد الأسهم، للشريك أن يقتني من هذه الأسهم كل سنة حتى تصبح كل الأسهم ملكه في النهاية؛

- المشاركة الدائمة وفيها يشترك البنك

[1] خبابة عبد الله إبراهيمي السعيد، آليات التمويل الإسلامي بديل لطرق التمويل التقليدية، الملتقى الدولي حول: أزمة النظام المالي والمصرف الدولي وبديل البنوك الإسلامية، كلية الآداب والعلوم الإنسانية، جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية، قسنطينة، يومي: 05 و06 ماي 2009، ص 14.

مع شريك أو مجموعة من الشركاء في إنشاء مشروع دائم ومستمر لا ينتهي إلا بتصفية المشروع.

II. الشركة في الاقتصاد الإسلامي

1. الشركة لغة:

من قاموس **لسان العرب**: «الشِّرْكَةُ والشَّرِكة سواء: مخالطة الشريكين. يقال: اشترَكنا بمعنى تَشارَكنا، وقد اشترك الرجلان وتَشارَكا وشارَك أَحدُهما الآخر، ويُشارِك يعني يشاركه في الغنيمة.

والشَّريكُ: المُشارِك»[1].

2. الشركة اصطلاحا:

لم نجد فيما بحثنا تعريف تام لمفهوم الشركة بصفة عامة، وقد اجتهد بعض الباحثين في إعطاء تعريف لها ونذكر هنا التعريفين التاليين:

- ✓ **عبد الرحمن بن فؤاد الجار الله**[2]: «الشَّرِكَةُ: عِبَارَةٌ عن اجْتِمَاعٍ في اسْتِحْقَاقٍ أو تَصَرُّفٍ».

الدكتور **يوسف زكريا**[3] : إنشاء **مصانع** وشركات، أو خطوط

- ✓ «فقد اختلفت عبارات الفقهاء في تعريف الشركة اصطلاحاً، فعّرفها فقهاء الحنفية: «بأنها عبارة عن عقد بين المتشاركين في رأس المال والربح»، أما المالكية فيعرفونها بأنها «إذن في التصرف لهما مع أنفسهما، أي أن يأذن كل واحد من الشريكين لصاحبه في أن يتصرف في مال لهما مع إبقاء حق التصرف لكل منهما» وعند الشافعية «ثبوت الحق في شيء لاثنين فأكثر على جهة الشيوع» والشركة عند الحنابلة «هي الاجتماع في استحقاق أو تصرف» ومن خلال التعريفات السابقة للشركة نجد إجماعاً على وجود اثنين فأكثر لثبوت الشركة مع اختلاط مال الشركاء، مما يثبت لهم حق في الشركة أو التصرف فيها، على أن تكون الشركة معلومة المحل والشيء المراد الاشتراك فيه أي الموضوع، إلا أن ما ذهب إليه الحنفية في أن الشركة عبارة عن عقد بين المتشاركين في رأس المال والربح هو التعريف الأولي، لأنه يعبر عن حقيقة الشركة في أنها عقد، أما التعاريف الأخرى فهي بالنظر إلى هدف الشركة وأثرها أو النتيجة المترتبة عليها».

- ✓ الدكتور "**تقي الدين النبهاني**":

[1] موقع "الباحث العربي"، الصفحة: http://www.baheth.info/all.jsp?term=%D8%A7%D9%84%D8%B4%D8%B1%D9%83%D8%A9، آخر زيارة للصفحة يوم: 18-09-2014 م.

[2] الجار الله، عبد الرحمن بن فؤاد، "شركة المضاربة في الفقه الإسلامي"، مقالة منشورة على موقع: www.kantakji.com/media/3218/1082.doc، *آخر زيارة للصفحة يوم: 06-07-2014 م.*

[3] زكريا، يوسف، "مفهوم الشركة في اللغة والفقه الإسلامي والقانون"، مقالة منشورة على موقع: https://www.facebook.com/dr.yousifzakaria/posts/39790977028 1754، آخر زيارة للصفحة يوم: 06-07-2014.

«والشركة شرعاً: هي عقد بين اثنين فأكثر، يتفقان فيه على القيام بعمل مالي، بقصد الربح»[1].

ثانيا: انواع الشركة:

الشركة عند الفقهاء قد تكون: "**شركة اباحة**"، "**شركة ملك**"، "**شركة عقد**"، أي ثلاث أنواع (أنظر التفصيل في [الخفيف[2]، 2009، ص: 07])، نختصرهم فيما يلي:

1. شركة الاباحة:

تكون فيما أباح الله للناس الانتفاع به جميعاً (أو جماعياً)، وهذا حسب النص التالي: «حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْجَعْدِ اللُّؤْلُؤِيُّ أَخْبَرَنَا حَرِيزُ بْنُ عُثْمَانَ عَنْ حَبَّانَ بْنِ زَيْدٍ الشَّرْعَبِيِّ عَنْ رَجُلٍ مِنْ قَرْنٍ ح وَحَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا حَرِيزُ بْنُ عُثْمَانَ حَدَّثَنَا أَبُو خِدَاشٍ - وَهَذَا لَفْظُ عَلِيٍّ - عَنْ رَجُلٍ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ -صلى الله عليه وسلم- قَالَ غَزَوْتُ مَعَ النَّبِيِّ -صلى الله عليه وسلم- ثَلاَثًا أَسْمَعُهُ يَقُولُ «**الْمُسْلِمُونَ شُرَكَاءُ فِى ثَلاَثٍ فِىالْكَلإِ وَالْمَاءِ وَالنَّارِ**» (حديث رقم: 3479، سنن أبي داود). «وفي حكم هذه الأشياء جميع الأموال المباحة التي لم تصل إليها يد انسان فتحرزها فالانتفاع بها مشترك بين جميع الناس لا يختص به فرد دون آخر إلا أن يحرزها إنسان فتصير ملكا له وعند ذلك يختص بمنفعتها» [الخفيف، 2009، ص: 09].

بعض الكتاب لا يعتد بهذا التقسيم إذ لا يعتبرون "**شركة الاباحة**" شركة («مذهب جمهور الفقهاء أن الشركة نوعان: شركة الملك، وشركة العقود ...»[تاويل[3]، 2009، ص: 19])، إلا أننا أثرنا ذكرها حتى نحيط شيئاً ما بالموضوع، فالتقسيم الذي يرى بأن "شركة الإباحة شركة، يرى أنه فيه نوعان من الشركة فقط "شركة الاباحة وشركة الملك"، وأما "شركة العقود" يراها أصحاب هذا التقسيم أنها مدمجة في معنى "شركة الملك"، وبعيدا عن التحقيق في مدى صحة وجهات النظر أثرنا ذكر جميع التقسيمات كما جاء في أغلب المراجع المطلع عليها باختصار لا بتفصيل يخرجنا عن فحوى الدراسة ككل.

2. شركة العقود

المالكية أطلقوا عليها اسم "**الشركة الأخصية** أو **الشركة الخاصة**"، والحنفية والحنابلة والشافعية أطلقوا عليها اسم "**شركة العقد**"، ونختصر أساسياتها كما يلي:

[1] النبهاني تقي الدين؛ "النظام الاقتصادي في الإسلام"؛ الطبعة السادسة؛ دار الأمة للطباعة والنشر والتوزيع؛ بيروت؛ لبنان؛ 1425 هـ = 2004 م، ص 148.

[2] الخفيف، علي، "الشركات في الفقه الإسلامي بحوث مقارنة"، دار الفكر العربي، القاهرة، مصر، 2009.

[3] تاويل، محمد، "الشركات وأحكامها في الفقه الإسلامي"، الطبعة الأولى، مركز الإمام الثعالبي للدراسات ونشر التراث، الجزائر، 1430 هـ = 2009 م.

أ. **تعريفها:** لشركة العقد عدد من التعاريف نذكر مناها:

- ✓ تعريف ابن عرفة (وهو تعريف المالكية): «الشركة: بيع ملك كل بعضه ببعض كل الآخر، موجب صحة تصرفهما في الجميع» [تاويل، 2009، ص: 273].
- ✓
- ✓ تعريف ابن الحاجب: «الشركة: إذن في التصرف لهما مع أنفسهما» [تاويل، 2009، ص: 274].
- ✓ وعرفها الشافعية: «هي شركة تحدث بالاختيار بقصد التصرف وتحصيل الربح، وعقد يقتضي ثبوت حق شائع في شيء واحد» [تاويل، 2009، ص: 275].

ب. أركانها:

شركة العقد، حسب اتفاق الفقهاء لها ثلاث أركان، حتى تصح ويكون العقد تام، والأركان (أنضر تفصيلها في [تاويل، 2009، ص: 287-314]) هي:

- ✓ **العاقدان:** طرفي العقد (وليس بالضرورة اثنان، لكن يجب على الأقل أن يكونا اثنين)، وشرطهما باتفاق المالكية والشافعية والحنفية أن يكون كل واحد منهما أهلا للتوكيل والتوكل.
- ✓ **والمعقود عليه:** وهو المال، أو العمل، أو الجاه، وبحسب أنواع الشركة.
- ✓ **والصيغة:** وهي كل ما يدلعلى اتفاق الشركين (أو الشركاء)على الشركة ورضاهما بها عرفا من قول أو فعل أو إشارة أو كتابة.

ج. أنواعها:

- ✓ **شركة المفاوضة:** «عند **الحنفية:** هي كل شركة يتساوى فيها الشركاء في التصرف والدين والمال والذي تصح فيه الشركة، فلا بد فيها من التساوي في الإدارة ابتداء وانتهاء، لأنه لو ملك أحدهما تصرفا لا يملكه الآخر لفات التساوي وكذلك التساوي في رأس المال من النقدين لأنهما هما اللذان تصح فيهما الشركة...» [الخياط[1]، 1994، ص: 22].

«وعند **المالكية:** أن يفوض كل واحد من الشريكين إلى صاحبه التصرف في غيبته وحضوره وتقع عندهم في جميع أنواع الممتلكات. فلا بد من أن يطلق كل من الشركاء للآخرين حرية التصرف في البيع والشراء والكراء والإكتراء والغيبة والحضور في جميع أنواع التجارة» [الخياط، 1994، ص: 25].

شركة العنان: «قال **الحنابلة:** شركة العنان هي اشتراك اثنين بمالهما، على أن يعملا فيهما بأبدانهما، والربح بينهما ومن شروطها أن

[1] الخياط، عبد العزيز عزت، "الشركات في الشريعة الإسلامية والقانون الوضعي"، الطبعة الثانية، الجزء الثاني، مؤسسة الرسالة، بيروت، لبنان، 1414 هـ = 1994 م.

يأذن كل واحد منهما للآخر في التصرف في التجارات كلها، أو في نوع أو بلد، إلا تارة يقول كل منهما للآخر: أعمل برأيك، وتارة لا يقول ذلك، وقال **الشافعية**: العنان هي اشتراك في ماله ليتجرا فيه، بلفظ يدل على الإذن في التصرف من كل منهما للآخر، أو الإذن به لأحدهما، وقال **الحنفية**: هي الشركة التي تتضمن الوكالة دون الكفالة، أو هي الشركة في شيء خاص

- ✓ أو هي الشركة التي اختل فيها شرط من شروط المفاوضة ابتداءً، أو مؤخرا، بأن لم تتحقق فيها المساواة بينهما في أهلية الكفالة، أو الوكالة والتصرف» [تاويل، 2009، ص: 384-385].
- ✓ **شركة الأبدان**: «(وتسمى أيضا شركة الصنائع أو العمل) وهي أن يشترك صانعان أو عاملان اتفقا في الصنعة والعمل أو اختلافا على أن يتقبلا الأعمال ويكون الكسب بينهما*» [الخياط، 1994، ص:08].
- ✓ **شركة الوجوه**: «(وتسمى أيضا شركة المفاليس) وهي أن يشترك اثنان لا مال لهما على أن يشتريا بوجوههما ويبيعا نقدا ونسيئة ويكون الربح بينهما» [الخياط، 1994، ص:08].

3. شركة الملك:

أ. تعريفها:

لشركة الملك عدد من التعاريف التي صاغها الفقهاء، ولم يتفقوا لها على تعريف واحد، ونذكر هنا أهمها (أنضر التفصيل في: [تاويل، 2009، ص: 36-37]):

- ✓ «اجتماع اثنين أو أكثر في استحقاق عين، بإرث أو شراء أو هبة أو نحو ذلك».
- ✓ «عند **الحنفية** هي: أن يتملك متعدد عينا، أو دينا بإرث، أو بيع أو غيرها».

ب. أركانها:

يرى الحنفية أن لشركة الملك ركن واحد وهو: "اختلاط المالين"، وأما الشركان أو الشركاء والمشترك فيه، فهي عندهم شروط ولست أركان [تاويل، 2009، ص: 49].

ج. أنواعها:

لشركة الملك تقسيمات عدة وأنواع مختلفة حسب الملك في حد ذاته وأحقية التملك والتصرف، ونذكر منها دون تفصيل: (شركة: الإرث، الهبة، الشراء، الوصية، اختلاط المال)، وفيها (شركة: اجبارية واختيارية)، وفيها (شركة: العين والمنفعة معا، العين دون المنفعة، المنفعة دون العين).

* هذا التعريف منقول بتصرف، فقد أضاف الباحث مصطلح "الأعمال" و"العمل"، حتى يصبح التعريف شامل، فقد ذكرها المرجع المنقول منه التعريف على أنها تسمى أيضا بـ: "شركة العمل" على حسب مذهب المالكية في مواضع أخرى.

4. الفرق بين شركة الملك وشركة العقد:

يختلط المفهوم بين النوعين حتى أنه بعض الفقهاء لا يكاد يفرق بين النوعين ويعتبرهما متداخلان (كما ذكرنا سابقا)، لكن فيه من الفقهاء الذين حاول التفرقة بين النوعين في جملة من النقاط نختصرها (أنظر تفصيلها في: [تاويل، 2009، ص: 56-57]) فيما يلي:

أ. أنه لا يشترط في شركاء الملك إلا أهلية التملك، بخلاف شركة العقد، فإنه يشترط في شركائها أهلية التوكيل والتوكل؛

ب. شركة العقود لا تكون إلا اختيارية، بخلاف شركة الملك، فإنها أعم، تكون اختيارية، كما تكون جبرية، مثل شركة المواريث والغنائم؛

ج. شركة الملك تصح في كل ما يصح تملكه، سواء جاز بيعه أم لا، بخلاف شركة العقود، فإنها لا تجوز إلا فيما يجوز بيعه؛

د.شركة الملك لا حق فيها لأحد الشريكين في التصرف في جميع المشترك بغير إذن شركائه، بخلاف شركة العقد، فإن لكل واحد حق التصرف في جميع رأس المال، في نصيبه بالأصالة، ونصيب شركائه بالنيابة؛

ه.شركة العقد تبطل بموت أحد الشريكين، أو سفهه، أو جنونه لزوال الأهلية، بخلاف شركة الملك فإنها لا تبطل بشيء من ذلك؛

و. شركة العقد يجبر فيها الشريك على البيع مع شريكه إذا أراد ذلك، لأنهما على ذلك دخلا، بخلاف شركة الملك، فإنه لا يجبر فيها الشريك على البيع مع شريكه، إلا بشروط، وعلى خلاف.

III. المقاولاتية

قيل التطرق إلى مفهوم المقاولاتية نوجز بعض المفاهيم الخاصة بالمقاول، والتي نذكر منها:

1. تعريف المقاول:

تطور مفهوم المقاول عبر الزمن تماشيا مع التحولات التي عرفها النظام الاقتصادي العالمي، حيث استعملت كلمة المقاول لأول مرة سنة (1616 م) من طرفMontchretien وكانت تعني الشخص الذي يوقع عقدا مع السلطات العمومية من أجل ضمان انجاز عمل ما، أو مجموعة أعمال مختلفة[1].ويرى بلال خلف السكارنة أن المقاول هو[2]: الذي ينمي ويبتكر شيئا ذا قيمة من لا شيء، والاستمرار في أخذ الفرص المتعلقة بالموارد والالتزام

[1] Isabelle Djanou, L'entrepreneuriat : un champ fertile à la recherche de son unité, revue française de gestion, vol 28, n 138, avril/juin 2002, p 110.

[2]- بلال خلف السكارنة، الريادة وإدارة منظمات الأعمال، دار المسيرة، عمان، الأردن، 2007، ص 18.

بالرؤيا وكذلك أخذ عنصر المخاطرة*.

والمقاول حسب Cantillon و Say هو: شخص مخاطر يقوم بتوظيف أمواله الخاصة، و يعتبر Cantillon عدم اليقين عنصرا أساسيا في تعريفه للمقاول، حيث يعرفه وبغض النظر عن نشاطه، بأنه الشخص الذي يشتري (أو يستأجر)بسعر أكيد ليبيع (أو ينتج) بسعر غير أكيد[1]. والمقاول حسب سعاد نايف برنوطي هو[2]: فرد يقيم عملا صغيرا ويجعل منه خلال فترة قصيرة عملا كبيرا وناجحا.

يمكن القول أن مفهوم المقاول تطور بتطور النشاط الاقتصادي، بحيث في العصور الوسطى المقاول هو الشخص المسؤول على مجموعة من الأفراد، وهو ذلك الشخص الجريء الذي يتحمل المخاطر، أما خلال القرن 16 و17 فالمقاول هو الفرد المتعاقد مع الحكومة من أجل تقديم خدمة أو ضمان تموين للبضائع مقابل مبلغ مال مستثمر محدد من قبل، ومنه هذا الفرد ملتزم بشيء ما. خلال الثورة الصناعية أصبح المقاول هو الوسيط بين العرض والطلب. وحسب (Schumpeter. 1935) فالمقاول شخص مبدع يبحث عن التغيير، يقوم باستخدام الموارد المتاحة بطريقة مختلفة، معتمدا على الاختراعات والتقنيات المبتكرة من أجل الوصول لتوليفات انتاجية جديدة.

2. تعريف المقاولاتية:

يعتبر الكاتبان (Jean Baptiste SAY, 1767-1832)و (Richard Cantillon, 1680-1734)الرائدان في ربط المقاولاتية بمجال الاقتصاد، فقد اعتبر هذان الكاتبان أن المقاولاتية نشاط لتحويل منتجات أو خدمات بغرض إعادة بيعها، وتحمل المخاطرة الناتجة عن هذا التحويل، فهما يعتبران أن المقاول هو الفاعل الرئيسي والذي يتحمل المخاطرة عن هذا التحويل[3]. كما تعرف المقاولاتية بأنها[4]: الفعل الذي يقوم به المقاول والذي ينفذ في سياقات مختلفة وبأشكال متنوعة، فيمكن أن يكون عبارة عن إنشاء مؤسسة جديدة بشكل قانوني، كما يمكن أن يكون عبارة عن تطوير مؤسسة قائمة بذاتها. إذ أنه عمل اجتماعي بحت.

*- الخطر هو عبارة عن احتمالية، يتفق مع حالة عدم اليقين وعنصر الشك، أو عدمالتأكد منأحداث المستقبل. وبتعبير آخرالخطر هو أن تكون نتائج المستقبل غير معروفة، وغير أكيدة.

[1] Brahim Allali, Vers une théorie de l'entrepreneuriat, cahier de recherche L'ISCAE, n 17, Maroc, p3.

[2]- سعاد نائف برنوطي، ادارة الأعمال الصغيرة،داروائل، الاردن، الطبعة2،2008؛ ص 26.

[3]- محمد قوجيل، دراسة وتحليل سياسات دعم المقاولاتية في الجزائر (دراسة ميدانية)، أطروحة دكتوراه في علوم التسيير، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة، الجزائر، 2015-2016، ص3.

[4] E-mail –Michel Hernandez, L'entrepreneuriat : approche théorique Edition l'Harmattan, Paris, 2001, p13.

والمقاولاتية هي: حركية انشاء واستغلال فرص أعمال من طرف فرد أو عدة أفراد، وذلك عن طريق انشاء مؤسسات جديدة من أجل خلق القيمة[1]. أما ألان فايول Alain Fayolle فيعرفها بأنها[2]: حالة خاصة يتم من خلالها خلق ثروات اقتصادية واجتماعية، لها خصائص تتصف بعدم الأكادة، أي تواجد الخطر، والتي تدمج فيها أفراد ينبغي أن يكون لهم سلوكات ذات قاعدة تتخصص بتقبل التغيير وأخطار مشتركة والأخذ بالمبادرة والتدخل الفردي.

في الأخير يمكن القول أنالمقاولاتية هي تجسيد الأفكار الخلاقة، والتعرف على الفرص المتاحة من أجل انشاء مشاريع جديدة، أي أنها المبادرة من أجل التغيير وتجربة أفكار جديدة كـــ: (انتاج سلع وخدمات جديدة، ادخال طرق عمل جديدة، فتح أسواق جديدة، ايجاد مصادر تموين وتمويل جديدة...الخ) مع تطبيق التكنولوجيات الحديثة، كل هذا يصاحبه مخاطر يجب تحملها من أجل تحقيق الأرباح.

3.مجالات المقاولاتية: إن الأعمال المقاولاتية والمبادرات الفردية يمكن أن تكون[3]:

أعمالاً ابتكارية بحتة: حيث يقوم المبادر والمقاول المبدع بنقل الفكرة الجديدة، في شكل منتج جديد، ويبني عملاً جديداً يسمح له بالدخول في عالم الأعمال. وهذا ما يتطلب قدراً كبيراً من الإبداع والقدرة على الرؤية الاستراتيجية بعيدة المدى، خاصة في وسط شديد المنافسة، تتقلص فيه مساحة الفرص لصالح التهديدات. الأمثلة على هذا النوع من الأعمال الريادية لا تحصى، مثل ما قام به بل غيتس مؤسس شركة ميكرو سوفت.

أعمال ابتكارية مطورة من أفكار ومعلومات وتكنولوجيا متوفرة:المقصود هنا المبادرين والمبدعين الذين يقومون بتأسيس أعمالاً مقاولاتية بناء على أفكار ومعلومات وتكنولوجيا متوفرة. حيث يقوم المبادر بتوظيف التكنولوجيا المطورة لأغراض تخصصية في أعمال ومجالات أخرى مختلفة، فبرنامج أبحاث الفضاء الأمريكي شهدت نقل وتطبيق للعديد من التكنولوجيات الفضائية في المجالات الخدمية مثل استخدام تقنيات الاستشعار عن البعد في

[1]Eric Michael Laviolette et Christophe Loue; " les compétences entrepreneuriales : définition et construction d'unréférentiel", Le 8éme congrès international Francophone (CIFE PME) : L'internationalisation des PME et ses conséquences sur les stratégies entrepreneuriales (Suisse : 25-26-27 octobre2006), p 4.
[2]Alain Fayolle, Le métier de créateur d'entreprise, Edition d'organisation, Paris, 2005, p 16.

[3] اليمين فالتة، لطيفة برني، البرامج التكوينية وأهميتها في تعزيز روح المقاولاتية، ورقة مقدمة للملتقى الدولي حول المقاولاتية (التكوين وفرص العمل)، من06 إلى 08 أفريل 2010، ص 8. نقلا عن عبد الهادي العتيبي،المبادرات الفردية والأعمال الريادية ودورها فيالتنمية (TechnopreneurshipTechnopreneur) معهدالكويت للأبحاث العلمية.www.arabschool.org

المجالات المدنية.

الملكية لأعمال ابتكارية:يعتبر هذا الوضع أقل أنواع الإبداع أو المقاولاتية، حيث أن الشخص المبادر هنا يشتري أو يمتلك عملاً أو مؤسسة قائمة بدون أية خطط يضعها لتغيير الوضع القائم. فالحاجة للإبداع والابتكار أقل في هذا الوضع ولكن الشخص في هذا الوضع يتحمل المخاطرة المالية والشخصية، ويعمل لكي يقتنص الفرصة قبل الآخرين رغم أن الظروف قد لا تشجعه على ذلك.

ثانيا: واقع نمط التمويل الإسلامي في العالم

1. توزيع التمويل الإسلامي حسب النمط في العالم

البيانات المسجلة في قاعدة بيانات المصارف الاسلامية والمؤسسات المالية[1] الخاصة بالمعهد الإسلامي للبحوث والتدريب تبين أنه وفي الفترة (1990-2015 م)، تم تسجيل نسبة تمويل بصيغ المداينات المختلفة تفوق 90% سنويا، وأقل من 10% بالنسبة للتمويل بالمشاركات، ونقدم الجدول الموالي كعينة عن تلك البيانات المعروضة في القاعدة*.

الجدول رقم (01): طرق التمويل الإسلامية حسب المنطقة:

التمويل الإسلامي حسب الصيغ لسنة 2014 م (مليار دولار أمريكي)

المنطقة	المداينات										المشاركات				إجمالي التمويل الإسلامي	
	المرابحة والبيع لأجل		المرابحة والبيع بالأجل		السلم		الاستصناع		القرض الحسن		المشاركة		المضاربة			
	المبلغ	النسب	المبلغ	النسب	المبلغ	النسب	المبلغ	النسب	المبلغ	النسب	المبلغ	النسب	المبلغ	النسب	المبلغ	النسب
أوربا	1,01	66,89%	0,49	32,45%	NA	NA	0,01	0,66%	NA	NA	0,00	0,00%	0,01	0,66%	1,51	0,47%
الشرق الأوسط	149,27	80,04%	28,62	15,35%	2,36	1,27%	1,90	1,02%	0,02	0,01%	1,68	0,90%	2,64	1,42%	186,49	57,74%
آسيا	86,57	65,97%	25,65	19,55%	0,37	0,28%	0,82	0,62%	0,41	0,31%	16,87	12,86%	0,53	0,40%	131,22	40,63%
إفريقيا	2,96	78,31%	0,06	1,59%	0,00	0,00%	0,18	4,76%	NA	NA	0,16	4,23%	0,42	11,11%	3,78	1,17%
العالم	239,81	74,24%	54,81	16,97%	2,72	0,84%	2,91	0,90%	0,43	0,13%	18,72	5,80%	3,60	1,11%	323,00	100,00%
المجموع	المبلغ				300,68						المبلغ		22,32			
	النسب				93,09%						النسب		6,91%			

المصدر: قاعدة بيانات المصارف الاسلامية والمؤسسات المالية

تحليل الجدول رقم(01):

تضم المشاركات صيغ التمويل (المشاركة والمضاربة) أما **المدينات** فتضم (المرابحات والبيع لأجل، الإجارة والبيع بالإيجار، السلم، الاستصناع، القرض الحسن). ونلاحظ من الجدول رقم (01) أن التمويل بالمداينات يحوز حصة الأسد من إجمالي التمويل الإسلامي العالمي بنسبة 93.09%، أما فيما يخص التمويل بالمشاركات فنلاحظ أنها تحوز على حصة تقدر بـــ: (6.91%).

[1] http://www.islamicfinancedata.org/Islamic_Banks/IndustryHighlights.aspx; last seen in 30-08-2017.

*تم أخذ عينة فقط تمثلت في بيانات سنة 2014 م، لاستحالة عرض جميع بيانات الفترة المدروسة (1990-2015 م).

الجدول رقم (02): التمويل حسب المشاركات والمداينات في كل دولة ومنطقة من العالم لسنة 2014 م

الدولة أو المنطقة	المشاركات (%)	المداينات (%)
المملكة المتحدة	0,65	99,35
أوربا	**0,65**	**99,35**
الامارات العربية المتحدة	7,80	92,20
البحرين	7,77	92,23
الأردن	1,15	98,85
الكويت	NA	100,00
فلسطين	3,89	96,11
قطر	0,79	99,21
المملكة العربية السعودية	NA	100,00
الشرق الأوسط	**2,39**	**97,61**
بنغلادش	1,12	98,88
بروناي (دار السلام)	1,51	98,49
إندونيسيا	40,05	59,95
جمهورية إيران الإسلامية	28,10	71,90
ماليزيا	6,69	93,31
باكستان	23,01	76,99
الفيليبين	NA	100,00
آسيا	**12,11**	**87,89**
مصر	NA	100,00
غامبيا	NA	100,00
السودان	46,59	53,41
إفريقيا	**16,86**	**83,14**
العالم	**6,77**	**93,23**

المصدر: قاعدة بيانات المصارف الاسلامية والمؤسسات المالية.

تحليل الجدول رقم(02):

يظهر الجدول رقم (02) أعلاه نسب التمويل حسب المشاركات والمداينات في كل دولة ومنطقة من العالم لسنة 2014 م، وعند إعادة ترتيبه حسب نسب التمويل بصيغ المشاركات فقد سجلنا أن دولة **السودان** هي من تتصدر القائمة بنسبة (46.59% مشاركات)، ثم تليها إندونيسيا (40,05%) ثم جمهورية إيران الإسلامية (28,10%) ثم باكستان (23.1%)، وعلى مستوى المنطقة فتتصدر **إفريقيا** القائمة بـــ: (16.86%)، ثم آسيا بـــ: (12.11%)، ثم الشرق الأوسط بـــ: (2.39%) وأخيرا أوربا بـــ: (0.65%).

2. إشكالية جنوح البنوك الإسلامية للتمويل بصيغ المداينات

أ. لماذا تلجأ البنوك لصيغ المداينات بدل صيغ المشاركات؟

لما تم طرح هذا السؤال على مجموع الخبراء المستشارين تمحورت الإجابات في النقاط التالية:

- ✓ عدم إمكانية تطبيق الضمان عند التعرض للخطر في عقود المشاركات لأن يد الشريك على المال يد أمانة؛
- ✓ المداينات أقل مخاطرة مقارنة بالمشاركات؛
- ✓ الربح السريع؛
- ✓ التمويل بالمشاركات عمل صعب يتطلب جهدا كبيرا من البنك؛
- ✓ عدم وجود آليات فاعلة لدى البنوك لمراقبة ومتابعة الشركاء في ظل صيغ المشاركات؛
- ✓ سهولة التطبيق العملي: سهولة في

تدريب الموظفين على أنظمة المداينات وطريقة حسابه؛

✓ تحول المبالغ المالية إلى دين في الذمة واستقرارها في ذمة المدين: وهذا يعني أنها أصبحت حقوق للبنك سيتم تحصيلها بدون نقص؛

✓ توفر الضمان في غالب الأحيان بحيث يمكن الرجوع على الضمان في حالة استنكاف العميل عن الدفع؛

✓ توفر للبنك سيولة منتظمة من مجموع أقساط العملاء؛

✓ صيغ المداينات فيها محاكات للبنوك التقليدية.

✓ توظيف موظفي البنوك التقليدية في البنوك الإسلامية غالبا؛ ندرت الإطارات المتخصصة في التمويل الإسلامي.

لكن لم سألنا الخبراء أسئلة تتعلق بأي الصيغ أكثر توافقا مع مقاصد الشريعة وأيها أكثر مردودية اقتصادية؟ كانت النتائج كما يلي:

ب. أي النمطين أكثر توافق والشريعة الإسلامية؟

أعط علامة من 0 إلى 10 لترتيب صيغ التمويل، حسب معيار: الأكثر توافقاً مع مقاصد الشريعة الإسلامية:

القيم		0	1	2	3	4	5	6	7	8	9	10	مجموع التكرارات
التكرار	المرابحة	3	2	2	2	0	5	4	1	4	1	8	32
	المشاركة	0	2	2	0	0	1	1	1	3	5	17	32
	المضاربة	0	1	1	2	0	2	2	2	4	3	15	32
	الاستصناع	0	0	2	2	1	2	3	5	4	2	11	32

المصدر: إعداد الباحثان انطلاقا من نتائج الاستبيان.

يرتب مجموع المنظرين والخبراء المستشارين في هذا الاستبيان صيغ التمويل حسب معيار: الصيغة الأكثر توافقا مع الشريعة كالتالي: المشاركة، ثم المضاربة، الاستصناع، وأخيرا المرابحة. وهذا يدل على أن صيغ التمويل عن طريق المشاركات (المشاركة، المضاربة) هي الأكثر توافقا مع الشريعة الإسلامية حسب رأي أغلب المنظرين والخبراء المستشارين.

والجدول الموالي يعطينا درجة التوافق مع الشريعة:

	المرابحة	المشاركة	المضاربة	الاستصناع
المتوسط	6	8	8	7

المصدر: مشتق من الجدول السابق.

في هذا الجدول يحاول الباحثان قياس درجة (مدى) موافقة صيغة التمويل للشريعة الإسلامية، ويظهر الجدول الترتيب التالي:

✓ احتلت صيغ التمويل الثلاثة التالية المرتبة الأولى: المشاركة، المضاربة

والمزارعة؛

- ✓ ثم جاء في المرتبة الثانية الاستصناع؛
- ✓ وفي المرتبة الأخيرة جاءت صيغتي: المرابحة والمفاوضة.

وهو إقرار ضمني من مجموع المنظرين والخبراء المستشارين على أن صيغ التمويل عن طريق المشاركات (المشاركة، المضاربة والمزارعة) هي أعلى درجة (8 من 10) من ناحية موافقة الشريعة الإسلامية.

ج. أي النمطين أكثر مردودية اقتصادية؟

أعط علامة من 0 إلى 10 لترتيب صيغ التمويل التالية، حسب معيار: المردودية الاقتصادية

CAT 07

القيم		0	1	2	3	4	5	6	7	8	9	10	مجموع التكرار
التكرار	المرابحة	0	3	1	4	1	7	1	2	2	5	6	32
	المشاركة	0	1	3	1	0	2	3	3	0	7	12	32
	المضاربة	1	1	1	1	1	3	5	3	4	6	6	32
	الاستصناع	0	0	3	2	2	4	3	5	8	0	5	32

المصدر: إعداد الباحثان انطلاقا من نتائج الاستبيان.

يرتب مجموع المنظرين والخبراء المستشارين في هذا الاستبيان صيغ التمويل حسب معيار: الصيغة الأكثر مردودية اقتصادية كالتالي: المشاركة، ثم المضاربة والمرابحة، وأخيرا الاستصناع. وهذا يدل على أن صيغ التمويل عن طريق المشاركات (المشاركة، المضاربة والمزارعة) هي الأكثر مردودية اقتصادية حسب رأي أغلب الخبراء المستشارين.

والجدول الموالي يعطينا درجة المردودية الاقتصادية:

	المرابحة	المشاركة	المضاربة	الاستصناع
المتوسط	**6**	**8**	**7**	**6**

المصدر: مشتق من الجدول السابق.

في هذا الجدول يحاول الباحثان قياس درجة (مدى) المردودية الاقتصادية لصيغ التمويل، ويظهر الجدول الترتيب التالي:

- ✓ احتلت المشاركة، المرتبة الأولى؛
- ✓ ثم المضاربة، في المرتبة الثانية؛
- ✓ وأخيرا: المرابحة والاستصناع، في المرتبة الثالثة.

وهو إقرار ضمني من مجموع المنظرين والخبراء المستشارين على أن صيغ التمويل عن طريق المشاركات (المشاركة، المضاربة) هي أعلى درجة (8 من 10 بالنسبة لصيغة المشاركة، و7 من 10 لصيغتي: المضاربة) من ناحية المردودية الاقتصادية.

خلاصة الاستبيان:

جاءت نتائج الاستبيان متناقضة نوعا ما،

ففي الوقت الذي علل معظم الخبراء جنوح البنوك الإسلامية إلى صيغ التمويل بالمداينات، أعطوا درجات موافقة لمقاصد الشريعة ومردودية اقتصادية أعلى لصيغ المشاركات. هذا راجع لحقيقة مفادها أن البنوك الإسلامية الناشطة في الساحة اليوم لا تعمل ضمن روح التمويل الإسلامي (التمويل التشاركي) لكن هي تحاكي أنماط التمويل الغربي (ذات الربح السريع)، وهذا قد يقود إلى فساد القصد من البنوك الإسلامية، لذا نحاول فيما تبقى من هذه الورقة البحثية أن نقدم مقاربة تحفز البنوك الإسلامية للرجوع إلى الأصل والمقصد من التمويل الإسلامي، وذلك بتبني التمويل بصيغ المشاركات لأن الباحثان مقتنعان أنها الأكثر توافقا مع الشريعة الإسلامية والأكثر مردودية اقتصادية وحتى اجتماعية (دون اختبار لهذه الأخيرة).

ثالثا: آلية تفعيل التمويل التشاركي من خلال الإدارة المقاولاتية

المفهوم:هي إدارة تنشؤها البنوك الإسلامية، مكلفة بالإشراف على مشاريع المشاركة التي يدخل فيها البنك كشريك.

الهدف:تفعيل صيغ التمويل التشاركية (التمويل بالمشاركة).

الطرح:

البنوك الإسلامية تعزف عن التمويل بصيغ التمويل التشاركية لأنها ترى أن نسبة المخاطرة كبيرة في هذه الصيغ، كم أن قاعدة المغنم بالمغرم بالشكل السلبي* تؤثر أيضاً وبالمنطق الرياضي ونظرية الألعاب (المباريات) تجد البنوك نفسها في **لعبة صفرية**♥ (Zero sum game)، من هذا المنطلق يرى الباحثان بأنه يجب على البنوك الإسلامية أن تضع جهاز رقابة على المشاريع التي تدخل فيها كشريك، وليس هناك جهاز رقابة أكفأ من أن يصبح البنك **شريك** حقيقي وليس **ممول** فقط ويصبح **مشرف** بدل **مراقب** (سواء مراقب مالي أو تقني).

آلية التنفيذ:

يرى الباحثان أنه يجب أن يؤسس البنك إدارة خاصة ضمن الهيكل الإداري للبنك تحت مسمى: "**إدارة المقاولة**♠" هذه الإدارة توظف "**مقاولين أكفاء** leaders or pragmatic mangers" تحت مفهوم "**المقاولتية** leadership "، مهمة كل **مقاول** منهم إدارة

* أن يتنافس البنك مع العميل على الربح المحقق، فالذي يأخذه البنك يمثل خسارة بالنسبة للعميل والعكس صحيح.
♥ مجموع الأرباح- مجموع الخسائر = صفر
♠ أو إدارة المشاريع أو إدارة الاستثمارات، كلها مرادفات صالحة.

مجموعة من المشاريع* التي يدخل فيها البنك كشريك **وذلك لصالحالبنك** ويصبح هذا **المقاول** ممثل البنك الشريك في المشروع، ويمكن أن يكون هذا المقاول هو المدير الفني للمشروع والشريك الحر مدير تنفيذي.

مثال:

نفترض أنه تقدم مهندس (في الالكترونيات أو الميكانيكا أو أي ميدان تكنولوجيا آخر) يطلب التمويل من بنك إسلامي بصيغة التمويل التشاركي، هنا حسب اقتراح الباحثان كمرحلة أولى يقوم بعرض المشروع على "**إدارة المقاولة**" التي بدورها تقوم بتعيين "**مقاول متخصص****" يقوم أولا بدراسة جدوى للمشروع (وهي أول مهمة للمقاول)، ثم بعد ثبوت جدوى للمشروع يقوم البنك بتأسيس عقد التمويل بالمشاركة ويضيف الشرط التالي:

أن يكون للمشروع مديرين:

الأول: هو الشريك التقني وهو **المدير التقني** أي الذي يحرص على إنتاج التكنولوجيا تقنيا (الآلات...).

الثاني: وهو المقاول الشريك وهو **المدير التنفيذي** (CEO[♥♥]) أي الذي يعنى ببناء المشروع من الناحية الإدارية والمالية وإلى غير ذلك من شروط تأسيس الشركة قانونيا.

مبررات الطرح:

✓ في الغالب تضع البنوك سواءً التقليدية أو الإسلامية مراقب مالي وآخر تقني على المشاريع التي تقوم بتمويلها وذلك كضمان لتحصيل البنك دينه إذا كان التمويل حسب صيغ المداينات والربح إذا ما كانت صيغة التمويل تشاركية، لكن سواء المراقب المالي أو التقني لا يستطيع اتخاذ قرارات في المشروع المنجز، ومنه لا يمكن أن تكون فيه كفاءة كبيرة في مسألة الرقابة، ففي حال ثبوت احتمال فشل المشروع مستقبلا أقصى قرار يمكن أن يتخذه البنك هو التوقف عن عملية التمويل أو الغاء المشروع الأمر الذي يترتب عنه خسارة للطرفين "البنك والعميل"، لكن لو كان البنك يملك ممثل داخل المشروع وبكفاءة "**المقاول**" فهنا نجد أن المقاول الممثل للبنك سيكون على دراية بجميع حيثيات المشروع كما سيكون قادر على اتخاذ جميع الإجراءات والتدابير التي من شأنها أن تجنب المشروع الفشل؛

✓ وهذا من منطلق رؤيا الباحثان لسبب فشل معظم المشاريع التشاركية وهو عدم

* عدد المشاريع يكون حسب معيار الحجم، فيمكن أن يدير المقاول الواحد عشرة مشاريع صغيرة وهو العدد الأقصى الممكن الذي يراه الباحث ممكن، أو يدير المقاول مشروع واحد كبير لصالح البنك.

** له خبرة في إدارة المشاريع الصناعية مثلا.

♥♥ Chief Executive Officer

خبرة العميل في إدارة المشاريع فالشريك في الغالب ليس بمقاول فهو يجد نفسه يتخبط في أمرين:

- إدارة الشركة من الناحية الاقتصادية (الإدارة، التمويل، الإنتاج، التسويق، ...).
- إدارة الشركة من الناحية التقنية (إرساء تقنية الإنتاج: انشاء التكنولوجيا واستغلالها بطريقة كفؤة).

وهو الأمر الذي يضع المشروع في خطر الفشل المحدق.

✓ إذن تقسيم العمل في المشروع حسب التخصص يزيد في كفاءة إدارة المشروع.

فوائد "إدارة المقاولة":

لهذه الإدارة عدد من الفوائد:

أ. على البنك: هي آلية رقابة واشراف كفؤة، تطمئن البنك على أمواله، وتضمن للبنك الربح في المشاريع التشاركية.

ب. على العميل: عدم حمل عبئ إنشاء المشروع وتطويره من الناحية الاقتصادية، ويتفرغ لإدارة المشروع وتطويره من الناحية التقنية بطريقة كفؤة.

ج. على الاقتصاد: زيادة عدد المشاريع الحقيقية في الاقتصاد وهو ما يزيد في كفاءة عملية التمويل، وينعكس إيجابا على الاقتصاد الحقيقي.

د. الانتقال من وضعية توازن اللعبة الصرفية (win, lose) إلى وضعية توازن ناش (win, win)، ذلك أنه لا توجد خسارة ليتحملها أي طرف.

محافظ المقاولات التشاركية:

يقسم البنك قدراته التمويلية (حجم التمويل التشاركي) إلى محافظ، كل محفظة تحتوي عدد من المشاريع التشاركية (حسب معيار الحجم) أي الأسهم التي يملك البنك من كل مشروع تشاركي، تدار هذه المحفظة من طرف المقاول من طرف البنك، كما لا يمكن لمحفظة واحدة أن تحتوي على أسهم أكثر من عشرة مشاريع.

المقاول الشريك:

هو مقاول (Manger or CEO) يوظف من طرف البنك ويعمل لحسابه، تتمثل مهامه الأساسية فيما يوضحه الشكل:

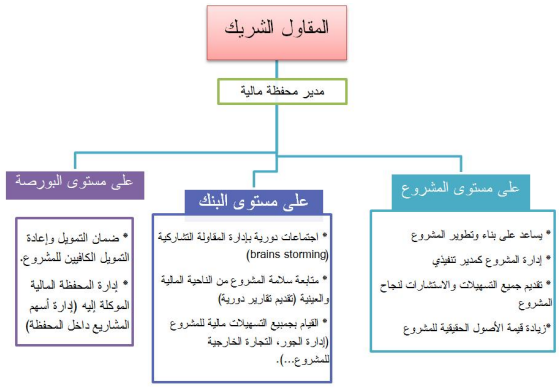

المصدر: من اعداد الباحثان

يسعى المقاول الشريك إلى الاسترباح من عملية المشاركة لصالح البنك، ولا يكون ذلك

إلا إذا استخدم خبرته في إدارة المشاريع لإنشاء وتطوير المشاريع التي يدخل فيها البنك كشريك، تاركا الإدارة الفنية (التقنية) لصاحب المشروع الأصلي.

ملاحظة:

هنا لا نكون في حاجة لصيغة "المشاركة المتناقصة" أو "المنتهية بالتمليك"، فالبنك نصيبه عبارة عن أسهم في المشروع، وما إن احتاج إلى إعادة تمويل أو سيولة سيقوم ببيع أسهم المشاريع التي هو شريك فيها في البورصة حسب الحاجة، وعملية البيع ستكون إما للشريك الأصلي أو أي شريك آخر وهي الطريقة الأكثر كفاءة لإدارة المحافظ المالية التشاركية للبنك.

خاتمة:

من خلال ما تم تقديمه في ثنايا هذا البحث، يعتقد الباحثان أن تحول البنك الإسلامي إلى شريك فعلي عن طريق زرع الإدارة المقاولاتية فيه من جهة، والسعي إلى التمويل بإحدى صيغ التمويل بالمشاركة من جهة ثانية، سيزيد من فاعلية التمويل بالمشاركة ومنه زيادة الاعتماد على هذا النمط من التمويل، وهو ما يرفع من فاعلية التمويل الإسلامي بشكل كلي.

التوصيات

1. نوصي البنوك الإسلامية بزيادة نسبة الاعتماد على صيغ التمويل بالمشاركات لأنها أكثر توافقا مع الشريعة الإسلامية وأكثر مردودية اقتصادية.
2. نوصي البنوك الإسلامية بزرع إدارات مقاولاتية فيها، بهدف تحويلها إلى شريك فعلي عند التمويل بالمشاركات.
3. نوصي بتكوين الإطارات في المالية الإسلامية واعطائهم الأولوية في التوظيف لدى البنوك الإسلامية.

المراجع:

1. إبراهيم خليل عليان، في المفاهيم: الاستثمار، التمويل التقليدي، التمويل الإسلامي، مؤتمر التمويل الإسلامي صيغه ومستقبله، جامعة القدس المفتوحة، فلسطين، 2014 م.
2. أسامة عبد الخالق الأنصاري، إدارة البنوك التجارية والبنوك الإسلامية، بدون دار نشر وسنة نشر، محمل بتاريخ 2017/30/29 م، من موقع www.kotobarabia.com.
3. بلال خلف السكارنة، الريادة وإدارة منظمات الأعمال، دار المسيرة، عمان، الأردن، 2007 م.

4. تاويل محمد، "**الشركات وأحكامها في الفقه الإسلامي**"، الطبعة الأولى، مركز الإمام الثعالبي للدراسات ونشر التراث، الجزائر، 1430 هـ = 2009 م.

5. الجار الله عبد الرحمن بن فؤاد، "**شركة المضاربة في الفقه الإسلامي**"، مقالة منشورة على موقع: www.kantakji.com/media/3218/1082.doc، *آخر زيارة للصفحة يوم: 06-07-2014* م.

6. حربي محمد عريقات، سعيد جمعة عقل، إدارة المصارف الإسلامية، دار وائل للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، الأردن، 2010 م.

7. خبابة عبد الله إبراهيمي السعيد، آليات التمويل الإسلامي بديل لطرق التمويل التقليدية، الملتقى الدولي حول: أزمة النظام المالي والمصرف الدولي وبديل البنوك الإسلامية، كلية الآداب والعلوم الإنسانية، جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية، قسنطينة، يومي: 05و 06 ماي 2009 م.

8. الخفيف علي، "**الشركات في الفقه الإسلامي بحوث مقارنة**"، دار الفكر العربي، القاهرة، مصر، 2009 م.

9. الخياط عبد العزيز عزت، "**الشركات في الشريعة الإسلامية والقانون الوضعي**"، الطبعة الثانية، الجزء الثاني، مؤسسة الرسالة، بيروت، لبنان، 1414 هـ = 1994 م.

10. زكريا يوسف، "**مفهوم الشركة في اللغة والفقه الإسلامي والقانون**"، مقالة منشورة على موقع:

11. https://www.facebook.com/dr.yousifzakaria/posts/3979097702817540، آخر زيارة للصفحة يوم: 06-07-2014 م.

12. سعاد نائف برنوطي، ادارة الأعمال الصغيرة،دار وائل، الاردن، الطبعة 2 ؛2008 م.

13. محمد قوجيل، دراسة وتحليل سياسات دعم المقاولاتية في الجزائر (دراسة ميدانية)، أطروحة دكتوراه في علوم التسيير، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة، الجزائر، 2015-2016 م.

14. موقع "**الباحث العربي**"، الصفحة:

http://www.baheth.info/all.jsp?term=%D8%A7%D9%84%D8%B4%D8%B1%D9%83%D8%A9، آخر زيارة للصفحة يوم: 18-09-2014 م.

15. النبهاني، تقي الدين؛ "النظام الاقتصادي في الإسلام"؛ الطبعة السادسة؛ دار الأمة للطباعة والنشر والتوزيع؛ بيروت؛ لبنان؛ 1425 هـ = 2004 م.

16. اليمين فالتة، لطيفة برني، البرامج التكوينية وأهميتها في تعزيز روح المقاولاتية، ورقة مقدمة للملتقى الدولي حول المقاولاتية (التكوين وفرص العمل)، من06 إلى 08 أفريل 2010 م. نقلا عن عبد الهادي العتيبي،**المبادرات الفردية والأعمال الريادية ودورها في التنمية**

17. (TechnopreneurshipTechnopreneur) معهدالكويت للأبحاث العلمية. www.arabschool.org

18. Alain Fayolle, Le métier de créateur d'entreprise, Edition d'organisation, Paris, 2005.

19. Brahim Allali, Vers une théorie de l'entrepreneuriat, cahier de recherche L'ISCAE, n 17, Maroc.

20. Emile Michel Hernandez, **L'entrepreneuriat : approche théorique** Edition l'Harmattan, Paris, 2001.

21. Eric Michael Laviolette et Christophe Loue; " les compétences entrepreneuriales : définition et construction d'unréférentiel", Le 8éme congrès international Francophone (CIFE PME): L'internationalisation des PME et ses conséquences sur les stratégies entrepreneuriales (Suisse: 25-26-27 octobre2006).

22. http://www.islamicfinancedata.org/Islamic_Banks/IndustryHighlights.aspx; last seen in 30-08-2017.

23. Isabelle Djanou, L'entrepreneuriat : un champ fertile à la recherche de son unité, revue française de gestion, vol 28, n 138, avril/juin 2002.

دور الزكاة في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة – الاشارة لحالة صندوق الزكاة في الجزائر-

بقلم/ معــزوز سامية أستاذة محاضرة صنف ب - جامعة قسنطينة 2 عبد الحميد مهري . الجزائر

الملخص:

تعد المؤسسات الصغيرة و المتوسطة أداة مهمة للتنمية الاقتصادية و الاجتماعية في أغلب الدول المتقدمة والنامية لما تقوم به من دور فعال في توفير مناصب العمل، جذب المدخرات، تعبئتها واستثمارها وتنمية الصادرات وتحقيق التكامل الاقتصادي. تعتبر مشكلة التمويل من أهم المشكلات التي تواجه المؤسسات الصغيرة و المتوسطة خصوصا في بداياتها فكثيرا ما تعتمد هذه المؤسسات على الأموال الخاصة أو القروض العائلية ، وتواجه صعوبة في الحصول على قروض بنكية لعدم توفر الضمانات الكافية التي تطلبها البنوك التجارية و حتى عند توفر مصادر التمويل فإن الفوائد التي يتحملها أصحاب هذه المؤسسات تكون عالية، كما أنهم يتفادون التعامل بالقروض الربوية، لهذا يعد التمويل الاسلامي أحد المصادر الرئيسية التي يمكن الاستفادة منها في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، حيث تقدم البنوك الاسلامية مجموعة من صيغ التمويل التي من شأنها دعم هذه المؤسسات وتتناسب واحتياجاتها وتجنبها التعامل بالقروض ذات الفوائد. من بين هذه الصيغ توجد صيغة صندوق الزكاة التي تعد إحدى التجارب الرائدة التي لقيت قبولا كبيرا في بعض الدول الإسلامية في مجال جمع الأموال وصرفها بطريقة رشيدة ،حيث أثبتت هذه المؤسسة نجاحها في تغطية العجز المالي التي تعاني منه بعض الدول وتحقيق التكافل الاجتماعي، التقليص من حدة الفقر، المساهمة في توزيع الثروات وتشجيع عمليات الاستثمار.

الجزائر كغيرها من الدول الاسلامية مثل السودان السعودية ،باكستان قامت بإنشاء صندوق الزكاة سنة 2003 برعاية وزارة الشؤون الدينية و الأوقاف من أجل إدارة أموال المساهمين في الصندوق وتوزيعها على الجهات المستحقة ، وتخصيص جزء منها لمساعدة صغار المستثمرين وأصحاب المؤسسات الصغيرة والمتوسطة. حيث بلغ عدد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر 682283 مؤسسة سنة 2015.

تهدف هذه الدراسة إلى التعرف على خصائص المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، والمشاكل التي تعترض نشاطها، كما سنتطرق إلى إبراز أهمية دور صندوق الزكاة في

الجزائر في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة .

الكلمات المفتاحية:
صندوق الزكاة - التمويل - المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

manner, as this institution has proved its success in covering the financial deficit experienced by some States
and achieving social integration, poverty reduction, contributing to the distribution of wealth and encourage investment operations.
Algeria, like other Islamic states such as Saudi Arabia, Sudan and Pakistan has established the Zakat Fund in 2003 under the auspices of the Ministry of Religious Affairs and Endowments for the management of the shareholders' money in the Fund and distributed to the owed, and allocating a portion to help small investors and owners of small and medium-sized enterprises. As the number of small and medium enterprises in Algeria 682283 the institution of the year2015.
This study is designed to identify characteristics of small and medium enterprises, the problems of its activity, and we will address the concept of Islamic banks and to highlight the importance of the role of Zakat Fund in Algeria in the financing of small and medium-sized enterprises.

Key words
Zakat fund - Financing - Small and medium-sized enterprises

Abstract

Small and medium enterprises are important tool for economic and social development in most of the developed and developing countries on its effective role in the provision of work posts, attract domestic savings, mobilized and invested in export development and economic integration. The funding problem is considered as one of the most important problems facing the small and medium enterprises, especially in the beginnings of these institutions often rely on private funds or family loans, with difficult access to bank loans, the lack of adequate guarantees required by commercial banks and even when the availability of funding sources, the benefits to be borne by the owners of these institutions are high, and they also avoid dealing with loans of usury, Islamic finance is one of the main sources which could be used in the financing of small and medium enterprises, where the Islamic banks a group of funding formulas would support these institutions.
Among these formulas is no formula zakat fund, which is one of the pioneering experience, which has received great acceptance in some Islamic states in the collection and disbursement of funds in a rational

مقدمة

يشهد العالم اليوم اهتماما كبيرا بالمؤسسات الصغيرة و المتوسطة نظرا للدور الفعال الذي تقوم به في تحقيق التنمية الاقتصادية من خلال مساهماتها في تكوين الدخل القومي و خلق فرص عمل في مختلف المجالات. تعتبر مشكلة التمويل من أهم المشكلات التي تواجه المؤسسات الصغيرة والمتوسطة خصوصا في بداياتها فكثيرا ما تعتمد هذه المؤسسات على الأموال الخاصة أو القروض العائلية والحصول على قروض بنكية تتطلب توفر ضمانات كافية غير متوفرة لديها. لهذا يعد التمويل الاسلامي أحد المصادر الرئيسية التي يمكن الاستفادة منها في تمويل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة، ومن أبرز الحلول التي ظهرت في التمويل الاسلامي هي الزكاة ، حيث قامت معظم الدول الاسلامية بتبني فكرة صندوق الزكاة من أجل تطبيق قواعد الشريعة الاسلامية ومعالجة المشاكل الاجتماعية وتحقيق التنمية الاقتصادية.

قامت الدولة الجزائرية بإنشاء صندوق الزكاة خلال سنة 2003 لتعمم التجربة سنة 2004 على بقية ولايات الوطنالجزائر برعاية وزارة الشؤون الدينية و الأوقاف، من أجل إدارة أموال المساهمين في الصندوق وتوزيعها على الجهات المستحقة ، وتخصيص جزء منها لمساعدة صغار المستثمرين وأصحاب المؤسسات الصغيرة والمتوسطة حيث بلغ عدد المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر 682283 مؤسسة سنة 2015.

تهدف هذه الدراسة إلى التعرف على خصائص المؤسسات الصغيرة و المتوسطة، والمشاكل التي تعترض نشاطها، كما سنتطرق إلى إبراز أهمية دور صندوق الزكاة في الجزائر في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة .

لدراسة هذا الموضوع، يمكن طرح الإشكالية التالية:

إلى أي مدى تساهم الزكاة في تمويل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة؟

وتندرج ضمن هذه الإشكالية الأسئلة الفرعية التالية:

- ماهيالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة؟
- ماهو دور الزكاة في التنمية الاقتصادية؟
- ماهو واقع تمويل صندوق الزكاة الجزائري للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة؟

أهمية الدراسة:

تتمثل أهمية الدراسة في الدور التي تقوم به المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في التنمية الاقتصادية و الاجتماعية للدول ،وأهمية

صيغ التمويل الاسلامي في توفير التمويل الملائم لنشاطها من بينها صيغة الزكاة والتي عرفت نجاحا كبيرا في العديد من الدول الاسلامية المطبقة لها.

أهداف الدراسة: تهدف هذه الدراسة الى:

- التعرف على خصائص المؤسسات الصغيرة و المتوسطة
- التعرف على المشاكل التمويلية التي تعترض نشاط المؤسسات الصغيرة والمتوسطة
- عرض أساليب تمويل صندوق الزكاة في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة
- تقييم تجربة صندوق الزكاة الجزائري في تمويل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة

منهج الدراسة:

من أجل اتمام دراستنا اعتمدنا على المنهج الوصفي التحليلي من أجل التعرف على خصائص المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والمشاكل التمويلية التي تعترضها ،وتحليل آليات تمويل صندوق الزكاة الجزائري في تمويل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة.

وسنعتمد على الخطة التالية:

مقدمة

المحور الأول: مفاهيم حول المؤسسات الصغيرة و المتوسطة

1- تعريف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

2- المشاكل التمويلية التي تواجه المؤسسات الصغيرة و المتوسطة

3- أهمية التمويل الاسلامي

المحور الثاني: تمويل الزكاة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة:

1- تعريف الزكاة

2- دور الزكاة في التنمية الاقتصادية

3-ملائمة الزكاة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة

المحور الثالث: تجربة صندوق الزكاة الجزائري في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

1 - تعريف صندوق الزكاة

2-المهام التي يقوم بها الصندوق

3- تقديم صندوق الزكاة في الجزائر

4- تطور مداخيل صندوق الزكاة

5- تمويل صندوق الزكاة للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة

خاتمة

المحور الأول: مفاهيم حول المؤسسات الصغيرة و المتوسطة

حظيت المؤسسات الصغيرة والمتوسطة باهتمام كبير من قبل الدول نظرا للدور الذي تلعبه في تحقيق التنمية الاقتصادية، وسنقوم ضمن هذا المحور بتوضيح مفهوم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، أهميتها، والمشاكل التي تواجهها.

1- تعريف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة:

أظهرت الدراسات أن هناك ما يجاوز خمسين من التعريفات للأعمال الصغيرة و المتوسطة و العديد من الدول لا تملك تعريفا رسميا لهذا النوع من الأعمال، حيث يرتبط تعريف كل دولة بدرجة النمو الاقتصادي ، ويكون التعريف المعتمد إما قانونيا أو إداريا ، ومن بين التعاريف المقدمة نذكر:

- **تعريف الولايات المتحدة الأمريكية:** حسب قانون المنشأة الصغيرة لسنة1953 عرفت المؤسسة الصغيرة:

"على أنها ذات ملكية و إدارة مستقلة و لا تسيطر على مجال نشاطها مؤسسة كبرى، وتعتبر مؤسسة صغيرة أو متوسطة كل مؤسسة تشغل أقل من 500 عامل".[1]

- **تعريف الإتحاد الأوروبي:** حسب الاتحاد الأوروبي تعتبر مؤسسة صغيرة و متوسطة كل مؤسسة يكون عدد العمال فيها عدد العمال أقل من 250 عامل، ورقم أعمال أقل عن (40) مليون أورو، ومجموع الميزانية 27 مليون وحدة نقدية إضافة إلى عدم تجاوز نسبة الملكية من قبل مؤسسات أخرى عن25% .[1]

- **تعريف المشرع الجزائري:** ويتلخص في القانون رقم 01-18الصادر في 12ديسمبر2001المتضمن القانون التوجيهي لترقية المؤسسات الصغيرة و المتوسطة، حيث يحتوي هذا القانون في مادته الرابعة على تعريف مجمل للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة ،وتعرف المؤسسات الصغيرة و المتوسطة مهما كانت طبيعتها القانونية بأنها مؤسسة إنتاج السلع و الخدمات:[2]

- تشغل من 1الى 250 عامل.
- لا يتجاوز رقم أعمالها السنوي 2مليار دينار جزائري .
- تستوفي معايير الاستقلالية .
- بحيث لا يمتلك رأس مالها بمقدار 25%فما أكثر من قبل مؤسسة أو مجموعات مؤسسات أخرى لا ينطبق عليها تعريف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة .

ويمكن تلخيص تصنيف المشرع الجزائري للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجدول التالي:

الجدول رقم (01)تصنيف المؤسسات الصغيرة و المتوسطة بالجزائر

الصنف	عدد الأجراء	رقم الأعمال	مجموع الميزانية السنوي
مؤسسات مصغرة	1-9	أقل من 20مليون دج	أقل من 10 مليون دج
مؤسسات صغيرة	10-49	أقل من 200مليون دج	أقل من 100 مليون دج
مؤسسات متوسطة	50-250	من 200مليون دج إلى 2 مليار دج	من100 مليون دج إلى 500مليون دج

المصدر: القانون التوجيهي لترقية المؤسسات الصغيرة و المتوسطة، سنة 2001، ص. ص 8-9 .

من خلال الجدول الموالي نوضح تطور تعداد المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر خلال الفترة 2010 -2015:

الجدول رقم(02) تطور تعداد المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر خلال الفترة 2010-2015

طبيعة المؤسسات	2010	2011	2012	2013	2014	2015
المؤسسات الخاصة	618515	551856	532702	545885	569242	5426550
المؤسسات العمومية	557	572	561	580	544	672
نشاطات صناعية تقليدية	135623	146881	154123	165422	144122	132911
المجموع	754695	659309	687386	711877	713908	682283

المصدر: معطيات وزارة المؤسسات الصغيرة و المتوسطة.

نلاحظ من خلال الجدول أعلاه التطور الملحوظ في عدد المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر حيث تحتل المؤسسات الخاصة المرتبة الأولى و تليها المؤسسات ذات النشاطات الصناعية التقليدية في المرتبة الثانية، و يرجع هذا النمو إلى الجهود الكبيرة التي بذلتها الحكومة الجزائرية من أجل دعم وترقية هذه المؤسسات.

2- المشاكل التمويلية التي تواجه المؤسسات الصغيرة و المتوسطة:

تواجه المؤسسات الصغيرة والمتوسطة العديد من المشاكل التمويلية عند ممارسة نشاطها سنعرضها كما يلي:

- إن أهم المشاكل التي تواجه نشاط المؤسسات الصغيرة و المتوسطة هي محدودية المصادر المتاحة أمامها من أجل الحصول على التمويل اللازم لها .

- في غالب الأحيان يعتمد أصحاب المؤسسات الصغيرة و المتوسطة على أموالهم الشخصية وهي غير كافية كما يواجهون صعوبة الحصول على قروض بنكية لعدم توفر الضمانات الكافية التي تطلبها البنوك التجارية و حتى عند توفر مصادر التمويل فإن الفوائد التي يتحملها أصحاب هذه المؤسسات تكون

عالية، إضافة إلى صرامة الضمانات المطلوبة و تعقد إجراءاتها. و قد أدت مثل هذه العقبات إلى بروز مصاعب حقيقية أمام تكامل الكثير من الصناعات و إلى تعثر جهودها في إدخال التقنيات الحديثة.[3]

- ضعف القدرة على توفير البيانات المالية و التشغيلية مما يعيق القدرة على تقدير الجدارة الائتمانية للمشروع من قبل البنك.

3- أهمية التمويل الاسلامي: تتمثل فيما يلي:

- استبعاد التعامل بالربا أحدا و عطاءا هي أهم خاصية تساعد في تحقيق العدالة الاجتماعية.

- توجيه المال نحو الاستثمار الحقيقي بهدف تحقيق امتزاج عناصر الانتاج مع بعضها البعض و تنمية طاقات المجتمع وموارده.[4]

- توجيه المال نحو الانفاق المشروع ولا ينفق على المشاريع المخالفة لأحكام الشريعة الاسلامية.

- التركيز على توجيه سلوك الفرد نحو الأخلاق الفاضلة و تربيته على الصفات الحسنة والأمانة والاخلاص والاتقان في العمل.

- التركيز على طاقات الفرد ومهاراته وإبداعاته حيث يكون التمويل الاسلامي قاعدة لانطلاق هذه الطاقات

و الابداعات التي تساهم في تقدم المجتمع.[5]

المحور الثاني: تمويل الزكاة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة:

تعتبر الزكاة إحدى الوسائل التمويلية التي تساهم في معالجة المشاكل الاجتماعية في الدول وتحقيق التكافل الاجتماعي، التقليص من حدة الفقر، المساهمة في توزيع الثروات وتشجيع عمليات الاستثمار.

1- تعريف الزكاة:

-لغة : تعني الزكاة النماء و البركة والطهارة ،لقوله تعالى" خذ من أموالهم صدقة تطهرهم وتزكيهم بها وصل عليهم إن صلواتك سكن لهم والله سميع عليم".[6]

- **من الناحية الشرعية**: إخراج جزء مخصوص من المال من مال مخصوص بلغ نصابا لمستحقيه إذا تم الحول ودار الحول[7]

- **من الناحية الاقتصادية**: هي فريضة مالية تقتطعها الدولة أو من ينوب عنها من الأشخاص العامة أو الأفراد قسرا ،وبصفة نهائية وبدون أن يقابلها نفع معين ، تفرضها الدولة طبقا للمقدرة التكليفية للممول وتستخدمها

في تغطية المصارف الثمانية المحددة في القرآن الكريم.[8]

2- دور الزكاة في التنمية الاقتصادية:تؤثر الزكاة في العديد من المتغيرات الاقتصادية كما يلي:

2-1 دور الزكاة في القضاء على البطالة:

الاسلام يوجب على الانسان القادر العمل وتشجيعه على ذلك لأن العمل هو أساس اكتساب الرزق وتقوم الزكاة على تمكين الفقير من إغناء نفسه بنفسه بحيث يكون له مصدر دخل ثابت يغنيه عن طلب المساعدة من غيره.[1]فمن كان له حرفة أو يمتهن مهنة فإنه يستفيد من أموال الزكاة في إقامة مشروعه الصغير الذي يساهم في تلبية الطلبات المحلية وتحقيق الاكتفاء المحلي، وبذلكتساهم الزكاة في التقليل من العاطلين عن العمل.

2-2 دور الزكاة في إعادة توزيع الدخل:

تعمل الزكاة على التقليل من التفاوت في الدخول عن طريق نقل الأموال من دخول الأغنياء إلى الفقراء وتوسيعقاعدة الملكية والاستهلاك و الانتاج ،وهذا يتطلب زيادة الطلب على عناصر الانتاج وتشغيلها وإذا ارتفع الدخل القومي فإن ذلك سيؤدي إلى زيادة حصيلة الزكاة وبالتالي تحقيق توزيع أكبر للدخول.

2-3 دور الزكاة في محاربة الاكتناز:

تقوم الزكاة على تحريك المال ومنع تجميده حيث تلزم أصحاب الأموال على توظيف أموالهم وعدم اكتنازها حتى لا تأكلها الزكاة بمرور السنوات ،بحيث يلجؤون إلى تشغيل أموالهم مع إخراج زكاتها دون أن ينقص بل تنمو مما يؤدي إلى توفر الأموال السائلة أمام المشروعات الاقتصادية ويزبد حجم الانتاج ويرتفع معدل النمو الاقتصادي وتزداد الدخول.كما أن فرض الزكاة على الموارد الاقتصادية غير المستغلة في العملية الانتاجية سوف يدفع بأصحاب هذه الأموال الي بيعها والتخلص من تحمل مبلغ الزكاةعليها كالأرصدة النقدية والأراضي.[9]

3- ملائمة الزكاة للمؤسسات الصغيرةوالمتوسطة:

- تعتبر الزكاة من أهم مصادر التمويل الملائمة لخصائص وأهداف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ، فالأصل في الزكاة أنها ضمان لحق الفرد في الحياة الكريمة وهو ما يتوافق مع أهداف هذ هالمؤسسات التي تسعى إلى ضمان حق الفرد في الحياة الكريمة.

- توفر الزكاة تمويل مجاني لأصحاب المؤسسات الصغيرة والمتوسطة التي تهدف إلى إخراج شريحة واسعة من حالة الفقر والاحتياج إلى حالة القدرة والاستغناء في مجال تأمين الاحتياجات الكفائية.

- يقصد بالزكاة إعادة توزيع الثروة وخفض البطالة وتوجيه المال نحو الاستثمار وتنمية طاقات الفرد عن طريق بعث الطمأنينة في نفسه وهو ما يتوافق مع ما تحققه المؤسسات الصغيرة و المتوسطة من مزايا للفرد والمجتمع.

- المشروع الصغير قد يكون موافقا لمصرف الفقراء والمساكين من حيث أنهم هم أصحاب الحاجات في الحياة والمشروع الصغير أيضا يسعى إلى تلبية حاجات صاحبه في الحياة الكريمة.

-تلعب الزكاة دورا معتبرا في مجال تغطية مخاطر الاستثمار من خلالإنشاء هيئة ضمان مخاطر الاستثمار في المشروعات الصغيرة ويزيد من الحافز نحو الاستثمارات القابلة للمخاطر الاستثمارية و الاقبال على إنشاء المشروعات الاقتصادية.[10]

- تساهم الزكاة في توفير رأس المال اللازم للمشاريع الاقتصادية سواء في شكل أموال أو شكل عيني عن طريق شراء المعدات و الآلات ومستلزمات الانتاج.

- تم تخصيص جزء من أموال الزكاة لتقديمها على شكل قروض حسنة عن طريق تكليف هيئات أو صناديق مؤهلة لذلك، وهذا النوع من التمويل يساعد المشاريع الصغيرة على الصمود وزيادة قدرتها.[11]

المحور الثالث:تجربة صندوق الزكاة الجزائري في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة:

قامت الجزائر بإنشاء صندوق الزكاة من أجل تنظيم عملية جمع أموال الزكاة وتوجيهها إلى مستحقيها من العائلات وتمويل مشاريع دعم تشغيل الشباب. سنقوم بتقديم صندوق الزكاة وعرض تطور المداخيل الخاصة به وكيفية تمويله للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

1 - تعريف صندوق الزكاة:

هو مؤسسة اجتماعية تقوم على شرعية أداء الزكاة شرعا وصرفها في إطار أحكام الشريعة الاسلامية والقوانين الساري العمل بها في مجال الشريعة الاسلامية ،وبالتالي هي بمثابة مؤسسة خيرية تهدف إلىإحياء فريضة الزكاة وترسيخها في أذهان المسلمين وفي

معاملاتهم وتحقيق التكافل و التلاحم والوقوفإلى جانب أهل الفقر و الحاجة.[11]

2- المهام التي يقوم بهاالصندوق:

تتمثل فيما يلي:

- الدعوة إلى أداء فريضة الزكاة والتي هي ركن أساسي من أركان الاسلام.

- جمع المساعدات، الهبات والتبرعات وأموال الصدقات النقدية.

- توزيع أمول الزكاة على الجهات الشرعية.

- القيام بأعمال البر و الخير التي دعا اليها الدين الاسلامي الحنيف.

- توعية وإعلام الفرد وكل الجهات المختصة على طرق جمع الزكاة وكيفية توزيعها بالوسائل الإعلامية المختلفة كالراديو ، التلفزيون، الجرائد، الانترنت.

- استخدام آليات من شأنها التقليص من حدة الفقر كالقرض الحسن.

3-تقديم صندوق الزكاة في الجزائر:

هو مؤسسة دينية اجتماعية تعمل تحت إشراف وزارة الشؤون الدينية والأوقاف،وهو بمثابة مؤسسة خيرية تهدف إلى إحياء فريضة الزكاة ،تم تأسيسه سنة 2003 حيث كانت بداية التجربة في ولايتينموذجيتين هما عنابة وسيدي بلعباس من خلال فتح حسابين بريديين تابعين للمسجد بهدف تلقي أموال الزكاة في شكل حوالات بريدية .[1]وخلال سنة 2004 تم تعميم التجربة على كافة ولايات الوطن وذلك بفتح حسابات بريدية على مستوى كل ولاية ولا يتعامل الصندوق بالسيولة تحصيلا ولا نفقة.

3-1الهيكل التنظيمي للصندوق:

يتكون صندوق الزكاة من ثلاث هيئات تنظيمية وهي:

- **اللجنة القاعدية:** تكون موجود على مستوى كل دائرة مهمتها تحديد المستحقين للزكاة على مستوى كل دائرة، تتكون من لجنة مداولة تضم رئيس الهيئة، رؤساء للجان المسجدية، لجان الأحياء، ممثلي الأحياء، ممثلين عن المزكين.

- **اللجنة الولائية:** تكون على مستوى كل ولاية وتتكفل بالدراسة النهائية لملفات الزكاة على مستوى الولاية بعد القرار الابتدائي على مستوى اللجنة القاعدية. تتكون للجنة من رئيس الهيئة الولائية، إمامين الأعلى درجة في الولاية، كبار المزكين، ممثلي الفدرالية الولائية للجانالمسجدية، رئيس المجلس العلمي للولاية، قانونين، محاسب اقتصادي، مساعد اجتماعي، رؤساء الهيئات القاعدية.

- **اللجنة الوطنية:** تقوم برسم ومتابعة السياسة الوطنية لصندوق الزكاة وضبط تجميع

وتوزيع الزكاة، تتكون من رئيس المجلي الأعلى لصندوق الزكاة، رؤساء اللجان الولائية لصندوق الزكاة، أعضاء الهيئة الشرعية، ممثل المجلس الاسلامي الأعلى ، ممثلين عن الوزرات التي لها لعلاقة بالصندوق، كبار المزكين .

3-2 طرق تحصيل الزكاة: تتم عملية تحصيل الزكاة وفقا لثلاثة طرق وهي:

أ- الصناديق المسجدية: توضع على مستوى المساجد الكبرى في الأحياء و المدن عبر التراب الوطني ،بعدها تدفع مبالغ الزكاة المحصلة إلى حساب صندوق الزكاة الولائي .

ب- الحوالات البريدية: تعتبر طريقة مباشرة في تحصيل الزكاة حيث تتم على مستوى المراكز البريدية أين يستطيع كل شخص مزكي دفع زكاته عن طريق التوجه إلى مكاتب البريد التابعة لولايته مصحوبا بمبلغ الزكاة الذي يريد دفعه إلى الحساب البريدي الجاري للصندوق.

ت- الصكوك البنكية: يتم تحصيل الزكاة عن طريق الصكوك البنكية حيث يمكن للجالية الجزائرية المتواجدة خارج الوطن أن تدفع زكاتها عن طريق تحويلها إلى الحساب الوطني لصندوق الزكاة بواسطة حوالة دولية أو غيرها، كما أن بنك البركة الجزائري يعمل تحت تصرف الجالية الجزائرية خارج الوطن ويستقبل زكاة أموالهم.

3-3توزيع الزكاة: يتم توزيع الزكاة كما يلي:

- توزع الزكاة على مصادرها الشرعية من الفقراء و المساكين وفقا للترتيب الوارد شرعا وقانونيا.

- يتم التوزيع وفقا مبدأ محلية الزكاة، أي أن الأموال التي تجمع في ولاية معينة توزع على أهل الولاية .

- توزع حصيلة صندوق الزكاة وفقا للنسب التالية:

❖ إذا لم تبلغ حصيلة الزكاة الحد الأدنى للاستثمار المقدر ب 5000000 دج فإن توزيعالزكاة يكون عن طريق الدعم المباشر كما يلي:

- 87,5 %من الحصيلة توجه للفقراء و المساكين.

- 12,5% توزع على مصاريف تسيير الصندوق كما يلي:

- 02%توجه لمصاريف خدمات اللجنة الوطنية للصندوق.
- 4,5%توجه لمصاريف خدمات اللجنة الولائية للصندوق.

●06%توجه لمصاريف خدمات اللجنة القاعدية للصندوق.

❖ إذا بلغت حصيلة الزكاة قيمة 5000000 دج فإن التوزيع يكون كما يلي:

- 50 %توجه للفقراء و المساكين.
- 12,5 %لمصاريف صندوق الزكاة.
- 37,5% لتنمية حصيلة الصندوق.

4- تطور مداخيل صندوق الزكاة :

تطورت مداخيل صندوق الزكاة في الجزائر بنسبة كبيرة منذ نشأتهحيث قام بتحصيل مبالغ مالية معتبرة وتحتل مداخيل زكاة المال المرتبة الأولى بنسبة 61%، في المرتبة الثانية تأتي زكاة الفطرب36,34 % وفي المرتبةالثالثة زكاة الزروع والثمار بنسبة ضعيفة قدرت ب4,1% ،ترسيخا لمبدأ دفع الزكاة لفائدة مؤسسة وطنية تتكفل بتوزيعها على مستحقيها. وهذا ما سنوضحه من خلال الجدول الموالي الذي يعرض تطور مداخيل الصندوق خلال الفترة 2003-2012:

الجدول رقم(03) تطور مداخيل صندوق الزكاة الجزائري خلال الفترة 2003-2012

الوحدة:دج

السنوات	زكاة الفطر	زكاة المال-القوت	زكاة المزروع والثمار	المجموع
2003	25728172 ,50	30394399,45	00	56122571 ,95
2004	114916162,00	108370579,98	16567254,00	239853995,98
2005	172171989 ,66	335761165,55	723396,54	508656551,75
2006	215220889,36	439099934,34	321193363,76	686440187,46
2007	258163416,08	435507262,68	38843446,56	732514125,25
2008	240960757 ,50	370030979,76	43441713,23	654433450,49
2009	304969465,00	589566578,23	42147194,17	936683237 ,40
2010	322074119,50	536621104,24	40497584,83	899192808,57
2011	373399511 ,00	781299800,17	24364482,57	1179063793,74
2012	499705479,00	801233622,80	44916330,24	1301855432,04
المجموع	2472309961,60	4427885427,30	294620765,90	7194816154,70

المصدر: بن رجم محمد خميسي ، أهمية تطبيق مبادئ الحوكمة في تطوير صندوق الزكاة الجزائري وتفعيل دوره في التنمية الشاملة، المؤتمر العاشر الدولي للإقتصاد الاسلامي والمالية،23-25 مارس2015، الدوحة ،قطر، ص13.

والجدول الموالي يوضح تطور عدد المستفيدين من الأنواع المختلفة للزكاة في الجزائر خلال الفترة 2003-2012:

الجدول رقم (04) عدد المستفيدين من صندوق الزكاة خلال الفترة 2003-2012

السنوات	المستفيدون من زكاة القوت	المستفيدون من زكاة المال	المستفيدون من زكاة الزروع والثمار	المجموع
2003	8699	20853	00	29552
2004	26512	94289	00	120801
2005	62897	111462	00	174359
2006	85664	136542	835	223041
2007	87927	149520	1000	238447
2008	81386	145944	2375	229705
2009	79887	154492	1437	235816
2010	82991	159275	1250	243516
2011	106349	171118	1861	279328
2012	99331	178982	7068	285381

المصدر: بن رجم محمد خميسي ، أهمية تطبيق مبادئ الحوكمة في تطوير صندوق الزكاة الجزائري وتفعيل دوره في التنمية الشاملة، المؤتمر العاشر الدولي للإقتصاد الاسلامي و المالية،23-25 مارس 2015، الدوحة قطر، ص14.

من خلال الجدول نلاحظ ارتفاع حجم المستفيدين من زكاة المال حيث بلغ عددهم 178982 مستفيد خلال سنة 2012 مقابل 20853 مستفيد خلال سنة 2003، كذلك بالنسبة لحجم المستفيدين من زكاة القوت حيث بلغ عددهم 999331 مستفيد خلال سنة 2012 مقابل8699 مستفيد سنة 2004 ، أما بالنسبة لزكاةالزروع والثماربدأت عملية الاستفادة منها خلال سنة 2006.

5- تمويل صندوق الزكاة للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة:

قامت وزارة الشؤون الدينية والأوقاف بإبرام اتفاقية تعاون مع بنك البركة الجزائري بتاريخ 22 مارس 2004 برأس مال قدره 5000000000 دج ليكون وكيلا تقنيا في استثمار أموال الزكاة، وضمت الاتفاقية 22 مادة

- تم انشاء صندوق استثمار أموال الزكاة برأس مال ابتدائي قدر ب 6000000 دج ويمكن للوزارة إضافة موارد مالية بزيادة رأس المال.

-يقوم البنك بدراسة ملفات التمويل المقدمة.

- حسب المادة 12 من الاتفاقية 37,5% التي توجه لتمويلالمشاريع دون فائدة تسمى قرض حسن.

- يقوم الصندوق بالاعتماد على تمويل الحرفيين والجامعيين والنساء الماكثات بالبيتكما يلي:[16]

-تمويل مشاريع دعم تشغيل الشباب.

-تمويل مشاريع الصندوق الوطني للتأمين من البطالة.

- تمويل المشاريع المصغرة.

- دعم المشاريع المضمونة لدى صندوق ضمان القروض.

- مساعدة المؤسسات الغارمة القادرة على الإنتعاش.

- إنشاء شركات بين صندوق استثمار أموال الزكاة وبنك البركة.

والجدول الموالي يبين عدد المشاريع الممولة من طرف صندوق الزكاة حسب القطاعات خلال الفترة 2003-2011 :

الجدول رقم(05) احصائيات توزيع المشاريع حسب القطاعات

القطاعات	عدد المشاريع الممولة	المبلغ الكلي	نسبة مساهمة المشاريع في المبلغ الإجمالي%
خدمات	1331	26186198126	34
فلاحة	506	11934810761	16
تجارة	570	11690764847	16
انتاج	712	11450266719	15
صناعات تقليدية	501	9365585038	21
صناعة	328	5595409898	08
المجموع	4047	76223035380	100

المصدر: بن رجم محمد خميسي ، أهمية تطبيق مبادئ الحوكمة في تطوير صندوق الزكاة الجزائري وتفعيل دوره في التنمية الشاملة، المؤتمر العاشر الدولي للإقتصاد الاسلامي و المالية،23-25 مارس2015، الدوحة ، قطر، ص21.

نلاحظ من خلال الجدول أن قطاع الخدمات يحتل المرتبة الأولى في عدد المشاريع الممولة من قبل صندوق الزكاة بنسبة 34%، وفي المرتبة الثانية يأتي قطاع الصناعات التقليدية بنسبة 21%، وفي المرتبة الثالثة قطاعي الفلاحة والتجارة ب نسبة 16 %.

و الجدول الموالي يوضح تطور حصيلة زكاة المال وعدد العائلات و الشباب المستفيد منها خلال الفترة 2003-2012:

الجدول رقم(06) حصيلة زكاة المال وعدد العائلات و الشباب المستفيد منها خلال الفترة 2003-2012

السنوات	حصيلة زكاة المال دح	عدد العائلات المستفيدة	عدد القروض الحسنة
2003	11815826935	21000	00
2004	20052763550	35500	256
2005	36718794279	53500	466
2006	48358493129	62500	857
2007	56681400000	22562	1147
2008	42717989800	-	800
2009	88700000000	-	1200
2010	90000000000	15000	3000
2011	114000000000	-	-
2012	79406201800	-	4400

المصدر:عبد الله بن منصور، عبد الحكيم بزاوية، صندوق الزكاة الجزائري كآلية لمعالجة ظاهرة الفقر، الملتقى الدولي الثاني حول: المالية الإسلامية صفاقس –جامعة صفاقس – تونس، خلال الفترة 27 – 28 – 29 / 6 / 2013،ص 8.

نلاحظ من خلال الجدول ارتفاع مستمر في عدد العائلات المستفيدة من زكاة المال،

وارتفاع عدد الشباب المستفيدين من القروض الحسنة حيث انتقل عدد القروض الممنوحة من 256 قرض خلال سنة 2004إلى 4400 قرض خلال سنة2012، وهذا يدل على نجاح سياسةصندوق الزكاة في تمويل المشاريع المستحقة للتمويل.

5-1مراحل الحصول على القرض الحسن:

يتقدم المستحقون للزكاة لدى اللجنة القاعدية للصندوق ويتحصل على استمارة طلب استحقاق الزكاة ،ويتم ملؤها بالمعلومات الشخصية الخاصة بهم.

- تقوم اللجنة بالتحقق من أحقية المستفيدين على مستوى خلايا الزكاة في المساجد.

- بعد التحقق تصادق اللجنة على طلب الاستفادة.

- ترسل الطلبات حسب الأولويةفي الاستحقاق على أساس الأشد تضررا والأكثر نفعا.

- توجه قائمة إلى الوكالة الوطنية لدعم وتشغيل الشباب لاستدعاء المستحقين من أجل تكوين الملف

- توجه قائمة الى الصندوق الوطني للتأمين على البطالة.

- توجه قائمة إلى بنك البركة في إطار التمويل الأصغر و الغرمين لاستدعائهم.

- توجه القائمة الخاصة بالمستحقين في إطار تشغيل الشباب و الصندوق الوطني للتأمين على البطالة والمصادقعليها من طرف اللجنة الولائية إلى بنك البركة ليقرر نهائيا قابلية تمويل المشاريع أم لا وفق المعايير المعتمدة من قبله.

5-2 الاجراءات المتبعة لدى بنك البركة:يقوم بنك البركة بمنح القروض الحسنة للمستحقين كما يلي:

- **بالنسبة لمشروع تشغيل الشباب:** يسلم البنك الشاب شهادة تثبت أن لديه رصيدا بمبلغ مساهمته الشخصية كليا أو جزئيا ،وقسط التأمين اللازم وتكاليف دراسة الملف حسب الملف أو بالمبلغ اللازم في حالة التمويل المختلط على أساس أنه قرض حسن.

- يقوم الشاب بإكمال اجراءات الحصول على شهادة التأهيل لدى الوكالة في ولايته.

- يتقدم الشاب إلى بنك البركة لإتمام الاجراءات الخاصة بالحصول على القرض التكميلي حسب الحالة.

- **بالنسبة للصندوق الوطني للتأمين على البطالة:** يسلم البنك الشاب شهادة تثبت أن لديه رصيدا بمبلغ مساهمته الشخصية كليا أو

جزئيا ،وقسط التأمين اللازم وتكاليف دراسة الملف حسب الملف أو بالمبلغ اللازم في حالة التمويل المختلط على أساس أنه قرض حسن.

- **بالنسبة للتمويل المصغر:** يستدعى المستحق في هذه الفئة إلى بنك البركة لتكوين الملف وفق الاجراءات المعمول بها لدى البنك.

- يوقع المستحق عقد القرض الحسن.

- يتولى البنك التسديد المباشر للمورد دون تسليمه المال نقدا.

- يمكن أن يقدم البنك تمويلا تكميليا إذا احتاج المشروع المصغر ذلك.

- **بالنسبة للمؤسسات الغارمة:**

- تقترح اللجنة قائمة بأسماء المؤسسات.

- يستدعى المشرفون على المؤسسات إلى البنك لتقديم الوثائق الائتمانية اللازمة.

- يحدد بنك البركة حاجات المؤسسات إلى الانتعاش.

- **بالنسبة للمشاريع المشتركة:** هي عبارة عن شركات بين البنك وصندوق استثمار أموال الزكاة على أساس دراسة يقوم بها البنك من أجل تحديد حجم ونوعية المشاريع الواجب انشاؤها في كل ولاية ، والتي تهدف إلى توظيف المستحقين للزكاة القادرين على العمل.

- **بالنسبة للمشاريع المضمونة من طرف صندوق ضمان قروض المؤسسات الصغيرة و المتوسطة:** يتم دعمها من خلال اجراءات لاحقة قد تترجم في شكل اتفاقية بين الوزارة والصندوق.

خاتمة:

- يحتل قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة مكانة مهمة في الجزائر حيث عرف عدد هذه المؤسسات تطورا ملحوظا من سنة إلى أخرى،وتعتبر مشكلة الحصول على التمويل من أكبر العوائق التي تواجه نشاط هذه المؤسسات.

- يمثل التمويل الاسلامي البديل الأفضل عن التمويل بالقروض الربوية لدعم نشاط المؤسسات الصغيرة والمتوسطة .

- توفر الزكاة تمويل مجاني لأصحاب المؤسسات الصغيرة و المتوسطة التي تهدف إلى إخراج شريحة واسعة من حالة الفقر و الاحتياج إلى حالة القدرة والاستغناء في مجال تأمين الاحتياجات الكفائية.

- حقق صندوق الزكاة الجزائري نتائج ايجابية من حيث المبالغ المحصلة من الزكاة خلال السنوات الاخيرة على الرغم من حداثة نشأته،حيث تحتل مداخيل زكاة المال المرتبة

الأولى بنسبة 61%، في المرتبة الثانية تأتي زكاة الفطر ب36,34 %.

- عرفت قيمة الاستثمارات من المشاريع الخاصة بصندوق الزكاة ارتفاعا ملحوظاحيث ارتفع عدد العائلات المستفيدة من زكاة المال، وعدد الشباب المستفيدين من القروض الحسنة وانتقل عدد القروض الممنوحة من 256 قرض خلال سنة 2004إلى 4400 قرض خلال سنة2012.

قائمة الهوامش والمراجع:

1- بن الشيخ بوبكر الصديق،الزكاة كأداة للمساهمة في تحقيق التنمية المستدامة: عرض تجارب بعض الدول الاسلامية،مجلة الحجاز العالمية المحكمة للدراسات الاسلامية والعربية،العدد الخامس،نوفمبر 2013.

2- بن رجم محمد خميسي ، أهمية تطبيق مبادئ الحوكمة في تطوير صندوق الزكاة الجزائري وتفعيل دوره في التنمية الشاملة، المؤتمر العاشر الدولي للإقتصاد الاسلامي و المالية،23-25 مارس2015، الدوحة ، قطر.

3- بن عزة هشام، دور القرض الإيجاري في تمويل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة، دارسة حالة بنك البركة الجزائري، رسالة ماجستير. جامعة وهران ،2012.

4- بوكليخة بومدين، الإطار المؤسساتي للزكاة ودورها في تنمية الاقتصاد الجزائري، دراسة ميدانية لهيئة الزكاة بولاية تلمسان، رسالة ماجستير، جامعة أبي بكر بلقايد، تلمسان، 2012-2013.

5- خديجة فوقي، الزكاة ودورها في إعادة توزيع الدخول و الثروات ، تجربة صندوق الزكاة في الجزائر، رسالة ماجستير، 2005، 2006.

6- طراد خوجة، سوالم صلاح الدين، تعظيم دور المؤسسات الصغيرة و المتوسطة من خلال التكامل مع المشاريع الكبيرة واتباع استراتيجية العناقيد الصناعية –قراءة في تجربة اليابان و كوريا الجنوبية"، ملتقى وطني حول دور التجمعات و العناقيد الصناعية في تنمية المؤسسات الصغيرة و المتوسطة ،6-7 ماي 2013، قالمة.

7- طلبة صبرينة، إنشاء و ترقية المؤسسة المصغرة في الجزائر- دراسة ميدانية بولاية قسنطينة"، رسالة ماجستير في علوم التسيير، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة قسنطينة،2005 .

8- عبد الله بن منصور، عبد الحكيم بزاوية، صندوق الزكاة الجزائري كآلية لمعالجة ظاهرة الفقر، الملتقى الدولي الثاني حول: المالية الإسلامية صفاقس –جامعة صفاقس – تونس، خلال الفترة 27 – 28 – 29 / 6 / 2013.

9- عبد المجيد بودومة، منير عزوز، أساليب تمويل مشارع القطاع الصناعي بالاعتماد على محفظة التمويل البنكية الاسلامية، الملتقى العلمي حول التوجهات الحديثة للسياسة المالية للمؤسسة، 14-15نوفمبر 2016، جامعة محمد بوضياف المسيلة.

10-عز الدين مالك الطيب محمد، اقتصاديات الزكاة وتطبيقاتها المعاصرة، المعد العالي لعلوم الزكاة ، السودان.

11-فاطمة محمد عبد الحافظ حسونة، أثر كل من الزكاة والضريبة على التنمية الاقتصادية، رسالة ماجستير، جامعة النجاح الوطنية، فلسطين، 2009.

12-فطيمة حلوي، البعد الحضاري للزكاة في علاج المشكلات الاقتصادية ،رسالة المسجد، العدد الخامس ،وزارة الشؤون الدينية والأوقاف ، سبتمبر- أكتوبر2016، .

13-كمال رزيق، بوكابوس مريم، بن مكرلوف خالد، دور أموال الزكاة في تمويل المشروعات الصغيرة والمتوسطة، مجلة الاقتصاد والتنمية البشرية، مخبر التنمية الاقتصادية والبشرية في الجزائر، جامعة البليدة 2.

14- لياس يحياوي، مراد جبارة، دور الزكاة في تمويل المشاريع الاستثمارية بين الواقع وسبل التفعيل، دراسة حالة صندوق الزكاة لولاية المدية، المؤتمر العلمي الدولي الثاني حول دور التمويل الاسلامي غير الربحي (الزكاة و الوقف) في تحقيق التنمية المستدامة، يومي 20-21 ماي 2013، جامعة سعد دحلب البليدة،

15-محمد عبد الحميد محمد فرحان،التمويل الاسلامي للمشروعات الصغيرة دراسة لمصادر التمويل، رسالة ماجستير في العلوم المالية و المصرفية ، 2003.

16-نبيلة جعجع ،مساهمة التمويل الاسلامي بالمشاركة في تمويل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة، عرض تجارب بعض البنوك الاسلامية"، الملتقى العلمي الدولي حول التوجهات الحديثة للسياسة المالية للمؤسسة، 14-15 نوفمبر2016، المسيلة.

دور الزكاة في تنمية الموارد البشرية

د. وداد بوفافة

جامعة باجي مختار عنابة

ملخص:

يكثر الحديث في العصر الحالي عن التنمية البشرية بعد أن كان التركيز منصبا على التنمية الاقتصادية، فالاتجاه السائد اليوم يرى أن مدخل التنمية وأساسها هو الإنسان، فالإنسان هو الطاقة المحركة والقوة الدافعة لعملية تطور المجتمعات وتقدمها، وعليه لا بد من الاستثمار في المورد البشري، وذلك لإعداد وتوفير احتياجات قطاعات المجتمع المختلفة من القيادات العلمية والفكرية، فإذا كان التعليم مفتاح التنمية، فان الإنسان هو أداة التغيير والتطور لتحقيق التقدم في التنمية، ومن ثم يعتبر الإنسان أداة التنمية وهدفها في آن واحد، ويرجع ذلك إلى أن الإنسان هو الهدف واليه تتجه التنمية وبه تتحقق، وبالتالي يتوقف مدى تطور وتقدم المجتمع على مدى النجاح الحادث في انجاز وتحقيق الاستثمار في العنصر البشري، وقد سبق التشريع الإسلامي الفكر المعاصر في نظرته للتنمية التي أساسها الإنسان.

فالتنمية في المفهوم الإسلامي تقوم بالدرجة الأولى على العنصر البشري مرتكزا ووسيلة وهدفا، وتحقيق التنمية البشرية ينبني على تحقيق مقاصد الشريعة الخمسة، كفاية المسلم في دينه، وماله، ونفسه، وعقله، ونسله، من خلال تنمية مجموعة من المجالات: دينية، ثقافية وعلمية، صحية، اقتصادية، وتوفير مناخ فكري وإداري وتكافلي مناسب لتحقيق تنمية شاملة، ومن المؤسسات التي ساهمت وتساهم في تحقيق هذه التنمية، نجد مؤسسة الزكاة، هته الأخيرة أدت وتؤدي دوراً مُهماً وبارزا في تطوير المجتمعات الإسلامية اقتصاديا واجتماعيا وثقافيا، وقد امتدت تأثيراتها لتشمل رعاية الأفراد في جوانب معيشتهم المختلفة.

يهدف هذا البحث إلى المساهمة في التعريف بالدور الذي تضطلع به الزكاة في تنمية العنصر البشري، مع الإشارة إلى تجربة كل من: ديوان الزكاة بالسودان، بيت الزكاة بالكويت، صندوق الزكاة بالجزائر

مقدمة:

رفع الإسلام من قيمة الإنسان، وأعلى من قدره بما لا يعرف له نظير في دين سماوي ولا فلسفة وضعية، قال تعالى: : "ولقد كرمنا بني آدم وحملناهم في البر والبحر ورزقناهم من

الطيبات وفضلناهم على كثير ممن خلقنا تفضيلا" (الإسراء: 70)، كما أعلن أن الله جعله في الأرض خليفة، وسخر له سائر مخلوقاته العلوية والسفلية، فكلها تعمل لخدمته ومصلحته وإعانته على بلوغ غايته، قال تعالى: "ألم ترو أن الله سخر لكم ما في السموات وما في الأرض وأسبغ عليكم نعمه ظاهرة وباطنه) (لقمان: 20).

وإذا كانت هذه هي قيمة الإنسان ومكانته في الإسلام، فلا عجب في أن تعنى شريعته بإشباع حاجاته، ورعاية ضروراته، وتحقيق مطالبه الحيوية، وذلك أن الله ركب كيانه من جسم وعقل وروح، ولكل منها مطالبه وحاجاته، فللجسم ضروراته، وللعقل تطلعاته، وللروح أشواقه وتحليقاته، ولا يكون الإنسان إنسانا إلا بإشباع كيانه كله، وهو ما يدخل في مفهوم التنمية البشرية، ومن ثم كان واضحا أن التنمية البشرية إنما تقوم بالإنسان ومن أجل الإنسان، وهو أيضا غاية كل تنمية، حتى يستطيع أن يعيش ويعمر الأرض، ويقوم بحق الخلافة والعبادة فيها، والتي تشمل جميع الأعمال وعلى رأسها إعمار الأرض وفقا لشرع الله، قال تعالى: "قل إن صلاتي ونسكي ومحياي ومماتي لله رب العالمين" (الأنعام: 162).

وبما أن الإنسان مستخلف في الأرض، فإن لهذا الاستخلاف تبعات تتمثل بالعمل وفق المنهج الإسلامي، من خلال الإعمار عملا واستثمارا، تقوم به الأخلاق وتزكو به النفوس، ويحفظ به الدين والنفس والعقل والنسل والمال، وعليه فإن قوامة الإنسان تعتمد على إخلاص النيات، وتبرز في المبادرات بالأعمال، وقوامة الأعمال تعتمد على القدرة والاستطاعة، وقوامة القدرة والاستطاعة تعتمد على الرزق والاقتصاد (التكسب) والصحة والعلم.

ولذا فان أي تنمية لا تأخذ بالاعتبار التنمية العلمية والصحية والاقتصادية من أجل الإنسان، وبالإنسان ولغاية رقي الإنسان، هي تنمية لا تتماشى مع توجهات الدين الإسلامي الحنيف، ومن هنا جاء الإسلام ليجمع في تزاوج وتوازن وانسجام بين الروح والمادة (بين العبادات والمعاملات)، لينظم موضوع التنمية البشرية والعلاقة مع الإنسان خليفة الله في الأرض، بهدف إسعاد المجتمع واستمرار تقدمه وتطوره من خلال نصوص صريحة وقواعد واضحة متعددة.

وقد أقر المشرع المالي الإسلامي الإنفاق بالزكاة لتحقيق التنمية التي أساسها الفرد، وذلك لحفظ كرامته البشرية، وذلك للنهوض وتنمية المجتمع الإسلامي في شتى الميادين:

الاقتصادية، والاجتماعية، والعمران، والمدينة والعلم، والتقدم.

فالإنفاق بالزكاة يقرره المشرع المالي الإسلامي أصلا ليتناول بالتنمية المظاهر الآدمية والإنسانية قبل المظاهر المادية.

الإشكالية:

جاءت هذه الدراسة كمحاولة للتعرف على دور الزكاة في تنمية الموارد البشرية من خلال التركيز على مؤسسات مختارة، تم الحرص في اختيارها على مراعاة تصنيف مؤسسات الزكاة إلى صنفين:

*مؤسسات قائمة على تطبيق الزكاة وفق مبدأ الإلزام القانوني.

*مؤسسات قائمة على تطبيق الزكاة وفق مبدأ الالتزام الذاتي للمكلفين.

وقد تمثلت عينة الدراسة في المؤسسات التالية:

*ديوان الزكاة بالسودان، كمؤسسة تطبق مبدأ الإلزام القانوني للمكلفين بدفع الزكاة، واتفاق كثير من الباحثين على عده من التجارب الرائدة في مجال تطبيق الزكاة.

*بيت الزكاة بالكويت، كمؤسسة تطبق الالتزام الذاتي للمكلفين بدفع الزكاة، وعده أيضا من التجارب الرائدة والتي يحتذي بها في مجال تطبيق الزكاة.

*صندوق الزكاة بالجزائر، باعتبار الجزائر بلد الباحثتين، وهو مؤسسة تطبق الالتزام الذاتي للمكلفين بدفع الزكاة.

وقد اعتمدت الدراسة على المنهج الوصفي التحليلي

1-تنمية الموارد البشرية – الماهية والمتطلبات-:

1-1-ماهية تنمية الموارد البشرية:

الموارد البشرية هي واحدة من أهم عناصر الإنتاج، ويقصد بها في القطاعات الإنتاجية والمؤسسات ومختلف المشروعات جميع الأفراد العاملة بها، أما على مستوى الدول تعني كل السكان الذين يحملون جنسية هذه الدول ويقيمون بها بصفة دائمة، كما تأخذ معنى القوى العاملة[1]

تعرف تنمية الموارد البشرية بأنها إعداد العنصر البشري إعدادا صحيحا بما يتفق واحتياجات المجتمع، على أساس انه بزيادة

[1] غزال أسيا، التنمية البشرية للمرأة العاملة ودورها في التنمية الاجتماعية، دراسة ميدانية بالمؤسسات الخدماتية بباتنة، رسالة دكتوراه في علم الاجتماع، تخصص تنظيم وعمل، كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية والعلوم الإسلامية، جامعة الحاج لخضر باتنة، الجزائر، 2014/2013، ص: 37

معرفة وقدرة الإنسان يزداد ويتطور استغلاله للموارد الطبيعية، فضلا عن زيادة طاقاته وجهوده

ويقصد بها زيادة عملية المعرفة والقدرات والمهارات للقوى العاملة القادرة على العمل في جميع المجالات

تعرف بأنها استثمار في رأس المال البشري من خلال توفير التغذية الجيدة والصحة والتدريب.

هي إعداد وتوظيف للإنسان لكي يصبح قوة عمل منتجة بدرجات متفاوتة من المهارة حسب قدرته وطاقته وفرص العمل المتاحة لتشغيله

مما سبق يمكن القول أن تنمية الموارد البشرية تركز على التنمية الكلية للعنصر البشري على مستوى المجتمع، وتشمل جميع مراحل التعليم والرعاية الصحية والاجتماعية والأخلاقية وغيرها التي تسبق العمل، وكذلك التطوير والتدريب في مرحلة العمل[1].

1-2- متطلبات تنمية الموارد البشرية

تنمية الموارد البشرية عملية واسعة ومعقدة ومتشابكة ويمكن أن تتحقق من خلال وسائل متعددة ومتنوعة، ومتداخلة في تأثير كل منها على الآخر وارتباطه به، ويأتي من أهم هذه الوسائل: التعليم، الصحة، المستوى المعيشي.

*التعليم:

إن الاستثمار في البشر يكون أساسا من خلال التعليم الذي يولد رأسمال جوهري للأفراد والأسر والمجتمعات، على صورة اتجاهات ايجابية، ومعارف وقدرات، من هنا ينبع الاهتمام الفائق بالتعليم في جميع مراحله الابتدائية والمتوسطة والثانوية حتى المراحل الجامعية، بحكم انه مصدر الطاقة البشرية ومكون فعال لرأس المال الاجتماعي والفكري والثقافي للفرد، فقد اعتبره مالك بن نبي العنصر المؤسس للحضارة، كما قد يكون سببا في انهيارها وانحطاطها "لا يقاس غنى مجتمع بكمية ما يملك من أشياء بل بقيمة ما يملك من أفكار"[2]

[1] مريبعي سوسن، التنمية البشرية في الجزائر الواقع والآفاق، مذكرة ماجستير في علوم التسيير، تخصص تسيير الموارد البشرية، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة منتوري -02- قسنطينة، الجزائر، 2013/2012، ص: 32.

[2] محمد حسين سيد، أهمية العنصر البشري في تحقيق أهداف الشركات، أطروحة دكتوراه، الأكاديمية العربية البريطانية، 2010، ص: 48، 49.

فالتعليم من أهم الوسائل التي تسهم بشكل كبير في تنمية الموارد البشرية وذلك من خلال:

تزويد الفرد بالمعلومات التي تؤدي إلى تطوير وعي وثقافة الفرد ومن ثم المجتمع

تزويد الفرد بالمعارف والمهارات التي تتيح للفرد القدرات اللازمة لقيامه بعمله

يوفر التعليم الأساس الذي يتم الاستناد إليه في الوسائل الأخرى التي تسهم في تنمية الموارد البشرية بحكم ارتباطها به[1]

***الصحة:**

الصحة تعني دراسة الحالة العضوية للجسم والأمراض وأسبابها وكيفية الإصابة والشفاء منها.

والتنمية الصحية تعني تحسين الخدمات الصحية وزيادتها وحصول كل محتاج إليها عليها بالقدر اللازم له، أي الارتقاء بالمستوى الصحي للإنسان لما له من مردود اقتصادي واجتماعي كبير[2]، فتحسين المستويات الصحية للأفراد يترتب عليه ارتفاع قدراتهم، وبالتالي زيادة نشاطهم كما، وتحسين أدائهم نوعا، وهو الأمر الذي يؤدي إلى زيادة إنتاجيتهم، وإنتاجهم، في حين أن انخفاض المستويات الصحية يؤدي بالضرورة إلى تقليل نشاط الفرد وضعف حيويته وفاعليته، وبالتالي انخفاض إنتاجيته وإنتاجه.

***المستوى المعيشي:**

إن تحسن المستويات المعيشية بارتفاع الدخل الفردي الحقيقي والذي يرتبط بكمية السلع والخدمات التي يحصل عليها الفرد بدخله النقدي ونوعية هذه السلع والخدمات، يقود بالضرورة إلى قدرات إنتاجية أكبر لدى الأفراد، الأمر الذي يمكنهم من زيادة مستوى أدائهم وزيادة إنتاجيتهم وإنتاجهم[3].

ولا شك أن تطور وسائل تنمية الموارد البشرية المذكورة، لا يسهم في تنمية الاقتصاد فحسب، وإنما في تنمية كافة جوانب حياة الفرد.

2- الزكاة ودورها في تنمية الموارد البشرية:

2-1- ماهية الزكاة:

تأتي الزكاة في اللغة بمعنى النماء والزيادة[4]، أما اصطلاحا فهي عبادة مالية، والركن الثالث من أركان الإسلام، يكفر من

[1] بن العارية أحمد، قياس العائد الاقتصادي للتعليم العالي في الجزائر: محاولة نمذجة، مذكرة ماجستير في العلوم الاقتصادية، جامعة تلمسان، الجزائر، 2015-2016، ص: 31-32

[2] منى محمد الحسيني عمار، دور الوقف في تمويل متطلبات التنمية البشرية، http://www.giem.info/article/details/ID/108#.VCa8GUDnTIU، 2016/12/12، 11h :40

[3] بن العارية أحمد، مرجع سابق، ص: 33.

[4] الفيروز آبادي محمد بن يعقوب، القاموس المحيط، ط8، مؤسسة الرسالة، بيروت، 2005، ص: 1295.

جحدها ويفسق من تهرب عن دفعها، فرضها الله عز وجل، وجاء الأمر بها مقرونا بالصلاة في مواقع كثيرة في القرآن الكريم نظرا لأهميتها، ومن ذلك قوله تعالى: " وأقيموا الصلاة واتوا الزكاة"[1]، وقوله: " وما أمروا إلا ليعبدوا الله مخلصين له الدين حنفاء، ويقيموا الصلاة ويؤتوا الزكاة وذلك دين القيمة[2].

تفرض الزكاة على جميع الأموال النامية، وكذلك على جميع أرباب الأموال من صغيرهم وكبيرهم وذكرهم وأنثاهم، إذا ما زادت موجداتهم المالية عن النصاب المحدد، وحال عليه الحول، مع ارتفاع معدلاتها تبعا لنوع المال وما يبذل فيه من جهد.

2-2- دور الزكاة في تنمية الموارد البشرية:

تقوم التنمية الاقتصادية في الإسلام على الاستثمار في الإنسان، وترشيد قوة العمل المتاحة للمجتمع، فيكون له بهذا الاستثمار الدور الفاعل في التنمية، إذ أن الإفادة من عناصر الإنتاج، تتوقف على عنصر العمل الذي يتولى الإنسان توجيهه، والإفادة منه في مجالات الإنتاج المختلفة.

ويتوقف مقدار عرض العمل المتاح في مجتمع ما، خلال فترة زمنية محددة على عاملين هما: القدرة على العمل، والرغبة في العمل، وتمارس الزكاة أثارها على هذين العاملين من خلال:

-جانب القدرة على العمل: يتوقف هذا الجانب على كمية العمل المتاح للعملية الإنتاجية ونوعيته.

أما كمية العمل فتتوقف على مستوى الطاقة الجسمانية الكامنة في الأفراد القادرين على العمل، وهذا يعتمد على مستوى ما حصل عليه العاملون من غذاء وعلاج ضد الأمراض، ويبرز دور الزكاة هنا في زيادة كمية العمل من خلال ما خصص من حصيلتها لتحقيق حد الكفاية للأفراد لكل مصرف، سواء كانت الكفاية غذائية أو صحية وحتى مادية، وهذا سيجعلهم قادرين على المحافظة على كمية العمل المبذول والذي يتهدد بالانقطاع أو النقصان في حالة قلة الغذاء الكافي أو تعرضهم للأمراض.

فالزكاة تعمل على رفع المستوى المعيشي للفئات المحتاجة، من خلال تقديم المبالغ النقدية والمساعدات العينية للفقراء والمحتاجين، وغيرهم من شرائح المجتمع التي قصرت مواردها عن الوصول بها إلى حد الكفاية،

[1] سورة البقرة، الآية: 110.
[2] سورة البينة، الآية: 05.

فالمساعدة الاجتماعية ومحاربة الفقر كانتا دائمًا الهدف الأول للزكاة[1]، مما يجعلها تمثل تكافلا اجتماعيًا واقتصاديًا فريدًا من نوعه قديمًا وحديثًا.

كما اهتمت الشريعة الإسلامية بالرعاية الصحية، واعتبرتها حقا للمسلم، فحفظ النفس من مقاصد الشريعة الرئيسية، فكل ما يؤدي إلى حفظ النفس مطلوب مقصود، وتوفير الرعاية الصحية هو بطبيعة الحال احد أهم هذه الضروريات المطلوبة، والتي يمكن تحقيقها من خلال أموال الزكاة، حيث رأت لجنة الفتوى في وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية في الكويت، جواز الإنفاق من أموال الزكاة على المؤسسات التي تقوم بالرعاية الصحية للمرضى الفقراء، على أن لا يعالج فيها أحد من غير المستحقين، إلا بأجر، ليكون كل ما يؤخذ من أموال الزكاة ينفق على الفقراء والمساكين.

وتزيد الزكاة من كمية العمل من زاوية أخرى وهي تتمثل في سهمي الغارمين وابن السبيل فتعيدهم إلى العملية الإنتاجية.

والغارم هو من لحقه غرم، أي دين ثقيل لازم في غير معصية، وليس لديه مال من أي نوع كان، يمكنه من الوفاء به، فهذا يعطيه صندوق الزكاة كفاءة حاجته، أي سداد دينه، سواء أكان غرمه في سبيل مصلحته الشخصية المشروعة، أم مصلحة عامة، فنظام الزكاة يعتبر شركة التأمين الكبرى التي يلجأ إليها كل منكوب، فيجد فيه العون والملاذ، دون أن يتركه تحت تبرعات وإحسان المحسنين، وأموال الزكاة تخفف من أثر النكبات وتنشل المنكوبين ليعودوا إلى قافلة الحياة الاقتصادية مرة أخرى، بمزاولة كل منهم عمله الأصلي تجاريا كان أو زراعيا أو صناعيا أو غيرها، مما يؤدي إلى ضعف تأثير الكوارث على المورد البشري وعلى الاقتصاد الوطني، إلى أقصى حد ممكن.

أما ابن السبيل، فهو المسافر في غير معصية، إذا انقطع به الطريق بضياع أمواله أو بهلاكها، وليس معه ما يمكنه من العودة إلى بلاده، وقد تدخل المشرع الإسلامي عن طريق الزكاة انطلاقا من كون السفر مشقة وعناء لإغاثة هذا المسافر، فأوجب له نصيبا من حصيلة الزكاة يصرف في مصالحه، ولا يملك له، حيث يجب توفير سبل المواصلات له لإعادته إلى مقره، حتى ولو كان غنيا في بلده، وهو بذلك يحقق تكافلا اجتماعيا يمثل ضمانة من ضمانات الحياة الكريمة لكل فرد.

[1] قحف منذر، الوقف في المجتمع الإسلامي المعاصر، وزارة الأوقاف، قطر، دون سنة نشر، ص: 31.

وأما نوعية العمل فتتوقف على مستوى التعليم والتدريب، وهنا تجدر الإشارة إلى أن الإسلام عنى بالعلم والتعلم وحث عليهما، واعتبر تحصيل العلوم والمعارف فرضا على كل إنسان، بل وشرف الله العلماء وخصهم بميزات لم يخص بها غيرهم، وأثنى عليهم في العديد من المواضع[1]، كقوله تعالى: "يرفع الله الذين آمنوا منكم والذين أوتوا العلم درجات[2]،

ويمكن للزكاة توفير التمويل اللازم، وتهيئة الظروف المواتية للمؤسسات التعليمية للاستمرار في أداء رسالتها، ولما لا تحقيق نهضة وظهور أجيال من العباقرة يكونون سادة العالم في مختلف مجالات المعرفة، وذلك من خلال[3]:

إنفاق أموال الزكاة في تعليم أطفال المسلمين الفقراء، أو إنشاء مدرسة واحدة للتعليم على الأقل سنويا في كل مدينة.

*التدريب المهني وإعادة تأهيل من يتلقون الزكاة، مثل تدريب الحرفيين والتجار من أجل تعزيز مهاراتهم وكفاءتهم، وتوفير المعدات والآلات الضرورية اللازمة للحرفيين، وتوفير التدريب المهني لبعض المعوقين.

وبذلك تساهم الزكاة في رفع مستوى العامل من حيث التعليم والتدريب فينعكس ذلك على نوعية العمل.

وقد تعددت الفتاوى الدالة على أهمية وإمكانية استخدام أموال الزكاة لتشجيع العلم النافع ومنها:

1-جواز الصرف من مال الزكاة، على الطلبة الذين يعجز آباؤهم عن الصرف عليهم لتسوية مصاريف الدراسة بالخارج، وذلك لأن البلاد كما هي في حاجة إلى علماء في الدين، هي في حاجة إلى علماء في العلوم المختلفة، لذا يجب أن يعطوا من مال الزكاة ما يفي بحاجتهم، من غير إسراف ولا تقتير، على أن يقدم الأهم على المهم.

2-جواز الصرف من مال الزكاة على أبناء المسلمين، الذين يتعلمون العلم في المدارس، ولا يستطيع آباؤهم تسديد رسوم التعليم، وفي هذا يقول ابن العابدين: "يجوز لطالب العلم أخذ الزكاة ولو كان غنيا إذا فرغ نفسه لإفادة العلم واستفادته"[4].

[1] بن رجم محمد خميسي، أهمية تطبيق مبادئ الحوكمة في تطوير صندوق الزكاة الجزائري وتفعيل دوره في تحقيق التنمية الشاملة، المؤتمر العاشر للاقتصاد الإسلامي، قطر، 2015، ص: 05.
[2] سورة المجادلة، الآية: 11.
[3] عبد الله محمد سعيد ربابعة، توظيف الزكاة في تنمية الموارد البشرية تجربة صندوق الزكاة الأردني نموذجا، مجلة جامعة الملك عبد العزيز: الاقتصاد الإسلامي، المجلد 22، العدد01، 1430هـ/2009م ، ص: 54.
[4] شوقي أحمد دنيا، الإسلام والتنمية الاقتصادية، دار الفكر العربي، جدة، 1985، ص: 161.

وتتفاعل تلك الآثار جميعا لتسير بالفرد المسلم نحو تحقيق ما يسمى بالتنمية البشرية*، أي الاستثمار برأس المال البشري، فكل زيادة في الدخول معناه أن الفرد أصبح دخله الجديد يؤهله لطلب خدمة التعليم، والصحة، والعلاج، والحصول على الغذاء المناسب.

وتتخذ الإنتاجية المحسنة للفقير أحد المظهرين التاليين أو كليهما[1]:

*زيادة في إسهام قوة العمل نتيجة التحسن في الصحة والتغذية، ويتضمن هذا زيادة ساعات أو أيام العمل، أي الوضع العكسي للعدد المنخفض لساعات العمل التي يؤديها الفرد نتيجة للصحة والتغذية السيئتين، وانخفاض التغيب الجزئي أو الكلي عن العمل.

*تحسين إنتاجية أولئك الفقراء الموجودين أصلا في قوة العمل بسبب الظروف الأفضل لهم من ناحية قدراتهم البدنية والنفسية والروحية (شدة العمل مقاسا بالساعات)، وهذا التحسن يعني كفاءة أفضل في تحويل الطاقات إلى مخرجات عمل، وينبع التحسن في استهلاكية الفقير وأيضا التحسن في بيئته النفسية من تحسن روحه المعنوية نتيجة للزكاة ولشعوره بالرعاية والرحمة والتراحم.

-**جانب الرغبة في العمل**: يظهر هذا العامل ذو أثر نفسي أكثر منه اقتصادي، إذ يتأثر بدرجة كبيرة بالعادات والتقاليد، والمعتقدات السائدة في المجتمع في تقييم الوقت، وتقييم الجهد المبذول، والوازع الديني وغيرها، وفي الاقتصاد الإسلامي يعتبر العمل عبادة يؤجر صاحبها، وتعمل الزكاة على زيادة الرغبة في العمل من خلال توفير مناصب الشغل.

والحقيقة أن تحويل دخل الزكاة يخلق مصدرين لزيادة العمل، المباشر وغير المباشر، فالزيادة المباشرة في العمل تتمثل في مناصب العمل التي تحدث عن تنظيم الزكاة نفسها، ويعني ذلك كل الذين وظفوا لجمع الزكاة، وإدارة نفقاتها، أما الزيادة غير المباشرة في العمل، فهي ناتجة عن زيادة الطلب على استهلاك السلع والخدمات التي تلبي الاحتياجات القاعدية لحياة الفرد، والتي هي ناجمة عن

* تقوم تنمية المورد البشري من الناحية الإسلامية على مجموعة الآليات ذات البعد المفاهيمي العميق في العقيدة الإسلامية، مثل التزكية، أي الإصلاح للنفس، والتنسيب، أي التربية لجوانب الإنسان المختلفة الجسمية والعقلية والنفسية، والتكثير، أي الزيادة في كل ما يراد تكثيره، والتنشئة الكلية الشاملة لجوانب الإنسان البدنية والروحية والعقلية، والتصنيع أي التربية وفق الأسس الإلهية الحقة بالإضافة إلى الزيادة والبركة، ومن هنا يتبين أن هناك علاقة واضحة بين الزكاة وتنمية المورد البشري في المنهج الإسلامي.

[1] بن رجم محمد خميسي، مرجع سبق ذكره، ص: 07.
قحف منذر، الزكاة وميزانية الدولة والضرائب، أبحاث وأعمال المؤتمر الرابع للزكاة المنعقد في داكار، السنغال 20-24 مارس، 1995، الموقع الالكتروني: www.zakathouse.org.kw

زيادة القدرة الشرائية للمحتاج[1]، عن طريق زيادة الاستثمارات من خلال الحاجة إلى تحقيق المزيد من الإنتاج، هذا الأثر غير المباشر يتم من خلال متغيرات اقتصادية مختلفة[2].

3-تجربة ديوان الزكاة بالسودان:

3-1- تطبيق الزكاة في السودان:

الزكاة في السودان أخذت شكلا فريدا يختلف عما هو موجود في مجتمعات المسلمين اليوم، حيث أصبحت مؤسسة ترعاها الدولة، هدفها الأساسي رعاية المحرومين والسائلين بعد أن لم يكن لهم جهة يقصدونها، ولم تصل الجمهورية السودانية إلى هذه النتيجة بين ليلة وضحاها، بل مرت بالعديد من التطورات والمراحل تتمثل في:

المرحلة الأولى: قانون الزكاة لسنة 1400هـ -1980م وأنشئ بموجبه صندوق الزكاة الطوعي الذي استهدف إحياء الشعيرة ولكن على سبيل التطوع لا الإلزام.

المرحلة الثانية: قانون الزكاة والضرائب لسنة 1404هـ - 1984م .الذي جمع بين الزكاة والضرائب في إدارة واحدة، كما أكد هذا القانون على ولاية الدولة على الزكاة تجبيها بقوة القانون.

المرحلة الثالثة: قانون الزكاة لسنة 1406هـ - 1986م. حيث تم فصل الزكاة عن الضرائب وأنشئ لها ديواناً قائماً بذاته.

المرحلة الرابعة: قانون الزكاة لسنة 1410هـ - 1990م. وهو خطوة متقدمة لسد الثغرات التطبيقية.

المرحلة الخامسة: قانون الزكاة لسنة 1422هـ - 2001م. والذي اقتضته ضرورات التوسع في العمل ولملاحقة التطورات الاقتصادية، السياسية، الاجتماعية التي شهدتها البلاد.

إن التطور الذي حدث في ديوان الزكاة خاصة بعد العمل بقانون عام 2001م أدى إلى:

-الانتشار الإداري الواسع للديوان في الولايات الشمالية الخمسة عشر والتي تحتضن حوالي 120 محلية و750 وحدة إدارية، وأكثر من 15 ألف لجنة قاعدية للزكاة في المدن والأرياف.

-تعظيم قدرة الديوان في استيعاب الكثير من هيئات الأموال وإخضاعها لمظلة الزكاة مما أدى إلى زيادة عدد المتعاملين معه جباية

[1] بن إسماعيل حياة، تطوير إيرادات الموازنة العامة، إيتراك للطباعة والنشر والتوزيع، القاهرة، مصر، 2009، ص: 114.
[2] بن رجم محمد خميسي، مرجع سبق ذكره، ص: 07 قحف منذر، الزكاة وميزانية الدولة والضرائب، مرجع سبق ذكره.

وصرفا بصورة ملحوظة، حيث بلغت نسبة الزيادة في الجباية حوالي 133% للعام 2006م عن العام 2001م، كما زاد عدد المستفيدين من عطاء الديوان بنسبة 35% من العام 2001-2006م.

3-2- خصائص ديوان الزكاة السوداني:

يتميز ديوان الزكاة بالخصائص التالية وذلك وفق قانون الزكاة ولائحة الزكا ة* [1] لـــلسنتين المتتاليتين 2001م و2004م:

*جهاز رسمي مستقل يدار بقوانين ولوائح خاصة.

*إلزامية تحصيل الزكاة من كل شخص سوداني، يملك داخل السودان أو خارجه مالا تجب فيه الزكاة.

*القانون السوداني يعمل بالآراء الفقهية التي توسع مفهوم المال الخاضع للزكاة.

*يمنح القانون موظفي الديوان سلطة دخول الأمكنة، كما يمنح ديوان الزكاة سلطة إيقاع العقوبات المالية التي تضمن ردع كل التحايل أو التهرب أو التمنع عن أداء الزكاة المستحقة عليه شرعا.

* يعد دين الزكاة من الديون التي لها حق الأولوية في التحصيل قبل أي دين آخر مستحق على من وجبت عليه الزكاة عند تصفية أمواله.

*يجوز لأمين عام الديوان، توظيف أموال الزكاة وفقا للحاجة، بشرط موافقة المجلس الأعلى وبشرط عدم الإخلال بالمصارف الشرعية الثمانية.

3-3- تحصيل وإنفاق الزكاة

تشتمل أوعية الزكاة في السودان على سبعة أنواع من الأموال هي الزروع والثمار، الأنعام، عروض التجارة، المال المستفاد، المهن الحرة، المستغلات، وتتوزع على سبعة مصارف هي: الفقراء والمساكين، الغارمين، ابن السبيل، في سبيل الله، المصارف الدعوية، العاملين عليها، الصرف الإداري.

وقد بلغ إجمالي الجباية سنة 2000 حوالي: 119 مليون جنيه، لترتفع إلى حوالي: 1299 مليون جنيه سنة 2014[2]، مسجلة بذلك متوسط نسبة نمو بـــ 17,16%، أما إجمالي الصرف فقد بلغ حوالي: 114 مليون جنيه سنة 2001[3]، ليرتفع إلى حوالي: 1093 سنة 2013 مسجلا بذلك متوسط نسبة نمو بـــ 19,41%، مسجلا مصرف الفقراء والمساكين المرتبة

* لتبيان تفصيلات قانون الزكاة لسنة 2001م، تبعه صدور قرار لائحة الزكاة لسنة 2004م، وهما بذلك يمثلان مكونات البنية التشريعية التي يرتكز عليها ديوان الزكاة السوداني.

[1] - ديوان الزكاة بالسودان، الأمانة العامة، تقارير الأداء للسنوات من 2000 إلى 2014.

[2] ديوان الزكاة بالسودان، الأمانة العامة، تقارير الأداء للسنوات من 2000 إلى 2014.

[3] نفس المرجع.

الأولى من حيث حصة الصرف بنسبة متوسطة تقدر بـــ 62.4%، ويرجع ذلك إلى ارتفاع نسبة الفقر في السودان، واهتمام الديوان بمحاربته.

3-4- نشاطات الصندوق في مجال تنمية الموارد البشرية:

في المجال التعليمي:

يسهم الديوان في مجال التعليم بتقديم الدعم العيني والنقدي لمراكز تحفيظ القرآن (الخلاوي)، والمدارس النظامية بتوفير الزي المدرسي والكتب والأدوات المدرسية للطلبة الفقراء، كما يساهم ي بناء الفصول الدراسية في المرحلة الابتدائية.

وقد بلغ إجمالي الصرف على مراكز تحفيظ القرآن خلال سنة 2007 والبالغ عددها 512 مركزا حوالي 5,3 مليون جنيه، ليرتفع إجمالي الصرف إلى 11,23 مليون جنيه وعدد المراكز إلى 1224 خلال سنة 2013.

وبلغ إجمالي الصرف على مشروعات التعليم والبالغ عددها 240 مشروعا خلال الفترة 2004-2012 حوالي 51,5 مليون جنيه، وتم توزيع 240000 حقيبة مدرسية بمستلزماتها، وزي مدرسي للطلاب الفقراء بكل الولايات خلال الفترة 2007-2012، وقد بلغ إجمالي الصرف لسنة 2013م مبلغ 4,3 مليون جنيه.

كما قام الديوان بتأهيل بعض المدارس الفنية والمعاهد الحرفية وذلك بتوفير ماكينات ومعدات التدريب، كمعهد أبو عزة الذي يؤهل حفظة القرآن لتعلم حرفة، حتى يتمكنوا من مواصلة حياتهم العملية وكسب قوتهم.

أما في مجال التعليم العالي يقدم الديوان كفالات للطلاب الجامعيين في شكل مصروفات شهرية، وقد بلغ عدد طلاب الجامعات المكفولين العام 2004م: 30600 طالب وطالبة، ووصل العدد المكفول في العام 2013م إلى: 81924 طالب وطالبة، بنسبة زيادة تراكمية بلغت 170% عن العام 2004م، كما تمت زيادة قيمة الكفالة الشهرية من 30 جنيه في الشهر، إلى 50 جنيه ثم 75 جنيه في الشهر في العام 2013م، بلغت قيمة الصرف لنفس السنة 51874782 جنيه.

في المجال الصحي:

يقدم الديوان بدعم للمستشفيات والمراكز الصحية الحكومية التي يرتادها الفقراء وذوو الدخول الضعيفة، وذلك بشراء لوازم هذه المستشفيات من الأجهزة والمعدات، وفي هذا الصدد يمكن ذكر الأمثلة التالية:

-أجهزة لمرض الكلى (مناظير جراحة الكلى)، أجهزة لمرض القلب (جراحة القلب، قسطرة القلب، جهاز النبضات المعاكسة)،

-أجهزة لمرض السرطان (جهاز فحص الجينات والأورام، جهاز العلاج بالإشعاع الذري، جهاز الكشف المبكر لسرطان الثدي)،

-أجهزة ومعدات طبية متنوعة (مناظير جراحة الجهاز الهضمي، ثلاجات حفظ الأمصال، جهاز فحص الايدز، توفير شنط توليد القابلات الريفيات)

هذا إلى جانب توفير الدواء والتعامل مع الصيدليات العامة التي تقوم بإعطاء المريض الدواء بناءا على تصديقات من الديوان، ثم يسدد الديوان لاحقا قيمة الدواء للصيدلية، وقام الديوان بإنشاء صيدليات شعبية توفر الدواء مجانا للفقراء والمساكين بتكلفة رمزية، هذا إضافة إلى دعم الصندوق لمرضى الكلى والسكري، كما دعم الديوان تأهيل المستشفيات العامة المتخصصة.

وقد بلغ إجمالي الصرف على مشروعات الصحة خلال الفترة 2004-2012 مبلغ 481,5 مليون جنيه، ومبلغ 3,6 مليون جنيه سنة 2013م، وتشمل دعم وتأهيل المستشفيات وشراء الأجهزة والمعدات الطبية.

وفي مجال التأمين الصحي، وبعد ازدياد مشكلة العلاج وارتفاع تكلفته، عمل الديوان على إدخال الأسر الفقيرة تحت مظلة التأمين الصحي، وسعى إلى تغطية تكاليف علاجهم بنسبة 75 %، وقد كان عدد الأسر المؤمن عليها صحيا في العام 2004م: 54926 أسرة، وقد ارتفع العدد من عام لآخر حتى بلغ 517723أسرة في العام 2014م، بنسبة زيادة تراكمية بلغت 842%، وبتكلفة سنوية بلغت في العام 2014م مبلغ 100,2 مليون جنيه، وبتكلفة شهرية لنفس العام بلغت 8350 ألف.

<u>في مجال رفع المستوى المعيشي</u>

اهتم الديوان برفع المستوى المعيشي من خلال العمل على تقليل الفقر عبر تقديم الخدمات الاجتماعية للفئات الضعيفة في المجتمع، فإلى جانب دعم كل من مشروعات التعليم والصحة، قام الديوان بدعم العديد من المشروعات التي أسهمت في العمل التنموي، وعملت على استقرار الأسر الفقيرة في مختلف أنحاء السودان، ومن بين هذه المشروعات نذكر:

مشروعات زراعية استهدفت استصلاح الأراضي الزراعية، وتوفير البذور المحسنة، وتوفير التجهيزات الزراعية اللازمة للمزارعين الفقراء والمساكين في العديد من ولايات السودان،

مشروع تمليك الأنعام للفقراء والمساكين في الولايات التي تتركز فيها الثروة الحيوانية

مشروع التلقيح الاصطناعي لتحسين سلالات الماشية ورفع الإنتاج من الألبان، وتوزيع عدد من الفحول للماعز والأبقار لإنتاج اللبن،

مشروعات صغيرة ومتناهية الصغر* مثل تربية الدواجن والمصانع الصغيرة ومخابز الخبز والبسكويت وقوارب الصيد الحديثة والتقليدية وأدوات صناعة الأحذية ومصانع النسيج اليدوية وأدوات العمل للحرفيين والمهنيين ومشاغل الخياطة والتطريز ومحلات إصلاح الإطارات وملئ البطاريات ومصانع الأيسكريم الصغيرة وعربات التاكسي والميني بص.

تخصيص نسبة 03% من الصرف الرأسي في كل ولاية لتصرف على تدريب المستفيدين، ويشمل التدريب:

*تدريب المستفيدين من المشروعات، لأن الديوان يسعى لاستخدام المشروعات الإنتاجية ذات التقنية الوسيطة في محاربة الفقر وتحسين المستوى المعيشي.

*التدريب التأهيلي للقادرين على الكسب، ليكونوا مهنيين وحرفيين يجتاحون سوق العمل فيحصلون على دخول لهم تسد حاجاتهم.

*التدريب التحويلي للذين أصبحت مهنهم قديمة ويحتاجون إلى التدريب للمواكبة والتطور، أو للخريجين الفقراء الذين لا يجدون عملا، حيث يمكن تحويلهم إلى مهنيين يستفيدون ويفيدون المجتمع.

كما يقوم الديوان بالمساهمة في إطلاق سراح الغارمين من نزلاء السجون بسداد ديونهم، والذين بلغ عددهم سنة 2012 1396 مسجون، بإجمالي صرف قدر بحوالي 3,35 مليون جنيه.

4- تجربة بيت الزكاة بالكويت

4-1- تأسيس بيت الزكاة:

تأسس بيت الزكاة في دولة الكويت بمرسوم أميري رقم 1982/5 بتاريخ 16 يناير 1982م باعتباره هيئة حكومية مستقلة، يعنى بفريضة الزكاة من خلال جمع وتنمية موارد الزكاة والخيرات وإنفاقها محليا وخارجيا بأعلى مستوى من الكفاءة والتميز، ويسعى إلى التوسع الكمي والنوعي في الخدمات المقدمة للفئات

* يتم تمليك المشروعات للمستحقين وفقا للشروط الفقهية والتي تنص على:

-أن يتم تمليك الفقراء والمساكين لهذه المشروعات فعلا وقانونا، بحيث يتمتعون بجميع الحقوق الناشئة عن الملكية.

-أن تقتصر ملكية المشروعات على مستحقي الزكاة، بحيث لا يشاركهم في ذلك غير المستحقين.

-أن تقع المشروعات ضمن أولويات المستحقين بشكل عام، بحيث يراعى عدم انشغال المشروع بإنتاج خدمة أو سلعة تحسينية مثلا، في الوقت الذي تشتد حاجة الفقراء إلى توفير السلع الضرورية أو الحاجية.

المستفيدة من محسنين ومستحقين بما يتوافق مع الاحتياجات التنموية للمجتمع عبر تبني أنظمة مالية وإدارية تتوافق مع أحكام الشريعة الإسلامية.

4-2- أهداف بيت الزكاة

تتمثل أهداف بيت الزكاة في[1]:

-جمع وتوزيع أموال الزكاة والخيرات وصرفها في مصاريفها الشرعية.

-القيام بأعمال الخير والبر العام التي دعا إليها ديننا الحنيف.

-التوعية بفريضة الزكاة ودورها في الحياة، وبث روح التكافل والتراحم بين أفراد المجتمع.

4-3- تحصيل وإنفاق الزكاة

تتكون موارد بيت الزكاة من:

-أموال الزكاة التي تقدم طواعية من الأفراد أو من غيرهم، بالإضافة إلى أموال الزكاة التي تحصل بموجب قانون الزكاة رقم 46 لسنة 2006[2]

-الهبات والتبرعات التي تقدم من الهيئات والمؤسسات العامة والجمعيات والشركات والأفراد التي يقبلها مجلس الإدارة

-الإعانات السنوية من الدولة.

تنفق هذه الأموال محليا وخارجيا، وعلى هذين المستويين تصرف الزكاة على الأصناف الثمانية الآتي بيانها دون غيرها، وهي:

الفقراء والمساكين والعاملون عليها والمؤلفة قلوبهم وفي الرقاب والغارمون وفي سبيل الله وابن السبيل

بلغ إجمالي الإيرادات سنة 2009 حوالي: 46 مليون دينار كويتي[3]، ليقدر بحوالي: 44 مليون دينار كويتي سنة 2013[4] أما إجمالي الصرف فقد بلغ حوالي: 40 مليون دينار كويتي سنة 2009[5]، ليقدر بحوالي: 42 مليون دينار كويتي سنة 2013[6].

4-4 نشاطات البيت في مجال تنمية الموارد البشرية:

في المجال التعليمي:

قدم بيت الزكاة العديد من المساعدات ونفذ العديد من المشاريع والأنشطة التعليمية، كما ساهم بتنفيذ العديد من البرامج مع

[1] خالد يوسف الشطي، الزكاة مصدر لتمويل المشروعات التعليمية مع تجربة بيت الزكاة بدولة الكويت، ندوة توظيف مصادر التمويل الإسلامي في اقتصاديات التعليم، الهيئة الخيرية الإسلامية العالمية بالتعاون مع المنظمة الإسلامية للتربية والعلوم والثقافة (الايسيسكو)، 2005، ص: 06.

[2] بيت الزكاة الكويتي، التقرير السنوي 2009

[3] بيت الزكاة الكويتي، التقرير السنوي 2009

[4] بيت الزكاة الكويتي، التقرير السنوي 2009

[5] بيت الزكاة الكويتي، التقرير السنوي 2009

[6] بيت الزكاة الكويتي، التقرير السنوي 2009

المؤسسات الحكومية والأهلية لدعم التعليم والارتقاء به، ومن أهم هذه المساعدات والأنشطة:

*تقديم المساعدة للطلاب المحتاجين: قدم البيت العديد من المساعدات للطلاب المحتاجين الذين يتقدم أولياء أمورهم لطلب مساعدات مالية لدفع رسوم دراسة أبنائهم ولتوفير احتياجاتهم من الكتب والمستلزمات المدرسية، ويتعاون البيت مع مجموعة من المؤسسات التعليمية الحكومية والأهلية لتقديم المساعدات للطلاب المحتاجين من خلال إنشاء صناديق مشتركة معها، وتتمثل هذه الصناديق في:

صندوق طالب العلم بالتعاون مع الهيئة العامة للتعليم التطبيقي والتدريب بمبلغ دعم 200.000 د.ك

صندوق طلبة الجامعة بالتعاون مع جامعة الكويت بمبلغ دعم 140.000 د.ك

صندوق طلبة التربية بالتعاون مع وزارة التربية بمبلغ دعم 100.000 د.ك

صندوق لجنة البعوث الطلابية بالتعاون مع جمعية الشيخ عبد الله النوري الخيرية بمبلغ دعم 20.000 د.ك

*مشروع حقيبة الطالب المدرسية: يقوم بيت الزكاة سنويا مع بداية كل عام دراسي بتوفير حقيبة مدرسية بكافة المستلزمات المدرسية للطلاب المحتاجين، وقد بلغ عدد الذين استفادوا من هذا المشروع لعام 2013م 22000طالب وطالبة بقيمة إجمالية 94.780 د.ك.

*أما خارج دولة الكويت فيقدم بيت الزكاة العديد من المساعدات للارتقاء بالتعليم في دول العالم من خلال كفالة طلاب العلم الفقراء وإنشاء المعاهد والجامعات ودعم المؤسسات التعليمية، للمساهمة في نهضة التعليم في الدول، وقد تكفل البيت سنة 2013 بـ 2243 طالبا من 15 دولة بمبلغ قدره 1.222.482 د.ك

<u>في المجال الصحي:</u>

استفاد من برنامج الرعاية الصحية التي يقدمها بيت الزكاة الكويتي 891 أسرة بمبلغ قدر بحوالي 130 ألف د.ك

كما قدم البيت دعما ماليا قدر بـــ 300.000 د.ك لجمعية إعانة المرضى والتي تقدم خدمات صحية من خلال صندوق جمعية إعانة المرضى

كما بلغ إجمالي الصرف على مركز الفارسي الصحي أكثر من مليون د.ك

<u>في مجال رفع المستوى المعيشي</u>

إلى جانب دعم كل من مشروعات التعليم والصحة، يعمل البيت على رفع المستوى

المعيشي للسكان من خلال تقديم الخدمات الاجتماعية للفئات الضعيفة في المجتمع.

*يقوم البيت بتقديم مساعدات عينية من خلال إمداد الأسر التابعة له بالمواد الغذائية والاستهلاكية الرئيسية وتقديم كل ما يلزم لسد حاجتها وتوفير العيش الكريم لها على مدار العام، وقد بلغ إجمالي الصرف على الدعم العيني أكثر من 2 مليون د.ك سنة 2013 استفادت منها 7681 أسرة، كما بلغ عدد العائلات المستفيدة من مساعدات اجتماعية لنفس السنة 31445 أسرة بإجمالي صرف يفوق 23 مليون د.ك

*انشأ البيت عددا من الصناديق المشتركة مع مؤسسات ووزارات الدولة لتقديم المساعدات الاجتماعية وقد كانت هذه الصناديق بالتعاون مع:

-وزارة الشؤون الاجتماعية والعمل بالنسبة للصندوق الخيري لدور الرعاية الاجتماعية بمبلغ صرف 200.000 د.ك

-جمعية التكافل لرعاية السجناء بالنسبة لصندوق رعاية السجناء بمبلغ صرف 300.000 د.ك

-جمعية بشائر الخير بالنسبة لصندوق التائبين بمبلغ صرف 50.000 د.ك

-وزارة الأوقاف والشؤون الاجتماعية – السجون- بالنسبة لصندوق مركز الرشاد بمبلغ صرف 50.000 د.ك

*يقدم البيت قروضا حسنة للأسر المحتاجة على أن تسدد للبيت دون فوائد، ولقد استفاد من هذه القروض 1559 أسرة خلال سنة 2013 بمبلغ إجمالي يفوق 04 مليون د.ك.

* تكفل البيت بـــ 28309 يتيم في 37 دولة بالتعاون مع 79 هيئة إسلامية، وأنفق عليهم أكثر من 05 مليون د.ك

5-تجربة صندوق الزكاة الجزائري

5-1- تأسيس صندوق الزكاة:

صندوق الزكاة مؤسسة دينية اجتماعية، يعمل تحت إشراف وزارة الشؤون الدينية والأوقاف، والتي تضمن له التغطية القانونية بناء على القانون المنظم لمؤسسة المسجد[1]، تأسس عام 2003م في كل من ولايتي سيدي بلعباس وعنابة، ليتم تعميم الفكرة على كامل التراب الوطني في سنة 2004م، وذلك وفق القرار المؤرخ في 25 محرم 1425هـ الموافق لـــ 17 مارس 2004م، و قرار 01 صفر

[1] وزارة الشؤون الدينية والأوقاف، www.marw.dz/index.php/2015-03-24-13-19-40/10-2010-01-05-08-27-32، أطلع عليه بتاريخ: 2015/08/06، على الساعة 14:10.

1425هـ الموافق لـ 22 مارس 2004م المتضمن إحداث اللجنة الولائية للزكاة، يقوم بتحصيل و جباية الزكاة عبر فروعه المتواجدة في مختلف ولايات الوطن، ثم يقوم أيضا بتوزيعها على مصارفها الشرعية عبر نفس الفروع.

هو بمثابة مؤسسة خيرية، تهدف إلى إحياء فريضة الزكاة و ترسيخها في أذهان المسلمين الجزائريين وتحسين معاملاتهم، وتحقيق مجتمع التكافل والتراحم، والوقوف إلى جانب أهل الفقر والحاجة[1].

5-2- أهداف صندوق الزكاة

- الدعوة إلى أداء فريضة الزكاة وإحيائها في نفوس المسلمين وتعاملاتهم؛

-جمع المساعدات والهبات والتبرعات وأموال الصدقات النقدية؛

- القيام بأعمال الخير والبر التي دعا إليها الدين الإسلامي الحنيف؛

- توزيع أموال الزكاة على المصارف الشرعية وبالخصوص الفقراء؛

- توعية وإعلام الأفراد وكل الجهات المختصة بطرق جمع الزكاة توزيعها، وذلك عن طريق الوسائل الإعلامية المختلفة.

-تقليص حدة الفقر، من خلال تخصيص مساعدات لصغار المستثمرين من ذوي المهن الحرفية وخريجي الجامعات والبطالين بصفة عامة، من خلال آلية القرض الحسن.

5-3- تحصيل وإنفاق الزكاة

هناك نوعين من أموال الزكاة التي يحصلها صندوق الزكاة: زكاة المال و زكاة الفطر، وقد بلغ إجمالي الجباية سنة 2003 حوالي: 56 مليون دينار، لترتفع إلى حوالي: 1218 مليون دينار سنة 2013[2]، وإن كانت زكاة الفطر توزع على الفقراء والمساكين في شكل دعم مباشر، فان زكاة المال توزع على مصرفين إذا كانت حصيلتها أقل من 5 مليون دينار وهما: مصرف الفقراء والمساكين، ومصرف العاملين عليها (تسيير الصندوق)، وثلاثة مصارف إذا كانت حصيلتها مساوية أو أكبر من 5 مليون دينار هم: مصرف الفقراء والمساكين، مصرف العاملين عليها، ومصرف تنمية حصيلة الصندوق، على أن يتحصل مصرف الفقراء والمساكين على النسبة الأعلى،

[1] لسواس رضوان، لعيوني الزبير، مؤسسة الزكاة كآلية لمكافحة الفقر وتنشيط استثمار الأموال إشارة خاصة لمؤسسة الزكاة في الجزائر، مجلة رسالة المسجد، وزارة الشؤون الدينية والأوقاف، الجزائر، فيفري 2005.

[2] حمداني نجاة، الإيرادات الوقفية وحصيلة الزكاة في الجزائر وسبل تفعيلها للمساهمة في التنمية الاقتصادية والاجتماعية دراسة فرضية إدماج الإيرادات الوقفية وحصيلة الزكاة لغرض القضاء على البطالة عن طريق القرض الحسن، رسالة دكتوراه في الاقتصاد، تخصص تسيير المالية العامة، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة أبو بكر بلقايد تلمسان، الجزائر، 2014/2013، ص: 211.

87.5% في الحالة الأولى، و50% في الحالة الثانية.

4-5 نشاطات الصندوق في مجال تنمية الموارد البشرية:

يقدم صندوق الزكاة دعما مباشرا للعائلات الفقيرة والتي يعجز فيها رب الأسرة عن أداء عمل أو حرفة، ويكون دوري إما شهري أو ثلاثي أو سداسي، ويختلف مقداره باختلاف حصيلة الزكاة.

وقد بلغ عدد العائلات المستفيدة من الدعم المباشر سنة 2003م 28215 عائلة موزعة إلى 23774 عائلة مستفيدة من زكاة الفطر، و4441 عائلة مستفيدة من زكاة المال ليرتفع العدد إلى 271828 عائلة سنة 2013، موزعة إلى 168325 عائلة مستفيدة من زكاة الفطر، و103503 عائلة مستفيدة من زكاة المال

يقوم صندوق الزكاة بإعانة الشباب البطالين الراغبين في فتح مشاريع خاصة بهم، وهو ما يسمح بامتصاص البطالة وتوفير مصادر رزق مستمرة، وبالتالي رفع المستوى المعيشي لهم، إضافة إلى رفع القدرة الإنتاجية وتحسين وضعية الاقتصاد.

وذلك من خلال تخصص جزء من أموال الزكاة للاستثمار وذلك باعتماد طريقة القرض الحسن، أو شراء أدوات العمل للمشاريع الصغيرة والمصغرة، لصالح الفقراء الشباب الحاملين للشهادات و القادرين على العمل: تجار، فلاحين، حرفيين، خرجي الجامعات، الذين ليس لهم إمكانيات مالية تسمح لهم بإقامة مشروع، لكن في نفس الوقت تؤهلهم قدراتهم المعرفية والبدنية للعمل والإنتاج، بحيث أن قيمة القرض الحسن تتراوح بين 50000 دج إلى 300000 دج، ويكون في حالة بلوغ حصيلة الزكاة الحد الأدنى للاستثمار وهو 5 ملايين دينار

وقد بلغ عدد المستفيدين من القرض الحسن 07مستفيدين سنة 2003م، ليرتفع العدد إلى 1297 مستفيد سنة 2013.

خلاصة:

تلعب الزكاة دورا مهما وبارزا في تنمية طاقات البشر ورفع مستوياتهم المعيشية المادية والمعنوية عبر الزمن، وذلك من خلال حصول الفرد على جميع احتياجاته من غذاء وكساء ومسكن لائق، وتعليم يكسبه مختلف المهارات التي تمكنه من العمل، ومستوى صحي يمكنه من العمل الخلاق والإبداع، ومن ثم فالزكاة تلعب دورا مهما وبارزا في تنمية المورد البشري، غير أن بلوغ هذه الغاية يتطلب جهودا كبيرة، بدءا من جمع وتحصيل الزكاة، وصولا إلى توزيعها.

وبالنظر إلى تجربة كل من السودان والكويت في هذا المجال نجد أن الجهات المعنية قد وفقت إلى حد كبير في غايتها، كما أنهما تعتبران تجربتين رائدتين في مجالهما، حيث تم إدراك دور هذه الفريضة في الارتقاء بالمورد البشري وتنميته.

فصندوق الزكاة بالسودان، كمؤسسة تطبق مبدأ الإلزام القانوني للمكلفين بدفع الزكاة، يعتبر نموذجا مهما يستحق النظر له بعمق ليتسنى فهم كيف يمكن أن تكون الزكاة وسيلة فعالة لتنمية ودعم رأس المال البشري، من خلال تأهيل الفئات الفقيرة، وتمليكهم الأصول الإنتاجية للقضاء على الفقر، وهو ما[1]يعني مساهمتها في العملية الإنتاجية التي تصب في صالح استقرار المجتمع ونموه

أما بيت الزكاة الكويتي، كمؤسسة تطبق الالتزام الذاتي للمكلفين بدفع الزكاة، استطاع من خلال رسالته وأهدافه وإستراتيجيته بذل كل الجهود للمساهمة في تنمية المورد البشري ليس فقط داخل دولة الكويت، بل تعداه إلى خارج الكويت.

في حين تبقى مساهمة صندوق الزكاة بالجزائر في دعم وتنمية العنصر البشري، متواضعة جدا، ولا ترقى إلى المستوى المأمول.

[1] وزارة الشؤون الدينية والأوقاف الجزائرية.

Aggressive Language in Media and Social Media and its Effect on the War Against Terrorism

أ.محمدرضا عباس يوسف

جامعة- ديالي -العراق

Introduction:

The war against terrorism is very much different from the other types of war since it uses civilians as a medium, a weapon, and/or a means of propaganda that serves its bloody goals. Therefore, it needs to create its own human resources more than any other war needs. It has to generate its army from the same targeted community, though it needs modern ways to change attitudes and tendencies of the privates who are supposed to be its soldiers. This change in attitudes and tendencies has to find its way through the minds of those future soldiers/weapons, and the best way to do so is by communicating them using a special form of language; the same language we have seen and still see in the speeches of terrorism leaders.

During the last decade we observed a wide range of terrorist plans to gain more and more followers. Most of those plans depended on direct and/or indirect talks. They used a specific language to attract people, specially young people, to join their armies. So, it is not only used when it just happens, but they have even built their own physical and virtual communities through which they have practiced the magic of the word to attract their followers.

This was not the only picture that shows the use of language in this war, because even national and international Media have their own shares of linguistic effects which have their own roles in increasing terrorism. This, of course, might face a wide denial, yet this denial will not outlive against the facts that are available here and there. When we dig deeply in the results of the media reports, speeches, meetings, discussions, and even analyses, we find out dangerous results that serve terrorism so much.

The language of the media has indeed served as a support to terrorism in a way or another, and of course big media companies will not save an effort to avoid this truth. They may easily prove that they have been only practicing their rights and conveying truths. This is what

Media always depends on to justify their activities despite the fact that"The relationship between terrorism and the media has long been clear. Terrorists aim to provoke irrational fear among large numbers of people in order to influence policymakers and thus advance their goals.[1] and media-men try to use the actions of the terrorists to flourish their own trade, increase the number of people who care about their work and finally gain more money.

It is obvious that the first part of aggressive language or in other words the language that serves terrorism in social media is being focused on nowadays and is being widely treated legally and such as the case in Twitter and Facebook, but the aggressive language and the language that serves terrorism used by the media agencies is still out of the reach of law.

Definitions of the Idioms

1- Terrorism:

It is well-known that there is no agreed upon definition of terrorism which can be used worldwide, yet we can come to a conclusion about it from some definitions from here and there. Walter Laqueur sees that "Terrorism is the use or the threat of the use of violence, a method of combat, or a strategy to achieve certain targets"[1] , while Alex Schmid and Albert Jongman state out that "Terrorism is an anxiety-inspiring method of repeated violent action, employed by (semi-)clandestine individual, group, or state actors, for idiosyncratic, criminal, or political reasons, whereby—in contrast to assassination—the direct targets of violence are not the main targets."[1]

The United states of America defines terrorism , for example, in Title 22 Chapter 38 U.S. Code § 2656f as "premeditated, politically motivated violence perpetrated against noncombatant targets by sub-national groups or clandestine agents.", while Ivanauskiene, Violeta and Makstutyte consider"the most appropriate definition of terrorism stresses features of violent behavior which is organized and is defined as open and secret at its targeted individuals or groups of interest."[1]

2- Aggressive Language

What the researcher means by using "aggressive language" is all the expressions that support or lead to the support of terrorism or make a gap between two persons or groups that terrorism can make use of in its activities.

3- The Media

By Media, the researcher refers to all media agencies, newspapers, TV channels, journalists, radios, well-known news sites and news agencies.

4- The Social Media

"By 1979, Tom Truscott and Jim Ellis from Duke University had created the Usenet, a worldwide discussion system that allowed Internet users to post public messages. Yet, the era of Social Media as we understand it today probably started about 20 years earlier, when Bruce and Susan Abelson founded ''Open Diary,'' an early social networking site that brought together online diary writers into one community."[1]

Social media are computer-mediated technologies that facilitate the creation and sharing of information, ideas, career interests and other forms of expression via virtual communities and networks. The variety of stand-alone and built-in social media services currently available introduces challenges of definition; however, there are some common features.[1]

The Aggressive Role of Social Media in the war Against Terrorism

Terrorists need to be in contact to people for the sake of recruitment. Some of them such as Al-Qaeda, used Mosques and religious gatherings to find suitable people for their missions, but after the spread of social media, their job became much more easy and secure. Social media provides a huge number of people and of course much more security. They have even put a good plan for recruitment. J. M. Berger states out the procedures ISIS follows to recruit its followers as follows:

* Discovery – ISIS discovers a potential recruit, or a potential recruit discovers ISIS

* Create Micro-Community – ISIS supporters flock around potential recruits to surround them with social input

* Isolation – Potential recruits are encouraged to cut ties with mainstream influences, such as their families, friends and local religious communities

* Shift to Private Communications – ISIS supporters encourage targets to take their conversations about ISIS into private or encrypted messaging platforms

* Identify and Encourage Action – ISIS supporters probe to figure out what the target is most likely to do

(usually travel to join ISIS, or carry out terrorist attacks at home), then encourage the target to take action[1]

From the above mentioned procedures we can recognize the great role of linguistic communication in this process. “The point at which ISIS users try to create a community around a potential recruit can be detected through social media analysis, for instance by measuring interactions sent by known ISIS recruiters and examining how many ISIS supporters a target follows.”[1]

Recruitment, of course is not the only aim in the use of social media. Terrorists use the social media for spreading their thoughts and activities. It is really a free and secure means of propaganda. New technologies have not only made it possible to produce propaganda with astonishing ease – they have also made it far easier to disseminate these films and images.[1]

Until very recently, YouTube and Facebook carried out a huge number of Al-Qaeda and ISIS offensive visual activities, while Twitter has been carrying the slogans, thoughts, news, and clergymen supportive speeches, before the companies became aware enough to prevent ISIS from that free propaganda.

"The wide-scale spread of jihadist ideology, especially on the Internet, and the tremendous number of young people who frequent the Jihadist Web sites [are] a major achievement for jihad," bin Laden wrote in a May 2010 letter that was later found by U.S. Special Operations forces inside his Pakistan compound."We must make every effort to reach out to Muslims both through new media like Facebook and Twitter," Adam Gadahn, an American-born al-Qaeda propagandist, proclaimed in a 2013 interview.[1]

Despite all the efforts the social media companies paid, there is still a wide range of networking that they can use to achieve their goals. As the more established social-media companies become more aggressive in monitoring and removing terror-related content, groups such as the Islamic State are migrating to lesser-known sites, including Instagram, Tumblr and Soundcloud, according to terror experts.[1] and here came the need to analyses all the available communications conveyed via all known social media using the available artificial intelligence to monitor terrorists activities just like what Google has begun to do.

The terrorist electronic armies

The huge activities of terrorism on the world wide web can not be achieved by private efforts, the need an army, an electronic army, to make them possible is a must, and this is what happens with terrorist organization such as ISIS.

This army(or armies) needs to communicate to coordinate and the world wide web is no longer a save place for them, yet it is the best. The well-known social media monitor their activities, so they have to choose one of the two following ways. The first one is to encode their language and the second is to use unexpected social media such as “gaming communities”

“Clash of Kings" and other mobile games might not be the first to come to mind when you think of a communication channel between terrorists. But this is why they are the preferred way to organize and coordinate plans. According to a recent report, the Gülenist Terror Organization (FETÖ), the prime suspect behind the failed coup attempt, used chat rooms of freemium mobile video games to organize the attempt. And this is not the first time a terrorist group orchestrated an attack using the communication capabilities of video game”[1]

"The context of games like 'Clash of Kings' or similar games also makes it impossible to distinguish a heated chat about current game from an actual attack plan of terrorists," said Talha Aynacı, the content strategist at BigKazan, a Turkish startup specialized on monetizing freemium games. "In the game, there are soldiers, bombers, buildings, targets and every other military keyword you can think of. Players can also exchange their troops, so if a user says: 'Send the bombers,' it's very hard to understand whether it's a simple game request or code for initiating a real-life terrorist attack."[1]

How Language Changes allies to enemies!

Terrorists usually try to make use of any struggles to depart allies. ISIS as an example uses the hatred toward the US government and the US government opinions towards some issues like the Palestinian-Israeli struggle in order to make excuses for its deed and to depart its enemies. On the other hand we find that politicians themselves support the terrorists’ side by adopting opinions that are not agreed upon.

Politicians’ speeches that contain offensive language is a good fuel for terrorism. Viktor Orban, the Hungarian president as an example

described the immigrants the the words "unwanted" and"Poison" [1] , while some other extremist politicians dare to speak about the "Danger" of "Islam" on other countries. This pathetic language of hatred is a fruitful gain for ISIS and other terrorist organizations using Islam as a base to fulfill their own goals.

In addition to all of that, the misuse of the freedom of opinion in many countries widens the gap between peoples and cultures and builds a fertile environment for terrorism to grow in the minds of a wide range of people especially young people. The offensive drawings against the Prophet Muhammad PBUH as an example led to many reflective activities (at least as terrorists pretend they are)

The use of offensive language led us to worst aggressive thinking that reached the highest levels of the governments making it possible for Donald trump to try to ban travel to the united states against peoples who are the victims of ISIS other than the real ISIS supporters. It also made it agreeable to hear Viktor Orban, the Hungarian president describe the people who escaped from ISIS as being "Poison" [1] . And of course those are not an exception nowadays.

The Aggressive Role of the Media in the war Against Terrorism

The Media, as the most effective power on people, plays an enormous role in the terrorism actions. Terrorists usually draws its strength from media reactions on its activities, and the media agencies on the other hand gain great benefits from the activities of terrorists. It is a great chance for them to have a successful story about terrorism.

"The package he dropped into the postbox was addressed to al-Jazeera, the Qatar-based TV network. Merah was confident that al-Jazeera would broadcast the material because, in his words, it constantly showed "massacres and bombs and suchlike"[1]

Terrorist activities make mutual benefits for both media agencies and the terrorist organizations. Each one of them lives on the action made by the other. "It has become widely accepted that there is an almost symbiotic relationship between terrorism and the media as terrorism provides for exciting and violent stories which help sell the news product and the media provides terrorist groups with a means of spreading their message and creating fear among the general public." [1] And of course this will not come to

this end, for the media-men see that it is necessary to add "some salt" to the food. This amount of salt comes from the linguistic styles they use to urge people to read, watch or listen to them and put them in the same time far away from the reach of law and general opinion refusal.

This salty taste of the press and media language is by all means a hidden offensive language that should be taken into consideration. Media amplification of the news and the repetitions each hour or even a quarter of hour serves the terrorism goals so much.

"without the media's coverage, the act's impact is arguably wasted, remaining narrowly confined to the immediate victim(s) of the attack, rather than reaching the wider 'target audience' at whom the terrorists' violence is actually aimed."[1]

Indeed, the goals of terrorists are not solely confined to winning the attention of the masses. In addition to that, through the media, they aim to publicize their political causes, inform both friends and foes about the motives for terrorist deeds, and explain their rationale for resorting to violence . They further aim to be treated like regular, accepted, legitimate world leaders, as the media gives them a similar status. [1]

The international Community and the international legal organization must take all that into consideration and try to reform press and media rights to include such matter in their definition of offensive language.

Media language between non-alignment and support for terrorism

Words like "The Islamic State", "Shia-Sunny struggle", "extremist Islamists" and the like are widely used nowadays despite the fact that they imply an offensive language that leads to hatred, because we are sure that "The Islamic State" is not a real representative of Islam and Muslims. It declares that ISIS is Islamic and the Muslims then have to choose either to follow up their "Islamic State? Or change their religion, and this is absolutely misleading because most of the ISIS victims are Muslims and/or belong to Islamic communities.

The use of the term "Shia-Sunny struggle" proves that there is a real Shia-Sunny war, despite the fact that Shia and Sunny Muslims live in harmony in many communities and a lage number of them are victims of terrorism actions that is illustrated by terrorism and the media as a "Shia-Sunny struggle".

Talking about the support for terrorism her does not refer to direct support by any means, and the media targeted her are supposed to be fighting terrorism, but their language fails to express that or they might have let an amount of action for marketing purposes.

According to Jetter, one additional New York Times article about an attack in a particular country increased the number of ensuing attacks in the same country by between 11% and 15%. On average, he calculates that an additional NYT article appears to result in between one and two casualties from another terrorist attack within the next week.[1]

Despite all what has been said before, we must admit the positive role of many media-men and journalists in facing terrorism. “It should be noted there are brilliant, courageous members of the media who daily put their lives at risk covering conflicts around the world. At least 1197 journalists have been killed in the last 25 years, with seventy-three killed in 2015 alone.”[1]

The Positive Role of Social Media Companies in the war Against Terrorism

Speech about the effect of Media and Social media should not be limited to negative effects because there is some light in the end of the tunnel. Social Media users and activists have played an enormous role in the fight against terrorism. In addition to those, there is the act of the social media companies themselves that worked (and are still working) to ban all the terrorist activities.

Of course we cannot consider the action of social media companies a complete one because of the huge amount of the remaining terrorism supporters on those social media and the types of offensive language and actions that are considered offensive. In addition to all that, the mechanism of observation and monitoring depends mainly on the reports of the users and the offensive expressions programmed in the databases of that social media.

Governments should pay more attention to monitoring the social media from their own side and must pressure on the social media companies in order to make them find new ways to discover offensive actions and terrorists as well.

It is obvious that the most important social media that participated in the spread of terrorism are Facebook and Twitter.

Facebook

Facebook has been the most aggressive when it comes to taking down terror related content. The company has adopted a zero tolerance policy and proactively removing posts related to terrorist organizations. Facebook also relies on its users to alert the company to posts that promote or celebrate terrorism and hires screeners to review content that might violate its standards.[1]

Zero Tolerance Policy has its own effect on the spread of terrorism, but it is still inadiquite because of the degree of offensively it is sensitive to. This is of course related also to the terms of the freedom of opinion adopted and its relation to the extent those social media should interfere.

"We don't allow praise or support of terror groups or terror acts, anything that's done by these groups and their members," said Monika Bickert, a former federal prosecutor who heads global policy management for Facebook.[1]

Twitter

Steven Stalinsky, executive director of the Middle East Media Research Institute, said: "The jihadi groups decided what could be posted and released. Twitter became the way around the forums. It became the wild west of jihad."[1]

Even when this is true (to an extent), but we cannot deny the development in Twitter policy that banned tens of thousands of terrorist accounts lately. Twitter has turned from number one terrorism site into a brave fighter against terrorism. It is admitted that it is still below expectations and it is not enough to reach this point, but this is still comfortable to an extent especially after the growing fight against terrorism from the part of Twitter users and activists.

Legal act against Aggressive and terrorism-supportive Media Language

Media agencies are accused to be supporting terrorism only when they show direct support and this does not happen all over the world of course. This is not enough to stop media support to terrorism because support differs in its density. It varies between being the official speaker or representative of terrorism to using some sorts of linguistic expressions that may lead to terrorist actions or it least terrorist support.

The international community and the legal organizations as well should try more limiting procedures and surround terrorism and isolate it.

After all, the balance between freedom and terrorist action banning

is a matter debate and needs more research in order to come into an end.

The Conclusion

The researcher has come to a set of conclusions that are to be stated below:

1- There is a wide range of aggressive language that should be taken into consideration when dealing with the war against terrorism. This language starts from direct support of terrorism to the misuse of some linguistic expressions that may lead in a way or another to terrorism.

2- Some Linguistic expressions may lead to some kinds of phobia which may lead to another type of terrorism that targets other groups of people. As an example the illtreatement of immigrants by some groups powered by Islamophobia.

3- In the fight against terrorism, social media companies have benefited from artificial intelligence to analyses the language used by their users and this seems to be good to an extent. Terrorists on the other hand migrated to other social media such as gaming social media in order to benefit from the similarity between their own linguistic expressions and the linguistic expressions used in war-games.

4- Media monitoring is restricted to direct support to terrorism and neglects the linguistic expressions that are used widely and affect the war against terrorism in a way or another.

5- There is a struggle between sound monitoring of terrorism on the social media and the principles of human rights and privacy.

6- Civil society organizations and civil activists play a good role in the fight against terrorism, but they still have to pay much more efforts to fight any terrorist phenomena on the social media.

Recommendations

The researcher recommends the following as related to the war against terrorism:

1- The media language should be monitored more strictly in order to prevent terrorist organizations and groups benefit from the media.

2- Linguistic expressions such as “The Islamic State”, “The Shia-Sunny fight”, “extreme Islamism” must be replaced with more suitable expressions which are more comfortable and represent the reality.

3- Gaming social media and communities should be monitored in a better way and the language used there should be studied widely in order to come into better solution to the use of war-games in sending terrorist messages.

4- It is recommended that more legal act is practiced on the media to avoid their benefiting from terrorism in a way that respects human rights and press and media freedom.

5- The researcher recommends that civil society organizations and civil activists should work together in monitoring (Human monitoring) of the social media in a more organized way.

References

Alexander Spencer , lessons learnt: Terrorism and the Media. The Arts and Humanities Research Council (AHRC). March 2012. p6.

ARDA BILGEN, Terrorism and the Media: A Dangerous Symbiosis. E-International Relations Students. JUL 22 2012. http://www.e-ir.info/2012/07/22/terrorism-and-the-media-a-dangerous-symbiosis/

ERHAN KAHRAMAN, How terrorist groups use online games to plot coups, attacks. August 8, 2016. https://www.dailysabah.com/life/2016/08/08/how-terrorist-groups-use-online-games-to-plot-coups-attacks

Hungarian prime minister says migrants are 'poison' and 'not needed', The Guardian, Wednesday 27 July 2016 01.14 BST. https://www.theguardian.com/world/2016/jul/26/hungarian-prime-minister-viktor-orban-praises-donald-trump

Ivanauskiene, Violeta and Makstutyte. Terrorism: implications for international social work. Vytautas Magnus University. ISSN 1392-3137. TILTAI, 2012.

J.M. Berger. How terrorists recruit online (and how to stop it). Brookings. Monday, November 9, 2015. https://www.brookings.edu/blog/markaz/2015/11/09/how-terrorists-recruit-online-and-how-to-stop-it/

Jamie Doward, Media coverage of terrorism ‘leads to further violence’. The Guardian. Saturday 1 August 2015 20.30 BST. https://www.theguardian.com/media/2015/aug/01/media-coverage-terrorism-further-violence

Jason Burke, How the changing media is changing terrorism, The Guardians, Thursday 25 February 2016 06.00 GMT. https://www.theguardian.com/world/2016/feb/25/how-changing-media-changing-terrorism

Kaplan Andreas M., Haenlein Michael (2010). "Users of the world, unite! The challenges and opportunities of social media"

Laqueur, Walter (1999). Terrorism and History . Oxford: Oxford University Press; Roth, Cecil (1959). The Zealots in the War of 66–73. Journal of Semitic Studies.

Marty Rudoy, The Media Must Stop Encouraging Terrorists. Huffpost.

07/17/2016 02:52 pm ET Updated Jul 18, 2017. https://www.huffingtonpost.com/marty-rudoy/the-media-must-stop-encou_b_11043326.html

Obar, Jonathan A.; Wildman, Steve (2015). "Social media definition and the governance challenge: An introduction to the special issue". Telecommunications policy. 39 (9): 745–750. SSRN 2647377

Schmid, Alex, & Jongman, Albert (1988). Political Terrorism: A New Guide to Actors, Authors, Concepts, Data Bases, Theories, and Literature. Amsterdam: North Holland, Transaction Books.

Scott Higham, Ellen Nakashima, Social media centre stage in war on terror. The Sunday Morning Herald. JULY 21 2015. http://www.smh.com.au/comment/social-media-centre-stage-in-war-on-terror-20150721-gigw2z.html

الفهرس

أنواع ومظاهر العنف والإرهاب (أ . م . د . **مظهر محي محمد**).....1

دور خطاب المجتمع المدني في الحد من ظاهرة الإرهاب في المنطقة العربية (أ. **سعـود الحاجة**).....17

دور الأحزاب الأردنية في مكافحة التطرف والإرهاب 1992 – 2017(**د. وليد عبد الهادي العويمر**).....40

العنف السياسي والطائفي وأثره في المجتمعات العربية **(أ.م.د حارث قحطان عبدالله)**.....63

العنف السياسي في العراق:أسبابه وسماته (**أ.م.د ناجي محمد الهتاش**).....86

الاستعمار والعنف الممارس ضد المرأة **(د. سعاد زبيطة)** 108

ظاهرة التطرف الديني وأثره على السلم الاجتماعي (**أ.م.د رياض عدنان محمد،أ.م.د لطيف يونس الطائي)** 122

ضبط منافذ القوة الناعمة لتنقية العقل من الأفكار السلبية " العنف والتطرف إنموذجا" **(د. سيف نصرت الهرمزي**) 147

مكافحة الجريمة المنظمة آلية في استراتيجية مكافحة الارهاب (**د. قوراري مجدوب**).....172

مكانة الرسالة الإعلامية الأمنية في مكافحة الإرهاب (**د. عباسي محمد الحبيب ،أ.محمودي سعيد)** 185

أخلاقيات ممارسة العمل الصحفي في العراق وأثره على السلوك المهني دراسة مسحية (**أ.م. د. بشرى حسين الحمداني)**
.....202

الارتقاء بالمصارف الإسلامية يبدأ من تسميتها من ثم تعاملاتها **(أ. إبراهيم علي كردي، أ.احمد فريد ناجي**) 218

الإدارة المقاولتية كآلية لتفعيل التمويل التشاركي(**د. عويسي أمين، د. معتوق جمال)** 234

دور الزكاة في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة – الاشارة لحالة صندوق الزكاة في الجزائر- **(أ.معزوز سامية)**
.....255

دور الزكاة في تنمية الموارد البشرية (**د. وداد بوفافة)**.....273

Aggressive Language in Media and Social Media and its Effect on the War Against Terrorism
(أ**.محمدرضا عباس يوسف**).....293

مجلة IAFA للعلوم الإنسانية والاقتصادية والقانونية

قواعد النشر

1 – تنشر المجلة البحوث والدراسات باللغة العربية، والفرنسية، والانجليزية
2 – يشترط أن يكون البحث المرسل غير منشور أو مرسل لمجلات علمية أخرى
3 – قبل النشر يتم إعلام الباحث بقرار اللجنة العلمية (النشر كما هو – القيام بتعديلات بسيطة – الرفض)
4 – إن كان البحث أو الدراسة لغتها العربية فيجب اعتماد الشروط التالية:
– نوع الخط Simplified Arabic:، نط 14
– العنوان الرئيسي بخط نوع Simplified Arabic، نط 16، خط داكن
– العنوان الفرعي بخط نوع Simplified Arabic، نط 12، خط داكن
5 – إن كان البحث أو الدراسة لغتها الفرنسية أو الانجليزية فيجب اعتماد الشروط التالية
– نوع الخط Time New Roman ، نط 15
– المصادر ومراجع البحث بنط 12تكتب آخر الورقة بترقيم مسترسل.
6 – الهوامش تعرض أسفل كل صفحة نط 11 وفق الترتيب التالي
– اسم المؤلف ولقبه، عنوان الكتاب أو المقال ، عنوان المجلة أو المؤتمر، دار النشر، البلد عدد الطبعة، السنة، عدد الصفحة
7 – ضرورة إرفاق البحث بملخص تكون لغته مخالفة للغة البحث ويكون في أول صفحة.
لا تزيد عدد صفحات البحث عن 15 صفحة تتضمن الصفحة الأولى منه: الاسم واللقب للباحث
8 – الدرجة العلمية، جامعة أو كلية الانتساب، التخصص الدقيق، البريد الالكتروني الهاتف صورة شمسية حديثة بالألوان)، وتتضمن الصفحة الأخيرة منه المراجع والمصادر.
9 – لاتتقاضى المجلة أجورا على النشر فيها في العدد الأول والثاني، ولا تدفع للباحث مكافأة مالية عن البحث الذي ينشر فيها.
10 – بمجرد إشعار الباحث بقبول بحثه للنشر قبولا نهائياً ، تنتقل حقوق الطبع والنشر إلى مجلة IAFA للعلوم الإنسانية والاقتصادية والقانونية.
11 – أي بحث يتم المشاركة به في مؤتمرات أو ملتقيات الأكاديمية، لا يتم نشره بالمجلة إلا بعد خضوعه إلى التحكيم من قبل اللجنة العلمية الخاصة بالمجلة.
12 – يمكن لأي باحث إرسال بحثه للنشر بعد التقييم العلمي من قبل اللجنة الخاصة بالمجلة.
13 – يتحصل كل باحث على نسخة إلكترونية بعد دفع رسوم النشر بالمجلة.
14 – لا تقبل البحوث إلا عبر البريد الالكتروني الخاص بالمجلة وهو revueiafatn@gmail.com
15 – الأبحاث المنشورة في المجلة تعبر عن آراء أصحابها، ولاتعبّر بالضرورة عن رأي هيأة التحرير أو الهيأة الاستشارية للمجلة

نلتقي لنتعلم و نرتقي

في العدد القادم

الدور الريادي لكتابات المرأة وتأثيرها في المجتمع العربي

إدارة الموارد البشرية في المصارف الإسلامية:الواقع و آفاق التطوير

الثمن 30 دت / 15$

إقامة مليكة الطابق 4 ، مدرج ب، شقة 08
ضفاف البحيرة 1 1053 تونس